

# المسائل النحوية والتصريفية في كتاب الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن المتوفى (٨٠٤هـ)

رسالة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في اللغة العربية وآدابها  
(الدراسات اللغوية)

إعداد

تُهامة بنت مهدي العميم

الرقم الجامعي: ٢٩١٨٠٠٠٤٢

إشراف

الأستاذ الدكتور / محمد بن إبراهيم السيف

أستاذ النحو والصرف في كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية في جامعة القصيم

العام الجامعي ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَاللَّهُ يَخْتَارُ  
مَنْ يَشَاءُ  
وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ



المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة القصيم

كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية

الدراسات اللغوية قسم النحو والصرف

المسائل النحوية والتصريفية في كتاب الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن

المتوفى (٨٠٤ هـ)

اسم الباحثة:

هُمامة بنت مهدي بن صالح العميم

٢٩١٨٠٠٠٤٢

تقرير اللجنة:

.....

.....

.....

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

التوقيع	التخصص	المرتبة العلمية	الاسم	أعضاء اللجنة
---------	--------	-----------------	-------	--------------

المشرف والمقرر	أ.د. محمد إبراهيم السيف	أستاذ	النحو والصرف
المناقش الخارجي	أ.د. بكري محمد الحاج	أستاذ	النحو والصرف
المناقش الداخلي	د. إبراهيم سليمان البعيمي	أستاذ مشارك	النحو والصرف

في يوم الأربعاء ٢٠٢٢/٢/١٤٣٨ هـ الموافق: ٢٠١٦/١١/٢ م

### إهداء

إلى والدي (رحمه الله) نبراس العلم

الذي زرع حب اللغة

العربية في قلبي

وإلى والدتي منبع الحب والحنان

وإلى الشعب السوري الحبيب الذي جاهد من أجل حريته

وإلى كل محب للغة العربية

أهديكم هذا العمل

تُهامة بنت مهدي العميم

المسائل النحوية والتصريفية في كتاب: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن

(ت: ٨٠٤هـ)

### ملخص الرسالة :

يتناول هذا البحث المسائل النحوية والتصريفية التي عرض لها كتاب: (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) لعمر بن علي بن أحمد الأنصاري المعروف: بابن الملقن، وهو شرح لكتاب: (عمدة الأحكام) لعبد الغني المقدسي (ت: ٦٠٠هـ) في الأحكام الفقهية المستخرجة من الصحيحين: البخاري ومسلم. وقد اقتضت طبيعة الدراسة أن يكون مخطط التناول شاملاً على مقدمة في أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وآلية العمل فيه، ثم تمهيد في ترجمة لابن الملقن، والقيمة العلمية للكتاب، يتلوها أربعة فصول:

الفصل الأول: يتناول المعالم المنهجية في الكتاب في ثلاثة مباحث: الأول: طريقته في شرح الحديث ضبطاً، ورواة، وتفسيراً، وما يستخلص من أحكام فقهية. الثاني: القضايا المختلفة الماثرة في الكتاب؛ بكشف تنوعها وتعدد صنوفها، من فقهية، وعقدية، ولغوية، وعلوم مختلفة في التاريخ والجغرافية والطب. الثالث: الخصائص والسلبيات.

الفصل الثاني: يتناول الفكر النحوي عند ابن الملقن في ثلاثة مباحث:

الأول: المظاهر العامة لاستدلالاته النحوية.

الثاني: اتجاه فكره النحوي.

الثالث: مصادره النحوية؛ الكتب، والرجال، والمباشرة وغير المباشرة.

الفصل الثالث: يتناول المسائل النحوية، في ثلاثة مباحث:

الأول: المفردات؛ وهي الأدوات والحروف.

الثاني: التراكيب؛ ويقصد به ما يتعلق بنظام الجملة وعوارضها من تقديم وتأخير، وزيادة وحذف، وإظهار وإضمار ونحو ذلك.

الثالث: التوجيهات الإعرابية؛ وفيه مسائل الإعراب التي ناقشها في شرح سياق، أو تنوع رواية ونحوهما.

الفصل الرابع: المسائل التصريفية؛ وهي كل ما يتعلق بالبنية من وصف، أو تحوير، أو تبديل في حروفها، كالزيادة والحذف، والتقديم والتأخير، والقلب والإبدال، وهو في ثلاثة مباحث: الأول: الأسماء.

الثاني: الأفعال.

الثالث: المشترك بين الأسماء والأفعال.

ثم أنهيت الدراسة بخاتمة أشرت فيها إلى أبرز ما استخلص في الدراسة من نتائج، وما يحسن التنبيه عليه من فكر ابن الملحن اللغوي في شرحه لأحاديث عمدة الأحكام.

وفي نهاية الرسالة بعض الفهارس الفنية التي تعين القارئ على التعرف على مضامينها وتيسر أمر البحث عن عناصرها، وهي على هذا النحو:

فهرس الآيات، وفهرس الأحاديث، وفهرس الشعر، وفهرس الأعلام المترجم لهم، وفهرس المصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

**الباحثة: تهامة مهدي العميم**

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ أما بعد:

فمن بين شروح الحديث التي حظيت بذبوع الصيت كتاب:

(الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملتن)، وقد اجتذب الأنظار إليه بغزارة مادته، و تنوع قضاياها، وبخاصة قضايا العربية؛ ولا غرور، فقد نشأ في بيت نحوي، وعرف بابن النحوي، وكان يكتب بخطه: عمر بن أبي الحسن النحوي، واشتهر بذلك، وقد استعان بفقهاء في علوم العربية على فهم نصوص الأحاديث واستنباط ما فيها من قواعد شرعية وفقهية؛ لذا قلما يمر حديث من غير إيماء إلى خلاف نحوي، أو إشارة إلى توجيه إعرابي، أو تحقيق لغوي، وقد رصدت كثيراً مما جاء في هذا الشرح من وقفات وإشارات لغوية فوجدتها جديدةً بالتناول والدراسة، ثم تقدمت إلى قسم اللغة العربية وآدابها بطلب الموافقة على أن تكون تلك الإشارات والوقفات اللغوية موضوع رسالتي لنيل درجة الماجستير في الدراسات اللغوية بعنوان:

(المسائل النحوية والتصريفية في كتاب الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملتن )

### أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

تتلخص القيمة العلمية للموضوع في رصد المسائل النحوية والتصريفية التي عرض لها ابن الملتن في شرحه لأحاديث (عمدة الأحكام)، وتحرير القول فيها بتفصيل ما أجمله من إشارات إلى مذاهب، واستدعاء ما أغفله من شواهد واحتجاجات، وتبين توجهه واختياره فيما عرض له من مسائل، والوقوف على منهجه في توظيف فكره اللغوي في توجيه نصوص الحديث، وفهم معانيها في استنباط الأحكام .

وأما عن أسباب اختيار الموضوع فيمكن إجمالها في الآتي:

- بيان القيمة العلمية المستفادة من علوم اللغة العربية في خدمة العلوم الشرعية.
- دعم الدراسات النحوية والتصريفية التي تهتم بشروح الحديث الشريف التي تعنى

بالجانب اللغوي.

- شهرة ابن الملقن وذويوع صيته من بين مشاهير علماء الحديث الذين تناولوا كتاب عمدة الأحكام بالشرح، وتوسعوا في شرح أحاديثه وتفصيل القول في قضاياها.
- كثرة وتنوع المصادر التي اعتمد عليها ابن الملقن في الشرح وخاصة المصادر اللغوية.
- غزارة المسائل النحوية والتصريفية التي وظفها ابن الملقن في فهم معاني الأحاديث واستنباط القواعد الشرعية منها.
- أن في هذا النوع من البحوث جمعاً بين الدراسة النظرية والتطبيقية، والثمرة فيه واضحة، والنتائج ملموسة.

### مشكلة البحث وتساؤلاته :

تكمن مشكلة البحث في عدم معرفة كثير من الدارسين بحجم ما يحتزنه كتاب الإعلام من قضايا لغوية مختلفة تفصح عما يمتلكه ابن الملقن من ثراء في الفكر النحوي، وتكشف عن قدراته في تطويع ثقافته اللغوية في فهم النصوص الحديثية، ونحو منه تساؤل بعضهم عما يهدف إليه الشارح فيما يعرض له من مسائل نحوية وتصريفية مختلفة، وما أثر ذلك فيما يفضي إليه الشرح من نتائج .

وفي معرض الكشف عما يبتغيه البحث من أهداف ستسعى الدراسة إلى الإجابة عن شيء من التساؤلات التي تتصل بالقضية ومنها:

- هل يمكن ربط علم الحديث الشريف بقواعد الإعراب والتصريف؟
- ما منزلة ابن الملقن بين علماء الحديث؟
- بم تميز كتابه (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) عن غيره من كتب الحديث؟
- كيف ربط ابن الملقن بين علم الحديث وعلوم العربية؟
- ما معالم الفكر النحوي عند ابن الملقن من خلال تناوله لمسائل النحو والتصريف في الكتاب؟
- ما المسائل النحوية والتصريفية التي تحتاج إلى دراسة في كتاب ابن الملقن؟

### أهداف الدراسة :

- التعريف بابن الملقن، وبيان أهمية هذه الشخصية، وأثرها في علم الحديث، وما تحمله من ثقافة في علم لسان العرب، ومعايير لغتهم.
- بيان أهمية كتاب الإعلام بفوائد عمدة الأحكام لابن الملقن في الإفادة من علوم اللغة، والنحو، والتصريف في شرح الأحاديث وتبين مقاصدها، واستظهار أسرارها.
- توضيح منهج ابن الملقن في شرح الحديث الشريف من خلال كتابه الإعلام.
- بيان أهمية المصادر المتنوعة التي استعان بها ابن الملقن في شرح الحديث الشريف في توضيح القضايا العلمية المتنوعة المثبوتة في الشرح.
- التعرف على الاتجاه النحوي الذي يعم إليه ابن الملقن في عرضه للمسائل النحوية والتصريفية التي استعان بها في فهم معاني الأحاديث واستظهار مراميها من خلال كتابه الإعلام .
- الوقوف على ما لابن الملقن من آراء واختيارات في النحو والتصريف فيما عاجله من مسائل وقضايا.

### الدراسات السابقة :

لم أقف قبل على دراسة نحوية أو تصريفية لكتاب الإعلام، وقد اجتهدت في التحقيق من عدم وجود دراسة في نحو هذا الموضوع، وواصلت إتمام إجراءات تسجيل الموضوع، وتم ذلك وشرعت بالعمل، ولكنني فوجئت بعد أن قاربت الانتهاء من عملي في الرسالة بوجود دراسة مماثلة لطالب دراسات عليا في الجامعة الإسلامية، الدكتور: سلطان عواض العوفي، وكانت بإشراف الدكتور: إبراهيم بن سليمان البعيمي، وعلم القسم بذلك وشكل لجنة للنظر في هذا الأمر، واطلعت اللجنة على الرسالة المماثلة فوجدت اختلافاً بين الدراستين في المنهج العام للتناول، واختلافاً في كثير من المسائل المنتقاة للدراسة، واطلعت على حجم

ما أنهيته من عمل، فقررت استمراري في عملي وإتمام البحث، علماً أنني لم أقف على الرسالة ولم أنظر فيها.

### خطة البحث:

قُسم البحث حسب مادته وأهدافه إلى أربعة فصول مسبقة بمقدمة وتمهيد، ومتلوة بخاتمة، وفهارس متنوعة، وقد جاءت الخطة مفصلة كالآتي:

- المقدمة: تضمنت مشكلة البحث وتساؤلاته، وأهمية الموضوع وأسباب اختياره، وأهدافه، والدراسات السابقة له، وخطة البحث ومنهجه.
- التمهيد: وفيه مبحثان:
  - **المبحث الأول:** ابن الملحن، ويندرج تحته ثمانية مطالب:
    - المطلب الأول: اسمه ونسبه.
    - المطلب الثالث: شيوخه.
    - المطلب الخامس: نشاطه العلمي.
    - المطلب السابع: أقوال العلماء البارزين فيه.
    - المطلب الثاني: حياته.
    - المطلب الرابع: تلامذته.
    - المطلب السادس: مناصبه.
    - المطلب الثامن: وفاته.
  - **المبحث الثاني:** القيمة العلمية لكتاب الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ويندرج تحته ثلاثة مطالب:
    - المطلب الأول: مصادر الكتاب . - المطلب الثاني: بعض مصادره التي أحال إليها.
    - المطلب الثالث: بعض المصادر التي أحال إليها لعلماء آخرين.
- **الفصل الأول:** المعالم المنهجية في الكتاب، ويتضمن ثلاثة مباحث:
  - **المبحث الأول:** طريقته في شرح الحديث، ويندرج تحته سبعة مطالب:
    - المطلب الأول: طريقة تقسيمه لكتاب وتعريفه للحدود.
    - المطلب الثاني: ما يُعنى به في عرض الحديث.
    - المطلب الثالث: موقفه من بعض أحكام بعض المذاهب والفرق المختلفة.
    - المطلب الرابع: الاهتمام بالأصول الفقهية.

- المطلب الخامس: المصادر التي استعان بها في الشرح.
- المطلب السادس: موقفه من المصنف في شرح الحديث.
- المطلب السابع: موقفه من المذاهب الفقهية وبعض العلماء الآخرين.
- **المبحث الثاني:** القضايا العلمية المبتوثة في الشرح، ويندرج تحته خمسة مطالب:
  - المطلب الأول: القضايا العقدية.
  - المطلب الثاني: القضايا اللغوية والبلاغية.
  - المطلب الثالث: القضايا الطبية
  - المطلب الرابع: القضايا الجغرافية والفلكية وعلم الحيوان.
  - المطلب الخامس: القضايا الاجتماعية والنفسية.
  - **المبحث الثالث:** الخصائص والسلبيات، وفيه مطلبان:
    - المطلب الأول: الخصائص. - المطلب الثاني: السلبيات.
- **الفصل الثاني:** الفكر النحوي عند ابن الملقن، ويتضمن ثلاثة مباحث:
  - **المبحث الأول:** المظاهر العامة لاستدلالاته النحوية، ويندرج تحته أربعة مطالب:
    - المطلب الأول: الأدلة النقلية. - المطلب الثاني: الأدلة العقلية
    - المطلب الثالث: طريقتة في الاستدلال.
    - المطلب الرابع: الطرق التي اتبعها لبيان الأحكام.
    - **المبحث الثاني:** اتجاه فكره النحوي، ويندرج تحته ثلاثة مطالب:
      - المطلب الأول: المذهب البصري. - المطلب الثاني: المذهب الكوفي.
      - المطلب الثالث: علماء آخرون.
      - **المبحث الثالث:** مصادره النحوية، ويندرج تحته ثلاثة مطالب:
        - المطلب الأول: الكتب. - المطلب الثاني: الرجال.

- المطلب الثالث: أقوال العلماء غير المعزوة.

• **الفصل الثالث:** المسائل النحوية: يتضمن ثلاثة مباحث:

▪ المبحث الأول: في المفردات .

▪ المبحث الثاني: في التراكيب .

▪ المبحث الثالث: في التوجيهات الإعرابية.

• **الفصل الرابع:** المسائل التصريفية؛ ويتضمن ثلاثة مباحث:

▪ المبحث الأول: في الأسماء .

▪ المبحث الثاني: في الأفعال .

▪ المبحث الثالث: في المشترك بين الأسماء والأفعال .

▪ الخاتمة .

▪ الفهارس الفنية .

### منهج البحث:

اقتضت طبيعة الدراسة أن تقوم على الاستقراء، والتحليل، والوصف، وذلك من خلال جمع المسائل، وانتقاء ما يستدعي التفصيل منها أو يومئ إلى شيء من الخلاف، ومراجعتها في ضوء المذاهب النحوية المختلفة، وتبين أثرها في فهم النصوص الحديثية، واستنباط الأحكام الشرعية، وكان من السمات العامة في منهج التناول:

١- ذكر الحديث موضوع المسألة أو قطعة منه.

٢- إيراد نص ابن الملقن الخاص بالمسألة، وربما اكتفي بشرح المراد منه إذا كان طويلاً.

٣- تصويب ما قد يعرض في النص من تحريف، أو تصحيف لم ينتبه له المحقق.

٤- ترتيب المسائل ترتيباً أبجدياً في الفصول الخاصة بها.

٥- التعريف الموجز بالأعلام الذين وردت أسماءهم في الدراسة، ولم أتطرق للرواة أو الشعراء بالتعريف.

٦- عزو الآيات وتخريج الأحاديث والشواهد الشعرية.

### الشكر والتقدير

ويطيب لي أن أقدم شكري لمن زودني من فيض علمه، وتحمل عبء رسالتي إلى النهاية، فكان في غاية سعة الصدر والعطاء والتشجيع، سعادة المشرف على البحث أستاذي الدكتور الفاضل: محمد إبراهيم السيف الذي لن أوفيه حقه من الشكر مهما فعلت وقدمت نفع الله به وجزاه الله عني خير الجزاء.

كما لا يفوتني أن أشكر كلية اللغة العربية والدراسات الاجتماعية ممثلة بعميدها الأستاذ الدكتور: علي بن إبراهيم السعود، الذي لم يأل جهداً في سبيل خدمة الكلية والارتقاء بمنخرجاتها، وأعطى من جهده ووقته الكثير لخدمة الطلاب والدارسين، فجزاه الله عني وعن زملائي وزميلاتي خير الجزاء. كذا قسم اللغة العربية ممثلاً برئيسه السابق الدكتور: فريد بن عبد العزيز السليم، ورئيسه الحالي الدكتور: إبراهيم بن سليمان اللاحم، اللذين قدما ومازالا يقدمان للقسم من الوقت والجهد ما يوجب شكرهما والاعتراف بفضلهما.

وخالص شكري وتقديري وعظيم امتناني لكل من أسدى إلي معروفات بكلمة نصح، أو هداية إلى صواب، أو تزويد بكتاب، ومنهم: الدكتور حسين حامد الصالح، والدكتور: عمار أمين الددو، ومن قسم الشريعة الدكتور عبدالله حمد السكاكر، والدكتور: ياسر عبدالله الطريقي لما قدما لي من إرشادات فيما يختص بمسائل الحديث والفقه، والدكتور: علي سليمان الحامد، ولأستاذ: معاذ سليمان الدخيل وفقهم الله جميعاً لما يحبه ويرضاه.

كما أشكر أستاذي العالمين الأستاذ الدكتور: بكري محمد الحاج، والأستاذ الدكتور: إبراهيم بن سليمان البعيمي؛ لتفضلهما بقراءة الرسالة وتقويمها، وفقهما الله ونفع بعلمهما وأسوق عذري وشكري لوالدي وإخوتي وأبنائي الذين تحملوني وأعانوني وأخص أخوي لؤي والعربي وبنات أخواتي مارية، وداليا، وناردين أقر الله عيني بهم جميعاً، وأطال في عمرهم على

ما يرضيه من قول وعمل وأجزل المثوبة لهم، وأختم بذكرى ودعوة خالصتين لوالدي الحبيب طيب الله ثراه، والذي زرع حب اللغة العربية في قلبي وأرشدني للطريق، والذي لا تزال جواهر كلماته مخفورة في أعماقي، وقلبي، وعقلي وإن لم يكن موجوداً الآن فهو في القلب، جعل الله منزلته في عليين هذا وما توفيقني إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب .

## التمهيد

- المبحث الأول: ابن الملقن.
- المطلب الأول: نسبه ولقبه.
- المطلب الثاني: حياته.
- المطلب الثالث: شيوخه.
- المطلب الرابع: تلامذته.
- المطلب الخامس: نشاطه العلمي.
- المطلب السادس: مناصبه.
- المطلب السابع: أقوال العلماء البارزين فيه.
- المطلب الثامن: وفاته.
- المبحث الثاني: القيمة العلمية لكتاب الإعلام بفوائد عمدة الأحكام.
- المطلب الأول: مصادر الكتاب.
- المطلب الثاني: بعض مصادره التي أحال إليها.
- المطلب الثالث: بعض المصادر التي أحال إليها لعلماء آخرين.

## المبحث الأول: ابن الملقن:

### المطلب الأول: نسبه ولقبه:

عمر بن علي بن أحمد بن محمد بن عبد الله، السراج، أبو حفص بن أبي الحسن الأنصاري الوادي آشي، الأندلسي الأصل، التكروري، المصري، الشافعي، الملقب بابن النحوي؛ لأن والده كان نحويًا، وعُرف بهذا اللقب في بلاد اليمن، أما ابن الملقن الذي اشتهر به، فهو نسبة لزوج أمه الذي رباه عيسى المغربي الملقن لكتاب الله؛ وكان لا يُجذب هذا اللقب، ويؤثر عليه ابن النحوي، وكثيراً ما يوقع به<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثاني: حياته:

كان والده نور الدين أبو الحسن نحويًا من الأندلس، ثم رحل إلى بلاد التكرور<sup>(٢)</sup>، وأقرأ أهلها القرآن الكريم، ثم قدم القاهرة، واشتغل بالتدريس، وتزوج بأخت الفتح الزواوي<sup>(٣)</sup>، وأنجب منها عمر سراج الدين في ربيع الأول، سنة ثلاث وعشرين وسبعمائة. توفي والده بعد ولادته بعام، فنشأ يتيمًا، وتولى رعايته شرف الدين عيسى المغربي الملقن لكتاب الله بالجامع الطُولوني<sup>(٤)</sup>، والذي تزوج والدته بعد رحيل والده، ورباه تربية صالحة

(١) ينظر: درر العقود الفريدة ٢/٤٢٩-٤٣٠، وطبقات الشافعية: لابن قاضي شهبة ٤/٥٣، وإنباء الغمر ٥/٤١-٤٢، وذييل الدرر الكامنة: ١٢١، والضوء اللامع ٦/١٠٠، وطبقات الحفاظ: للسيوطي: ٥٤٢، وشذرات الذهب ٩/٧١-٧٢، ومعجم المؤلفين ٢/٥٦٦-٥٦٧، والأعلام: للزركلي ٥/٥٧.

(٢) بلاد تنسب إلى قبيل من السودان في أقصى جنوب المغرب، وأهلها أشبه الناس بالزنج. ينظر: معجم البلدان: لياقوت الحموي ٢/٤٤.

(٣) محمد بن يوسف بن أحمد الزواوي، خال السراج ابن الملقن، كان خياطاً خبيراً. ينظر: الضوء اللامع ١٠/٨٨، وابن الملقن مؤرخاً: للدكتور محمد كمال: ١٠.

(٤) موضعه يُعرف بـ(جبل يشكر) بناه الأمير أبو العباس أحمد بن طولون عام: (٥٢٦٣هـ). ينظر: المواعظ والآثار،

فُنسب إليه، وقد اعتنى به، وهياً له سبل تلقي العلم، فحفظ القرآن وكتاب العمدة، وقرأ المنهاج، وأسمعه على الحافظين:

ابن سيد الناس<sup>(١)</sup>، وقطب الدين الحلبي<sup>(٢)</sup>. وأقبل في حادثة سنة على حفظ الحديث؛ فحصل منه طرفاً صالحاً، وسمعه على جمع كبير من أصحاب (ابن عبد الدائم)<sup>(٣)</sup>، و(النجيب)<sup>(٤)</sup> واشتغل في التصنيف في وقت مبكر، وكان لطيف المعشر، شديد التواضع، قال عنه ابن حجر العسقلاني: «كان مديد القامة حسن الصورة، يحب المزاح والمداعبة مع ملازمة الاشتغال والكتابة، وكان حسن المحاضرة، جميل الأخلاق، كثير الإنصاف، شديد القيام مع أصحابه»<sup>(٥)</sup>. وله من الأولاد عليّ وقد كان حريصاً على تلقيه العلم إذ كان يذهب به في رحلاته، ويجعله يسمع من العلماء، ويحرص على إجازة العلماء له، وكان يميل إلى التصوف المعتدل، ففي كتاب الإعلام له وقفات تشير إلى ذلك وهي بمحملها فوائد تتعلق بالزهد في الدنيا وطلب الآخرة، يطلق عليها: "فوائد صوفية"<sup>(٦)</sup> بالإضافة إلى التعليق على بعض أحكامهم، وهكذا كانت حياته خصبة بالعلم والمعرفة رغم الابتلاءات التي تعرض لها كفتنة طلب قضاء القضاة التي امتحن بها، واحتراق مكتبته<sup>(٧)</sup>.

المعروف: بالخطط المقرينية: ٢/٢٦٥ .

(١) ترجمته في المطلب الثالث (شيوخه).

(٢) ترجمته في المطلب الثالث (شيوخه).

(٣) أحمد بن عبد الدائم بن نعمة المقدسي، أبو العباس، من شيوخ الحنابلة، (ت: ٦٦٨هـ). ينظر: الأعلام ١/ ١٤٥.

(٤) عبد اللطيف بن عبد المنعم بن الصيقل، أبو الفرج الحراني، (ت: ٦٧٢هـ). ينظر: العبر في خبر من غير ٣/ ٣٢٤.

ومن أصحاب ابن عبد الدائم والنجيب الذين سمع منهم ابن الملقن: إبراهيم بن علي الزرذاري، وابن أبي بكر

الفارقي، وابن الشماع، والشهاب المشتولي، وأحمد بن كشتغدي، وأبو الفتح السبكي، والزين الرحبي، وابن السراج،

وابن العطار، وابن اللبان، والصدر الميذومي، والعلاء مغلطاي. ينظر: ابن الملقن مؤرخاً: ١٣-١٤.

(٥) الضوء اللامع ٦/ ١٠٥ .

(٦) ينظر: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ٤/ ٨٩.

(٧) سيأتي الحديث عنها في موضعها إن شاء الله.

## المطلب الثالث: شيوخه:

اهتم ابن الملقن بالعلم منذ صغره، وحرص على حفظ الحديث، وتلقي العلم على يد أبرز مشايخ عصره وهم كثر، فقد وقفت على أكثر من عشرين شيخاً من الشيوخ البارزين في عصره، ويجب ألا يُنسى فضل زوج أمه عيسى المغربي - بعد الله - فهو أول من قام بتلقيه القرآن، وحرص على تلقيه العلم، وهياً له سبل ذلك، ولعل من أبرز شيوخه:

- ١- إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم القاضي المناوي<sup>(١)</sup>.
- ٢- إبراهيم بن لاجين بن عبد الله الرشدي. ولد عام: (٦٧٣هـ)<sup>(٢)</sup>.
- ٣- أحمد بن إبراهيم بن يونس الدمشقي. ولد عام: (٧٠٨هـ)<sup>(٣)</sup>.
- ٤- أحمد بن سالم بن ياقوت المكي المؤذن. ولد عام: (٦٩٦هـ)، وقيل: (٦٩٧هـ)<sup>(٤)</sup>.
- ٥- أحمد بن عمر بن أحمد المدلجي، كمال الدين النشائي. ولد عام: (٦٩١هـ)<sup>(٥)</sup>.
- ٦- أحمد بن كشتغدي بن عبدالله المعزي، الصيرفي. ولد عام: (٦٦٣هـ)<sup>(٦)</sup>.
- ٧- أحمد بن محمد بن قطب الدين محمد بن أحمد القسطلاني، (ت: ٧٧٦هـ)<sup>(٧)</sup>.
- ٨- أحمد بن يحيى بن إسحاق الشيباني، المعروف: بابن قاضي زرع، (ت: ٧٧٢هـ)<sup>(٨)</sup>.
- ٩- أبو بكر بن قاسم بن أبي بكر عبد الكنائي لرجي. نزيل مصر، ولد عام: (٦٦٦هـ)<sup>(٩)</sup>.
- ١٠- رسلان بن أحمد الشامي الدمشقي، (ت: ٧٧١هـ)<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر: طبقات الشافعية: لابن شهبة ٢-١/٣.

(٢) ينظر: المصدر السابق ٣/٢-٤.

(٣) ينظر: الدرر الكامنة ١/٩٧.

(٤) ينظر: الدرر الكامنة ١/١٣٤، وشذرات الذهب ٨/٤٤٠.

(٥) ينظر: الدرر الكامنة ١/٢٢٤.

(٦) ينظر: المصدر السابق ١/٢٣٨.

(٧) ينظر: المصدر السابق ١/٢٩٩-٣٠٠.

(٨) ينظر: المصدر السابق ١/٣٢٨-٣٢٩.

(٩) ينظر: الدرر الكامنة ١/٤٥٥.

(١٠) ينظر: المصدر السابق ٢/١٠٧.

- ١١ - عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري، أبو محمد النحوي، (ت: ٧٦١هـ)<sup>(١)</sup>.
- ١٢ - عبد الرحيم بن الحسن بن علي، أبو محمد الأسنوي الشافعي، العلامة وصفه تلميذه ابن الملتن: بشيخ الشافعية ومفتيهم، ومصنّفهم، ومدّرّسهم، ذو الفنون: الأصول، والفقه، والعربية وغير ذلك، (ت: ٧٧٢هـ)<sup>(٢)</sup>.
- ١٣ - عبد الكريم بن عبد النور بن منير الحلبي القطب الحلبي، أبو علي، (ت: ٧٣٥هـ)<sup>(٣)</sup>.
- ١٤ - عبد الوهاب بن محمد بن عبد الرحمن الإسكندراني. ولد عام: (٧٠٢هـ)<sup>(٤)</sup>.
- ١٥ - علي بن عبد الكافي بن تمام السبكي، تقي الدين أبو الحسن (ت: ٧٥٦هـ)<sup>(٥)</sup>.
- ١٦ - عمر بن حسن بن مزيد بن أميلة، وقد قارب المائة من عمره<sup>(٦)</sup>.
- ١٧ - عمر بن حمزة بن يونس الإربلي. نزيل صفد، (ت: ٧٨٢هـ)<sup>(٧)</sup>.
- ١٨ - محمد بن عبد الرحمن بن علي الزمردي، بن الصائغ النحوي، (ت: ٧٧٦هـ)<sup>(٨)</sup>.
- ١٩ - محمد بن علي بن خليل، أبو عبدالله بن الجشور<sup>(٩)</sup>.
- ٢٠ - محمد بن محمد بن إبراهيم بن عنان الميديمي أبو الفتح، (ت: ٧٥٤هـ)<sup>(١٠)</sup>.
- ٢١ - محمد بن محمد بن أحمد بن سيد الناس أبو الفتح، اليعمري الشافعي. من أشهر شيوخ ابن الملتن (ت: ٧٣٤هـ)<sup>(١١)</sup>.

(١) ينظر: الدرر الكامنة ٢/٣٠٨، ٣١٠، شذرات الذهب ٨/٣٢٩، ٣٣١.

(٢) ينظر: شذرات الذهب ٨/٣٨٣، وطبقات الشافعية: لابن شهبة ٣/١٣٢، ١٣٤.

(٣) ينظر: الدرر الكامنة ٢/٣٩٨-٣٩٩، والأعلام ٥/٧٣٥.

(٤) ينظر: الدرر الكامنة ٢/٤٣٠-٤٣١.

(٥) ينظر: المصدر السابق ٣/٦٣، ٧٠.

(٦) ينظر: إنباء الغمر ١/٢١٦-٢١٧.

(٧) ينظر: الدرر الكامنة ٣/١٦١، وشذرات الذهب ٨/٤٧٥.

(٨) ينظر: الدرر الكامنة ٣/٤٩٩-٥٠٠.

(٩) ينظر: المصدر السابق ٤/٦٤.

(١٠) ينظر: المصدر السابق ٤/١٥٧.

(١١) ينظر: الدرر الكامنة ٤/٢٠٨، ٢١٣، وشذرات الذهب ٨/١٨٩.

- ٢٢- محمد بن محمد بن أبي بكر العسقلاني، تقي الدين بن العطار، (ت: ٧٤٩ هـ)<sup>(١)</sup>.
- ٢٣- محمد بن مسعود المالكي المقرئ صلاح الدين، (ت: ٧٧٥ هـ)<sup>(٢)</sup>.
- ٢٤- محمد بن يوسف بن علي بن حيان الغرناطي، أبو حيان الأندلسي، (ت: ٧٤٥ هـ)<sup>(٣)</sup>.
- ٢٥- محمد بن يوسف بن قاسم<sup>(٤)</sup>.
- ٢٦- مغلطاي بن قليج بن عبد الله، علاء الدين الحنفي الحكري (ت: ٧٦٢ هـ)<sup>(٥)</sup>.

### المطلب الرابع: تلامذته:

اشتهر ابن الملقن شهرة واسعة؛ لكثرة مصنفاة، وسهولة تناوله للشرح، وتعدد الفنون التي ألّف فيها، ودماثة أخلاقه، ورحابة صدره، بالإضافة إلى تنقله بين البلاد المختلفة<sup>(٦)</sup>؛ فأقبل طلبة العلم من أماكن متفرقة ينهلون من معين علمه، فمنهم من قرأ عليه بعض المختصرات كالمنهاج، والعمدة، وبعض كتب الصحاح، والموطأ، وألفية ابن مالك، ومنهم من أجاز لهم في الفقه والحديث، ومعظمهم أصبح من الأئمة المشهورين: كابن حجر، والمقرئزي، والتقي الفاسي وغيرهم وهم أكثر، فقد وقفت من خلال المراجع المختلفة على ما يزيد على سبعين طالباً، وسأقتصر على أشهرهم، ولعل من أبرزهم:

- ١- أحمد بن علي بن عبد القادر المعروف: بابن المقرئزي. المؤرخ المشهور، جده من أكبر الحديثين تلقى العلم على أيدي كبار العلماء ومنهم ابن الملقن، وكان يطلق عليه في بعض مؤلفاته عندما يرد ذكره بشيخنا شيخ الشيوخ (ت: ٨٤٥ هـ)<sup>(٧)</sup>.
- ٢- أحمد بن علي بن محمد، أبو الفضل العسقلاني المعروف: بابن حجر. تصدى لنشر الحديث

(١) ينظر: الدرر الكامنة ٤/٢٤٥ .

(٢) ينظر: الدرر الكامنة ٤/٢٥٧ .

(٣) ينظر: الدرر الكامنة ٤/٣٠٢، ٣١٠، وشذرات الذهب ٨/٢٥١، ٢٥٤ .

(٤) ينظر: الدرر الكامنة ٤/٣١١-٣١٢ .

(٥) ينظر: الدرر الكامنة ٤/٣٥٢-٣٥٣، وشذرات الذهب ٨/٣٣٧ .

(٦) ينظر: الإعلام ١/٣٠ .

(٧) ينظر: الضوء اللامع ٢/٢١، ٢٥، والخطط المقرئزية ٢/٣٩٣ .

- وقصر نفسه عليه مطالعةً وقراءةً، وإقراءً وتصنيفاً، وإفتاءً، وزادت تصانيفه على مائة وخمسين معظمها في الحديث، منها فتح الباري بشرح البخاري، وهو من أبرز تلامذة ابن الملقن، وعندما يتعرض له غالباً في شروحه، يقول: شيخنا ابن الملقن، (ت: ٨٥٢ هـ)<sup>(١)</sup>.
- ٣- أحمد بن نصر الله بن محمد بن عمر التستري. ولد عام: (٧٦٥ هـ) لازم ابن الملقن<sup>(٢)</sup>.
- ٤- إسحاق بن إبراهيم بن أحمد التدمري. أخذ عن ابن الملقن، وأجاز له في الفقه<sup>(٣)</sup>.
- ٥- سليمان بن فرح بن سليمان الحجبي، ولد عام: (٧٦٧ هـ). أخذ عن ابن الملقن<sup>(٤)</sup>.
- ٦- عبدالله بن أحمد بن عبد العزيز بن أبي بكر البشبيشي. أخذ الفقه عن ابن الملقن، وبرع فيه وفي العربية، صنّف كتاباً في شواهد العربية، (ت: ٨٢٠ هـ)<sup>(٥)</sup>.
- ٧- علي بن أحمد بن اسماعيل بن محمد، العلاء القلقشندي. ولد عام: (٧٨٨ هـ) أخذ الفقه عن ابن الملقن<sup>(٦)</sup>.
- ٨- علي بن عمر بن علي الأنصاري، ابن سراج الدين ابن الملقن. ولد عام: (٧٦٨ هـ) سمع من أبيه وبعض المشايخ بالقاهرة، ورحل مع والده لطلب العلم<sup>(٧)</sup>.
- ٩- عمر بن حجي بن موسى، السعدي الحسباني، المعروف: بابن حجي. ولد عام: (٧٦٧ هـ) أخذ عن ابن الملقن، وأذن له<sup>(٨)</sup>.
- ١٠- عمر بن عبد الرحمن الأنصاري، الدموشي البسطامي. أخذ عن ابن الملقن شرحه

(١) ينظر: الضوء اللامع ٢/٣٦-٤٠، والبدر الطالع ١/١١٨، وشذرات الذهب ٩/٣٩٥-٣٩٦.

(٢) ينظر: إنباء الغمر ٩/١٣٩-١٤٠، وشذرات الذهب ٩/٣٦٤.

(٣) ينظر: الضوء اللامع ٢/٢٧٦، وإنباء الغمر ٨/٢٠٨، وشذرات الذهب ٩/٢٩٥.

(٤) ينظر: الضوء اللامع ٣/٢٦٩، وإنباء الغمر ٧/٣٦٧، وشذرات الذهب ٩/٢٢٧.

(٥) ينظر: الضوء اللامع ٥/٧، وإنباء الغمر ٧/٢٨٧.

(٦) ينظر: الضوء اللامع ٥/١٦١.

(٧) ينظر: إنباء الغمر ٥/٢٥٢-٢٥٣، وشذرات الذهب ٩/١٠٤-١٠٥.

(٨) ينظر: الضوء اللامع ٦/٧٨، وإنباء الغمر ٨/١٢٩، وشذرات الذهب ٩/٢٨٠، وطبقات الشافعية: لابن شهبة

للحاوي، (ت: ٨٢٩ هـ)<sup>(١)</sup>.

١١- محمد بن أحمد بن محمد السعودي، المعروف: بابن العطار. عرض على ابن الملقن، وأخذ عنه الفقه، ولازم ابن الملقن حتى حمل عنه جملة من تصانيفه، كالعجالة، وهادي التنبيه، وشرح الحاوي وأشياء غيرها، وكتب بخطه الكثير، (ت: ٨٥٨ هـ)<sup>(٢)</sup>.

١٢- محمد بن أحمد بن علي بن عبد الملك، أبو الطيب، يُعرف بالتقي الفاسي. ولد عام: (٧٧٥ هـ) بمكة، دخل القاهرة عام: (٧٩٧ هـ) فقرأ بها على ابن الملقن، اعتنى بعلم الحديث، ودرّس وحدّث بالحرمين، والقاهرة، ودمشق، وبلاد اليمن، وسمع منه الأئمة<sup>(٣)</sup>.

١٣- محمد بن أحمد بن محمد، أبو عبد الله التلمساني، يُعرف: بحفيد ابن مرزوق. ولد عام: (٧٦٦ هـ) قرأ البخاري على ابن الملقن<sup>(٤)</sup>.

١٤- محمد بن أحمد بن محمود، بن العماد الهمداني. حفظ القرآن، والعمدة، وعرضهما عام: (٧٩٨ هـ) على ابن الملقن، (ت: ٨٦٣ هـ)<sup>(٥)</sup>.

١٥- محمد بن أبي بكر بن عمر، بدر الدين، المعروف بابن الدماميني. مهر في العربية، والأدب، والخط، وشارك في الفقه وغيره، وله شرح على البخاري، (ت: ٨٢٧ هـ)<sup>(٦)</sup>.

١٦- محمد بن عبد الدائم بن موسى، العسقلاني، البرماوي. ولد عام: (٧٦٣ هـ) سمع الحديث على ابن الملقن وغيره، وكان إماماً عالماً في الفقه، وأصوله، والعربية<sup>(٧)</sup>.

١٧- محمد بن عبد الله بن أبي بكر، الأنصاري القليوبي. ولد عام: (٧٣٨ هـ) أذن له ابن

(١) ينظر: الضوء اللامع ١١١/٦.

(٢) ينظر: الضوء اللامع ٢٩١/٦-٢٩٢.

(٣) ينظر: المصدر السابق ١٨/٧.

(٤) ينظر: الضوء اللامع ٥٠/٧، والبدر الطالع ٦٧٣/٢، وشذرات الذهب ٤٦٧/٨.

(٥) ينظر: الضوء اللامع ١٠٦/٧-١٠٧.

(٦) ينظر: الضوء اللامع ١٨٤/٧-١٨٥، وبغية الوعاة ٦٦/١-٦٧، وشذرات الذهب ٢٦٢/٩-٢٦٣.

(٧) ينظر: الضوء اللامع ٢٨٠/٧-٢٨٢، والبدر الطالع ٧٣٥/٢، وشذرات الذهب ٢٨٦/٩، وطبقات الشافعية: لابن

لابن شهبه ١٣١/٤.

الملقن في التدريس والافتاء<sup>(١)</sup>.

- ١٨- محمد بن عبد الله بن ظهيرة بن مرزوق المخزومي المكي. ولد عام: (٧٥١ هـ) قاضي مكة وخطيبها، وفقه الحجاز، أخذ عن ابن الملقن، وأجازه في الفتوى والتدريس<sup>(٢)</sup>.
- ١٩- محمد بن عثمان بن عبد الله<sup>(٣)</sup>، الإشليمي. ولد بعد عام: (٧٤٠ هـ) بإشليم، من شيوخه شيوخه في الفقه ابن الملقن، وقد أذن له بالافتاء والتدريس، ووصفه: بالعالم العلامة ذي الفنون، أفضى القضاة، مفتي المسلمين، جمال المدرسين<sup>(٤)</sup>.
- ٢٠- محمد بن علي بن عمر بن مهنا، يُعرف بابن الصفدي. ولد عام: (٧٧٥ هـ) بجلب وارثل في عام: (٨٠٠ هـ) إلى القاهرة، وقرأ على ابن الملقن في البخاري<sup>(٥)</sup>.
- ٢١- محمد بن المبارك بن عثمان السعاني، الحلبي. قدم القاهرة فأخذ عن ابن الملقن، وكان مشاركاً في النحو، والأصول، (ت: ٧٩٩ هـ)<sup>(٦)</sup>.
- ٢٢- محمد بن محمود بن محمد البالسي، القاهري، شمس الدين. ولد عام: (٧٥٤ هـ) وسمع الكثير من ابن الملقن، وصاهره على ابنته<sup>(٧)</sup>.
- ٢٣- محمد بن عبد الرزاق، بن الصدر السفطي. أخذ عن ابن الملقن، وكتب جملة من تصانيف شيخه، وقرأها عليه، ووصفه: بالشيخ الإمام، الفاضل الأوحد، علم المفيدي، ومرة أخرى بالشيخ العالم، الفاضل، مفيد الطالبين، كثر المحصلين، (ت: ٨٠٨ هـ)<sup>(٨)</sup>.
- ٢٤- محمد بن موسى بن عيسى أبو البقاء الدميري. ولد عام: (٧٤٢ هـ) قرأ على ابن الملقن، وكان يصفه في خطبه بشيخنا<sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: الضوء اللامع ٨/٨٣-٨٤.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية: لابن شهبة ٤/٦٧-٦٩.

(٣) يقال: (أيوب) بدل (عبدالله) وهو أصح

(٤) ينظر: الضوء اللامع ٨/١٤٦-١٤٧.

(٥) ينظر: الضوء اللامع ٨/١٩٩-٢٠٠.

(٦) ينظر: إنباء الغمر بأبناء العمر ٣/٤١٥-٤١٦، وشذرات الذهب ٨/٦٢٥.

(٧) ينظر: شذرات الذهب ٩/٣٧٥.

(٨) ينظر: الضوء اللامع ٩/٢٢٧-٢٢٨.

(٩) ينظر: الضوء اللامع ١٠/٥٩-٦٠، والبدر الطالع ٢/٨٢٦.

٢٥- يحيى بن يحيى بن أحمد المحيوي، أبو زكريا القبايبي، الشافعي. ولد عام: (٧٦١هـ) بالقبايا بأخذ عن ابن الملقن وغيره، وكان فصيحاً مفوهاً<sup>(١)</sup>.

### المطلب الخامس: نشاطه العلمي:

#### المسألة الأولى: رحلاته وطلبه للعلم:

التلهف للرحلة في طلب العلم طبيعة كل عالم، مهما توافرت الوسائل والسبل في تحصيله فالمتعة التي يحصل عليها بلقاء العلماء ومناقشتهم، تعد من أجمل المتع، وابن الملقن كغيره من العلماء كان محباً للعلم، ساعياً إليه، فلم يكتف بأخذ العلم من علماء إقليمه، بل رحل إلى أماكن شتى يطلب العلم على يد المشايخ، ويتزود بالمعرفة، فقد رحل إلى دمشق عام: (٧٧٧هـ) فسمع بها من متأخري أصحاب الفخر بن البخاري<sup>(٢)</sup> وحماة، وقرأ في بيت المقدس على العلائي<sup>(٣)</sup> (جامع التحصيل في رواية المرسلين) وأخذ من علماء الإسكندرية، ورحل إلى بلاد الحرمين، واجتمع ببعض علمائها واستفاد منهم، وحصل من رحلاته الخير الوفير في العلم والمعرفة<sup>(٤)</sup>.

#### المسألة الثانية: مكتبته:

تعلق ابن الملقن بالكاتب تعلقاً كبيراً، فقد كان جماعة للكاتب، يغتنم الفرصة لاقتناء أي

(١) ينظر: الضوء اللامع ٢٦٣/١٠، وإنباء الغمر بأبناء العمر ٤٠٩/٨، وطبقات الشافعية: لابن شعبة ١٤٣/٤-١٤٤٤. ١٤٤٤.

(٢) ومنهم ابن أميلة، والفخر البخاري هو: علي بن أحمد بن عبد الواحد السعدي الحنبلي أبو الحسن الشهير: بابن البخاري كان شيخاً عالماً فقيهاً صبوراً على قراءة الحديث سمع من حنبل والكندي، وأجاز له ابن الجوزي، (ت: ٦٩٠هـ). ينظر شذور الذهب ٧٢٣/٧-٧٢٦، والأعلام ٢٥٧/٤.

(٣) خليل بن كيكلي بن عبد الله العلائي، أبو سعيد، محدث فاضل، أقام في القدس مدرساً في الصلاحية من كتبه: المجموع المذهب في قواعد المذهب، وجامع التحصيل في أحكام المراسيل، (ت: ٧٦١هـ). ينظر: المدارس في تاريخ المدارس ٤٦/١، ٤٨، والأعلام ٣٢١/٢-٣٢٢.

(٤) ينظر: الضوء اللامع ٩٦/٢، ١٠١/٦، والدرر الكامنة ٣٢٩/١-٣٢٨، ١٠٧/٢.

كتاب يقع بين يديه، قال السخاوي<sup>(١)</sup>: « قال شيخنا: إنَّه بلغه أنَّه حضر في الطاعون العام بيع كتب بعض المحدثين، فكان الوصي لا يبيع إلا بالنقد الحاضر، قال: فتوجهت إلى منزلي فأخذت كيساً من الدراهم، ودخلت الحلقة فصبيته، فصرت لا أزيد في كتاب شيئاً إلا قال: بع له، فكان فيما اشتريته مسند الإمام أحمد بثلاثين درهماً<sup>(٢)</sup>، وفي مكتبته الكثير من المصنَّفات، مما امتلكه، أو مما هو من أوقاف المدارس، سيَّما الفاضلية<sup>(٣)</sup>، وقد كان لهذه المكتبة تأثير ظاهر في سعة ثقافته، وتنوع عطاءاته الفكرية ووفرة مصنَّفاته، إلا أنَّ هذه المكتبة لم تسلم من صروف الدهر، فقد تعرضت للحرق أواخر حياته، وذهب فيها أكثر مسوداته التي ألَّفها، وكان أعظم ابتلاء له، فتغير حاله بعد ذلك؛ فعزله ولده عن الناس، وكان مما قاله ابن حجر في التخفيف عنه مما لحق بهذه المكتبة من فقد لبعض الكتب نتيجة الاحتراق<sup>(٤)</sup>:

لَا يُزْعَجَنَّكَ يَا سِرَاجَ الدِّينِ أَنْ لَعِبَتْ بِكَ تِيكَ أَلْسُنُ النَّيِّرَانِ

لِلَّهِ قَدْ قَرَّبَتْهَا فَتُقْبَلْتُ وَالنَّارُ مُسْرَعَةٌ إِلَى الْقُرْبَانِ<sup>(٥)</sup>

المسألة الثالثة: مصنَّفاته:

اشتهر ابن الملقن شهرة واسعة بكثرة مصنَّفاته، ووصفه ابن قاضي شهبة<sup>(٦)</sup> بعمدة

(١) محمد بن عبد الرحمن بن محمد، شمس الدين السخاوي، صنَّف: فتح المغيِّث بشرح ألفية الحديث، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع، والشافي من الألم في وفيات الأمم، (ت: ٥٩٠٢هـ). ينظر: البدر الطالع ٧٣٨/٢ - ٧٤٠، والأعلام ١٩٤/٦ .

(٢) الضوء اللامع ١٠٠/٦ .

(٣) هذه المدرسة ب (درب ملوخيا) من القاهرة، بناها القاضي الفاضل عبد الرحيم علي البيساني، عام: (٥٥٨٠هـ)، ووقفها على طائفتي الفقهاء الشافعية، والمالكية، وجعل فيها قاعة للإقراء. ينظر: الخطط المقرزية ٣٦٦/٢ .

(٤) ينظر: الضوء اللامع ١٠٠/٦، وإنباء الغمر ٤٣/٥، وذيل الدرر الكامنة: ١٢٢ .

(٥) البيتان من البحر الكامل، وهو في الضوء اللامع ١٠٥/٦، وذيل الدرر الكامنة: ١٢٢ .

(٦) أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر، المعروف: بابن قاضي شهبة، صنَّف: التاريخ الكبير، وطبقات الشافعية، وغير

المصنِّفين<sup>(١)</sup> وقد ألَّف في الحديث، والفقه، وتراجم الرجال، والقراءات، والعقيدة، والنحو وغير ذلك، قال البرهان الحلبي<sup>(٢)</sup>: «إنَّه اشتغل في كل فن حتى قرأ في كل مذهب كتاباً»<sup>(٣)</sup>. وقد بلغت كتبه نحو ثلاثمائة مصنَّف، واشتهرت في الآفاق، وشُغل الناس فيها وفي غيرها قديماً، وحدَّث بالكثير منها وبغيرها في مروياته، وانتفع الناس بها انتفاعاً صالحاً.

### ولعل من أبرز مصنَّفاتِه التي وقفت عليها:

- ١- إرشاد النبيه إلى تصحيح التنبيه: وهو ملخص لأمنية النبيه فيما يرد على التصحيح للنووي، والتنبيه، قال عنه مؤلفه: «إنَّه غريب في بابه، يتعين على طالب التنبيه حفظه»<sup>(٤)</sup>.
- ٢- الإشارات إلى ما وقع في المنهاج من الأسماء والأماكن واللغات للنووي .
- ٣- الأشباه والنظائر، وقد طبع عام ١٤١٧هـ بتحقيق: حمد عبد العزيز الخضيرى نشرته إدارة القرآن والعلوم الإسلامية بكراتشي بباكستان، ويقع في مجلدين<sup>(٥)</sup>.
- ٤- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، قال عنه ابن قاضي شهبه «وهو من أحسن مصنَّفاتِه»<sup>(٦)</sup>. وقال عنه السخاوي: « وشرح العمدة المسمى بالإعلام في ثلاث مجلدات عزَّ نظيره»<sup>(٧)</sup>. وقد طبع عام: ١٤١٧-١٤٢١هـ بتحقيق: عبد العزيز بن أحمد بن محمد المشيقح، ونشرته دار العاصمة بالرياض، ويقع في عشر مجلدات.

=

ذلك، (ت: ٨٥١هـ). ينظر: درر العقود الفريدة ١/١٤٠، والبدر الطالع ١/١٩٧-١٩٨.

(١) ينظر: طبقات الشافعية: لابن شهبه ٤/٥٣.

(٢) إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي، أبو الوفاء، برهان الدين، عالم بالحديث ورجاله، ومن كبار الشافعية، صنَّف:

المقتنى في ضبط ألفاظ الشفا، والتلقيح، والغوامض، وغير ذلك، (ت: ٨٤١هـ). ينظر: الأعلام ١/٦٥.

(٣) الضوء اللامع ٦/١٠٠.

(٤) الضوء اللامع ٦/١٠٢.

(٥) ينظر: الضوء اللامع ٦/١٠٢، وذيل الدرر الكامنة: ١٢٢، وطبقات الشافعية: لابن شهبه ٤/٥٦، ومعجم المؤلفين

٢/٥٦٦، والأعلام ٥/٥٧، ومعجم مؤلفات ابن الملقن المخطوطة: لناصر السلامة: ١١-١٢.

(٦) طبقات الشافعية لابن شهبه ٤/٥٨.

(٧) الضوء اللامع ٦/١٠١.

- ٥- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ذكر فيه تراجم رجال الكتب الستة، وهم: أحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والدارقطني، والحاكم، والبيهقي.
- ٦- إنجاز الوعد الوافي في شرح جامع الترمذي.
- ٧- إيضاح الأنساب في معرفة ما يشبه ويتصحف من الأسماء، والأنساب، والألقاب في تحفة المحتاج إلى أحاديث المنهاج.
- ٨- البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير للرافعي، تحقيق: مصطفى أبو الغيط، وعبدالله بن سليمان، وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م، في تسعة أجزاء.
- ٩- البلغة في الحديث على ترتيب أبواب المنهاج.
- ١٠- تاريخ بيت المقدس ١١-تخريج أحاديث منهاج الأصول للبيضاوي.
- ١٢- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، تحقيق: عبدالله بن سعاف اللحياني، الناشر: دار حراء، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ ويقع في مجلدين.
- ١٣- تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار: وهو تخريج لأحاديث الوسيط للغزالي.
- ١٤- التذكرة في الفقه على مذهب الإمام الشافعي، وقد طبع عام: ١٤١٠هـ بتحقيق: ياسين بن ناصر الخطيب، ونشرته دار المنارة في جدة في المملكة العربية السعودية .
- ١٥- التذكرة في علوم الحديث<sup>(١)</sup>. ١٦- تذكرة المبتدي وتبصرة المنتهي.
- ١٧- تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ١٨- تفسير غريب القرآن. ١٩- تلخيص الوقوف على الموقوف.
- ٢٠- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، شرحه في عشرين مجلداً .

(١) ينظر: الضوء اللامع ١٠١/٦-١٠٢، وطبقات الشافعية: لابن شهبة ٥٦/٤، ٥٨، و معجم المؤلفين ٥٦٦/٢، والأعلام ٥٧/٥، ومعجم مؤلفات ابن الملحن المخطوطة: لناصر السلامة: ١٨-١٩، ٢١، ٢٥-٢٦، ٢٨.

- ٢١- خصائص النبوة<sup>(١)</sup>، وقد طبع عام ١٤١٤هـ بتحقيق عبدالله بحر الدين عبدالله، ونشرته دار البشائر الإسلامية في بيروت بعنوان: (غاية السؤل في خصائص الرسول) .
- ٢٢- خلاصة البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير للرافعي.
- ٢٣- خلاصة الفتاوى في تسهيل أسرار الحاوي. ٢٤- شرح ألفية ابن مالك.
- ٢٥- شرح زوائد مسلم على البخاري في أربعة أجزاء، وزوائد أبي داود على الصحيحين في مجلدين، وزوائد الترمذي على الثلاثة: (البخاري، ومسلم، وأبي داود) وزوائد النسائي عليها، وزوائد ابن ماجه على الخمسة في ثلاث مجلدات، وسماه: (ما تمس إليه الحاجة على سنن ابن ماجه)، وقد وقف عليه السخاوي، وعلى زوائد أبي دواد.
- ٢٧- طبقات الأولياء ومناقب الأصفياء
- ٢٨- طبقات فقهاء الشافعية، من زمن الشافعي إلى سنة (٧٧٠هـ)
- ٢٩- طبقات المحدثين، من زمن الصحابة إلى زمن السخاوي.
- ٣٠- طبقات القراء. ٣١- طبقات الصوفية، وقف عليه السخاوي.<sup>(٢)</sup>
- ٣٢- عجالة المحتاج إلى توجيه المنهاج، شرح لمنهاج الطالبين للنووي.
- ٣٣- العقد المذهب في طبقات حملة المذهب الشافعي، وقد طبع عام ١٤١٧هـ بتحقيق: أيمن نصر الأزهري، وسيد مهني، ونشرته دار الكتب العلمية في بيروت.
- ٣٤- عمدة المحتاج إلى كتاب المنهاج. ٣٥- عمدة المفيد وتذكرة المستفيد.
- ٣٦- غاية مأمول الراغب في معرفة أحاديث ابن الحاجب.
- ٣٧- مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرك الحاكم.
- ٣٨- مختصر إيضاح الإرتياب في معرفة ما يشتهه ويتصحف من الأسماء والأنساب والألقاب.
- ٣٩- المعين على تفهم الأربعين، في مجلد .
- ٤٠- المقنع في علوم الحديث، وقد وقف عليه السخاوي، في مجلد واحد، تحقيق: عبدالله بن

(١) في الضوء اللامع: الخصائص النبوية، وهو مما قرأه عليه البرهان الحلبي ١٠٢/٦ .

(٢) ينظر: الضوء اللامع ١٠١/٦-١٠٢، وطبقات الشافعية: لابن شهبة ٥٦/٤، ومعجم المؤلفين ٥٦٦/٢، والأعلام

٥٧/٥، ومعجم مؤلفات ابن الملقن المخطوطة: لناصر السلامة: ٣١- ٣٣، ٤١، ٤٣، ٤٦، ٤٧ .

يوسف الجديع، الناشر: دار فواز للنشر، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.  
 ٤١ - النكت اللطاف في بيان الأحاديث الضعاف. ٤٢ - نزهة النظر في قضاء الشرية لولده، واقتصر  
 ٤٣ - هادي النبيه إلى تدريس التنبيه<sup>(١)</sup>.  
 وهناك الكثير من الكتب التي ألفها، ولكن احترقت مسوداتها قبل أن تصل إلى أيدي الناس.

### المطلب السادس: مناصبه:

ولثقافة ابن الملقن الواسعة، واشتهاره بالعلم والتصنيف؛ فقد شغل عدة وظائف، فتصدى  
 للإفتاء والتدريس دهرًا طويلاً، وناب في الحكم، وأعرض عن قضاء الشرية لولده، واقتصر  
 على التدريس في السابقة<sup>(٢)</sup> من واقفها، وبجامع الحاكم<sup>(٣)</sup> في سنة ثلاث وستين، ودار  
 الحديث الكاملية<sup>(٤)</sup> وقبة الصالح<sup>(٥)</sup>، والتصدير بالأشرفية<sup>(٦)</sup>، والحسامية<sup>(٧)</sup>، ثم سعى في  
 القضاء وامتنح في سنة ثمانين بسبب ذلك محنة نجّاه الله منها، حيث ناقش بعض الأمراء  
 عزل بدر الدين بن أبي البقاء ومن يصلح لمنصبه بدلاً عنه، فبلغ ذلك ابن الملقن، ونُصح

- (١) ينظر: الضوء اللامع ١٠١/٦-١٠٣، وطبقات الشافعية: لابن شهبة ٥٦/٤، وذيل الدرر الكامنة: ١٢٢، ومعجم المؤلفين ٥٦٦/٢ ومعجم مؤلفات ابن الملقن: ٤٨، ٥٢، ٥٩ .
- (٢) هذه المدرسة داخل قصر الخلفاء الفاطميين، أنشأها الأمير: مثنى الأنوكي، مقدم المماليك السلطانية الأشرفية، وجعل بها درساً للفقهاء الشافعية، قرر في تدريسه الشيخ ابن الملقن. ينظر: الخطط المقرزية ٣٩٣/٢ - ٣٩٤ .
- (٣) بناه العزيز بالله أبو منصور، نزار بن المعز لدين الله، في ظاهر القاهرة من جهة باب الفتوح عام: (٣٨٠ هـ) ، وأكمّله ابنه الحاكم بأمر الله، أبو علي منصور، وكان يُعرف أولاً: (بجامع الخطبة) ويقال له: (جامع الأنوار). ينظر: الخطط المقرزية ٢٤٥/٢، ٢٧٧ .
- (٤) تقع بين القصرين في القاهرة، أنشأها الملك الكامل، ناصر الدين محمد الأيوبي، سلطان مصر في (عام: ٦٢٢ هـ) فكانت أول دار عملت للحديث في مصر. ينظر: الخطط المقرزية ٣٧٥/٢ .
- (٥) تقع بين القصرين في القاهرة، وكان موضعها قاعة شيخ المالكية، أنشأها بجوار المدرسة الصالحية، (شجر الدر)؛ لتكون مدفناً للملك الصالح، نجم الدين أيوب، ودفن فيها. ينظر: الخطط المقرزية ٣٧٤/٢ .
- (٦) يطلق عليها: (دار الحديث الأشرفية)، كانت داراً للأمير قايماز بن عبد الله النجمي، فاشتراها الملك الأشرف، مظفر الدين موسى بن العادل، وبنها داراً للحديث، وهي بدمشق. ينظر: الدارس في تاريخ المدارس ١٥/١ .
- (٧) بناها في القاهرة الأمير: حسام الدين طرنطاي، المنصوري، نائب السلطنة بديار مصر، وجعلها برسم الفقهاء الشافعية. ينظر: الخطط المقرزية ٣٨٦/٢ .

بأن يتقدم ليتولى ذلك المنصب، عن طريق الأمير بركة الزيني<sup>(١)</sup>، فخدعه أصحاب بركة الزيني، وكتب لهم بخطه مال على ذلك، فتحدث الأمير بركة مع السلطان برقوق<sup>(٢)</sup> في ولايته فأنكر ذلك، لأنَّه صاحبه وله مكانة خاصة عنده ولو أراد ذلك لتحدث معه، فأخرج له خطه فغضب وسجنه، وألزمه بالمال المذكور، فسعى فيه الشيخان: أكمل الدين البابرقي<sup>(٣)</sup>، وسراج الدين البلقيني<sup>(٤)</sup> وغيرهما إلى أن أُطلق، ودخل بعدها في النيابة ثم ترك<sup>(٥)</sup>.

### المطلب السابع: أقوال العلماء البارزين فيه:

كان للشيخ ابن الملقن مكانة خاصة عند العلماء؛ لسعة علمه، وجمعه بين صنوف المعرفة، واشتهار مصنَّعاته بجودتها وبساطتها، بالإضافة إلى أنَّه كان شديد التواضع مع الناس؛ فامتدحه الكثير منهم. ولعل من أبرز الأقوال التي وقفت عليها:

- قال فيه العثماني<sup>(٦)</sup>: «إنَّه أحد مشايخ الإسلام، صاحب المصنَّفات التي ما فتح على غيره بمثلها في هذه الأوقات»<sup>(٧)</sup>.

- وصفه الغماري<sup>(٨)</sup>: «بالشيخ الإمام، علم الأعلام، فخر الأنام، أحد مشايخ الإسلام، علامة علامة العصر، بقية المصنِّفين، علم المفيدين، والمدرسين، سيف المناظرين، مفتي

(١) زين الدين بركة الجوباني، كان أمير مجلس، وقتل بسجن الإسكندرية عام: (٧٨٢هـ). ينظر: إنباء الغمر ٩/٢ - ١٠.

(٢) السلطان الملك الظاهر، برقوق بن أنص بن عبدالله الجركسي، العثماني. ينظر: الخطط المقريرية ٢/٢٤١، والضوء اللامع ٣/٢، وشذرات الذهب ٩/١٦، وتحفة الأحياب: لابن الوكيل: ٦٥.

(٣) محمد بن محمد بن محمود البابرقي. اشتغل بالعلم، (ت: ٧٨٦هـ). ينظر: إنباء الغمر ٢/١٧٩، ١٨١.

(٤) عمر بن رسلان بن نصير، أبو حفص البلقيني، (ت: ٨٠٥هـ). ينظر: إنباء الغمر ٦/٨٥، ٨٩، وذيل الدرر الكامنة: الكامنة: ١٢٣، وطبقات الحفاظ: للسيوطي: ٥٤٢.

(٥) ينظر: الضوء اللامع ٦/١٠٤، وابن الملقن مؤرخاً: ١٥-١٦.

(٦) محمد بن عبد الرحمن بن الحسين، العثماني. ولي القضاء بصفد، من آثاره: رحمة الأمة في اختلاف الأئمة، في طبقات طبقات الشافعية، (ت: ٧٨٠هـ). ينظر: معجم الألقاب والأسماء المستعارة: للدكتور. فؤاد السيد: ٢٥٣.

(٧) الضوء اللامع ٦/١٠٤.

(٨) محمد بن محمد بن علي، الغماري النحوي. كان واسع المعرفة بالعربية والحفظ لشواهداها، مع مشاركة في الفقه وغيره، وغيره، (ت: ٨٠٢هـ). ينظر: الضوء اللامع ٩/١٤٩، وبغية الوعاة ١/٢٣٠.

المسلمين»<sup>(١)</sup>.

- قال فيه البرهان الحلبي: «إنَّه كان فريد وقته في التصنيف، وعبارته فيها جلية جيدة وغرائبه كثيرة، وشكالته حسنة، وكذا خُلِّقه مع التواضع والإحسان، لازمته مدة طويلة فلم أره منحرفاً قط»<sup>(٢)</sup>.

- وصفه العلائي: «بالشيخ الفقيه الإمام العالم، المحدث الحافظ المتقن، شرف الفقهاء والمحدثين والفضلاء»<sup>(٣)</sup>.

- ووصفه العراقي<sup>(٤)</sup>: «الشيخ الإمام الحافظ»<sup>(٥)</sup>.

- قال الصلاح الأقفهسي<sup>(٦)</sup>: «تفقه، وبرع، وصنّف، وجمع، وأفتى، ودرّس، وحدّث، وسارت مصنفاته في الأقطار»<sup>(٧)</sup>.

- قال عنه المقرئ: «إنَّه من أعذب الناس ألفاظاً، وأحسنهم خلقاً، وأعظمهم محاضرة صحبته سنين، وأخذت عنه كثيراً من مروياته ومصنفاته»<sup>(٨)</sup>.

### الرد على من اتهمه في علمه:

عندما يشتهر العالم ويعلو صيته في الآفاق، قد يعرض له بعض منافسيه بالانتقاص من شأنه، والتقليل من قيمته؛ غيراً وحسداً، ولم يسلم ابن الملتن من ذلك، فقد صدرت بعض

(١) الضوء اللامع ٦/١٠٤ .

(٢) الضوء اللامع ٦/١٠٤ .

(٣) درر العقود الفريدة ٢/٤٣١، و الضوء اللامع ٦/١٠١: ١٠٤ .

(٤) أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن إبراهيم، أبو زرة، يُعرف: بابن العراقي. برع في الحديث وفنونه والفقه، والعربية، العربية، طرز تصانيفه بكثير من اختياريته ومباحثه، مفتخراً بإضافتها، ك(بابن الملتن)، صنّف: تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، وأخبار المدلسين، والتعقيبات على الرافعي، والنكت للمختصرات الثلاث منها: تصحيح الحاوي لابن الملتن، (ت: ٨٢٦هـ). ينظر: الضوء اللامع ١/٣٣٦، ٣٣٨، ٣٤٠، ٣٤٢-٣٤٣.

(٥) الضوء اللامع ٦/١٠١ .

(٦) خليل بن محمد بن محمد بن عبد الرحيم، يُعرف: بالأشقر، وبالأقفهسي. اشتغل بالفقه، وأحب الحديث، فسمعه من العلماء وبرع فيه، خرّج لنفسه ولغيره من شيوخه وأقرانه، ومما خرّجه لنفسه: المتباينات، ومما خرّجه لغيره: شعار الأبرار، (ت: ٨٢٠هـ). ينظر: درر العقود الفريدة ٢/٧٩، وال ضوء اللامع ٣/٢٠٢-٢٠٣-٢٠٤ .

(٧) الضوء اللامع ٦/١٠٥ .

(٨) الضوء اللامع ٦/١٠١، ١٠٤-١٠٥ .

العبارات في حقه من بعض معاصريه، ومن ذلك: قال السخاوي: «قال شيخنا: إنه كان يكتب في كل فن سواء أتقنه أو لم يتقنه، ولم يكن بالحديث بالمتقن، ولا له ذوق أهل الفن، وقد كثر الكلام فيه من علماء الشام ومصر، حتى قال ابن حجي: (كان لا يستحضر شيئاً، ولا يحقق علماً، وغالب تصانيفه كالسرقة من كتب الناس)، وزاد غيره نسبتته للعجز عن تقرير ما لعله يضعه فيها، ونسبته إلى المجازفة»<sup>(١)</sup>. وقال شهاب الدين ابن حجر: «وكان في أول أمره ذكياً فظناً، رأيت خطوط فضلاء ذلك العصر في طبقات السماع توصفه بالحفظ ونحوه من الصفات العلمية، ولكن لما رأيناه لم يكن في الاستحضر ولا في التصرف بذاك؛ فكأنه لما طال عمره استروح، وغلبت عليه الكتابة فوقف ذهنه، واعتنى بالتصنيف»<sup>(٢)</sup>. وهذا لا يقلل من شأن العلامة ابن الملقن؛ لأن أقوال العلماء المشهورين في عصره الذين وصفوه بالحافظ، والعلامة، والإمام، والشيخ، والمتقن وغيرها من الصفات التي تدل على حفظه وتمكنه من علمه حفلت بها ترجماته، ومن يقرأ تصانيفه يدرك مدى اتقان هذا العالم الجليل لعلمه وبالأخص علم الحديث؛ لأن بداية اهتمامه كانت فيه، وألف فيه المصنّفات الكثيرة من شروح ومختصرات وغيرها؛ مما يدل على سعة علمه، وشهرة مصنّفاته، وذيوع صيتها دليل على ذلك، وأما اتصافه بالتصنيف أكثر من الاستحضر في أواخر حياته - كما ذكر ابن حجر - فقد وصفه في بداية حديثه بالفطنة والذكاء، وأخذه العلم منه، وهذا يتعارض مع وصفه بعدم الاستحضر، وقد يكون بسبب الابتلاء الذي تعرض له في طلب القضاء، فعندما نجح منه أصبح قليل الاختلاط بالناس، وانكب على التأليف، ولا ننسى أيضاً أنّ التأليف بالأصل يحتاج إلى ذهن خالٍ لاستحضار المعلومات، وقدرة على التركيز للاختصار أو الشرح، ورجوع للمراجع، فكيف يوصف بقلّة الاستحضر، وقد ألف ما ألف من التصانيف التي لا تخلو غالباً مكتبة عالم، أوفقيه، أو محدّث منها، فرحمه الله، وجزاه عن المسلمين خير الجزاء.

(١) الضوء اللامع ٦/١٠٣ - ١٠٤ .

(٢) طبقات الشافعية: لابن شعبة ٤/٥٥، وينظر: ذيل الدرر الكامنة: ١٢٢ .

### المطلب الثامن: وفاته:

في آخر حياته أصابه الدهول بعد حرق مكتبته؛ لذلك عزله ولده علي عن الناس وتوفي في ليلة الجمعة السادس عشر من ربيع الأول، سنة أربع بعد الثمانمئة، وقد جاوز الثمانين بسنة ودفن بجوش<sup>(١)</sup> الصوفية خارج باب النصر، وتأسف الناس على فقده<sup>(٢)</sup>.

### المبحث الثاني: القيمة العلمية لكتاب الإعلام بفوائد عمدة الأحكام:

يُعدُّ كتاب عمدة الأحكام لعبد الغني المقدسي<sup>(٣)</sup> من أهمِّ الكتب التي تناولت الأحكام الفقهية من خلال الحديث الشريف، فيما اتفق عليه الشيخان: البخاري<sup>(٤)</sup>، ومسلم<sup>(٥)</sup>، فقد انتقى الحافظ المقدسي الأحاديث الخاصة بالأحكام وعددها: أربعمئة وسبعة وعشرون حديثاً مرتبة على أبواب الفقه؛ لذلك اعتنى به أهل العلم حفظاً، وتدريساً، وشرحاً، ولقي قبولاً عند المذاهب الأربعة وعندما تناوله ابن الملقن بالشرح زاده أهمية؛ وذلك لأنَّ الكتاب أصبح أشبه بموسوعة علمية في الحديث، والفقه وغيرهما، وقد أطلق عليه: (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) وهو شرح مفصّل لكتاب العمدة، مستقى من عدة شروح

(١) الحَوْشُ: يطلقه أهل مصر على فناء الدار. ينظر: تاج العروس ١٧/١٦٣.

(٢) ينظر: درر العقود الفريدة ٢/٤٣١، وطبقات الشافعية: لابن شهبه ٤/٥٧، وإنباء الغمر ٥/٤٦، والضوء اللامع ٦/١٠٥.

(٣) عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور، أبو محمد المقدسي الجماعيلي. من آثاره: المصباح، ونهاية المراد، والكمال، والعمدة. كان غزير الحفظ والإتقان، وقيماً يجمع فنون الحديث (ت: ٦٠٠هـ) بمصر. ينظر: طبقات الحفاظ: للسيوطي: ٤٨٧-٤٨٨.

(٤) محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن بردزبه، البخاري. مُجْمَعٌ على حفظه ونبله، جاب البلاد، وطلب الرواية والإسناد، روى عنه جماعة من العلماء، من كتبه: الصحيح، والضعفاء، والتفسير، (ت: ٢٥٦هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث: لمحمد الدمشقي ٢/٢٤٣-٢٤٥، وسير أعلام النبلاء ١٢/٣٩١، ٤٠٠، ٤٣٨، ٤٤٤، ٤٦٨، ٤٧٠.

(٥) مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد أبو الحسين النيسابوري. الإمام، الحافظ، الجود، الصادق، صاحب الصحيح (ت: ٢٦١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٢/٥٥٧-٥٥٨، ٥٨٠.

سابقة لمن اهتموا بشرح هذا الكتاب مثل: شرح العمدة للصعبي<sup>(١)</sup>، وشرح العمدة لابن العطار<sup>(٢)</sup>، وشرح العمدة للفاكهي<sup>(٣)</sup>، وإحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد<sup>(٤)</sup> وغيرها فهو كالجامع لها<sup>(٥)</sup> فتناول ابن الملقن الأحاديث وكل جزئية فيها بالشرح بطريقة منظمة، وسهلة، واستنبط الأحكام الفقهية منها، وعرضها على المذاهب الفقهية الأربعة مع الترجيح والاستدلال، بالإضافة إلى الرد على المذاهب والفرق المختلفة، كالظاهرية، والشيعة، والمرجئة، والخوارج، وبعض الآراء الصوفية المنحرفة، والرد على الملاحدة وأهل الكلام وغير ذلك، ودحض أقوالهم، فهو غني بالأحكام الفقهية، وفيه فوائد لطيفة، وتنبهات متنوعة تشعر قارئ الكتاب بجودة ما فيه، وسعة اطلاعه على العلوم المختلفة من خلال إحالته إلى المصادر المتنوعة، بالإضافة إلى أسلوب ابن الملقن المتميز في الشرح، مع تنوع المعارف فيه؛ لذلك فليس غريباً أن يهتم به أهل العلم والمعرفة ويحيلون إليه.

### المطلب الأول: مصادر الكتاب:

- (١) عبد القادر بن محمد الصعبي. فقيه، محدث، من كتبه: رجال عمدة الأحكام، كان حياً قبل: (عام: ٧٦٧هـ). ينظر: تاج العروس ١٩٦/٣، ومعجم المؤلفين ١٩٣/٢. ولم أقف على كتاب: (شرح العمدة للصعبي) عند من ترجم له مما وقفت عليه، وقد أحال عليه ابن الملقن في كتاب الإعلام في مواضع عدة. ينظر: الإعلام ١٥٠/٥، ١٥٧/٦.
- (٢) علاء الدين بن إبراهيم بن داود، أبو الحسن العطار. الشيخ الإمام، الحديث، صنّف: (شرح العمدة) ولكنه أخذ شرح ابن دقيق العيد، وزاد عليه من شرح النووي مع فوائد أخرى حسنة، سماه: (أحكام شرح عمدة الأحكام) وله: فضل الجهاد، وحكم البلوى وابتلاء العباد، (ت: ٧٢٤هـ). ينظر: الدارس في تاريخ المدارس ٤٩/١، ٥٢، ٥٤.
- (٣) عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي، الفاكهي. مهر في العربية والفنون، صنّف: شرح العمدة، والأربعين النووية، والإشارة في النحو، (ت: ٧٣١هـ). ينظر بغية الوعاة ٢٢١/٢. وشرح العمدة للفاكهي، يُعرف: (رياض الأفهام شرح عمدة الأحكام) وهو مطبوع، تناول فيه مؤلفه فقه الإمام مالك بن أنس رحمه الله.
- (٤) محمد بن علي بن وهب بن مطيع تقي الدين ابن دقيق العيد، كان إماماً متفنناً أصولياً أديباً نحويّاً، صنّف: شرح العمدة، والاقتراح في علوم الحديث، ومقدمة المطرزي، وشرح بعض مختصر ابن الحاجب في الفقه، (ت: ٧٠٢هـ). ينظر: البدر الطالع ٧٨٢/٢-٧٨٤، وشذرات الذهب ١١/٨-١٣.
- (٥) ينظر: الإعلام ٤٧/١-٤٨.

الكتاب مليء بالمصادر المختلفة في كل فن؛ لذا أصبح غنياً بالفوائد المتنوعة، فقد أحال في شرحه إلى أكثر من ثلاثمائة وتسعين مصدراً، فهناك مصادر الشريعة الإسلامية وهي أكثرها وهذا بحكم طبيعة الكتاب، وأنه خاص بالحديث والفقه، بالإضافة إلى مصادر اللغة، والنحو، والصرف، والأدب، والبلاغة، والمصادر الجغرافية، من حيث تحديد مواقع البلدان والأماكن، وأيضاً المصادر الطبية، التي أحال إليها فيما يختص بأحكام الجروح والدماء، والأمراض، والأطعمة، والمصادر التي تتناول الأنساب الخاصة برواة الحديث، ومن ورد اسمه في متن الحديث؛ فأصبح الكتاب كأنه موسوعة مصادر مختلفة لمن يريد الرجوع إليها، والتثبت من صحة نسبة المرجع لصاحبه، فهو يحيل إليه للاستدلال به على المسألة، أو للاستزادة من معلومة، وهذا يدل على أمانته العلمية، وسعة علمه، وحرصه على استفادة طالب العلم من المراجع المختلفة، وكثرة المصادر التي تحتويها مكتبته.

### - المطلب الثاني: بعض مصادره التي أحال إليها :

- العدة في معرفة رجال العمدة.
- المقنع في علوم الحديث.
- الإشارات إلى ما يتعلق بالمنهاج من الأسماء والمعاني واللغات.
- الأشباه والنظائر.
- تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج.
- تذكرة الأخيار بما في الوسيط من الأخبار.
- غاية السؤل في خصائص الرسول.
- تخريج أحاديث منهاج البيضاوي في الأصول، وغيرها<sup>(١)</sup>.

### - المطلب الثالث: بعض المصادر التي أحال إليها لعلماء آخرين :

(١) ينظر: الإعلام ٧٢/١، ١١٤-١١٥، ١٩٨، ٥٥٩، ٦٢/٢، ١٦٨، ٤٠٥.

- الأسرار العقلية: لأبي العز مظفر.
- لوامع البينات شرح أسماء الله تعالى والصفات: للإمام فخر الدين الرازي.
- فضائل القرآن العظيم: لأبي العباس الغافقي.
- الإيجاز بأخطار الحجاز: للرافعي.
- الوهم والإيهام: لابن قطان.
- عقود المختصر: للغزالي<sup>(١)</sup>.

### ● النحو:

- شرح ألفية ابن معطي: لأبي قواس.
- شرح المفصل: لابن الحاجب<sup>(٢)</sup>.

### ● البلاغة وفقه اللغة:

- أساس البلاغة: للزمخشري.
- فقه اللغة: للثعالبي.
- الجمهرة: لابن دريد.
- مختصر العين: للزبيدي<sup>(٣)</sup>.

### ● الطب:

- كتاب الطب: لأبي نعيم.
- المفصل في كتاب الطب<sup>(٤)</sup>.

### ● التاريخ:

(١) ينظر: الإعلام ١/٨١، ٨٧، ٤٨٠، ٤١٠/٢، ٤٧٣، ١٤٢/٣، ٢٠٧.

(٢) ينظر: السابق ١/٣٣٥، ٣٣٩، ٥٢٢/٣.

(٣) ينظر: الإعلام ١/٣٧٢، ٣٣٦/٦، ١١٦/١٠، ٢٢٧.

(٤) ينظر: الإعلام ٨/٢٢، ٤٠٢.

- تاريخ المدينة: لابن النجار.
  - تاريخ حمص: لحمد بن عيسى.
  - الدرر في المغازي والسير: لابن عبد البر<sup>(١)</sup>.
- وغيرها الكثير من المصادر التي زَيَّنَ بها كتابه في كل فن.
- وبعد الانتهاء من سيرة ابن الملقن سيتناول الفصل الأول من هذه الدراسة طريقته في شرح الحديث، والقضايا العلمية المبتوثة في الشرح والتي سوف يتبين من خلالها الجهود المبذولة في الكتاب .

---

(١) ينظر: الإعلام ١٣/٦، ١٣١/١٠، ٢٦٩ .

## الفصل الأول: المعالم المنهجية في الكتاب.

المبحث الأول: طريقته في شرح الحديث.

- المطلب الأول: طريقة تقسيمه للكتاب وتعريفه للحدود.

- المطلب الثاني: ما يعنى به في عرض الحديث.

- المطلب الثالث: موقفه من أحكام بعض المذاهب والفرق المختلفة.

- المطلب الرابع: الاهتمام بالأصول الفقهية ومنهجه في التناول.

- المطلب الخامس: المصادر التي استعان بها في الشرح.

- المطلب السادس: موقفه من المصنف في شرح الحديث.

- المطلب السابع: موقفه من المذاهب الفقهية وبعض العلماء.

المبحث الثاني: القضايا العلمية المثبوتة في الشرح.

- المطلب الأول: القضايا العقدية. - المطلب الثاني: القضايا اللغوية والبلاغية.

- المطلب الثالث: القضايا الطبية.

- المطلب الرابع: القضايا الجغرافية والفلكية وعلم الحيوان.

- المطلب الخامس: القضايا الاجتماعية والنفسية.

المبحث الثالث: الخصائص والسلبيات:

- المطلب الأول: الخصائص. - المطلب الثاني: السلبيات.

## الفصل الأول: المعالم المنهجية في الكتاب

### المبحث الأول: طريقته في شرح الحديث:

لكلِّ عالم طريقته الخاصة التي تُميِّزه في التأليف والشرح، خاصةً فيما يتعلق بشرح الأحاديث الشريفة، ويتضح ذلك من خلال أسلوبه، ومنهجه، وطريقة تعامله مع النصوص، والقواعد، والأصول، والأدلة، والمصادر التي اعتمدها في الشرح، والطريقة العامة التي قام عليها الكتاب، وقد امتاز ابن الملقن بثقافة عالية جعلته من العلماء البارزين الذين انتشرت مصنفاتهم في الآفاق؛ وذلك لأسلوبه المبدع في الشرح، وتميُّز شرحه للحديث في كتاب: (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) بطريقة منظَّمة، وسهولة في التناول، وتفصيل في الشرح قلَّ نظيره، ودقة متناهية في تتبع كل جزئية من جزئيات الحديث، بالإضافة إلى طريقته في الإقناع معتمداً على منهج مميز في طرح الأسئلة والإجابة عنها؛ تعينه في ذلك ذاكرة قوية، وثقافة واسعة في مختلف علوم الشريعة، ناهيك عن سعة علمه في قضايا اللغة العربية، وقد وظَّف ذلك في شرح الحديث، وفهم دلالاته، ويمكن أن يُبيِّن مظاهر ذلك في الآتي:

### المطلب الأول: طريقة تقسيمه للكتاب وتعريفه للحدود.

ابتدأ ابن الملقن كتابه بإعطاء نبذة عن كتاب: (عمدة الأحكام) ومؤلفه، ويبيِّن سبب تناوله لأحاديث هذا الكتاب بالشرح؛ وذلك لأهميته عند المذاهب المختلفة، ووضَّح طريقته الخاصة في الشرح، وقد قدَّم الكتاب بالتعريف بنسب النبي ﷺ وصفاته الخلقية والخلقية، ثم ذكر نسب صاحب الكتاب، ونسب البخاري، ومسلم، ثم شرح خطبة كتاب: (العمدة) شرحاً مفصلاً، ثم شرع في شرح الأحاديث بعد أن قسَّمها إلى أقسام حسب القضايا الفقهية داعياً كل قسم بـ"الكتاب"، ثم خصص كل مجموعة من الأحاديث يجمعها موضوع واحد في "باب"، فأصبح الشرح يتألف من كتب، وتحت كل كتاب أبواب حسب تعدد مسأله، فبدأ بكتاب الطهارة، وداخل هذا الكتاب عدة أبواب منها: باب الطهارة، وباب الاستطابة، وباب السواك. . . وعلى هذا النحو مضى حتى انتهى من شرحه، متخذاً منهج صاحب العمدة في التقسيم.

وفي تناوله للأحاديث يُعنى ببيان معاني المصطلحات، من حيث المعنى اللغوي والشرعي، أو الأصولي كما عُني بالحدود موازناً بين أقوال العلماء فيها مع اختيار ما يراه أوجه وأقرب، ثم يشرع في تناول ما يحتاج إلى إيضاح، أو تفسير لمفردات الحديث<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثاني: ما يُعنى به في عرض الحديث.

#### المسألة الأولى: طريقة التناول:

- يبدأ بشرح الحديث بذكر لفظه، ثم عدد الوجوه التي سوف يتناول شرحها في الباب، فيقول: « الكلام عليه من وجوه: يحضرنا منها اثنان وثلاثون وجهاً. . . أحدها: بدأ المصنّف بهذا الحديث لأمر: أحدها: أنّه ترجم بكتاب الطهارة فقدمه؛ لاشتماله على النية التي هي شرطها»<sup>(٢)</sup>، ثم يبيّن بقية الأوجه.
- يشير إلى "الأبواب" التي يرد فيها أحاديث غير متعلقة بمسائل الباب، ويبيّن مناسبة وجودها في هذا الباب<sup>(٣)</sup>، وإذا لم يكن لها مناسبة، أو وجه في الباب يعده مأخذاً على المصنّف.
- يبيّن على الأحاديث التي زادها المصنّف على العمدة الكبرى، وهذا دليل على أنّ العمدة الذي يشرحه غير العمدة الكبرى<sup>(٤)</sup>، ويرجع إلى النسخ المتعددة للكتاب ويقارن بينها<sup>(٥)</sup>.
- يبيّن على مواضع السقط في الحديث في الشروح المختلفة للعمدة<sup>(٦)</sup>.
- يشير إلى الأحاديث التي لا تُعرف، والتي لم تنسخ - وقد قالوا بنسخها- وإلى الأحاديث الضعيفة، ويضعّف بعض الأحاديث المستدل بها، ولا يأخذ بحكمها مستنداً إلى الدليل<sup>(٧)</sup>، وبعض الأحاديث المضعّفة الواردة في الأسانيد الأخرى يقوِّمها، ويذكر سندها،

(١) ينظر: الإعلام ٤/٤٦٠-٤٦٢.

(٢) السابق ١/١٣٧.

(٣) ينظر: السابق ١/٧٣، ١٠/١٠.

(٤) ينظر: السابق ٧/٩، ١٦، ١٥١، ٩/١٩٦، ٢٥٤.

(٥) ينظر: السابق ٦/١٤٠.

(٦) ينظر: السابق ٧/١٠١، ٣٢٣.

(٧) ينظر: الإعلام ٢/٣٤٢، ٣/٢٧٥-٢٧٧، ٢٨٢، ٣٠٣، ٣٢١، ٣٦٣، ١٠/٨٤، ٨٧، ٩٢، ١٤٢.

ويتعجب ممن ينسبها للضعف والجهالة! <sup>(١)</sup>.

- إذا تكررت معلومة تتعلق بالحديث ينبّه على ذلك، ويبيّن في أيّ باب وردت <sup>(٢)</sup>.
- يحافظ على الاقتباسات من الكتب والمصادر الأخرى، ونادراً ما يرويها بالمعنى، فيذكرها، ويبيّن المراد من معانيها، ويلاحظ ذلك من خلال قوله: شاهدتُ، وسمعتُ، ونقلتُ ورأيتُ، فذلك كثير عنده <sup>(٣)</sup>، وأحياناً ينقل العبارة كاملة عن أصحابها <sup>(٤)</sup>.
- ينبّه إلى أثر الاختلاف في تاريخ رواية الحديث؛ لأنّه يؤدي إلى الاختلاف في الحكم، ولا بد من النظر فيه إذا شك في ذلك؛ ليرجع إليه القارئ، ويتأكد من صحة تاريخه بعد إبداء رأيه فيه <sup>(٥)</sup>.
- دقته الشديدة في تخريج الأحاديث، ومعرفة ما يوجد في الصحيحين والأسانيد الأخرى حيث يشير إلى مواقع تخريج الحديث في الصحيحين، ومواقع الإيهام بها في العمدة، وفي الشروح الأخرى للعمدة - بأنّها من أفراد البخاري أو مسلم - فعندما ينسب المصنّف، أو أحد شُرّاح العمدة حديثاً لمسلم ويجعله من إفراده وهو وارد في البخاري ينبّه على ذلك، ويعدّه مأخذاً على المصنّف، ولا يقبل باعتذار أحد شُرّاح العمدة عن المصنّف؛ لأنّ ذلك يدخل في الإيهام، ويبقي الاعتراض عليه <sup>(٦)</sup>.
- ينبّه على الألفاظ الواردة في البخاري ومسلم، والتي أتى المصنّف بغيرها، وعدم تَنبّه الشُرّاح لذلك، مع توضيح طريقتة الخاصة في ذلك <sup>(٧)</sup>.
- يشير إلى الأحاديث التي يتفق لفظها مع حفظه <sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: الإعلام ١٠/١٠٩-١١١.

(٢) ينظر: الإعلام ٨/١١٠.

(٣) ينظر: السابق ٣/١٣٥، ٨/١٩٦.

(٤) ينظر: السابق ١/٣٧٣.

(٥) ينظر: السابق ٢/٢٧٩.

(٦) ينظر: السابق ١/٢٥٦، ٣/١٩، ١٢٢، ٧/١٥٠-١٥٢، ١٠/٣٠٦.

(٧) ينظر: الإعلام ١٠/٢٩٢.

(٨) ينظر: الإعلام ٤/٢١٧.

- يستطرد في مواضع الشرح في بعض الأحيان، ولكنه استطراد مفيد لا يخرج عن الموضوع خروجاً تاماً، ويستطرد أحياناً في التفسير اللغوي لمعاني المفردات، وفي ذكر القصص عن الرواة في أثناء الترجمة لهم<sup>(١)</sup>.
- يستطرد في إسناد بعض الأحاديث التي تعدُّ من أمهات الأحاديث، ويذكر القصص وأقوال العلماء في أهميتها<sup>(٢)</sup> وبعض الأحاديث الأخرى يقدِّم لها بمقدمة تبيِّن أهميتها<sup>(٣)</sup>.
- المسألة الثانية: ترجمة رجال الحديث، أو من ورد اسمه في متن الحديث: يكتفي بعض شراح الحديث بالترجمة المختصرة لراوي الحديث، ولا يتعرض لباقي من دُكر اسمه في المتن، أمَّا ابن الملقن فطريقته كالاتي:
- يبدأ براوي الحديث، ويترجم له ترجمة مفصَّلة تتعلق بنسبه، ونسب والدته، وإذا ما وقع في نسبها خلاف يورده<sup>(٤)</sup>.
- إذا اختلف في نسب الراوي، يورد سبب الاختلاف، وهل فيه شك أو تجريح إذا كان الحديث المروي عنه مُستدلاً به على مسألة في أحد المذاهب، ويضعه بعنوان: "مسألة".
- يذكر عدد الأحاديث التي رواها الراوي عن الرسول ﷺ وعددها في البخاري، ومسلم، ومكان ولادته، وما يتعلق بالمكان من أحداث.
- يروي الأحداث المهمة، والقصص المتعلقة براوي الحديث، ومناقبه.
- يحيل إلى الموضوع الذي ترجم فيه للراوي إذا تكرر اسمه، وإذا مر على اسم في متن الحديث الذي يشرحه، ولم يترجم له يذكر الموضوع الذي سوف يترجم له فيه<sup>(٥)</sup>.
- ينبّه على أسماء الرواة المتشابهة<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: الإعلام ١/٩٠-٩٥.

(٢) ينظر: السابق ١/١٥٤-١٦٠.

(٣) ينظر: السابق ٧/٢٢٥.

(٤) ينظر: السابق ١/١٤٠.

(٥) ينظر: الإعلام ٢/٣٠٨، ٣٢٦.

(٦) ينظر: الإعلام ٢/٢١٣.

- يذكر المعلومات كاملة عمن ورد اسمه في متن الحديث، فإذا لم يجد نسبه، أو يجد خبر عنه يطلب تتبعه<sup>(١)</sup>.
  - يُعرّف بالرجال المبهمة أسماءهم في الحديث بعد البحث والتحري عنهم<sup>(٢)</sup>.
  - يورد الأحاديث التي اتهم رواها بالضعف، ويدلل على ذلك<sup>(٣)</sup>.
  - يُفرّق بين الحديث الشاذ، والذي انفرد به ثقة<sup>(٤)</sup>.
  - يقبل خبر الواحد، ويعتدُّ بحكمه، ويدلل على قبوله<sup>(٥)</sup>.
  - يبيّن أنواع الحديث سواء كان مرسلًا، أو موصولًا، أو منقطعًا، أو متواترًا، وهذا له علاقة برواة الحديث<sup>(٦)</sup>.
  - يحيل إلى كتابه: (العدة في معرفة رجال العمدة)<sup>(٧)</sup> في مواضع مختلفة أثناء التعريف بالرواة، ومن ورد اسمه في المتن؛ للرجوع للترجمة المفصلة، منعاً من الإطالة، كما يحيل إلى المراجع الأخرى التي تتكلم عن تراجم الرجال، وهذا من حرصه على معرفة الرجال، ونسبهم في علم الحديث، حيث يُحكم على صحة الحديث، ونوعه بناءً على معرفة رجاله.
- المسألة الثالثة: اهتمامه بمفردات الحديث:**
- اهتمامه بضبط اللفظ، وإعراب ما يشكل وغريبه<sup>(٨)</sup>.
  - يفسّر مفردات الحديث، ويذكر المعاني المختلفة للكلمة الواحدة، والدليل على كل معنى،

(١) ينظر: الإعلام ١/٦٨٩، ١٠/٣٨٠.

(٢) ينظر: السابق ١/٦٩٣، ٢/١١٧، ٣/١٦٤.

(٣) ينظر: السابق ١/١٩٤.

(٤) ينظر: السابق ١/١٥٢-١٥٣.

(٥) ينظر: السابق ٢/٤١١، ٤/١٧.

(٦) ينظر: السابق ٢/٦.

(٧) ينظر: السابق ١/٧٢، ٢/٣٧.

(٨) ينظر: الإعلام ١/٧٢.

كما في معاني كلمة "الزكاة"<sup>(١)</sup>.

- يوضِّح رأيه عندما يفسِّر المعنى اللغوي للكلمة، ويبيِّن الخطأ والصواب مع الدليل<sup>(٢)</sup>.  
- يذكر الروايات المتعددة للكلمات الواردة في الحديث، وبأي لفظ وردت في البخاري، وما يؤيد المعنى من الروايات في الأسانيد الأخرى ومالا يؤيده، ثم يذكر المعنى الخاص في الحديث<sup>(٣)</sup>.

- يشير إلى الخطأ في نقل الكلمات في الرواية<sup>(٤)</sup>.  
- إذا كان هناك اختلاف في المعنى اللغوي لمفردة ما، يورد الخلاف فيها، ويحيل إلى المصادر المختلفة في شرح معاني المفردات<sup>(٥)</sup>.  
- يهتم بالفروق اللغوية في معاني الكلمات وأيُّها أنسب لمعنى الحديث، وأحياناً يفصِّل فيها<sup>(٦)</sup>.

- ينبّه إلى تصاحيف الرواة في الكلمات الواردة في الحديث<sup>(٧)</sup>.  
- يذكر الألفاظ التي من الأضداد، وتأثيرها في المعنى<sup>(٨)</sup>.  
- يذكر معاني الكلمات غير العربية كالفارسية، والسريانية، والكلمات المعرّبة.  
ومن ذلك ترجمته لمعنى (يزدزية) في ترجمة البخاري فنقل معناها عن العلماء فقال:  
« هو بالبخارية ومعناه بالعربية: الزّراع... معنى هذه اللفظة يقال للفلاحين بالفارسية برزكر»<sup>(٩)</sup>.  
وكذلك تفسيره لكلمة (الموم) قال: « هو البرسام، أي وهو نوع من اختلال يُطلق على ورم

(١) ينظر: الإعلام ٧/٥ - ١٠.

(٢) ينظر: الإعلام ١/٨٨-٨٩.

(٣) ينظر: السابق ٢/١٠-١١.

(٤) ينظر: السابق ٢/٩-١١، ١٨٤، ٥/٢٩٢، ٦/٢٧٥.

(٥) ينظر: السابق ٤/٣٧٩.

(٦) ينظر: الإعلام ١/١٦٨.

(٧) ينظر: الإعلام ٢/١٨٢-١٨٣، ٤/٤٦، ٩/٩٠، ١٠/٢٨٨.

(٨) ينظر: الإعلام ٤/٤٧٤.

(٩) ينظر: الإعلام ١/١١٨-١١٩.

الرأس وورم الصدر، وهو معرّب. أصل اللفظة سريانية»<sup>(١)</sup>.

### المسألة الرابعة: مسائل الأحكام الواردة في الحديث:

- يشرح المسألة المتعلقة بالحديث شرحاً مفصلاً بأحكامها عند المذاهب المختلفة، مستخدماً علم المنطق والجدل، ويلجأ إلى العلوم العربية بقدر واسع، والعلوم الأخرى من فلك وجغرافيا وتاريخ، وعلم النبات والحيوان، ويوظّف كل علم بموضعه حسبما يقتضيه الحديث.

- يفرّق بين المسائل الأصولية، والمسائل الفقهية<sup>(٢)</sup>.

- يذكر الخلافات في المسألة داخل المذهب الواحد<sup>(٣)</sup>.

- يذكر أدلة المذاهب المختلفة كما هي، ويشير إلى مصادرها؛ للتوثيق، ثم يعرض آراءهم بناءً على الدليل، ويناقشها بشكل منظم وموضوعي، وإذا كان دليل المسألة يحتوي على حديث ضعيف، أو راوٍ مشكوك فيه، يناقش صحة الحكم وعدمه بناءً على ذلك<sup>(٤)</sup>.

- يشرح الطرق المختلفة للاستدلال على المسائل، ومن ذلك النهي، والأمر، والمطلق والمقيد، العام، والخاص، ويبين الوظائف التي يجب أن يتبعها طالب التحقيق في ذلك<sup>(٥)</sup>.

- ينبّه للروايات، والمذاهب الشاذة، حيث إنّها تؤثر على حكم المسألة<sup>(٦)</sup>.

- يذكر ألفاظ الأحكام الخاصة بالمسائل الفقهية: كالجائز، والممنوع، والندب والوجوب، والاستحباب، والاستكراه مع التفصيل فيها<sup>(٧)</sup>.

- يفصّل تفصيلاً دقيقاً في الأحكام الفقهية بناءً على حكم المسألة<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: الإعلام ١٣٤/٩ - ١٣٥.

(٢) ينظر: الإعلام ٢٨١/١، ٤٢٥، ٤٩٣، ٥٥٦.

(٣) ينظر: السابق ٤٦٤/٣.

(٤) ينظر: الإعلام ٤١٣/١.

(٥) ينظر: الإعلام ١٦٦/٣.

(٦) ينظر: الإعلام ٤٢٧/٢.

(٧) ينظر: السابق ٨٤/١، ٢٦٣، ٥٩٤.

(٨) ينظر: السابق ٢٧٦/١ - ٢٧٧.

- يبيّن الفوائد الحاصلة من الخلاف في المسائل، مع مراعاته المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، وإنزال النص على واقع المسألة<sup>(١)</sup>.
- يصدر الحكم بالوجوب أحياناً على بعض الأحكام مخالفاً للإجماع في عدم وجوبها ويصف حكمه بالشذوذ ويبرر له، كما في الصلاة على "الآل" قال: « الصلاة على "الآل" سنة وعندنا وجه: أئها واجبة وهو شاذ؛ لكن قد يتمسك له بلفظ الأمر في الحديث، لكنّه محجوج بإجماع من قبله في عدم الوجوب؛ لذلك حكيت الوجوب قريباً ولم أعبأ»<sup>(٢)</sup>.

#### المسألة الخامسة: الجدة في بحث المسائل:

وذلك في التطبيق على القواعد، وبحث الفروع التي جدّت، وجمع المسائل المتشابهة، وإيجاد قاعدة تجمعها، وإبراز الفروق بينها، كما تُلاحظ الجدة والابتكار، في تكميل الناقص، وتفصيل المحمل، وترتيب المادة المعروفة ترتيباً جديداً، ويتضح ذلك من خلال وضعه للفوائد المستخلصة من مسائل الحديث، والتنبيه على الناقص من الرواية في كل حديث، والسقط الذي يؤثر في الحكم، وعرضه المسألة على جميع المذاهب بأدلتها، ومناقشتها والرد عليها، والإشارة إلى ما في أدلتهم من نقص أو تناقض. بالإضافة إلى الخلاصات التي يضع فيها ما توصل إليه في نهاية المناقشة، فكل ذلك يدل على الجدة والابتكار.

#### المسألة السادسة: الفوائد، والتنبيهات، والفروع، وغيرها من المختصرات:

ينهي الشرح بالفوائد المتنوعة، والتنبيهات، والفروع، والتمتات التي لا تخلو هي الأخرى من فوائد في علم الاجتماع وعلم النفس، والغاية منها المعلومة والتوجيه للأمر التي يجب على المسلم الالتزام بها، والخاتمة التي تكون عبارة عن خلاصة في مسائل الحديث غالباً من اتفاق أو اختلاف، وهي كالاتي:

أولاً: الفوائد: يضعها غالباً في نهاية المسألة، وتتعلق بشرح الحديث فقد تكون فوائد حديثة - كما يُطلق عليها- أو فوائد نحوية ربطها بالحكم الفقهي، أو فوائد فقهية تتعلق بالحكم<sup>(٣)</sup>،

(١) ينظر: الإعلام ١١٠/٢.

(٢) الإعلام ٤٦٤/٣ - ٤٦٥.

بالحكم<sup>(١)</sup>، وقد تكون الفائدة تتعلق بالرواية، أو بقصة من القصص الخاصة الواقعة بالحديث<sup>(٢)</sup>، أو فوائد عامة، وفي بعض الأحيان يضعها تحت عنوان: "فوائد مهمة".

**ثانياً: التنبهات:** يلجأ إليها لينبه القارئ بأهمية ما سوف يذكره، فقد تكون التنبهات عبارة عن قول ساقط من مقولة عالم<sup>(٣)</sup>، أو تتعلق بمعاني المفردات<sup>(٤)</sup>، أو تنبيهات على ادعاء بعض العلماء في الصحيحين<sup>(٥)</sup>، وبعضها يتعلق بمسائل نحوية<sup>(٦)</sup> وأغلبها مرتبط بأحكام فقهية<sup>(٧)</sup>.

**ثالثاً: الفروع:** غالباً ما تكون عبارة عن مسائل فقهية فرعية يطرحها، ويبيّن حكمها<sup>(٨)</sup>.

**رابعاً: التتمات:** يذكرها تنمة للناقص، وأغلبها تتعلق بمسائل متنوعة قام بشرحها<sup>(٩)</sup>.

**خامساً: التذنيب:** عبارة عن: تعريفات، وقواعد تتعلق بأصول فقهية<sup>(١٠)</sup>.

**سادساً: الخلاصات:** تكون أثناء الشرح وهي كالفائدة ولكن بعبارة موجزة، وتتعلق بنفس المسألة التي يتحدث عنها سواء كانت معاني مفردات، أو رواية، أو أحكام، ويعرض فيها خلاصة الشرح بشكل نقاط؛ لتنظيم المعلومات، فتكون أكثر ثباتاً في الذهن بعد التفصيل فيها<sup>(١١)</sup>.

**سابعاً: الخاتمة:** ينهي بها في الغالب شرح الحديث، وقد يأتي خلالها فرع أو فائدة<sup>(١٢)</sup>.

ويلاحظ تكرار الفوائد، والتنبيهات، والفروع، والتتمات في كل حديث أكثر من مرة؛

(١) ينظر: الإعلام ١/٣٢٥.

(٢) ينظر: السابق ١/٥٣٣-٥٣٤.

(٣) ينظر: الإعلام ١/١٤٧.

(٤) ينظر: السابق ١/٢٠٣.

(٥) ينظر: السابق ١/١٥١.

(٦) ينظر: السابق ١/١٧٢، ١٧٧.

(٧) ينظر: الإعلام ١/١٩٧.

(٨) ينظر: الإعلام ١/٢٢٥، ٢٥٥، ٢٧٨.

(٩) ينظر: الإعلام ١/١٩٠.

(١٠) ينظر: السابق ١/٦٧٢.

(١١) ينظر: السابق ١/٥٨٤-٥٨٥.

(١٢) ينظر: الإعلام ١/٤٧٢.

وذلك بسبب تفصيله وتدقيقه في الشرح، واهتمامه بتنظيم المعلومات؛ للتركيز عليها، ولفت الانتباه إليها، وبهذه الفوائد والفروع، والتنبيهات، والتمتات، والخلاصات؛ نخرج بملخصه أحكام الحديث الشريف من هذا الكتاب القيم.

### المطلب الثالث: موقفه من أحكام بعض المذاهب والفرق المختلفة.

أثناء شرحه للمسائل يعرض آراء المذاهب الفقهية، ويبين موافقاتهم واختلافاتهم في الأحكام الفقهية وأدلتهم، ويعترض أحياناً على المذهب إذا خالف الإجماع، أو استدل بدليل ضعيف، فيردّه مستنداً إلى الدليل، والأمثلة كثيرة، ومنها:

- تضعيف مذهب مالك في مقدار التسليم بعد الصلاة:

قال: «وانفراد مالك من بين الأربعة، فقال: المشروع تسليمة واحدة. وهو قول ضعيف»<sup>(١)</sup>.

- مخالفة أبي حنيفة في تأخر المأمومين خلف الإمام:

بعد عرض حديث مطرف بن عبدالله الذي قال فيه: (صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ)<sup>(٢)</sup>، قال ابن الملقن: «فيه دليل على تأخر المأمومين خلف الإمام، وهو مذهب الجمهور خلافاً لأبي حنيفة»<sup>(٣)</sup>.

- في حديث خيار المجلس:

(إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا)<sup>(٤)</sup>. قال: «الحديث دال على ثبوت خيار المجلس لكل واحد من المتبايعين بعد انعقاد البيع حتى يتفرقا من ذلك

(١) الإعلام ٥٤/٣ .

(٢) البخاري، كتاب الأذان، باب: إتمام التكبير في الركوع، رقم: (٧٨٤)، طرفاه (٨٢٦، ٧٨٦)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب: إثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة إلا رفعه من الركوع فيقول: سمع الله لمن حمد، رقم: ٣٣-٣٩٣).

(٣) الإعلام ٩٧/٣ .

(٤) البخاري، كتاب البيوع، باب: كم يجوز الخيار؟ رقم: (٢١١٢)، ومسلم، كتاب البيوع، باب: ثبوت خيار المجلس للمتبايعين، رقم: ٤٣ - (١٥٣١)

المجلس بأبدانهما، وبه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين... ونفاه مالك وأبو حنيفة... والأحاديث الصحيحة ترد عليهم، وليس لهم عنها جواب صحيح»<sup>(١)</sup>.

### - اختلافه مع الشافعية:

ومن ذلك في استحباب التكبير عند القيام من التشهد قال: « واختلف أصحابنا في موضع رابع، وهو إذا قام من التشهد الأول، وصححوا أنه لا يستحب، والصواب: استحبابه لصحة الحديث فيه من طريق ابن عمر في البخاري»<sup>(٢)</sup>.  
وأما المذاهب والفرق الأخرى المختلفة من خوارج، وروافض، وظاهرية، ومرجئة، بالإضافة إلى فرق المتكلمين والفلاسفة، فإنه يعرض أقوالهم وإن كان معارضاً لهم ويبين أدلتهم، ويرد عليها، وفي معظم الأحيان يرد آراءهم ولا يكتفي بعرضها، ومن ذلك :

### - ردّه على المذهب الظاهري:

في قوله: « ارتكبت الظاهرية الجامدة ههنا مذهباً شنيعاً واخترعوا في الدين أمراً فظيعاً، ومنهم ابن حزم<sup>(٣)</sup>، القائل: (إنَّ كل ماء راكد قلَّ أو كثر من البرك العظام وغيرها بال فيه إنسان، لا يحل لذلك البائل خاصة الوضوء منه ولا الغسل، وإن لم يجد غيره، وفرضه التيمم، وجائز لغيره). وهذا مما يُعلم بطلانه قطعاً، واستبشاعه، واستشناعه عقلاً وشرعاً؛ لا جرم أخرجهم بعض الناس من أهلية الاجتهاد»<sup>(٤)</sup>.

(١) الإعلام ١٠/٧ - ١٣ .

(٢) الإعلام ٦٦/٣ .

(٣) علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، الظاهري المذهب، أدى به اجتهاده إلى القول بنفي القياس كله جليه وخفيه، والأخذ بظاهر النص، وعموم الكتاب والحديث، من مصنفاته: المحلّي في شرح المجلّي بالحجج والآثار، وكتاب الجامع في صحيح الحديث، وكتاب الإحكام في أصول الأحكام، (ت: ٤٥٦هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث ٣/٣٤١-٣٤٣، ٣٥٢، وسير أعلام النبلاء ١٨/١٨٤، ١٨٦، ٩٤-١٩٥، ١٩٧، ٢١١.

(٤) الإعلام ٢٨٢/١ .

### - الرد على مذهب المعتزلة:

في قوله: «وأما الباكون من المعتزلة مثل: ضرار بن عمرو<sup>(١)</sup>، وبشر المريسي<sup>(٢)</sup>، ويحيى بن أبي كامل<sup>(٣)</sup> وغيرهم، فإنهم أنكروا عذاب القبر أصلاً. وهذه أقوال كلها فاسدة تردها الأحاديث الثابتة»<sup>(٤)</sup>.

- **موقفه من الصوفية:** ظهرت النزعة الصوفية في شرحه، ولكنها نزعة معتدلة تتعلق بالنواحي الروحية ولا تتجاوزها إلى النواحي الكفرية، فهو يردها ولا يعتقد بها، ومن ذلك: اعتقاده بخصائص بعض الآيات القرآنية، والأدعية المذكورة المجربة من قبل الصالحين، بالإضافة إلى ذكره فوائد أطلق عليها "فوائد صوفية" يتحدث بها عن الزهد في الدنيا والسعي للآخرة<sup>(٥)</sup>. وقد ادعى البعض عليه شدة تعلقه بالمذهب الصوفي، وذكروا عنه بعض الأدعية التي تُقال بين القبور، فيُرد عليهم بما قاله في هذا الكتاب، وإنكاره على الصوفية بعض أفعالهم، ففي قضية البناء على القبور في قرافة مصر، قال: «فإنها مسبلة على المسلمين لدفنهم خاصة، وقد جرى فيها بسبب البناء أمور منكرة شنيعة»<sup>(٦)</sup>. فمن خلال شرحه يُلاحظ عليه التأثير بالمذهب الصوفي ولكنه تأثر لا يقده بالعقيدة.

### المطلب الرابع: الاهتمام بالأصول الفقهية، ومنهجه في التناول.

الأصول الفقهية هي: أدلة الفقه، أو قواعده التي يتوقف عليها<sup>(٧)</sup>.

(١) ضرار بن عمرو، من رؤوس المعتزلة، شيخ الضرارية، كان منكراً للجنة والنار، وعذاب القبر، قيل: إنّه توفي في زمن الرشيد. ينظر: سير أعلام النبلاء ١٠/٥٤٤-٥٤٥.

(٢) بشر بن غياث المريسي، الفقيه، الحنفي، المتكلم، جرد القول بخلق القرآن، وإليه تنسب الطائفة المريسية من المرجئة، (ت: ٢١٨هـ). ينظر: وفيات الأعيان ١/٢٧٧-٢٧٨، وسير أعلام النبلاء ١٠/١٩٩-٢٠٢.

(٣) يحيى بن كامل الخُدري، من أصحاب بشر المريسي، ثم انتقل إلى مذهب الإباضية، من آثاره: كتاب التوحيد، والجليلة (مسائل جرت بينه وبين جعفر بن حرب)، وكتاب المخلوق، (ت: ٢٤٠هـ). ينظر: معجم المؤلفين ٤/١١٠.

(٤) الإعلام ١/٥١٩.

(٥) ينظر: الإعلام ٢/٤٣٥.

(٦) الإعلام ٤/٥٠٤، ٥/١٩٣. للاستزادة، ينظر: الإعلام ١/٥١٤، ٥١٧، ٣/٢٥٨-٢٦٢.

(٧) أصول الفقه الإسلامي؛ مصطفى شليبي: ٢٨.

وتعدُّ الأصول الفقهية محط اهتمام علماء الفقه والحديث؛ فمنها تُستخرج الأحكام الفقهية وتتقرر على أساس منهاج الاستنباط وضوابط الاجتهاد؛ وذلك بسبب التباس الأمر على كثير من المسلمين بعد عهد الرسول ﷺ والصحابة الكرام ﷺ في فهم النصوص، واجترأ بعض أصحاب البدع والأهواء على إنكار ما لا يُنكر والاحتجاج بما لا يُقبل فاحتاج الفقهاء والمجتهدون إلى وضع قواعد تُستخرج على أساس منها الأحكام من الأدلة؛ فأصبحت تتميز للفقه أصول، وتحدد له حدود وقواعد<sup>(١)</sup>.

ونالت هذه الأصول اهتمام ابن الملقن في شرحه لكتاب: (الإعلام) فاستدل بأنواع الأدلة، والأصول الفقهية التي تقوم عليها الأحكام، ووظفها في خدمة الحديث والاستدلال على مسائله، وقام بشرحها والتفصيل فيها، وذكر قواعدها المختلفة، والفوائد المتعلقة بها، والأسس التي تُبنى عليها الأحكام في الأصول، ومن ذلك: صيغ العموم والخصوص، والمطلق والمقيد، والأمر، والنهي، والأصل، والفرع<sup>(٢)</sup>، فجميعها تعدُّ من الأدلة الشرعية التي استفاد منها في الشرح، وأيضاً شرحه للإجماع، والقياس، واستصحاب الحال وماذا تعني، وكيفية الاستدلال بها، ومن ذلك قوله: «تذنيب: هذه القاعدة تُعرف في الأصول باستصحاب الحال، وهي أدلة الشريعة الثلاثة التي هي: أصل، ومعقول أصل، واستصحاب حال، ونعني بالأصل: الكتاب والسنة، والإجماع»<sup>(٣)</sup>. ثم يبدأ بالتمثيل لكل واحد بعد تعريفه، وهذا من حرصه على أن لا يقرأ القارئ المعلومة المستخلصة دون أن يكون ملماً بأصل المعلومة؛ لتفهم، ويأخذ بالحكم عن معرفة تامة واقتناع. وقد تنوعت أدلته بين نقلية، وعقلية وهي كالاتي:

**المسألة الأولى: الأدلة النقلية:** تعتمد على السماع، وهي التي يكون طريقها النقل ولادخل للمجتهد في تكوينها وإيجادها، وعمله قاصر على فهم الأحكام منها بعد ثبوتها وهي: الكتاب والسنة، والعرف، وقول الصحابي، وشرع من قبلنا<sup>(٤)</sup> وتعدُّ من أرفع

(١) ينظر: أصول النحو العربي؛ محمود نخلة: ٩، ١١.

(٢) ينظر: الإعلام ٤/٢١٧.

(٣) الإعلام ١/٦٧٢.

(٤) ينظر: أصول الفقه الإسلامي، محمد شلبي: ٧٤.

الأقسام. قال ابن الملقن: «أرفع الأقسام عند الجماهير: السماع من لفظ المُسْمِع، قال الخطيب<sup>(١)</sup>: وأرفع العبارات سمعت، ثم حدثنا وحدثني»<sup>(٢)</sup>. وقد تناولها ابن الملقن جميعاً، وهي كالاتي:

**أولاً: كتاب الله:** هو كلام الله، المنزّل على خاتم الأنبياء، باللفظ العربي، المُتعبد بتلاوته، المكتوب في المصاحف، المنقول إلينا نقلاً متواتراً<sup>(٣)</sup>، وينقسم إلى:

**أ: النصوص القطعية:** وهي التي تدل دلالة واضحة على مراد الله تعالى، ولا تحمل التأويل وأحكامها لا تقبل التعديل، ولا التبديل.

**ب: النصوص الظنية:** وهي التي تدل على معنى، وتحتمل الدلالة معنى آخر، والاحتمال يأتي إما من وجود لفظ مشترك، أو لفظ تحف به قرائن تجوّز صرفه عن معناه الحقيقي إلى معنى مجازي، أو تصرفه عن العموم إلى الخصوص، أو عن الإطلاق إلى التقييد، وهذا النوع إذا لم يوجد من الشارع نص صريح يُعيّن المراد منه؛ يكون موضع اختلاف الفهم، ومحلاً للتأويل<sup>(٤)</sup>.

وقد أكثر ابن الملقن من الاستدلال بالآيات القرآنية سواء كانت تدل دلالة قطعية، أو دلالة ظنية، فتناولها بالشرح هي وما تدل عليه سواء فيها لفظ مشترك، أو قرائن تحتمل المعنى ومن ذلك:

– استدلال بالآيات القرآنية على المعاني اللغوية للمفردات، والمعاني العامة الواردة في الحديث، والمعاني المجازية: كما في معنى كلمة "الزكاة"، حيث استدلت بالآيات القرآنية على معانيها المختلفة<sup>(٥)</sup>، وكذلك معنى "الغمز"، قال: «الغمز: يكون باليد و بالعين، وإن

اختلف في معناهما»<sup>(٦)</sup>، واستدل بقوله تعالى: ﴿وَإِذَا مَرُّوا بِهِمْ يَتَغَامِرُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

(١) أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، المعروف: بالخطيب، أحد الحفاظ المؤرخين، صنّف: تاريخ بغداد، والكفاية في علم الرواية، والأسماء المبهمة، (ت: ٤٦٣هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث ٣/٣٣٢، ٣٣٩، والأعلام ١/١٧٢.

(٢) الإعلام ١/١٦٧.

(٣) أصول الفقه الإسلامي: حمد شليبي: ٨٤.

(٤) ينظر: أصول الفقه الإسلامي، محمد شليبي: ١٠٦.

(٥) ينظر: الإعلام ٥/٧-٩.

(٦) الإعلام ١/٢٠٣، ٤٩٩، ٣/٣٢٦-٣٢٧.

- استدل بها على أقوال السلف: قال: «فذهب ذاهبون من السلف: إلى أنَّ الوضوء

لكل صلاة فرض بدليل قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ﴾<sup>(٢)</sup> «<sup>(٣)</sup>».

- استدل بها على الأحكام الشرعية: ففي الكلام عن النميمة، قال: «وهي محرمة

بالنصوص والإجماع، قال تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال تعالى:

﴿هَمَزٍ مَشَاءٍ بِنَمِيمٍ﴾<sup>(٥)</sup> «<sup>(٦)</sup>».

- استدل بها على من نزلت فيهم من الرواة: ومنهم: عبدالله بن مُعَقَّل، قال: «وهو

أحد البكائين الذين نزل فيهم قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ﴾<sup>(٧)</sup> «<sup>(٨)</sup>».

- موقفه من القراءات:

يؤيد منها ما جاء على القراءات السبع، وقد استدل بها على المعنى اللغوي، كما في معنى

"الحلي" قال: «جمع، والمفرد حُلي، وهو بضم الحاء المهملة وكسرهما، والضم أشهر وأكثر،

وقد فُرى بهما في السبع، وأكثر القراءة على الضم»<sup>(٩)</sup>. ويردُّ حكم بعض القراءات تبعاً

=

(١) المطَّفين: ٣٠.

(٢) المائدة: ٦.

(٣) الإعلام ١/٢٢٢.

(٤) الهُمزة: ١.

(٥) القلم: ١١.

(٦) الإعلام ١/٥٣٠.

(٧) التوبة: ٩١.

(٨) الإعلام ١/٢٩٠.

(٩) الإعلام ٤/٢٤١. قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وعاصم، وابن عامر: (من حُلِّيَّهم) بضم الحاء، وقرأ حمزة،

والكسائي: (من جَلِّيَّهم) بكسر الحاء مشددة الياء، وروى هبيرة عن حفص عن عاصم: (من جَلِّيَّهم) بكسر

الحاء، وكلهم شدد الياء، وأضاف أبو حيان أنَّ يعقوب قرأها بفتح الحاء. ينظر: السبعة في القراءات لابن مجاهد:

٢٩٥، والبحر المحيط ٤/٣٩٠.

لشدوذاها ففي تفسير معنى: "يسفك"، قال: «يُقَال: سَفِكَ وَيَسْفِكُ، وبالكسر قراءة السبعة، والضم قراءة شاذة<sup>(١)</sup> في قوله تعالى: ﴿وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ﴾<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>. فمن خلال خلال شرحه يُلاحظ كثرة استدلاله بالآيات القرآنية الكريمة؛ لأنَّ القرآن هو الأصل الأول المعتمد عليه في الاستدلال.

**ثانياً: الحديث الشريف:** يُراد بالسنة النبوية: ما صدر عن رسول الله ﷺ غير القرآن من قول، أو فعل، أو تقرير<sup>(٤)</sup>. وتأتي في المرتبة الثانية في الاستدلال بعد كتاب الله ﷻ فهي الأصل الثاني المعتمد في الاستدلال، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع: قولية، وفعلية، وتقريرية؛ لأنَّ الله ﷻ أرسل رسوله ﷺ، وأنزل عليه القرآن ليلبغه للناس، ويبينه لهم، فكان بيانه تارة بكلام يخاطبهم به، وأخرى بفعل يفعله أمامهم يوضِّح به ما نزل مجملاً، وتارة بتقريره، بأن يسكت عما يقع من أصحابه بعد علمه به<sup>(٥)</sup>. وقد تحدث ابن الملقن عن سنة الرسول ﷺ وأهميتها، وأوجه الاستدلال بها، ومن ذلك: بعد تحدّثه عن أوجه السنة عند الشافعي<sup>(٦)</sup>، وأنها إمّا أن تكون بنص مثل الكتاب، أو مفسّرة للمجمل، أو مالميس فيها نص بل جعله الله له بما افترض من طاعته، ثم يعرض الأقوال الأخرى، ومنها قوله: «وقال غيره: سنة رسول الله ﷺ قوله، أو فعله، أو حاله وتقريره كما اطلع عليه رسول الله ﷺ»<sup>(٧)</sup>، ويذكر سبب ورود الحديث ومناسبته، وذكر من شرع في التصنيف في أسباب الحديث<sup>(٨)</sup>، وقد

(١) ينظر: الكشاف، للزمخشري ٧٦/١، والتبيان في إعراب القرآن: للعكبري ٤٧/١ .

(٢) البقرة: ٣٠.

(٣) الإعلام ١٠٨/٦

(٤) أصول الفقه الإسلامي: ١٢١.

(٥) أصول الفقه الإسلامي: ١٢١.

(٦) محمد بن إدريس بن العباس بن شافع، الإمام، عالم العصر، وناصر الحديث، برع في العربية، والشعر، صنّف، ودون العلم، ورد على الأئمة متبعاً الأثر، وصنّف في أصول الفقه وفروعه، (ت: ٢٠٤هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث

٥١٦/١، ٥١٨-٥١٩، وسير أعلام النبلاء ١٠/١٠-٧، ٣٠، ٧٦.

(٧) الإعلام ٤٠٦/٢.

(٨) ينظر: السابق ٢٠٥/١.

استدل بالحديث على الأحكام الشرعية، وبَيَّن أوجه الاستدلال على أحكام المعاملات كالإكراه على الطلاق، والعتاق وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

**ثالثاً: أقوال السلف:** يُقصد بها: أقوال الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، يستخدمها في الشرح؛ لبيان أهمية الحديث، أو التحذير مما نهي عنه. وأقوال الصحابة من الأقوال المعتمدة في الشرع، ففي قول أم عطية عن نهي الرسول ﷺ لهم من اتباع الجنائز، قال ابن الملقن: «واعلم: أنَّ الصحابي إذا قال: أمرنا بكذا، ونهينا عن كذا، أو من السنة كذا وما أشبهه، ذلك كله مرفوع على الصحيح... ولا فرق بين أن يقول ذلك في حياة الرسول ﷺ أو بعده»<sup>(٢)</sup>. ونَبَّه أيضاً عن إخبار الصحابي عن الأمر والنهي يكون على مراتب، وفصل في هذه المراتب<sup>(٣)</sup>. وكان يذكر ما اتفق عليه السلف رضي الله عنهم، وما اختلفوا فيه، وهذا يدل على أخذه بأقوالهم، واعتداده بأحكامهم، ومن ذلك: اختلافهم في عدد التكبيرات في صلاة الجنائز، قال: «واختلف السلف من الصحابة في ذلك من ثلاث تكبيرات إلى تسع»<sup>(٤)</sup>. ومن أقوال السلف رضي الله عنهم التي ذكرها عن النية، قال: «ولهذا قال السلف: الأعمال البهيمية<sup>(٥)</sup>، ما عملت بغير نية»<sup>(٦)</sup>.

**رابعاً: الشعر:** الشعر من الأدلة المسموعة التي يستدل بها علماء الدين، والعربية على قواعدهم عن طريق النقل، وقد استدل ابن الملقن بالشعر كثيراً على معاني الكلمات، وعلى القصص الخاصة بالرواة، ولكن نادراً ما يستدل به على حكم شرعي في مسألة فقهية، وفي بعض الأحيان يذكر اسم الشاعر والمناسبة التي قيل فيها الشعر، وفي معظم الأحيان لا يذكر شيئاً.

(١) ينظر: السابق ٢٠٧/١، ٥٣١.

(٢) السابق ٤٦٠/٤.

(٣) ينظر: الإعلام ٢٤٥/١٠ - ٢٤٦.

(٤) الإعلام ٣٩٧/٤.

(٥) استنبههم عليهم الأمر: لم يدروا كيف يأتون له. وأمر مُبْهَم: لا مأتى له. واستنبههم الأمر إذا استعلق، ابن السكيت: السكيت: أْبْهَمَ عليَّ الأمر: إذا لم يجعل له وجهاً أعرفه. ينظر: لسان العرب ٥٢٤/١، مادة: (بهم).

(٦) الإعلام ١٦١/١، وينظر: السابق ١٨١/١، ٤٠٠/٣، ٢٥/٤، ٤١/١٠، ٤٨.

فمن الأول: في اختلاف شيوخ الصوفية في أيُّهما أفضل الدعاء أم الذكر المجرد؟ واستدل على ما قيل في كرم المخلوقين بأبيات من الشعر، ثم ذكر مناسبة قولها، وأنها لأمية بن أبي الصلت يمدح فيها عبدالله بن جدعان، وربط بينها وبين معنى الحديث<sup>(١)</sup>، ومنها هذا البيت:

أَذْكَرُ حَاجَتِي أَمْ قَدْ كَفَّانِي      حَيَاؤُكَ إِنَّ شَيْمَتَكَ الْحِيَاءُ<sup>(٢)</sup>

وقد استدل بالشعر على:

- معاني الكلمات: كما في معنى كلمة (ويل) قال: « وَيُقَالُ: وَيِلْ لَهُ، وَيِلْ عَلَيْهِ، وَيِلْ مِنْهُ، قَالَ الشَّاعِرُ:

قَالَتْ هُرَيْرَةُ لَمَّا جِئْتُ زَائِرَهَا      وَيْلِي عَلَيْكَ وَوَيْلِي مِنْكَ يَا رَجُلُ<sup>(٣)</sup>

و(ويل) كلمة عذاب وحزن وهلاك»<sup>(٤)</sup>.

- استدل به على الأمور الأخلاقية التي يجب أن يلتزم بها المسلم: فقال<sup>(٥)</sup>: «سادسها: أن أن لا يرضى لنفسه ما نهى النمام عنه فلا تحكي نيمته:

لَا تَنْهَ عَنِ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلَهُ      عَارٌ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمُ<sup>(٦)</sup>».

خامساً: الاستدلال بالنظم: وهو نظم القواعد والأحكام في أبيات من الشعر، وهو كثير عنده، فعندما تناول أمهات الحديث ذكر أبيات نظمها أبو الحسن المعرور<sup>(٧)</sup>:

عُمْدَةُ الدِّينِ عِنْدَنَا كَلِمَاتُ      أَرْبَعٌ مِنْ كَلَامِ خَيْرِ الْبَرِيَّةِ

(١) ينظر: السابق ٥١٢/٣ - ٥١٣.

(٢) البيت من البحر الوافر، وهو في ديوان المعاني ٢٦/١، ونهاية الأرب ١٧٥/٣، ٢٠٦، ٤٠/٥.

(٣) بيت من البحر البسيط، للأعشى، في ديوانه، ص: ١٠٧، وهو في شرح المفصل: لابن يعيش ١٢٩/١، وشرح المعلقات العشر: للزوزني: ٣١٦، ولسان العرب، مادة: (ويل) ١٥ / ٤٢٢، وخزانة الأدب ٣٩٤/٨.

(٤) الإعلام ٢٣٤/١ - ٢٣٥.

(٥) السابق ٣٣٥/١.

(٦) بيت من البحر الكامل، نُسِبَ إِلَى أَبِي الْأَسْوَدِ الدَّؤَلِيِّ فِي دِيَوَانِهِ ص ٤٠٤، وَنُسِبَ لِلْمَتَوَكِّلِ الْكِنَانِيِّ، وَالْأَخْطَلِ، وَسَابِقِ الْبُرَيْرِيِّ، وَهُوَ فِي: الْمُقْتَضَبِ ٢/٢٥، وَالْأَزْهِيَّةِ: ٢٣٤، وَالْمَعْمُوعِ ٤/١٢٧، وَخَزَانَةِ الْأَدَبِ ٨/٥٦٤ - ٥٦٧.

(٧) ينظر: الإعلام ١٥٤/١.

لَيْسَ يَغْنِيكَ وَأَعْمَلَنَّ بِنِيَّةٍ<sup>(١)</sup>.

اتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَازْهَدْ وَدَعْ مَا

سادساً: أقوال العرب ولغاتهم:

أ- أقوال العرب: يستدل على شرح الأحاديث بكلام العرب ولغاتهم وهو كثير عنده متفرق في كتابه كما في تفسير معنى الموعظة، قال: « وَعَظَّتْهُ وَعَظًا، وَعَظَةٌ وَاتَعَطَّ، أَي: قَبِلَ الموعظة، يُقَالُ: السَّعِيدُ مَنْ وُعِظَ بِغَيْرِهِ، وَالشَّقِيُّ مَنْ اتَعَطَّ بِهِ غَيْرُهُ »<sup>(٢)</sup>.

ومن أقوال العرب، قال: « تقول العرب: نواك الله بحفظه، أي: قصدك الله بحفظه »<sup>(٣)</sup>.

ب- اللغات: قال: « ويُقال: يستحي ببياءين<sup>(٤)</sup>، وبياء واحدة وكلاهما صحيح، والأولى: لغة أهل الحجاز، والثانية: لغة تميم »<sup>(٥)</sup>.

وقال أيضاً: « والحصب: في لغة أهل اليمن، والحبشة الحطب »<sup>(٦)</sup>، وفي باب السَّلم، في تفسير المعنى: « والسلف: لغة عراقية، والسلم: لغة حجازية »<sup>(٧)</sup>.

سابعاً: العُرف: وهو ما تعودده الناس أو جمع منهم، وألفوه حتى استقر في نفوسهم، من فعل شاع بينهم، أو لفظ كثر استعماله في معنى خاص، بحيث يتبادر منه اطلاقه دون معناه الأصلي. وينقسم العُرف إلى نوعين: عُرف عملي، و آخر قولي، وتأتي مرتبته بين الأدلة بعد النصوص، والإجماع، والقياس<sup>(٨)</sup>.

ولاقى العُرف اهتماماً كبيراً من ابن الملقن، وكثيراً ما استدل به على الأحكام، ومن ذلك:

(١) بيتان من بحر الخفيف: لأبي الحسن طاهر بن مفلح المعافري الأندلسي، وهو في: جامع العلوم والحكم ١/٦٣، وعمدة القارئ ١/٥٩، وتحفة الباري ١/٧٥.

(٢) الإعلام ١/٧٠٢، ٢/٣٥١-٣٥٢، ٤/٢٢٧.

(٣) الإعلام ١/١٧٧.

(٤) في الأصل (بيائين) والصحيح ما أثبت.

(٥) الإعلام ٢/٦٤.

(٦) الإعلام ٤/٢٣١.

(٧) السابق ٧/٢١٧.

(٨) أصول الفقه الإسلامي: ٣٢٥، ٣٣٥-٣٣٦.

- في قراءة الفاتحة في الصلاة، قال: «أما إذا حُمِلَ على عُرفِ الشرع، فيكون منتفياً حقيقةً، ولا يحتاج إلى الإضمار المؤدي إلى الإجمال، فإنَّ ألفاظَ الشارعِ محمولة على عُرفه في الغالب»<sup>(١)</sup>.

- في حكم البناء على الصلاة بعد السلام سهواً، قال: «اتباع العرف وقدره بعضهم بمقدار الصلاة، وبعضهم بمقدار ركعة... وقال: يجوز البناء وإن طال ما لم ينتقض فيه وضوء»<sup>(٢)</sup>.

ثامناً: شرع من قبلنا: ويُقصد به: الشرائع السماوية السابقة التي نسخت برسالة نبينا محمد ﷺ وقد وجد العلماء أنَّ شريعتنا لم تنسخ كل أحكام الشرائع السابقة، بل نسخت البعض فقط، فجاءت متفقة معها في بعض الأحكام، وذلك فيما يختص بالعقائد، كوجوب التوحيد، وتحريم الشرك، والإيمان باليوم الآخر، وهو نوعان:

الأول: ما لم يرد له ذكر أصلاً في شريعتنا، وهذا لا نزاع في أننا غير متعبدين به.

الثاني: ما ورد ذكره في شريعتنا، وهو نوعان:

- ما ثبت نسخه بنص في شريعتنا؛ كتحریم كل ذي ظفر، وشحوم البقر والغنم على اليهود، وهذا النوع لسنا متعبدين به بالاتفاق.

- ما لم ينص على نسخه في شريعتنا، وهو صنفان:

الأول: صنف نُص على أنَّه مكتوب علينا كما كتب عليهم، أو قرر مثله في شريعتنا، وهذا لا نزاع في أننا متعبدون به؛ لأنَّه شريعتنا، مثل تشريع الصيام الذي جاء في قوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>

﴿قَبْلِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>

الثاني: وهو صنف آخر لم يُنص فيه على ذلك، بل قصَّه الله علينا في كتابه على لسان

(١) الإعلام ١/٦٩٤، ٣/١٨٨.

(٢) الإعلام ٣/٢٨٢.

(٣) البقرة: ١٨٣.

نبيه وهذا الذي يُتصور أن يكون موضع خلاف<sup>(١)</sup>. واستدل ابن الملقن بشرح من كان قبلنا، وأتته شرح لنا ما لم يرد شرعنا بخلافه، وشرح أقسامه عند القرافي<sup>(٢)</sup>، وأتته ينقسم إلى ثلاثة أقسام وفصل فيها، ودلل عليها<sup>(٣)</sup> كما بُين سابقاً، ومن استدلاله به: قوله: «والاعتكاف من الشرائع القديمة، قال تعالى: ﴿وَعَهْدَنَا إِلَىٰ آلِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ﴾<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

وفي حكاية بني إسرائيل، قال: «أنه قيل: إنما الآية في إحيائه، وإذا صار حياً لم يكن كلامه آية؛ وهذا مبني على أن شرع من قبلنا شرع لنا إلا ما ثبت نسخه»<sup>(٦)</sup>.

#### المسألة الثانية: الأدلة العقلية.

وهي التي يكون للعقل دخل في تكوينها، أو بعبارة أخرى، هي التي يكون للمجتهد عمل في تكوينها وهي: الإجماع، والقياس، والاستحسان، واستصحاب الحال، وسد الذرائع<sup>(٧)</sup>. من الأصول العقلية التي تناولها ابن الملقن:

**أولاً: القياس:** القياس من الأدلة العقلية التي اعتدَّ بها علماء الفقه، والحديث، واللغة. ويوجد بوضع المجتهد، فهو الذي يبحث عن الأصل، وعلّة الحكم فيه، ووجودها في الفرع، ومساواة الفرع للأصل في تلك العلة، ثم بعد ذلك يحكم بالمساواة، أو التعدية على الخلاف في التعبير في تعريفه<sup>(٨)</sup>. قال جلال الدين السيوطي<sup>(٩)</sup>: «فالفقه بعضه بالنصوص الواردة

(١) أصول الفقه الإسلامي: ٣٥٩، ٣٦٢ - ٣٦٤.

(٢) أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي، من مؤلفاته: أنواء البروق في أنواء الفروق، وشرح محصول الإمام الرازي، وشرح تنقيح الفصول، (ت: ٦٨٤هـ). ينظر: الديباج المذهب: ٢٣٦/١ - ٢٣٧، ٢٣٩، والأعلام ٩٤/١ - ٩٥.

(٣) ينظر: الإعلام ٣/٣٧١.

(٤) البقرة: ١٢٥.

(٥) الإعلام ٥/٤٢٧.

(٦) السابق ٩/٧٠، ١٩٣.

(٧) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٧٤.

(٨) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٧٤.

(٩) عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيرى السيوطي، جلال الدين، إمام حافظ، مؤرخ، أديب، من

- بالكتاب والسنة، وبعضه بالاستنباط والقياس»<sup>(١)</sup>. واهتم ابن الملقن بالقياس بوصفه أصلاً عقلياً معتمداً، ويتضح منهجه فيه من خلال:
- تقديم القياس المعتمد على النصوص الصريحة، على القياس الاجتهادي<sup>(٢)</sup>.
  - يفصّل في شرح القياس، وما ينشأ عنه<sup>(٣)</sup>.
  - يبيّن العلة بالقياس<sup>(٤)</sup>.
  - ذكر أوجه القياس<sup>(٥)</sup>.
  - التقييد بالقياس إذا كان الحكم مطلقاً<sup>(٦)</sup>.
  - التمسك بالقياس في الحكم القائم إذا دل النص على معناه، وإن لم يدل عليه اللفظ<sup>(٧)</sup>.
  - إذا كان الحديث معارضاً للقياس الجلي القائم على النص يقدم القياس<sup>(٨)</sup>.
  - يأخذ بالقياس العام بناءً على حكم الأصل، ويرد القياس الخاص<sup>(٩)</sup>.
  - اتحاد الحكم شرط في القياس<sup>(١٠)</sup>، كما في الاختلاف في تعدي حكم التصريّة<sup>(١١)</sup>.

مصنفاته: الإتيان في علوم القرآن، الأشباه والنظائر في العربية، والأشباه والنظائر في فروع الشافعية، والاقتراح في أصول النحو، وبغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، (ت: ٥٩١١هـ). ينظر: الأعلام ٣/٣٠١.

(١) الاقتراح: ٧٣.

(٢) ينظر: الإيعلام ٦/٤٠٢، ٩/٢٢٩.

(٣) ينظر: الإيعلام ٤/٧٥.

(٤) ينظر: الإيعلام ٥/٣٠٥.

(٥) ينظر: السابق ١/١٨٧.

(٦) ينظر: السابق ٥/٢٢٧.

(٧) ينظر: السابق ٦/٣١٧.

(٨) ينظر: السابق ٥/٢٩٨.

(٩) ينظر: السابق ٢/١٤٧.

(١٠) ينظر: السابق ٧/٥٧.

(١١) التصريّة: من صرّرت الناقه، شددت عليها الصرّار، وهو خيط يُشدُّ فوق الخلف لئلا يرضعها ولدها، ومن عادة العرب أن تصرّض ضُرُوع الحلويات إذا أرسلوها إلى المرعى سارحة، ويسمون ذلك الرباط صرّاراً، فإذا راحت عَشِيّاً خلّت الأَصِرّة وحلبت، فهي مَصْرُورَة ومُصْرَرَة. ينظر: لسان العرب ٧/٣٢٢، مادة: (صرر).

- يرُدُّ القياس إذا تعارض مع الأحاديث الصحيحة الواضحة المعنى في الحكم<sup>(١)</sup>.

من أنواع القياس التي تناولها:

أ: **قياس المظنة**: قال: «الأولى: المنع من القضاء حالة الغضب، وذلك لما يحصل للنفس بسببه من التهويش<sup>(٢)</sup> الموجب لاختلال النظر وعدم حصوله على الوجه المطلوب، وعدّاه الفقهاء إلى كل حال يخرج بها الحاكم عن سداد النظر، واستقامة الحال... وهو قياس مظنة على مظنة، فإنَّ كل واحد من هذه الأمور مهوِّش للذهن حامل على الغلط»<sup>(٣)</sup>.

ب: **القياس الشبهي**: قوله: «وأضعف من الكل المعارضة بقياس شبهي»<sup>(٤)</sup>.

ج: **عدم القياس لقيام الفارق**: ويُضعف القياس لقيام الفارق، بقوله: «ولأنَّ غالب شجر الحرم ذو شوك، والقياس المذكور ضعيف لقيام الفارق، وهو أنَّ الفواسق الخمس تقصد الأذى بخلاف الشجر»<sup>(٥)</sup>.

د: **القياس على المختلف فيه**: قال: «وهذا القياس السالف، يبنى على جواز القياس على المختلف فيه»<sup>(٦)</sup>.

**ثانياً: الإجماع**: وهو: اتفاق مجتهدي أمة محمد ﷺ بعد وفاته في عصر من العصور على حكم شرعي اجتهادي<sup>(٧)</sup>، وهو دليل ملزم للمجمعين، ولمن جاء بعدهم. وينقسم الإجماع إلى: إجماع صريح، وإجماع سكوتي<sup>(٨)</sup>.

وقد صرح به في بعض المسائل التي تناولها كما في قولهم: **أَنَّ التَّلْبِيَةَ كَانَ قَارِنًا أَوْ مَفْرَدًا**، قال:

(١) ينظر: الإعلام ١/٦٨٣.

(٢) الهَوْشَة: الفتنة، والهَيْج، والاضطراب، والهَرْج، والاختلاط، يقال: قد هَوَّشَ القوم إذا اختلطوا، وهاشَ القوم وهَوَّشُوا هَوْشًا، وهَوَّشُوا: وقعوا في الفساد. ينظر: لسان العرب ١٥/١٥٩، مادة: (هَوْش).

(٣) الإعلام ١٠/٣٤.

(٤) الإعلام ٣/٨٥.

(٥) السابق ٦/١١٣.

(٦) السابق ٣/٣٣٩.

(٧) أصول الفقه الإسلامي: ١٦٣.

(٨) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ١٦٨، ١٨٣.

«وأما الإجماع فبعيد الثبوت، إن أردوا به الإجماع النقلي القولي، وإن أردوا السكوتي: ففيه نظر، وقد ينازع فيه أيضاً»<sup>(١)</sup>. فإذا ما أجمع العلماء على حكم فهو مقدم لديه على كل دليل، ومنه إجماع الصحابة، وإجماع العلماء<sup>(٢)</sup>. ويتبين اهتمامه بالإجماع من خلال الآتي:

أ: تقديم الإجماع العام، ففي حكم الجمع بين الماء والحجر في الاستنجاء، قال: «ومذهب جمهور السلف والخلف، والذي أجمع عليه أئمة الفتوى من أهل الأمصار: أن الأفضل أن يجمع بين الماء والحجر»<sup>(٣)</sup>.

ب: يبين ما يجمع عليه معظم العلماء، ومستحب عند البعض، كما في قوله: «فيه دليل على أن من فاتته صلاة، وذكرها في وقت آخر ينبغي له أن يبدأ بالفائتة، ثم بالحاضرة، وهذا إجماع، لكنّه عند الشافعي وطائفة، وابن القاسم<sup>(٤)</sup>، وسحنون<sup>(٥)</sup> على سبيل الاستحباب»<sup>(٦)</sup>.

ج: يذكر حكم الإجماع في المسألة عند العلماء المتأخرين وعند السلف، كما في مسألة حكم الوصية بالثلث، قال: «وقد أجمع العلماء في الأعصار المتأخرة على أن من له وارث لا تنفذ وصيته بما زاد على الثلث إلا بإجازته، وشدّ بعض السلف في ذلك، وأجمعوا على نفوذ الزيادة في باقي المال بإجازته»<sup>(٧)</sup>.

(١) الإعلام ٦/٣٤٥.

(٢) ينظر: الإعلام ٢/١١٠-١١١.

(٣) السابق ١/٤٨٧.

(٤) عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العنقي، الفقيه المالكي، وصحب مالكاً رضي الله عنه عشرين سنة، وهو صاحب المدونة، وعنه أخذها سحنون، (ت: ١٩١هـ). ينظر: وفيات الأعيان ٣/١٢٩، وسير أعلام النبلاء ٩/١٢٠، ١٢٥.

(٥) عبد السلام بن سعيد بن حبيب التنوخي، الملقب: سحنون، الفقيه المالكي، صنّف كتاب المدونة في مذهب الإمام مالك رضي الله عنه وأخذها عن ابن القاسم، (ت: ٢٤٠هـ). ينظر: وفيات الأعيان ٣/١٨٠-١٨١، وسير أعلام النبلاء

١٢/٦٣-٦٤، ٦٩.

(٦) الإعلام ٢/٣٤١.

(٧) السابق ٨/٤١.

د: يرد الإجماع إذا كان مخالفاً لحكم المسألة القائمة على دليل صريح<sup>(١)</sup>.

هـ: يرد الإجماع إذا كان الواجب مطلقاً، وليس عيناً<sup>(٢)</sup>.

**ثالثاً: استصحاب حال الأصل:** وهو الحكم ببقاء أمر في الزمن الحاضر، بناءً على ثبوته من الزمن الماضي، ولم يظن عدمه حتى يقوم الدليل على تغييره، وأهو استدامة إثبات ما كان ثابتاً، أونفي ما كان منفياً<sup>(٣)</sup>. وقد استدل ابن الملقن على الاستصحاب، وبين أنواعه، وعرفها، واستدل على كل نوع، فقال: « ونعني باستصحاب حال الأصل: البقاء عليه حتى يدل دليل على خلافه. وهو على ضربين: استصحاب حال العقل، واستصحاب حال الإجماع<sup>(٤)</sup> ثم يمثل لكل نوع منه، ويشرح كيفية الاستدلال به، قال: «وقواعد الشرع تقتضي وجوباً في الحكم، إذا كان الأصل المستصحب على خلافه موجوداً، والأصل الطهارة في اليد والماء، فلتستصحب، ودليلهم على نديته في ابتداء الوضوء مطلقاً<sup>(٥)</sup>».

واستدل على الاستصحاب أيضاً بقوله: « ويتعلق به أيضاً: من أصول الفقه القول بالاستصحاب فإنَّ سَرَعَانَ النَّاسِ<sup>(٦)</sup> أعملوا الظاهر جرياً على الغالب من أفعاله - عليه الصلاة والسلام - وأنه للتشريع، فإنَّ الوقت قابل للنسخ، وذا اليدين<sup>(٧)</sup> عمل الاستصحاب، وهو استمرار حكم الصلاة<sup>(٨)</sup>»<sup>(٨)</sup> وبين أنَّ استصحاب الحال من الأحكام

(١) ينظر: السابق ١٠٦/٢.

(٢) ينظر: الإعلام ٤٥٨/٣.

(٣) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٣٤٩.

(٤) الإعلام ٦٧٢/١.

(٥) السابق ٢٥١/١.

(٦) سَرَعَانُ النَّاسِ، وَسَرَعَانُهُمْ: أوائلهم المستبقون إلى الأمر. ينظر: لسان العرب، مادة: (سرع) ٢٤٢/٦.

(٧) ذو اليدين هو الذي سأل النبي ﷺ عندما صلى العصر ركعتين، أقصرت الصلاة أم نسيت؟ فأجابه الرسول بأنَّها لم تقصر، ولم ينس! فلما استبين الرسول ﷺ من أبي بكر وعمر، عاد وصلى الركعتين، وبعد التسليم سجد سجدةً للسهو، فسمي الحديث: بحديث ذي اليدين؛ لأنَّه اشتهر فيه ذكر ذي اليدين، واسمه الخرباق ابن عمرو، وهو سلمى، وكنيته أبو العريان. ينظر: مسند الإمام أحمد بن حنبل: (١٦٧٠٧) ٢٦١/٢٧، والإعلام ٢٤٤/٣.

(٨) الإعلام ٢٧٥/٣.

الثابتة وبالإمكان زوالها في حياة الرسول ﷺ، قال: «استصحاب الحال في استمرار الأحكام الثابتة، وإن كان يمكن زوالها في حياته عليه الصلاة والسلام بالنسخ»<sup>(١)</sup>.

**رابعاً: الاستحسان:** في غالب صوره قطع للمسألة عن نظائرها، وإفرادها بحكم خاص لدليل من الأدلة. ولا يكون إلا في المسائل التي تعارض فيها دليلان يعمل المجتهد بأرجحهما، وهذا يقتضي أن يكون للمسألة حكمان، يعدل المجتهد عن أحدهما إلى آخر، بوجه يقتضي العدول<sup>(٢)</sup>، كقوله: «وما ذكره»<sup>(٣)</sup> في حق اللحية حسن، وإن كان المعروف في المذهب الكراهة»<sup>(٤)</sup>. وقوله في الصلاة على الميت الغائب عن البلد: «واستحسن الروياني»<sup>(٥)</sup> من أصحابنا ما ذهب إليه الخطابي<sup>(٦)</sup>: «أنه لا يُصلى عليه، إلا إذا لم يُصلِّ عليه أحد»<sup>(٧)</sup>.

فالاستحسان من ضمن الأصول التي استدل بها ابن الملقن في أحكامه، ولكن مقارنة بالأصول الأخرى، فاستدل به قليل.

**خامساً: سد الذرائع:** هي ما تكون وسيلة وطريقاً إلى الشيء الممنوع شرعاً، وهذا هو الغالب المشهور في استعمالها، ومعنى سدها: منعها بالنهي عنها<sup>(٨)</sup>. وقد تناولها ابن الملقن

(١) الإعلام ١٦١/٩.

(٢) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: ٢٩٢-٢٩٣.

(٣) يقصد الحلبي في منهاجه، حيث نقل عنه ابن الملقن: (لا يحل لأحد أن يخلق لحيته ولا حاجبيه، وإن كان له أن يخلق سباله). ينظر: الإعلام ٧١١/٣.

(٤) الإعلام ٧١١/١-٧١٢.

(٥) عبد الواحد بن اسماعيل بن أحمد الروياني الطبري، صنّف: البحر، والكافي، والحلية، (ت: ٥٠١هـ). ينظر: وفيات الأعيان ١٩٨/٣-١٩٩، وسير أعلام النبلاء ١٩٠/١٩-٢٦٠، وطبقات الشافعية: لابن شهبة ٣١٨/١-٣١٩.

(٦) حمد بن محمد البستي الخطابي، صنّف: معالم السنن، وغريب الحديث، (ت: ٣٨٨هـ). وذكر السمعي: أن اسمه (حمد) (حمد) ولكن بعض الناس كتبه (أحمد). ينظر: طبقات علماء الحديث ٢١٤/٣-٢١٥، وبغية الوعاة ٥٤٦/١ -

٥٤٧.

(٧) الإعلام ٣٩٣/٤.

(٨) أصول الفقه الإسلامي: ٣١٢.

في مواضع محدودة، ومن ذلك، في غضب الرسول ﷺ من التطويل في الصلاة، وعدم مراعاة المريض والكبير، فقال: « فيه دليل لمن قال بسد الذرائع، لأنَّ غضبه ﷺ لم يكن لنفور هذا الرجل وحده، بل خشية استرسال الناس في النفور حتى يقع الإخلال بالجماعة»<sup>(١)</sup>.

**سادساً: العلة:** وهي الجامعة بين الأصل والفرع التي من أجلها شرع الحكم في الأصل<sup>(٢)</sup>. اهتم ابن الملقن بالعلة اهتماماً بالغاً، فقام بتعليل كل حكم، وشرح أنواعها، وبيّن إذا ما كانت العلة علة إيماء، أو حكم، أو مشاهمة. والعلة عنده يجب أن تكون عقلية، ولا تتعارض مع النص، ومنهجه فيها كالاتي:

- يبيّن أنّ الحكم الواحد تدخل به عدة علل مستقلة، وذلك في قوله نقلاً عن صاحب كتاب القبس<sup>(٣)</sup>: « وفيه تنبيه على مسألة أصولية، وهي جواز تعليل الحكم الواحد بعلة مستقلة، وفيه خلاف بين أهل الأصول قال<sup>(٤)</sup>: خلاف العلل الفعلية، فإنّ الحكم لا يعلل فيها إلا بعلة واحدة»<sup>(٥)</sup>.

- يذكر اختلاف العلماء في العلة، ومن ذلك اختلافهم في كيفية طهارة الثوب إذا أصابه بول الصبي، هل يكفي فيه النضح أم الغسل؟ وفي وضوء الجنب، وغير ذلك<sup>(٦)</sup>.

- يبيّن أهمية توضيح طرق العلة، ومن ذلك في توضيح علة الفطر يومي العيد في قوله: « فيه أيضاً الإيماء والتنبيه على علل الأحكام إمّا بالتسمية اللازمة للوصف الشرعي، وإمّا بما يلازمه من فعل أو حال»<sup>(٧)</sup>.

(١) الإعلام ٢/٦٠٦، ٧/٢١٠، ٣٣٨.

(٢) أصول الفقه الإسلامي: ٢٣٢.

(٣) محمد بن عبدالله بن محمد، أبو بكر بن العربي، الأندلسي المالكي، صنّف: كتاب عارضة الأخوذّي في شرح جامع أبي عيسى الترمذي، والقواصم والعواصم، (ت: ٥٤٣ هـ). ينظر: الديباج المذهب ٢/٢٥٢، ٢٥٦، ٢٥٤، وسير أعلام النبلاء ٢٠/١٩٧-١٩٩، ٢٠٣.

(٤) يقصد: صاحب كتاب القبس.

(٥) الإعلام ٣/٤١٩-٤٢٠.

(٦) ينظر: السابق ١/٦٨٢-٦٨٧، ٢/٥٠-٥٣.

(٧) السابق ٥/٣٧٨-٣٧٩.

- يبيّن أنّ اقتران العلة بالحكم يقوي الحكم، ففي حكم بسط الذراع في السجود قال: «وقوله: (ولا يبسط) إلى آخره، هو كالتتمة للأول، فإنّ الأول كالعلة له، فيكون الاعتدال المطلوب للشرع، علة لترك انبساط الكلب، فذكر الحكم مقروناً بعلة»<sup>(١)</sup>.

#### ومن أنواع العلل التي ذكرها:

- **علة الحكم:** في الرد على أبي ثور في حكمه بوجوب الوضوء قبل الغسل، قال: «لا دليل له من هذا الحديث ولا من غيره؛ لأنّ فعله ﷺ محمول على الاستحباب إلا أن يدل دليل على الوجوب»<sup>(٢)</sup>.

- **علة فرق:** وذلك في تقديم لفظ مسح اليدين على الوجه في التيمم؛ لأنّ الواو لا تقتضي الترتيب، قال: «وقال الشيخ تقي الدين: أستدل بهذه الرواية على عدم الترتيب؛ لأنّه إذا ثبت ذلك في التيمم ثبت في الوضوء، إذ لا قائل بالفرق»<sup>(٣)</sup>.

- **علة الحمل:** في بيان سبب انفتال الرسول ﷺ بعد الصلاة، قال: «فيكون انفتاله ﷺ على أحد الاحتمالين؛ لبيان الجواز، أو محمولاً على حالة دعت إليه مصلحتها متعدية عامة»<sup>(٤)</sup>.

#### المطلب الخامس: المصادر التي استعان بها في الشرح.

تنوعت المصادر التي استعان بها بين المصادر المباشرة، والمصادر غير المباشرة، وهي كثيرة ومتنوعة بتنوع العلوم المختلفة، التي وظّفها في خدمة الحديث الشريف، وتنوع ثقافته، وقد سبق الحديث عنها في مصادره في التمهيد، وسيكتفى هنا بالاستدلال عليها:

المسألة الأولى: المصادر المباشرة. وتنقسم إلى قسمين:

أولاً: كتب نص على أسمائها، ومن ذلك:

(١) الإعلام ١٥٩/٣.

(٢) السابق ٢٧/٢.

(٣) الإعلام ١٤٩/٢.

(٤) السابق ٢٦٧/٢.

- قوله: «قال الغزالي<sup>(١)</sup> في (وسيطه): كان رسول الله ﷺ يستقبل الصخرة من بيت المقدس مدة مقامه بمكة، وهي قبلة الأنبياء»<sup>(٢)</sup>.

- قوله: «قال الشافعي في (الأم): وهذه الرواية صحيحة، وصححها البيهقي أيضاً وغيره»<sup>(٣)</sup>.

- قوله: «قال الماوردي<sup>(٤)</sup> في آخر (أحكامه السلطانية): ويمنع المحتسب من يكتسب بالكهانة واللهو، ويؤدب عليه الآخذ والمعطي»<sup>(٥)</sup>.

### ثانياً: الرجال، ومن ذلك:

- قوله: «قال القاضي عياض<sup>(٦)</sup>: الذي ذهب إليه أكثر العلماء: أنه كان بسنة لا بقرآن، هذا فيه دليل لمن يقول: إنَّ القرآن ينسخ السنة»<sup>(٧)</sup>.

- قوله: «قال المتولي<sup>(٨)</sup>: وينبغي قبل الرفع والتكبير، أن ينظر إلى موضع سجوده، ويُطرق رأسه قليلاً»<sup>(٩)</sup>.

- قوله: «قال الفاكهي: والظاهر أنَّ هذه الخشبة هي الجذع الذي كان يخطب عليه

(١) محمد بن محمد بن أحمد الطوسي، الشيخ، أبو حامد الغزالي، صنّف: كتاب الإحياء، والأربعين، ومقاصد الفلاسفة، وجواهر القرآن، (ت: ٥٥٠٥هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٩/٣٢٤، ٣٤٤، وطبقات ابن شهبة ١/٣٢٧.

(٢) الإعلام ٢/٤٩٥.

(٣) السابق ٣/٣٧٨.

(٤) علي بن محمد بن حبيب الماوردي، صنّف: الحاوي، والأحكام السلطانية، والإقناع، (ت: ٤٥٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٨/٦٤-٦٦.

(٥) الإعلام ٧/١٢١.

(٦) عياض بن موسى بن عياض، كان إماماً في الحديث وعلومه، وعالمًا بالنحو، واللغة، صنّف: إكمال المعلم في شرح صحيح مسلم، ومشارك الأنوار، (ت: ٥٤٤هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث ٤/٧٨-٨١، والديباج المذهب

٢/٤٦-٥٠، وسير أعلام النبلاء ٢٠/٢١٢-٢١٥، ٢١٧.

(٧) الإعلام ٢/٥٠٠-٥٠١.

(٨) عبد الرحمن بن مأمون النيسابوري، المعروف بالمتولي، فقيه، مناظر، عالم بالأصول، من كتبه: الفرائض، وكتاب في أصول الدين، (ت: ٤٧٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٩/١٨٧، و الأعلام ٣/٣٢٣.

(٩) الإعلام ٣/٧٤.

أولاً»<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثانية : المصادر غير المباشرة.

يقصد بها: ما نقله عالم عن عالم آخر، أو عن مذهب، أو عن جمهور العلماء، فلم تأخذ المعلومة من العالم نفسه أو من كتابه بشكل مباشر بل بواسطة عالم آخر؛ لذلك تعد مصادر غير مباشرة، ومن ذلك:

- قوله: «نقل القاضي عياض عن الجمهور: أنَّ السجود على ما عدا الوجه واليدين غير واجب»<sup>(٢)</sup>.

- وقوله: «ونقل عن المالكية: أنَّه يؤخر الظهر في الحر، إلى أن يصير الفيء أكثر من ذراع»<sup>(٣)</sup>.

- وقوله: «ونقل الرافي (٤): عن الأصحاب عدمها»<sup>(٥)</sup>.

### المسألة الثالثة: المصادر غير المَعْرُوزة:

وذلك عندما يعرض الآراء دون تحديد المصدر، كما في قوله: وقال العلماء: وقيل، وذهب بعض أهل الرأي، ومن ذلك:

- قوله: «قال العلماء: يُستحب لطالب العلم أن يحسن حاله في حالة مجالسة شيخه، فيكون متطهراً متنظفاً. . . فإنَّ ذلك من إجلال العلم والعلماء»<sup>(٦)</sup>.

- قوله: «قال بعضهم: وإِنَّمَا استقبلت اليهود المغرب؛ لأنَّ النداء لموسى كان في الجانب

(١) الإعلام ٢٤٣/٣.

(٢) الإعلام ٨٤/٣.

(٣) السابق ٣٥٤/٣.

(٤) عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، الرافي، كان إماماً في الفقه، والتفسير، والحديث، والأصول وغيرها، من كتبه: الفتح العزيز في شرح الوجيز، والمحرر، وشرح مسند الشافعي، (ت: ٦٢٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٥٢/٢٢ - ٢٥٤، وطبقات ابن شعبة ٩٤/٢ - ٩٧.

(٥) الإعلام ٢١٨/٦.

(٦) الإعلام ١٦/٢.

- الغربي، واستقبلت النصارى المشرق؛ لأنَّ الملك جاء لمريم في المكان الشرقي»<sup>(١)</sup>.  
 - قوله: « وقال غيره: يحتمل أن يكون المراد بالذكر هنا النِّية»<sup>(٢)</sup>.  
 - قوله: «وقد ذهب بعضهم: إلى أنَّ البيان بالفعل أقوى من البيان بالقول»<sup>(٣)</sup>.

### المطلب السادس: موقفه من المصنّف في شرح الحديث.

شرح ابن الملقن أحاديث الأحكام في كتاب (العمدة) شرحاً وافياً، وسخرَّ جل طاقته وما لديه من معلومات، ومصادر لخدمة الكتاب؛ ليُظهر الكتاب بأحسن حُلة، فقد شرح كتابه بكل أمانة، وجعل منه موسوعة بالفقه والحديث، والعلوم المتفرقة، فشرحه لا يتوقف على استخراج الأحكام فقط، وإنما توضيحها، وموقف كل مذهب منها مع ذكر الاختلافات، ومناقشتها بموضوعية، بالإضافة إلى مدِّ الكتاب بالمعلومات الثقافية المتنوعة من كل علم؛ مما أضاف إليه متعة ذهنية لا يمل قارئه من المتابعة فيه، وكان ابن الملقن من المهتمين بالمصنّف وكتابه، فترجم له في بداية الكتاب، وذكر له عشرين مؤلفاً، وأقوال العلماء فيه، ومهّد للكتاب ببيان مميزات، ومنها اعتماده عند المذاهب المختلفة؛ لأنَّ أحكامه مستخرجة من أحاديث الصحيحين؛ لذلك اختاره في الشرح، وتقديراً لمصنّفه الجليل، فقد كان يدافع ويعتذر عنه في مواضع من الشرح، ويبيِّن سبب وضعه لبعض الأحاديث في غير أبوابها، ويبيِّن المناسبة كما وضّح سابقاً، ومن دفاعه عنه، قال: « إنّما ذكرت هذا وإن لم يكن ما نحن فيه؛ لئلا يُعترض به على المصنّف، ويُقال: إنَّه من أفراد البخاري فليتنبه لذلك»<sup>(٤)</sup>.

ومع ذلك لديه بعض الاعتراضات على المصنّف لم يتجاوزها؛ وذلك لخدمة الحديث الشريف، حيث تأتي بالاعتبار الأول فوق كل تقدير ومجاملة، وهي:

- موضع بعض الأحاديث، حيث إنّ مكانها لا يتناسب مع موضوع الباب، في قوله: «هذا الحديث لا يظهر له مناسبة في هذا الباب الذي ترجمه المصنّف بالذكر عقب الصلاة»<sup>(٥)</sup>.

(١) السابق ٤٧٧/٢.

(٢) السابق ٢٥/٣.

(٣) الإعلام ١٥٥/٣.

(٤) الإعلام ٦٦/٨.

الصلاة»<sup>(١)</sup>.

- سهو المصنّف من إيراد حديث يخص الباب، قال: « هذا الحديث سهوا المصنّف في إيراده في كتابه، فإنّه من أفراد مسلم، وشرطه ما اتفقا عليه»<sup>(٢)</sup>.
- إفراده بعض الأحاديث لمسلم، وهي لمسلم والبخاري، أو العكس، أو يبيّن أنّ الحديث من المتفق عليه في الصحيحين، وهو من أفراد أحدهما، وكل ذلك مما يوقع في الإيهام.
- إسقاط بعض الرواة من السند، أو تصحيف يقع في الاسم، ولكن قلما يُلاحظ عليه.
- لا يقبل باعتذارات العلماء عن المصنّف إذا وقع في خطأ في نسبة الحديث، ففي باب العرايا وغير ذلك، في الحديث الثالث، عندما جعل المصنّف الحديث من أفراد مسلم فقط، واعتذر ابن العطار عنه، لم يقبل بالاعتذار وأبقى الاعتراض على المصنّف<sup>(٣)</sup>.
- هذه بعض الأمثلة للبيان، وليست على سبيل الحصر؛ ليتضح موقفه من المصنّف وبيان اهتمامه بالمعلومة الصحيحة مقدماً إياها على كل اعتبار، بأسلوب علمي راقٍ.

### المطلب السابع: موقفه من المذاهب الفقهية، وبعض العلماء .

من خلال مراجعة موقف ابن الملقن من المذاهب الفقهية، وبعض العلماء؛ يتضح أنّه عندما يتناول شرح الأحكام يعرضها على المذاهب الأربعة، ولا يتحيز لمذهب بعينه، وإمّا يتناولها بموضوعية مع أنّه شافعي، ويذكر ما انفرد به مذهب من المذاهب في حكم ما، وإذا كان لديه اعتراض على حكم ما لأحد المذهب يذكر السبب، ويدلل على ما يقرّه من حكم، ويبيّن حكمه عند المذاهب الأخرى، ويلاحظ عليه أحياناً عزو الآراء تبعاً للأقاليم فينسب الرأي لعلماء الكوفة، والبصرة، والشام، والحجاز، ومن خلال تصنيفه واختياراته يتبيّن موقفه تبعاً للآتي:

**المسألة الأولى: الكوفيون:** يستدل بأرائهم كثيراً بجانب آراء المذاهب الأخرى:

(١) السابق ٦٣/٤.

(٢) الإعلام ١٩/٣.

(٣) ينظر: الإعلام ١٤٠/٤، ١٥١/٧ - ١٥٢.

كالحنفية، والحنبلية، والشافعية. ومن ذلك استدلاله بأقوال السلف من الكوفيين في "حكم وصية من لا وارث له"، قال: «وأما من لا وارث له: فمذهب الشافعي والجمهور أنه لا تصح وصيته فيما زاد على الثلث، وجوّزه أبو حنيفة... ورؤي عن بعض سلف الكوفيين»<sup>(١)</sup>.

- في باب ما نُهي عنه من البيوع، في حكم فسخ العقد إذا وقع السوم على السوم، والخطبة على الخطبة، قال: « فذهب الشافعي، والكوفيون، وجماعة من العلماء إلى إمضاء العقد وأنّ النهي ليس على الوجوب»<sup>(٢)</sup>

- وفي الباب السابق أيضاً، في حكم الحَبِّ المشتد وغير المشتد، قال: «فرع: ذهب مالك، والكوفيون، وأكثر العلماء إلى جواز بيع المشتد»<sup>(٣)</sup>.

**المسألة الثانية: البصريون:** يستدل بأقوالهم ولكن بقلّة، وغالباً ما يكون الاستدلال بأقوالهم بعد أقوال الكوفيين، ومن ذلك: في دية الجنين، فقد قدم رأي الكوفيين على البصريين، فقال: « متى وجبت الغرة فهي على العاقلة لا على الجاني، وهذا مذهب الشافعي، وأبي حنيفة<sup>(٤)</sup>، وسائر الكوفيين. وقال مالك<sup>(٥)</sup> والبصريون: تجب على الجاني وهو قول قديم للشافعي»<sup>(٦)</sup>.

ويستدل على الحكم بآراء علماء الأقاليم مجتمعة، في مسألة جواز الصداق قل أو أكثر، مما يتمول إذا تراضيا به الزوجان، قال: «وهو مذهب العلماء كافة من الحجازيين، والبصريين،

(١) الإعلام ٤١/٨، ٤٢ .

(٢) الإعلام ٤٢/٧ .

(٣) السابق ٨٤/٧ .

(٤) أحمد بن داود بن وند الدينوري، أبو حنيفة، كان من كبار الحنفية، ألف في النحو، واللغة، والهندسة، والهيئة، صنّف: الأنواء، وتفسير القرآن، والشعر والشعراء، (ت: ٢٨٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٤٢٢/١٣، والأعلام ١٢٣/١.

(٥) مالك بن أنس بن مالك بن الحارث، أبو عبدالله الأصبحي المدني، الإمام، الحافظ، شيخ الإسلام، وفقه الأمة، له الموطأ، (ت: ١٧٩هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث ٣١٢/١ - ٣١٥.

(٦) الإعلام ١٠٤/٩ .

والكوفيين، والشاميين»<sup>(١)</sup>.

**المسألة الثالثة: موقفه من العلماء الآخرين:** يُلاحظ عليه من خلال الشرح والاستدلال بأقوال العلماء، شدة احترامه وتقديره لهم فيستدل بأرائهم، ويدلل بأدلتهم، ويناقشها، ويبيدي ما فيها من أحكام بكل أمانة، ويبين اعتراضاتهم على بعض، ويذكر كذلك تغليظه لهم مع الدليل، وعندما يعترض على أحدهم يتعامل معه بأسلوب رفيع راقٍ، يدل على تحلي صاحبه بآداب الشريعة الإسلامية.

وهذه بعض مواقفه من العلماء:

**أولاً: الشافعي:** كان ابن الملقن يستدل بأقوال الشافعي وأصحابه كثيراً، ويقدمها، وأحياناً يريد الاعتراض على الشافعي كما في رده على الطحاوي<sup>(٢)</sup> قال: «وادعى الطحاوي أنّ الشافعي خالف الإجماع، وليس كما ذكر»<sup>(٣)</sup>. ويستغرب ويتعجب ممن ينسب قول غريب للشافعي، ويرد عليه، كما في باب الصيام، عندما نقل قول ابن العطار في القول الشاذ في الكفارة: بأنّه لا كفارة، وأنّه قول ضعيف للشافعي، فرد عليه بقوله: «وهو غريب لا نعرفه للشافعي إلا في حالة العجز عن جميع الخصال»<sup>(٤)</sup>. ويقوي مذهبه مستنداً على الأدلة ومن ذلك: في الانتفاع بشحوم الميتة حيث بيّن أنّ الصحيح من مذهب الشافعي جواز الانتفاع بشحوم الميتة ما لم تؤكل، وأنّ بعضهم استدل بقوله عليه السلام: (لا هو حرام)<sup>(٥)</sup> على منع طلي السفن، ودهن الجلود، والاستصباح بها فقال: «وفيه نظر؛

(١) السابق ٢٩٤/٨.

(٢) أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، من كتبه: اختلاف العلماء، وأحكام القرآن، (ت: ٣٢١هـ). ينظر: الوافي بالوفيات ٨/٧-٨، وشذرات الذهب ٤/١٠٥، وسير أعلام النبلاء ١٥/٢٧-٢٩، والأعلام ١/٢٠٦.

(٣) الإعلام ٢/٥٦٠.

(٤) الإعلام ٥/٢١٩.

(٥) البخاري، كتاب البيوع، باب: بيع الميتة والأصنام، رقم: (٢٢٣٦)، وكتاب المغازي، باب: حدثنا قتيبة... رقم:

(٤٢٩٦) وكتاب التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَفْتَدَةٌ﴾ [الأنعام: ٩٠]،

ومسلم، كتاب المساقاة، باب: تحريم بيع الخمر والميتة ولحم الخنزير والأصنام، رقم ٧١- (١٥٨١).

نظر؛ لأنَّ الضمير في هو يعود في البيع لا على الانتفاع... وبهذا يقوى مذهب الشافعي في جواز الانتفاع بها»<sup>(١)</sup>.

ومع ذلك إذا كان له رأي شاذ يذكره ويعقب عليه، ففي باب الجنابة، قال: «طهارته من الرجل، ونجاسته من المرأة. وهو قول للشافعي، لكنه شاذ»<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: **تقي الدين ابن دقيق العيد**: من العلماء الذين يذكر أقوالهم بكثرة من خلال الاستدلال بكتبه المختلفة، ويعتد به فلا يكاد يخلو باب من ذكره، ويجلّه كثيراً، ويصف أقواله: بأنها تعدُّ من النفائس<sup>(٣)</sup>.

وعندما يعترض عليه يكون اعتراضه بكل توقير واحترام، ومن ذلك قوله: «وقع في شرح الشيخ تقي الدين أمر غريب، لا يليق بجلالته، وهو أنه قال: ليس هذا الحديث مما اتفق الشيخان على إخراج»<sup>(٤)</sup>.

وله مواقف أخرى متنوعة من القرطبي<sup>(٥)</sup>، والنووي<sup>(٦)</sup>، والغزالي<sup>(٧)</sup>، والفاكهي، والبغوي<sup>(٨)</sup> هذه بعض الأمثلة التي تظهر موقفه من بعض العلماء والمواقف كثيرة،

(١) الإعلام ١٩٨/٧ - ٢٠٣.

(٢) السابق ٧٧/٢.

(٣) ينظر: الإعلام ٤٠٤/٢.

(٤) الإعلام ٢٩١/٥، وينظر: السابق ٨٧/٧.

(٥) ينظر: الإعلام ٧٩/٢.

(٦) يحيى بن شرف بن مري النووي، من كتبه: الروضة، والمنهاج في شرح مسلم، والإيضاح (ت: ٦٧٦هـ). ينظر: طبقات طبقات علماء الحديث ٢٥٤/٤، ٢٥٧، والدارس في تاريخ المدارس ١٩/١ - ٢٠، وشذرات الذهب ٦١٨/٧، ٦٢٠.

(٧) للاستزادة ينظر: الإعلام ٥٥٢/٢، ١٥/٣، ٦١، ٢٩٩/٤.

(٨) الحسين بن مسعود بن محمد البغوي، صنّف: معالم التنزيل، وشرح السنة، والتهذيب، (ت: ٥١٦هـ). ينظر: طبقات طبقات علماء الحديث ٣٠/٤ - ٣١، وطبقات الشافعية: لابن شعبة ٣١٠/١ - ٣١١.

واستدلّاه بأقوالهم أكثر بكثير من اعتراضه عليهم، والغرض من ذكرها؛ بيان منهج ابن الملّقن في التعامل مع المذاهب والعلماء في شرحه.

### المبحث الثاني: القضايا العلمية المبتوثة في الشرح.

وظّف ابن الملّقن العلوم المختلفة في شرحه؛ لذا فالكتاب غني بالقضايا العلمية المبتوثة فيه والتي يمكن استخلاصها من خلال الشرح، وقد تنوعت بين قضايا عقديّة، وفقهيّة، وأصول، وقضايا الجرح والتعديل، وعلوم اللغة العربيّة، والجغرافيا، والفلك، وعلم الحيوان، والطب، وعلم الاجتماع، وعلم النفس. ومن خلال تلك القضايا سوف تتضح القيمة الحقيقيّة للكتاب، ومدى الاستفادة من القضايا التي طرحها، ووظّفها لخدمة شرح الحديث والأحكام. وكان تناوله لهذه القضايا على حسب ما يقتضيه المقام، فهناك قضايا علميّة فضّل بها، وناقش الاختلافات فيها بكل موضوعية، وقضايا تعرّض لها بشكل مبسّط من باب الفائدة والتزود بالثقافة، ففضّل بالقضايا الفقهيّة، ومسائل الأحكام، وقضايا الجرح والتعديل، والأصول؛ وهذا لأنّها المدار الذي يدور حوله الكتاب، ولقد يُنبت في طريقته لشرح الحديث، أما القضايا الأخرى فمنها:

#### المطلب الأول: القضايا العقديّة:

وهي القضايا التي تتعلق بتوحيد الربوبية، وتوحيد الألوهية، وأسماء الله وصفاته، ورأي المذاهب المختلفة فيها، كما في شرح الخطبة، عندما تعرض لأسماء الله الحسنى وشرح معانيها والاختلاف في معنى "الإله" واشتقاقه، وما وقع لبعض الفرق من تسمية الله ﷻ بـ"هو" (١)، وتحدث عن الاختلاف في إثبات صفات الله ﷻ عند المذاهب والفرق المختلفة، وكذلك في الكلام عن خلق السموات والأرض، والقلم (٢). ومن القضايا العقديّة التي تعرض لها، قضية الصلاة على قبر الرسول ﷺ حيث بيّن تحريم الصلاة على قبره والسجود

(١) ينظر: الإعلام ٩٣/١-٩٤.

(٢) ينظر: السابق ١٠٠/١، ٦٢/٦-٦٤.

له<sup>(١)</sup>.

**المطلب الثاني: القضايا اللغوية والبلاغية:**

**المسألة الأولى: القضايا اللغوية:**

تناول فيها معاني المفردات، وتأثيرها على الحكم، فبعض المفردات تدل على أكثر من معنى فمنها: الخاص، والعام، والمشارك، والحقيقي، والمجاز، والصريح، والكناية، ومنها ما هو ظاهر المعنى، وما هو خفي، والدلالة بالعبرة، والدلالة بالإشارة<sup>(٢)</sup>، فيتوقف عندها لمعرفة المعنى المناسب للحديث، ويعرض آراء العلماء واختلافاتهم، وأدلتهم، ويناقشها حتى يصل إلى المعنى المراد، وبعضها يكون من الأضداد، والتي تأتي بالمعنى وعكسه، وكذلك ما يقع من تصحيف في بعض المفردات التي تؤثر في الحكم فيبيئتها، ويدل على موضع التصحيف، ويطلب تجنبه، والمعرب والمولود، وهكذا يسعى جاهداً لبيان المعنى الحقيقي المراد من الحديث. ومن الأمثلة التي تدل على اهتمامه بالقضايا اللغوية:

**أولاً: اهتمامه بقضية اللفظ والمعنى:**

قال: « فائدة: اعلم أن أكثر هذه الأحكام تدور بين اتباع اللفظ واعتبار المعنى؛ قال الشيخ تقي الدين: (وينبغي أن يُنظر في المعنى إلى ظهوره وخفائه، فإن ظهر ظهوراً كثيراً فلا بأس باتباعه... وإن خفي ولم يظهر ظهوراً قوياً فاتباع اللفظ أولى) »<sup>(٣)</sup>.

**ثانياً: استعمال اللفظ للحقيقة والمجاز:** قال: «وذلك يلقيك إلى مسألة أصولية: وهي جواز حمل اللفظ الواحد على معنيين مختلفين. . . من باب استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه»<sup>(٤)</sup>.

**ثالثاً: المشترك:** قال: «ومعنى يُصَلُّون: يُبَرِّكُونَ. فيحتمل أن الصحابة سألوا عن المراد

(١) ينظر: السابق ٥١٩/٤ - ٥٢٠.

(٢) ينظر: أصول الفقه الإسلامي: لمحمد مصطفى شلي: ٣٨٠-٣٨١.

(٣) الإعلام ٤٧/٧-٤٨. وإحكام الأحكام: ٦٩٣. وفي الأصل: (إلى الظهور والخفاء، فحيث يظهر ظهوراً... وحيث يخفى ولا يظهر ظهوراً قوياً فاتباع اللفظ أولى).

(٤) الإعلام ٢٨١/١.

بالصلاة؛ لاشتراك هذه اللفظة... وقد اختلف الأصوليون في الألفاظ المشتركة إذا وردت مطلقة، فقيل: يحمل على عموم مقتضاها من جميع معانيها ما لم يمنع مانع، وقيل: يحمل على الحقيقة دون ما تجوز به»<sup>(١)</sup>.

رابعاً: الأضداد: في كلمة "الحَفِّ"<sup>(٢)</sup> قوله: «وقال القاضي عياض<sup>(٣)</sup>: الحَفُّ من الأضداد، يطلق على التوفير، وعلى الحلق»<sup>(٤)</sup>.

خامساً: الكناية، أو تسمية الشيء بلازمه: في معنى "الجمرة" قال: «لأنَّها تجمر بالحصى، والعرب تسمي الحصى الصغار جماراً، فيكون من باب تسمية الشيء بلازمه، كالعائط، والراوية»<sup>(٥)</sup>.

سادساً: المعرَّب: ما ذكره في أصل "السرراويلات، والبرنس"، قال: «والجمهور على أنَّها أعجمية معرَّبة، وقيل: عربية»<sup>(٦)</sup>.

سابعاً: المولَّد: قال: «في كلمة "حيهلا" وهي كلمة استعجال مولَّدة، ليست من كلام العرب؛ لأنَّه ليس في كلامهم واحدة فيها حاء وعين مهملتان»<sup>(٧)</sup>.

ثامناً: التصحيف: قال: «وقوله "قدرها": قال الشيخ تقي الدين: (الأشبه أن يريد قدر أيامها)<sup>(٨)</sup> وصحَّف بعض الطلبة هذه اللفظة بالذال المعجمة المفتوحة، وإنَّما هو بالبدال المهملة، أي: قدر وقتها انتهى»<sup>(٩)</sup>.

### المسألة الثانية: القضايا البلاغية.

(١) الإعلام ١/٦٩٥، ٣/٤٥٢-٤٥٣.

(٢) حَفَّ اللَّحِيَّةَ يَحْفُهَا حَفًّا: أخذ منها، ينظر لسان العرب ٣/٢٤٥، مادة: (حفف)

(٣) مشارق الأنوار ١/١٤٨، ٢٠٨.

(٤) الإعلام ١/٧٠٤.

(٥) الإعلام ٦/٣٥٦.

(٦) الإعلام ٣/٤٩٣، ٦/٣٤٤، ٧/٣٣٢.

(٧) السابق ٢/٤٤٣.

(٨) إحكام الأحكام: ١٩١. وفي الأصل (فالأشبه أنه)

(٩) الإعلام ٢/١٨٢.

لجأ إلى استعمالها في بيان المعنى الجمالي من التشبيهات، والاستعارات التي تؤثر على المعنى، وتقربه من الفهم ومن ذلك:

- قال: « قوله: من الدنس هو أيضاً مجاز عن زوال الذنوب»<sup>(١)</sup>
- وقال أيضاً: «قوله: (بِالتَّلَجِّ، وَالْمَاءِ، وَالْبُرْدِ)<sup>(٢)</sup> فيه استعارة للمبالغة في التنظيف من الذنوب»<sup>(٣)</sup>.
- في قول الرسول ﷺ: (إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ بَنِي آدَمَ بِجَرَى الدَّمِ)<sup>(٤)</sup> قال: «إنَّه على على الاستعارة؛ لكثرة أعوانه ووسوسته، فكأنَّه لا يفارق الإنسان كما لا يفارقه دمه»<sup>(٥)</sup>.

### المطلب الثالث: القضايا الطبيَّة:

تحدث فيها عن الطب النبويّ، وعرض بعض الأمراض التي أُصيب بها بعض الصحابة رضي الله عنهم، أو غيرهم من الأعراب، والأدوية التي وُصفت لهم، بالإضافة إلى عرضه فوائد بعض الأعشاب الطبية، ومكان وجود العقل، وغير ذلك من الأمور الطبية التي يستفاد منها، ومن أمثلتها:

- 
- (١) الإعلام ٨/٣ .
  - (٢) البخاري، كتاب الأذان، باب: ما يقول بعد التكبير، رقم: (٧٤٤)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: ما يقال بين تكبيرة الإحرام والقراءة، رقم: ١٤٧ - (٥٩٨).
  - (٣) الإعلام ٩/٣ .
  - (٤) البخاري، كتاب الاعتكاف، باب: هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد، رقم: (٢٠٣٥)، و باب: زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، رقم: (٢٠٣٨)، و باب: هل يدرأ المعتكف عن نفسه، رقم: (٢٠٣٩)، و كتاب فرض الخمس، باب: ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ وما نسب من البيوت إليهن، رقم: (٣١٠١) و كتاب بدء الخلق، باب: صفة إبليس وجنوده، رقم: (٣٢٨١)، و كتاب الأدب، باب: التكبير والتسبيح عند التعجب، رقم: (٦٢١٩)، و كتاب الأحكام، باب: الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء أو قبل ذلك للخصم، رقم: (٧١٧١)، ومسلم، كتاب السلام، باب: بيان أنَّه يستحب لمن رُئي خالياً بامرأة وكانت زوجته أو محرماً له أن يقول: هذه فلانة؛ ليدفع ظن سوء به، رقم: ٢٤ - (٢١٧٥).
  - (٥) الإعلام ٤٥١/٥ .

**المسألة الأولى: مكان وجود العقل:** اختلف في مكان وجود العقل، هل هو في القلب أو

في الدماغ؟ قال: « يؤخذ من قوله: (وَوَعَاءَهُ قَلْبِي) <sup>(١)</sup> أَنَّ الْعَقْلَ مَحَلُّهُ الْقَلْبَ لَا الدِّمَاغَ » <sup>(٢)</sup>.

**المسألة الثانية: فائدة النتف والحلق:** في تخصيص النتف للإبط والحلق للعانة: بأن النتف

يضعف الشعر فتحف الرائحة، والحلق يكثُر الشعر، فقال: « ولهذا تصف الأطباء تكرار

حلق الشعر في المواضع التي يراد قوته فيها » <sup>(٣)</sup>.

**المسألة الثالثة: فائدة شرب الماء على ثلاث دفعات:** قال: « إِنَّ الشَّرْبَةَ الْأُولَى: أَقْصَرُ،

وَالثَّانِيَةُ: أَزِيدُ مِنْهَا، وَالثَّلَاثَةُ: أَزِيدُ مِنْهَا؛ لِيَجْمَعَ بَيْنَ السَّنَةِ وَالطَّبِّ؛ لِأَنَّهُ إِذَا شَرِبَ قَلِيلًا وَصَلَ

إِلَى جَوْفِهِ مِنْ غَيْرِ إِزْعَاجٍ » <sup>(٤)</sup>.

**المسألة الرابعة: فوائد الأعشاب الطيبة:** فائدة غسل الميت "بالكافور" في المرة الأخيرة،

قال: « وَالْحِكْمَةُ فِي الْكَافُورِ؛ لِشِدَّةِ تَبْرِيدِهِ، وَتَجْفِيفِهِ جَسَدَ الْمَيِّتِ، وَحِفْظِهِ لَهُ عَنِ سُرْعَةِ التَّغْيِيرِ

وَالْفَسَادِ، وَلِتَطْيِبِ رَائِحَتَهُ لِلْمُصَلِّينَ، وَمَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ » <sup>(٥)</sup>.

**المسألة الخامسة: فوائد الاستياك:** قال نقلاً عن الحكيم الترمذي <sup>(٦)</sup> في علله: « قال: وابلع

وابلع ريقك من أول ما تستاك؛ فَإِنَّهُ يَنْفَعُ الْجَذَامَ وَالْبَرَصَ، وَكُلَّ دَاءٍ سِوَى الْمَوْتِ، وَلَا يَبْلَعُ

بَعْدَهُ شَيْئًا فَإِنَّهُ يُوْرثُ الْوَسْوَسةَ » <sup>(٧)</sup>

(١) البخاري، كتاب العلم، باب: ليلغ العلم الشاهد الغائب، رقم: (١٠٤) وكتاب جزاء الصيد، باب: لا يعضد شجر

الحرم، رقم: (١٨٣٢)، وكتاب المغازي، باب: حدثنا سعيد بن شَرْحِبِيلَ، رقم: (٤٢٩٥)، ومسلم، كتاب الحج،

باب: تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها وللقطتها إلا لمنشد على الدوام، رقم: ٤٤٦- (١٣٥٤)

(٢) الإعلام ١٠٦/٦، ١٠٧، ٧١/١٠.

(٣) الإعلام ٧١٩/١.

(٤) السابق ٥٠٢/١.

(٥) الإعلام ٤٣٣/٤، ٣٥/٦- ٣٦.

(٦) محمد بن علي بن الحسن، الحكيم الترمذي، الإمام، الحافظ، الزاهد له حكم ومواعظ، من كتبه: رياض النفس،

ونوادِر الأصول في معرفة أخبار الرسول ﷺ، كان حياً عام: (٥٣١٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٤٣٩/١٣- ٤٤١،

ومعجم المؤلفين ٥٠٢/٣.

(٧) الإعلام ٥٦٣/١، ٥٦٤.

المسألة السادسة: فائدة الحلبة والعجوة: كتاب الوصايا، الحديث الثاني، ذكر رواية أبي نعيم<sup>(١)</sup> في كتاب (الطب) وكيف أن الرسول ﷺ لما عاد سعداً، ودعا له طبيباً، فجاء الحارث بن كلدة، ووصف له عجوة، وحلبة يطحنان، ويحسوهما معاً فيبراً<sup>(٢)</sup>، وغير ذلك الكثير.

#### المطلب الرابع: القضايا الجغرافية، والفلكية، وعلم الحيوان:

عندما يترجم للرواة فغالباً ما يذكر أماكن ولادتهم أو وفاتهم، واختلاف العلماء فيها، و يبيّن الموقع الصحيح، ويتحدث عن بعض الظواهر الجغرافية والفلكية من حيث شكل الأرض و طبقاتها، والسماء وأفلاكها، وظاهرة الكسوف والخسوف، ومن ذلك:

#### المسألة الأولى: مواقع البلدان والأماكن:

قال: «ثالثها: في التعريف بالأماكن الواقعة فيه: "ذو الحليفة" هذه مكان من تهامة بين جادة وذات عرق، وليست المهل الذي بقرب المدينة، كذا نصّ عليه العلماء منهم الحازمي<sup>(٣)</sup> في المؤلف والمختلف في أسماء الأماكن<sup>(٤)</sup>.

#### المسألة الثانية: الاختلاف في طبقات الأرض:

في شرح الخطبة قال: «واختلف أهل الهيئة: هل هن متراكمات بلا تفاصل، أو بين كل واحدة والتي تليها خلاء؟ على قولين: أصحهما الثاني، وفي وسطها المركز، وهو نقطة مقدرة متوهمة، وهو محط الأثقال إليه ينتهي ما يهبط من كل جانب إذا لم يقارنه مانع، وتأول بعضهم الحديث على أن المراد بها سبع أقاليم، بعيد<sup>(٥)</sup>.

#### المسألة الثالثة: الكسوف والخسوف:

(١) أحمد بن عبدالله بن أحمد، أبو نعيم الأصبهاني، من كتبه: تاريخ أصبهان، دلائل النبوة، والمستخرج على الصحيحين، والطب النبوي، (ت: ٣٤٠هـ). انظر: البداية والنهاية: ١٢/٤٨-٤٩، ومعجم المؤلفين ١/١٧٦.

(٢) ينظر: الإعلام ٢٢/٨، ١٤٧/٩.

(٣) محمد بن موسى بن عثمان، أبو بكر، الحازمي، صنّف الكثير في الحديث وغيره، منها: النسخ والمنسوخ، وعجالة المتبدي في الأنساب، والمؤتلف والمختلف في البلدان، (ت: ٥٨٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٢١/١٦٧-١٧٠، والوافي بالوفيات ٥/٥٩-٦٠.

(٤) الإعلام ١٠/١٦٣.

(٥) الإعلام ١/٩٦.

في باب صلاة الكسوف، فصّل في قضية الكسوف و الخسوف تفصيلاً شاملاً، فبعد أن شرح المعنى اللغوي، بيّن رأي أصحاب علم الهيئة في ذلك<sup>(١)</sup>.

#### المسألة الرابعة: عجائب الحيوان:

من العجائب التي ذكرها، كلامه عن "الضب" قال: «الضب" بفتح الضاد، حيوان بري معروف يشبه الجرذون، لكنّه كبير القد له أخبار طريفة عند العرب، يذكرون عنه عجائب كثيرة من جملتها: أنّ الذكر له ذكران، والأنثى لها فرجان، وولده يسمى الحسل، ومن عجائبه: أنّ أسنانه لا تتبدل ولا يتقلع منها شيء»<sup>(٢)</sup>.

#### المطلب الخامس: القضايا الاجتماعية والنفسية:

وذلك من خلال ما يطرحه من فوائد، وتنبهات، والمراد من الحديث، فيعرض الجوانب الاجتماعية، وكيف أنّ الدين الإسلامي يحث على ترابط المجتمع، وعندما يتحدث عن الحروب والغزوات، يأتي على الجانب النفسي للمحارب ويفصّل فيه، وكذلك في التأدب في الخطاب، ومن ذلك:

#### المسألة الأولى: القضايا الاجتماعية:

- قال: «وكذا ينبغي اجتناب مصاحبة أهل البطالة وغير الصالحين»<sup>(٣)</sup>.
- قال: «اعتزال هذا الرجل عن القوم، فيه استعمال الأدب والسنة في ترك جلوس الإنسان عند المصلين إذا لم يصل معهم»<sup>(٤)</sup>.
- قال: «قوله: (أَيُّهَا الْأَمِيرُ ائْتِدَنَّ لِي أَنْ أُحَدِّثَكَ)<sup>(٥)</sup>. إنّما استأذنه في تحديثه؛ ليكون أدعى إلى

(١) ينظر: الإعلام ٤ / ٢٦٦-٢٦٧

(٢) الإعلام ١٠ / ١٠٤-١٠٥.

(٣) الإعلام ٤ / ٤٧٢، ٥٣٩-٥٤٠.

(٤) الإعلام ٢ / ١١٩.

(٥) البخاري، كتاب العلم، باب: ليلغ العلم الشاهد الغائب، رقم: (١٠٤)، وكتاب جزاء الصيد، باب: لا يُعضد شجر شجر الحرم، رقم: (١٨٣٢)، وكتاب المغازي، باب: حدثني سعيد بن شُرْحَيْبِل، رقم: (٤٢٩٥)، ومسلم، كتاب الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلهاها وشجرها ولقطنها إلا لمنشد على الدوام، رقم: (٤٤٦) - (١٣٥٤).

قبول حديثه وتحصيل الغرض منه، ففيه حسن الأدب في مخاطبة الأكابر لاسيما الملوك»<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثانية: القضايا النفسية:

- قال: «قولها: (إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ)<sup>(٢)</sup>، أيضاً توطئة واعتذار لما ستذكره بعد، مما يستحي النساء من ذكره غالباً، وهو عند الكتّاب والأدباء أصل المكاتبات والمحاورات، ووجه ذلك: أنه يقدم الاعتذار بسبب الإدراك النفسي المعتذر منه صافياً خالياً من العتب... فإنَّ النفس تتوطن عليه بخلاف ما إذا فاجأ على غفلة والعياذ بالله»<sup>(٣)</sup>.

- في كراهية تمنى لقاء العدو، قال: «قال الشيخ تقي الدين: لما كان لقاء الموت من أشق الأشياء، وأصعبها على النفوس من وجوه كثيرة، وكانت الأمور المقدره عند النفس ليست كالأمور المحققة لها خُشي أن لا تكون عند التحقيق كما ينبغي فُكِّره تمنيه لذلك»<sup>(٤)</sup>.

ولو تتبع القارئ الكتاب لوجد الكثير من القضايا المختلفة والتي لا تتوقف على الأحكام الفقهية فقط، وإنما يدور رحاها بين الثقافات المتنوعة التي وظفها في شرح الحديث.

### المبحث الثالث: الخصائص والسلبيات.

#### المطلب الأول: الخصائص:

- الدقة في الشرح لكل جزئية من جزئيات الحديث.
- التنظيم والبساطة في الشرح.
- ذكر الخاص بعد العام.
- الاهتمام بنسب رجال الحديث، ومن ورد اسمه في المتن.

(١) الإعلام ٦/١٠٥.

(٢) البخاري، كتاب العلم، باب: الحياء في العلم، رقم: (١٣٠)، وكتاب الغسل، باب: إذا احتلمت المرأة، رقم: (٢٨٢)، وكتاب أحاديث الأنبياء، باب: خلق آدم صلوات الله عليه، وذريته، رقم: (٣٣٢٨)، وكتاب الأدب، باب: التيسم والضحك، رقم: (٦٠٩١) وباب: مالا يُستحيا من الحق؛ للفقهاء في الدين، رقم: (٦١٢١)، ومسلم، كتاب الحيض، باب: وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها، رقم: (٣١٣). ملاحظة: روايات البخاري ومسلم بدون (هي) ما عدا رواية رقم: (٢٨٢) بزيادة: (هي).

(٣) الإعلام ٦٥/٢، ٦٦.

(٤) السابق ١٠/٢٧١. وإحكام الأحكام: ٩٥٩. وفي الأصل: (فُكِّره تمنى لقاء العدو لذلك)

- الاهتمام بسند الحديث ونوعه: مرفوع، ومتواتر، ومنقطع، ومشهور، وحسن، وضعيف، ومرسل وغيرها من الأشياء المتعلقة بالسند.
- الاهتمام بالروايات المتعددة بمفردات الحديث.
- الاهتمام بالمعنى، والقضايا اللغوية.
- الاهتمام بالمسائل المتعلقة بنص الحديث دون إدخال غيرها فيها.
- التفصيل بالمسائل المستنبطة من شرح الحديث، وعرضها على المذاهب المختلفة.
- توظيف العلوم المختلفة في شرح المسائل المستنبطة من نص الحديث؛ للوصول للأحكام الصحيحة.
- توظيف الأصول الفقهية في شرح المسائل من قياس، وسماع، وإجماع، واستصحاب حال، واستحسان.
- الاهتمام بالاستدلال بأنواع الشواهد المختلفة من آيات قرآنية، وأحاديث، وشرع من قبلنا، وأشعار العرب وأقوالهم، ولغاتهم في شرح المسائل.
- الاهتمام بذكر الأحكام المستخرجة من مسائل الحديث، وتبيين أنواعها بين جائز وممنوع، ومندوب، ومستكره وغير ذلك.
- يستخدم المنطق والعقل في التوصل إلى المعلومة الصحيحة.
- يضع الفوائد المتنوعة، والتنبيهات، والفروع، والمسائل والتمتات، والخاتمة يضع فيها الخلاصة، وكل ذلك يساعد على لفت انتباه القارئ بالإضافة إلى تركيزه على المعلومة.
- تتميز أحكامه بالموضوعية .
- الصدق والأمانة، حيث يشير إلى المعلومة التي يتحرى عنها ولم يجدها.

#### المطلب الثاني: السلبيات:

- الاستطراد في بعض المواضع أثناء الشرح كما في ذكر القصص المتنوعة في الترجمة لرواة الحديث، والاستطراد في معاني بعض المفردات، وغير ذلك، مما يؤدي هذا إلى تشتت الذهن في تتبع المعلومة.
- أحياناً يذكر رأيه في المسائل بذكره: أنه خطأ أو صواب، بدون ذكر السبب؛ مما يوقع القارئ

في حيرة والبحث عن السبب.

- أحياناً عندما يستدل بآراء بعض العلماء يذكر اللقب فقط كالقرطبي، وهناك أكثر من قرطبي استدل به في الكتاب، وكذلك المصادر، فيذكر مثلاً: وقال في دلائل النبوة، وهناك أكثر من عالم ألف كتاباً بعنوان: (دلائل النبوة)، لذلك كان لابد من البحث عن قرينة ليُعرف المصدر أو العالم المقصود.

- ينقل بعض الأحيان آراء بعض العلماء بدون نسبتها إليهم، ومن ذلك:

١- (الألف واللام) في قوله: (وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ)<sup>(١)</sup> قال: «قوله عليه الصلاة والسلام: (وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ) "الألف واللام" ترد للعهد، كما في قوله تعالى:

﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾<sup>(٢)</sup>، وترد للعموم كما في قوله: - عليه الصلاة والسلام: (المسليْمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ)<sup>(٣)</sup>، وترد لتعريف الحقيقة كقولهم: الرجل خير من المرأة<sup>(٤)</sup> فالعبارة منقولة من ابن دقيق العيد<sup>(٥)</sup>.

٢- مسألة كسر "لام كي": قال: « "فالأصلي"، مكسورة لام كي، والفاء زائدة، وقد جاءت زيادتها في قولهم: (زيد فمنطلق، كما قال: (وَقَائِلَةٌ حَوْلَانُ فَانْكَحْ فَتَاتَهُمْ)<sup>(٦)</sup> وهو فَتَاتَهُمْ<sup>(٦)</sup> وهو مذهب الأخفش<sup>(١)</sup>، وقد ورد بكسر اللام وجزم الياء على أنه أمر نفسه

(١) البخاري، كتاب التيمم، باب التيمم، وقوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِرُءُوسِهِمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ﴾ [المائدة: ٦]، رقم: (٣٣٥)، وكتاب الصلاة، باب: قول النبي ﷺ: (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)، رقم: (٤٣٨)، وكتاب فرض الخمس، باب: قول النبي ﷺ: (أحلت لكم الغنائم)، رقم: (٣١٢٢)، ومسلم، كتاب المساجد و مواضع الصلاة، رقم: ٣-(٥٢١).

(٢) المزمل: ١٦.

(٣) صحيح أخرجه أحمد: (١٩٢، ٢١١)، وأبو داود: (٢٧٥١، ٤٥٣١)، من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، وابن ماجه: (٢/٨٩٥ رقم ٢٦٨٥).

(٤) الإعلام ١٦٧/٢.

(٥) ينظر: إحكام الأحكام: ١٨٥.

(٦) صدر بيت من البحر الطويل، وتماه: وَأَكْرَمَةُ الْحَيَيْنِ خَلَوْ كَمَا هَيَا. وهو من أبيات سيبويه الخمسين التي لم يعرف

نفسه وروي بفتح اللام الأولى والياء ساكنة وهي أشدها، لأنَّ اللام تكون جواب قسم محذوف وحينئذ يلزمها النون في الأشهر»<sup>(٢)</sup> وهذا الكلام للقرطبي<sup>(٣)</sup>.  
 ٣- مسألة زيادة "الباء" في الحال، قال: «واثنين منصوبة على الحال، وزيادة "الباء" في الحال صحيحة معروفة»<sup>(٤)</sup>، وهذه العبارة للنووي<sup>(٥)</sup>.  
 هذه بعض الخصائص التي تميز منهج ابن الملقن في كتاب: (الإعلام بفوائد عمدة الأحكام) والتي تُجمع أغلبها من خلال مسائل البحث وهي ليست على سبيل الحصر.

---

لها ناظم، وهو في الكتاب ١/١٣٩، والمقتصد في شرح الإيضاح: للجرجاني ١/٣١١، ولسان العرب، مادة: (خلا) ٤/٢٠٧، ومغني اللبيب ١/١٦٥، والخزانة ١/٤٥٥.  
 (١) سعيد بن مسعدة، أبو الحسن الأخفش الأوسط، قرأ النحو على سيويه، من كتبه: الأوساط في النحو، والمقاييس في النحو، ومعاني القرآن، (ت: ٢١٠هـ، وقيل: ١٥٥هـ، وقيل: ٢١١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٠/٢٠٦-٢٠٨، وبغية الوعاة ١/٥٩٠-٥٩١.  
 (٢) الإعلام ٢/٥٢٨.  
 (٣) ينظر المفهم: للقرطبي ٢/٢٨٨، والقرطبي هو: أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، يعرف بابن المزين، من رجال الحديث، من كتبه: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، واختصر الصحيحين، (ت: ٦٥٦هـ). ينظر: شذرات الذهب ٧/٤٧٣، والأعلام ١/١٨٦.  
 (٤) الإعلام ١/٥٣٥-٥٣٦.  
 (٥) ينظر: المنهاج: للنووي ٣/١٩٢.

## الفصل الثاني: الفكر النحوي عند ابن الملقن.

المبحث الأول: المظاهر العامة لاستدلالاته النحوية.

- المطلب الأول: الأدلة العقلية.

- المطلب الثاني: الأدلة العقلية.

المبحث الثاني: اتجاه فكره النحوي.

- المطلب الأول: المذهب البصري.

- المطلب الثاني: المذهب الكوفي.

- المطلب الثالث: علماء آخرون.

المبحث الثالث: مصادره النحوية.

- المطلب الأول: الكتب.

- المطلب الثاني: الرجال.

- المطلب الثالث: أقوال العلماء غير المعزوة.

## الفكر النحوي عند ابن الملقن:

مدخل:

ظهرت النزعة النحوية في شرح ابن الملقن رغم كونه محدثاً، فعلم العربية ضرورة لعلماء الشريعة، تُستظهر من خلاله الأحكام العامة والخاصة، وبمقتضى الإعراب تستبين المقاصد، وتستوضح الدلالات، وابن الملقن كغيره من العلماء وظَّف اللغة والنحو بمستوياتها المختلفة في فهم الخطاب النبوي، وتقرير دلالاته، والربط بين تعدد رواياته، واستنتاج الأحكام، وتحديد الغايات، وهو في ذلك سائر على المنهج المتبع في آلية الاستدلال، وطريقة التفكير، يعتمد الأدلة الإجمالية المألوفة عند غيره ممن سبقه، ويبدأ بالنقل، ويثني بالعقل، يأخذ بالقياس، ويحيل إلى الإجماع، يستوقفه تعدد الرأي، وتنوع المشارب، يتفحص، ويناقش، ويرجح، ويرد، وغايته تعيين الحكم، وبيان القصد، وستبين مظاهر ذلك من خلال المباحث التالية:

### المبحث الأول: المظاهر العامة لاستدلالاته النحوية:

وظَّف ابن الملقن الأدلة النقلية والعقلية في شرح المسائل النحوية والتصريفية، متنقلاً من أصل إلى أصل، ومن دليل إلى آخر، وقد يجمع بينها، حسبما تقتضيه المسألة من موافقة أو مخالفة فيلجأ إلى الآيات القرآنية، والأحاديث الشريفة، والشعر، وأقوال العرب، وفي الوقت نفسه يلجأ إلى القياس، أو الإجماع، أو السير والتقسيم؛ لتكون المسألة المُناقشة وافية، لذا تنوعت الأدلة النقلية والعقلية عنده، وكان له منهج يميزه يتضح بالآتي:

#### المطلب الأول: الأدلة النقلية:

هي الأدلة السماعية، ولكن لفظ النقل يُعد أوسع وأشمل؛ لأنَّ السماع يعني: أنَّ ما نقله الناقل قد سمعه من مصدره مباشرة بدون واسطة، والنقل يشمل المباشر وغير المباشر<sup>(١)</sup>. والمقصود بها: الأدلة التي اعتمدت على النقل، كالقرآن الكريم، والحديث الشريف، والشعر، وأقوال العرب ولغاتهم.

(١) ينظر: أصول النحو العربي: لمحمود نخلة: ٣١ .

ويعدُّ النقل مصدراً مهماً اعتمد عليه النحاة في جمع المادة وتحليلها؛ لبناء القاعدة، وتأثر المادة اللغوية المسموعة بعاملين، لهما شأن كبير في تحليلها، وهما:

١- الإمكانيات الصوتية، وعادات النطق عند المتكلم .

٢- مدى حساسية أذن السامع في سماعها للأصوات<sup>(١)</sup>.

فإذا رُوِيَ في السماع اختلاف النطق، والإمكانات الصوتية بين القبائل المسموع منها تكون النصوص المنقولة صحيحة، ويُبنى عليها قواعد ثابتة، وإذا كان العكس، يدخل الخلل والاضطراب إلى القاعدة المبني عليها، وهذا يعتمد على مدى دقة الناقل. والذين اعتمد عليهم النحاة في استقراء المادة اللغوية ينتمون إلى جماعتين:

الأولى: أعراب البادية، والثانية: فصحاء الحضرة<sup>(٢)</sup>.

وذلك لأهمية أن تكون النصوص خالية من اللحن الذي تعرّض له العامة من أهل الحضرة وبعض القبائل؛ نتيجة المخالطة بالأمم المجاورة، فحدد العلماء قبائل معينة يُؤخذ منها السماع لفترة زمنية محدودة تمتد إلى قرابة النصف الأول من القرن الثاني الهجري؛ لتجنب اللحن في النصوص، وكل ذلك نتيجة اهتمامهم بالسماع الصحيح، الصادر عن ثقة؛ لتكون القواعد مبنية على أسس صحيحة، والسماع مطرد وشاذ، كما ذكر ابن جني<sup>(٣)</sup> فهو:

١- مطرد في الاستعمال والقياس. ٢- مطرد في القياس شاذ في الاستعمال.

٣- مطرد في الاستعمال شاذ في القياس. ٤- الشاذ في الاستعمال والقياس<sup>(٤)</sup>.

ويظهر اهتمام ابن الملقن بالسماع من خلال:

• اعتماده على السماع بأنواعه في الاستدلال، مقدماً إياه على بقية الأدلة، ومن ذلك:

(١) ينظر: أصول التفكير النحوي: علي أبو المكارم: ٣٤- ٣٥ .

(٢) ينظر: أصول التفكير النحوي: ٣٦ .

(٣) عثمان بن جني الموصلي، أبو الفتح، إمام العربية، تلميذ أبي علي الفارسي، من مصنّفاته: سر الصناعة، واللمع، والتصريف، والخصائص، والمختصّب في الشواذ، وشرح ديوان المتنبي، (ت: ٣٩٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء

١٧/١٧- ١٩، وبغية الوعاة ١٣٢/٢ .

(٤) ينظر: الخصائص: لابن جني ١٠٩/١- ١١٠ .

قوله في مسألة إضافة "آل" إلى المضمر: « الصواب إضافة "آل" إلى المضمر؛ لأنَّ السماع الصحيح يعضده »<sup>(١)</sup>.

• وقوفه على المسموع في بعض المسائل، وذلك إذا كانت المادة اللغوية لا يُقاس عليها فيوقفها على السماع، كما في عدل "عُمر" عن "عامر"، قال: « عُمر اسمه معدول عامر، كزفر، وقثم، ... فهذه كلها معدولة، عُمر عن عامر، وقثم عن قاثم، وكذلك سائرهما، لكنها يوقف بها على المسموع »<sup>(٢)</sup>.

• تمسكه بحجية من نقل على من لم ينقل، نحو قوله: «فمن نقل حجة على من لم ينقل إذا كان ثقة»<sup>(٣)</sup>، ويلاحظ استدراكه بجملة إذا كان ثقة، فلا بد من التوثق في ما يُنقل من النصوص، وناقلا. وهكذا يتضح اهتمامه بالسماع وخصوصاً مما لا يشك بصحته، كآيات القرآن الكريم والحديث الشريف المتفق عليه، وسيتضح أثر فكره النحوي من خلال تناوله للأدلة السماعية، ومنهجه في التعامل معها.

### المسألة الأولى: الآيات القرآنية:

ساق ابن الملقن الكثير من الآيات الكريمة شواهد لأحكام في مسائل نحوية، وتصريفية مختلفة؛ لإثبات حكم أو نفيه، أو لبيان معنى لغوي، أو الاستدلال بها على قول عالم، أو لاعتراض على قول آخر، وكان منهجه على النحو الآتي:

أولاً: الاستدلال بالآيات القرآنية لبيان الأحكام، منها:

• بيان تعدّي الفعل في المعنى بالحرف:

كما في إعراب (غراً محجلين)<sup>(٤)</sup> في قوله ﷺ: (إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ)<sup>(٥)</sup>،

(١) الإعلام ١/١١٤ .

(٢) الإعلام ١/١٤٥ .

(٣) السابق ٧/٨٩ .

(٤) ينظر: السابق ١/٤٠٤ - ٤٠٥ .

(٥) البخاري، كتاب الوضوء، باب: فضل الوضوء والغرُّ المحجلون من آثار الوضوء، رقم: (١٣٦)، ومسلم، كتاب

الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، رقم: ٣٥ - (٢٤٦)، ٣٩ - (٢٤٩).

حيث اختلف في إعرابها بين الحالية والمفعولية، وجعلهما ابن الملقن أقرب إلى الحالية، حيث تُنصب من الضمير في "يدعون" وهو "الواو"، ومعناه: يدعون إلى موقف الحساب، بناءً على قوله تعالى: ﴿يَدْعُونَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.

• معنى كاد في النفي والإيجاب: وذلك في قول عمرؓ للرسول ﷺ: (مَا كِدْتُ أُصَلِّي الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ)<sup>(٢)</sup>. قال ابن الملقن: «مقتضاه أن عمر صلى العصر قبل الغروب؛ لأنَّ النفي إذا دخل على كاد اقتضى وقوع الفعل في الأكثر، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٣)</sup>»<sup>(٤)</sup>.

• إضافة "بين" للمفرد: في صفة صلاة النبي ﷺ في قول عائشة رضي الله عنها: (وَكَانَ إِذَا رَكَعَ، لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ، وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ)<sup>(٥)</sup>، ففي قولها: (وَلَكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ) وضَّح ابن الملقن في البداية أن الأصل في "بَيْنَ" أن تضاف بين شيئين فصاعداً، واستدل بالأمثلة، ثم ذكر حكم إضافتها للمفرد مستخدماً الأسلوب المنطقي في الإقناع بطرح السؤال والإجابة عليه، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿لَا فَاْرِضْ وَلَا يَكْرُ عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ﴾<sup>(٦)</sup>؛ ليؤكد ما توصل إليه من حكم يفيد بإضافتها للمفرد<sup>(٧)</sup>.

• مجيء "ضاحكاً" حالاً مقدرة: قال: «وأما قوله تعالى: ﴿فَبَسَّمْ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا﴾

(١) آل عمران: ٢٣.

(٢) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب: من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت، رقم: (٥٩٦) وبياب: قضاء الصلوات الأولى فالأولى، رقم: (٥٩٨) وكتاب الأذان، باب: قول الرجل للبي ﷺ: ما صلينا، رقم: (٦٤١) وكتاب صلاة الخوف، باب: الصلاة عند مناهضة الحصون ولقاء العدو، رقم: (٩٤٥)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم: (٢٠٩) - (٦٣١).

(٣) البقرة: ٧١.

(٤) الإعلام ٣٣٧/٢.

(٥) مسلم، كتاب الصلاة، باب: ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويختتم به، رقم: (٢٤٠) - (٤٩٨).

(٦) البقرة: ٦٨.

(٧) ينظر: الإعلام ٣٩/٣.

(١) فضاحكاً حال مقدرة، أي: تبسم بقدر الضحك؛ لأنَّ الضحك يستغرق التبسم»<sup>(٢)</sup>. وذكر موافقة الفاكهي لهذا الحكم، واعتراضه على ابن عصفور<sup>(٣)</sup> بجعلها حال حال مؤكدة<sup>(٤)</sup>.

• **تكرار اسم العدد إذا عدل، وفي الأصل لا يكرر:** كما في تكرار (مثنى) في قوله ﷺ: «مثنى مثنى»<sup>(٥)</sup>، واستخدم هنا الأسلوب المنطقي في الإقناع، وجاء بالدليل من القرآن على عدم تكرارها في قوله تعالى: ﴿مَثْنَى وَثُلُثَ وَرُبْعَ﴾<sup>(٦)</sup>. وبعد ذلك استدل برأي ابن الحاجب<sup>(٧)</sup>، وبَيَّنَّ أَنَّهُ يكرر "مثنى" في الخبر للمبالغة في التوكيد؛ لأنَّ مثنى بمنزلة اثنين مرتين، مرتين، فإذا كررت فالتكرار معنوي<sup>(٨)</sup>.

• **أحكام حروف المعاني:** كما في تفريقه بين "حتى" و "إلى"، قال: «الأول: أنَّ ما بعد "إلى" غير داخل فيما قبلها على الصحيح إلا أنَّ تقترن به قرينة دالة على دخوله، و"حتى" على العكس من ذلك، وهذا إذا كانت "حتى" عاطفة، فإن كانت غاية

بمعنى "إلى" فلا يدخل، ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ مَطَلَعِ الْفَجْرِ﴾<sup>(٩)</sup>»<sup>(١٠)</sup>.

ثانياً: لا يخرج القراءة إلا على المشهور:

(١) النمل: ١٩.

(٢) الإعلام ٥/ ٢٣٧.

(٣) علي بن مؤمن بن محمد بن علي، أبو الحسن بن عصفور النحوي، من تصانيفه: الممتع في التصريف، والمقرب، ومختصر المحتسب، وثلاثة شروح على الجمل، وشرح الجزولية، وشرح الأشعار الستة (ت: ٦٦٣هـ)، وقيل: (٦٦٩هـ). ينظر: بغية الوعاة ٢/ ٢١٠، والوافي بالوفيات ٢٢/ ١٦٥- ١٦٦.

(٤) ينظر: الإعلام ٥/ ٢٣٧- ٢٣٨.

(٥) البخاري، كتاب الصلاة، باب: الحلق والجلوس في المسجد رقم: (٤٧٢، ٤٧٣)، وكتاب الوتر، باب: ما جاء في الوتر، رقم: (٩٩٠، ٩٩٣، ٩٩٥) وكتاب التهجد، باب: كيف كان صلاة النبي ﷺ، رقم: (١١٣٧)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الليل مثنى مثنى، رقم: ١٤٥- ١٤٨ (٧٤٩).

(٦) النساء: ٣.

(٧) عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس، جمال الدين أبو عمرو بن الحاجب، المقرئ، النحوي، من مصنفاته: الكافية في النحو، والشافية في التصريف، وشرح الإيضاح للمفصل، (ت: ٦٤٦هـ). ينظر: بغية الوعاة ٢/ ١٣٤- ١٣٥.

(٨) ينظر: الإعلام ٣/ ٥٢٢.

(٩) القدر: ٥.

(١٠) الإعلام ١/ ٣٣٧.

فإذا ما جاء دليل بلغة شاذة يردها ولا يأخذ بحكمها؛ لكي لا يحمل النص القرآني على لغة شاذة، كما في مسألة قراءة قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>. فقد رد حكم العطف على الجوار؛ لأنها لغة شاذة<sup>(٢)</sup>، وذلك لأن تأويلها يؤدي إلى حمل القرآن على دليل شاذ في اللغة، وهو مما لا يقبل عنده، ويعد متأوله معطلاً لا مأولاً<sup>(٣)</sup>، وهذا يدل على تأثر تفكيره النحوي بوجوب الاستناد إلى الأدلة الصحيحة غير الشاذة.

ثالثاً: الاستدلال بالآيات القرآنية على المعنى اللغوي، كما في:

- معنى "الوسق": قال: « وهو: ضمك الشيء إلى الشيء، كما في قوله تعالى: ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ﴾<sup>(٤)</sup>، أي: جمع وضم »<sup>(٥)</sup>.
- معنى "النجوى": قال: « قال الأخفش: وقد يكون "النجي" جماعة مثل الصديق، قال تعالى: ﴿خَلَصُوا نَجِيًّا﴾<sup>(٦)</sup> »<sup>(٧)</sup>.
- معنى "الألف واللام" في الشفاعة: حيث بين أن "الألف واللام" في الشفاعة ترد للعهد<sup>(٨)</sup>، ومثّل بقوله تعالى: ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾<sup>(٩)</sup>.
- مجيء "الباء" بمعنى "عن": قال: « كما تأتي "الباء" بمعنى "عن" في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ فَسَلَّ بِهِ خَبِيرًا﴾<sup>(١٠)</sup>، أي: عنه »<sup>(١١)</sup>.

(١) المائدة: ٦.

(٢) قراءة ابن كثير، وحمزة، وأبي عمرو. ينظر: الحجة للقراء السبعة: لأبي علي الفارسي ٢١٤/٣.

(٣) ينظر: الإعلام ٢٣٩/١.

(٤) الانشقاق: ١٧.

(٥) الإعلام ٤٥/٥.

(٦) يوسف: ٨٠.

(٧) الإعلام ٤١٥/٣.

(٨) ينظر: الإعلام ١٦٧/٢.

(٩) المزمل: ١٦.

(١٠) الفرقان: ٥٩.

(١١) الإعلام ٣٥٢/٣.

- مجيء لفظة "وراء" من الأضداد: قال: « لفظة: "وراء" من الأضداد فإنها تكون بمعنى: "قدام"، ومنه قوله تعالى: ﴿وَكَانَ وِرَاءَهُمْ مَلِكٌ﴾<sup>(١)</sup> الآية، أي: أمامهم»<sup>(٢)</sup>.
- الاحتجاج بالآيات على المعنى الدلالي لـ"إنما": فقد استدل لمعنى "إنما" بثمان آيات قرآنية مبيّناً من خلالها معناها، ومنها: أمّا تفيد الحصر، فأورد رأي أبي علي الفارسي<sup>(٣)</sup> بأنّ الفارسي<sup>(٣)</sup> بأنّ معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾<sup>(٤)</sup>، ما حرم ربي إلا الفواحش<sup>(٥)</sup>، أو الحصر المطلق كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾<sup>(٦)</sup>، أو الحصر المخصوص كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ﴾<sup>(٧)</sup>، على رأي تقي الدين<sup>(٨)</sup>.

ومما سبق يتبين أنّ تفكيره النحوي في الاستدلال بالآيات يتضح من خلال:

- الاحتجاج بالآيات القرآنية في الأحكام النحوية .
- الاستدلال بما على معاني الحروف والأدوات.
- ذكر الآية كاملة، أو اجتزاء ما يقع فيه الشاهد .
- احتجازه بالقراءات المتواترة، ويرد الشاذ منها.
- يكثر من الشواهد في الآيات القرآنية، وأحياناً يكتفي بشاهد واحد.

(١) الكهف: ٧٩.

(٢) الإعلام ٤/٤٧٤ .

(٣) الحسن بن أحمد بن عبد الغافر أبو علي الفارسي، من مصنفاته: التذكرة، والحجة في علل القرآن، والإيضاح، والتكملة، (ت: ٣٧٧هـ) ينظر: سير أعلام النبلاء ١٦/٣٧٩-٣٨٠، وبغية الوعاة ١/٤٩٦-٤٩٧ .

(٤) الأعراف: ٣٣.

(٥) ينظر: الإعلام ١/١٦٩ .

(٦) النساء: ١٧١.

(٧) الرعد: ٧.

(٨) ينظر: الإعلام ١/١٦٩-١٧٣ .

### المسألة الثانية: الحديث الشريف:

استدل ابن الملقن بالأحاديث بالإضافة إلى استدلاله بالروايات المختلفة لنفس الأحاديث المشروحة من الأسانيد الأخرى، كإبن جَبَّان<sup>(١)</sup>، وإبن ماجه<sup>(٢)</sup>، والترمذي<sup>(٣)</sup>، والدارقطني<sup>(٤)</sup>، و البخاري، ومسلم، من الروايات التي لم يثبتها المصنّف، وغيرها من الأسانيد؛ فيعرض المسألة النحوية المتعلقة بنص الحديث، ويناقشها مستدلاً بالأحاديث الأخرى، والروايات المختلفة؛ لإثبات الأحكام، أو الاعتراض على حكم، أو لإثبات لغة من لغات العرب في الإبدال والقلب وغيره، ومن خلال ذلك يوظّف النحو والصرف في توجيه الحديث الشريف؛ للوصول للحكم الفقهي، أو المعنى المناسب الذي يتفق مع نص الحديث، ومن ذلك:

#### أولاً: الاستدلال بالحديث الشريف على المعنى اللغوي:

- إفادة "إنّما" معنى الحصر: قال: «وقد فهم ابن عباس ؓ أنّها للحصر من قوله - عليه الصلاة والسلام - : (إنّما الرّبا في النّسيئة)<sup>(٥)</sup>»<sup>(٦)</sup>.

(١) محمد بن جَبَّان بن أحمد بن جَبَّان أبو حاتم، الحافظ، من مصنّفاته: كتاب الأنواع، المسند الصحيح، والتاريخ، وكتاب الضعفاء، (ت: ٣٥٤هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث ١١٣/٣ - ١١٥ .

(٢) محمد بن يزيد، بن ماجه القزويني، أبو عبدالله الحافظ الكبير، المفسّر، مصنّف السنن، والتاريخ، والتفسير، عدد كتبه كتبه اثنان وثلاثون كتاباً، (ت: ٢٧٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٧٧/١٣، ٢٧٩ - ٢٨٠ .

(٣) محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى السلمى الترمذي، العالم الحافظ، أصبح ضريراً في الكبر بعد رحلته وكتابه العلم، العلم، صنّف الجامع، وكتاب العلل، (ت: ٢٧٩هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث ٣٣٨/٢، ٣٤٠، وسير أعلام النبلاء ٢٧٧/١٣، ٢٧٧ .

(٤) علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود، أبو الحسن البغدادي، الإمام الحافظ الكبير، شيخ الإسلام، إمام في القراءات والنحو، (ت: ٣٨٥هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث ١٨٣/٣ - ١٨٤، ١٨٧ .

(٥) البخاري، كتاب البيوع، باب: بيع الدينار بالدينار نساء، رقم: (٢١٧٩، ٢١٧٨)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل، رقم: ١٠٢، ١٠٤ - (١٥٩٦)

(٦) الإعلام ١٦٩/١ .

- إفادة "في" معنى السبب: كما في قوله: «وقوله ﷺ: (دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ)»<sup>(١)</sup> أي: بسبب هرة»<sup>(٢)</sup>.
  - معنى "الألف واللام"<sup>(٣)</sup>: حيث بيّن أنّ "الألف واللام" ترد للعموم، كما في قوله ﷺ: (المُسْلِمُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ)<sup>(٤)</sup>.
- ثانياً: الاستدلال بالروايات الأخرى للحديث على الأحكام، أولتصويب اللفظ، أولتقرير المعنى:
- إثبات "أن" في خبر "كاد": استدل على إثبات "أن" في خبر "كاد"، كقوله: «ورد في رواية أخرى في مسلم: (حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرُبَ)»<sup>(٥)</sup> بإثبات (أن) والكثير حذفها»<sup>(٦)</sup>.
  - ضبط الفعل "ثم يغتسل": استدل على منع رواية النصب في كلمة "يغتسل" بحديث الرسول ﷺ: (لَا يَضْرِبُ أَحَدُكُمْ امْرَأَتَهُ ضَرْبَ الْأُمَّةِ الَّتِي يُضَاجِعُهَا)<sup>(٧)</sup> برفع يضاجعها، و ذكر أنه لم يروه أحد بالجزم، وأنّ التقدير: ثم هو يضاجعها، و ثم هو يغتسل<sup>(٨)</sup>.

(١) البخاري، كتاب المساقاة، باب: فضل سقي الماء، رقم: (٢٣٦٥)، وكتاب بدء الخلق، باب: خمس من الدواب فواسق يُقتلن في الحرم، رقم: (٣٣١٨)، وكتاب أحاديث الأنبياء، باب: حدثني عبدالله بن محمد بن أسماء، رقم: (٣٤٨٢)، ومسلم، كتاب السلام، باب: تحريم قتل الهرة، رقم: (١٥١-٢٢٤٢)، و (١٥٢-٢٢٤٣).

(٢) الإعلام ١/٥٢٤ .

(٣) ينظر: السابق ٢/١٦٧ .

(٤) سبق تخريجه، ص: ٧٤ .

(٥) سبق تخريجه ص: ٨٠ . الرواية في البخاري بدون (أن)

(٦) الإعلام ٢/٣٣٨ .

(٧) البخاري، كتاب النكاح، باب: ما يكره من ضرب النساء، رقم (٥٢٠٤)، وكتاب الأدب، باب: قوله تعالى: (لا يسخر قوم من قوم عسى أن يكونوا خيراً منهم) إلى قوله (فأولئك هم الظالمون) [الحجرات: ١١]، ومسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب: النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء، رقم ٤٩- (٢٨٥٥).

(٨) ينظر: الإعلام ١/٢٧٥

- كسر لام "كي" في قوله ﷺ: (قُومُوا لِأَصْلِي لَكُمْ)<sup>(١)</sup>: بيّن ابن الملقن اختلاف توجيه الحديث باختلاف الروايات في قوله: "فِلْأَصْلِي"<sup>(٢)</sup>، فقد جاءت:
  - رواية بكسر "اللام"، وفتح "الياء".
  - ورواية بكسر "اللام"، وجزم "الياء".
  - ورواية بـ"النون"، وكسر "اللام" الأولى، وجزم الياء "فِلِنْصِلِ"<sup>(٣)</sup>.
  - ورواية بفتح "اللام" الأولى، و"الياء" ساكنة على أنّها موطئة للقسم.
  - رواية بكسر "اللام"، وحذف "الياء" "لِأَصْلٍ"<sup>(٤)</sup>.
- إثبات المعنى المتعلق بالحرف<sup>(٥)</sup>: كما في بيان أنّ "الواو" لاتدل على الترتيب، فرواية فرواية الحديث: ( ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَقْبَلَ بِهَا وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً)<sup>(٦)</sup>، واستدل برواية أخرى، وهي رواية عبدالله بن زيد المذكورة في صحيح البخاري، على معنى (الواو)، ولفظ الحديث: (فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَذْبَرَ بِهِ وَأَقْبَلَ)<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري، برواية (فِلْأَصْلٍ لَكُمْ) كتاب الصلاة، باب: الصلاة على الحصير، رقم: (٣٨٠)، وبرواية (فِلْأَصْلِي بكم) كتاب الأذان، باب: وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم الغسل والطهور؟ وحضورهم الجماعة والعيد والجنائز وصفوفهم، رقم: (٨٦٠)، ومسلم برواية: (فِلْأَصْلِي بكم) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: جواز الجماعة في النافلة، والصلاة على حصير، وخمرة، وثوب وغيرها من الطاهرات، رقم: ٢٦٨- (٦٦٠).

(٢) ينظر: الإعلام ٥٢٨/٢. سيرد التفصيل في أحكامها - بإذن الله - في الفصل الثالث.

(٣) رواه مالك في الموطأ، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع، سبحة الضحى، رقم: (٣٤)، والترمذي، في الصلاة، باب: ما جاء في الرجل يصلي ومعه الرجال والنساء، رقم: (٢٣٤).

(٤) البخاري، برواية: (فِلْأَصْلٍ لَكُمْ) كتاب الصلاة، باب: الصلاة على الحصير، رقم: (٣٨٠).

(٥) ينظر: الإعلام ٣٨٢/١.

(٦) رواه البخاري، كتاب الوضوء، باب: مسح الرأس كله، رقم: (١٨٥)، وباب: غسل الرجلين إلى الكعبين، رقم: (١٨٦) وباب: من مضمض واستنشق من غرفة واحدة، رقم: (١٩١)، وباب: مسح الرأس مرة، رقم: (١٩٢)، وباب الغسل والوضوء في المِخْضَبِ والقَدْحِ، رقم: (١٩٧)، وباب: الوضوء من التَّوْرِ، رقم: (١٩٩)، ومسلم كتاب الطهارة، باب وضوء النبي ﷺ، رقم: ١٨- (٢٣٥).

(٧) رواية البخاري كتاب الوضوء، باب: الوضوء من التَّوْرِ، رقم: (١٩٩).

### ثالثاً: الاستدلال بالحديث على اللغات:

• إبدال اللام ميماً: كما في قوله عليه الصلاة والسلام: (لَيْسَ مِنْ أُمَّ بِرِ أُمَّ صِيَامٍ فِي أُمَّ سَفَرٍ)<sup>(١)</sup>، قال: «فأبدلوا من اللام ميماً، وهي لغة قوم من العرب، وهي قليلة»<sup>(٢)</sup>.

• لا يحمل التأويل في الحديث على التأويل في الضرورة الشعرية:

كما في مسألة فتح همزة "إن" وكسرها في قوله ﷺ: (إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ)<sup>(٣)</sup> حيث قال بعض العلماء: بكسر همزة "إن" وجعلها شرطاً على أن يُحمل على حذف الفاء الجوابية مع المبتدأ، وجعل "خير" خبر للمبتدأ المحذوف، ويكون التقدير: إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً، فقال: «ولكنه بعيد وبأنه خاص بالشعر، فلا يليق حمل الحديث عليه»<sup>(٤)</sup>. فهو يرى: أن هذا الحمل خاص بالضرورة الشعرية، ولا يُحمل الحديث الشريف على الضرورة.

### المسألة الثالثة: الشعر:

هو كلام العرب، وهو منظوم القول، غلب عليه لشرفه بالوزن والقافية<sup>(٥)</sup>. وقد وظَّف ابن الملقن الشعر غالباً للاستدلال به في حكم نحوي، أو تصريفي، أو لغوي،

(١) البخاري، كتاب الصوم، باب: قول النبي ﷺ لمن ظَلَّل عليه واشتد الحر: (ليس من البر الصوم في السفر)، رقم: (١٩٤٦)، ومسلم، كتاب الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، رقم:

٩٢ - (١١١٥).

(٢) الإعلام ٥/٢٧٨.

(٣) البخاري، كتاب الإيمان، باب: ما جاء إن الأعمال بالنية والحسبة، كتاب الجنائز، باب: رثاء النبي ﷺ سعد بن خولة، رقم: (١٢٩٥)، وكتاب الوصايا، باب: أن يترك ورثته أغنياء خير، رقم: (٢٧٤٢)، وكتاب مناقب الأنصار، باب: قول النبي ﷺ: (اللهم أمض لأصحابي هجرتهم)، رقم: (٣٩٣٦)، وكتاب المغازي، باب: حجة الوداع، رقم: (٤٤٠٩)، وكتاب النفقات، باب: فضل النفقة على الأهل، رقم: (٥٣٥٤)، وكتاب المرضى، باب: وضع اليد على المريض، رقم: (٥٦٥٩) وباب: ما رُخص للمريض، رقم: (٥٦٦٨)، وكتاب الدعوات، باب: الدعاء برفع الوباء والوجع، رقم: (٦٣٧٣)، وكتاب الفرائض، باب: ميراث البنات، رقم: (٦٧٣٣)، ومسلم، كتاب الوصية، باب: الوصية بالثلث، رقم: ٥ - (١٦٢٨).

(٤) الإعلام ٨/٢٧ - ٢٨.

(٥) ينظر: لسان العرب ٧/١٣١ - ١٣٢: مادة (شعر).

أو صوتي، ومنهجه في ذلك:

يأتي بالبيت رافداً لدليل آخر قرآني، أو من الحديث، أو أقوال العرب، وقد يحتج بالبيت في المسألة وحده، وقد يذكر البيت كاملاً، وهذا هو الغالب، وقد يجتزئ منه ما يريد، وفي بعض الأحيان يذكر معلومات تتعلق بالأبيات من حيث المناسبة، وبمن قيل، ونسب الشاعر، وفي الغالب لا يذكر ذلك، ومما استدل به من الشعر الآتي:

أولاً: الاستدلال بالشعر في مسائل الخلاف:

• إفادة الحصر بـ"إنما": كما في استدلال أبي علي الفارسي على إفادة "إنما" الحصر مؤيداً قوله بقول الفرزدق:

أَنَا الذَّائِدُ الحَامِي الذَّمَّارَ وَإِنَّمَا يُدَافِعُ عَن أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي<sup>(١)</sup>

قال: «وقال أبو علي: التقدير في البيت: وما يدافع عن أحسابهم إلا أنا ومثلي»<sup>(٢)</sup>.

• في رفع "وراء" على الغاية: قال: «قال الأخفش: يُقال: لقيته من وراء، فترفع على الغاية إذا كان غير مضاف، وتجعله اسماً، وهو غير متمكن، كقولك: من قبل ومن بعد، وأنشد<sup>(٣)</sup>:

إِذَا أَنَا لَمْ أُوْمَنْ عَلَيْكَ وَلَمْ يَكُنْ لِقَاؤُكَ إِلَّا مِنْ وَرَاءٍ وَرَاءٍ»<sup>(٤)</sup>.

حيث بنى الظرف المبهم "وراء" على الضم؛ وذلك لحذف لفظ المضاف إليه، ونية معناه.

• تشية "لبي" في الاختلاف في تشية "لبي" أو أفرادها، قال: «وقال سيبويه<sup>(٥)</sup>: مثني

(١) البيت من البحر الطويل، في ديوانه ص ٣١٥/٢، وهو في دلائل الإعجاز: للجرجاني: ٣٢٨، ومغني اللبيب

٣٠٩/١، والجنى الداني: للمرادي: ٣٩٧، وأوضح المسالك ٩٥/١، والهمع ٢١٧/١، وخزانة الأدب ٤٦٥/٤ .

ورد البيت في ديوانه بلفظ: أَنَا الضَّامُّ الرَّاعِي عَلَيْهِمْ، وَإِنَّمَا يُدَافِعُ عَن أَحْسَابِهِمْ أَنَا أَوْ مِثْلِي.

(٢) الإعلام ١٦٩/١ - ١٧٠ .

(٣) البيت من البحر الطويل، لعتي بن مالك العقيلي، وهو في: لسان العرب ٤٤٣/١، مادة: (بعد)، و ٢٨٤/١٥، مادة:

مادة: (وري)، والهمع ١٩٥/٣، وخزانة الأدب ٥٠٤/٦ .

(٤) الإعلام ٤٧٥/٤ .

(٥) عمرو بن عثمان بن قنبر، أبو بشر، سيبويه، إمام البصريين، أخذ عن الخليل، ويونس، وله المصنف المشهور بالكتاب

(ت: ١٨٠هـ)، وقيل: (١٨٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٥١/٨ - ٢٥٢، وبغية الوعاة ٢٢٩/٢ - ٢٣٠ .

بدليل قلب ألفه ياء مع المظهر، قال الشاعر:

دَعَوْتُ لَمَّا نَابَنِي مِسُورًا      فَلَبِّي فَلَبِّي يَدَيِّ مِسُورٍ<sup>(١)</sup> «<sup>(٢)</sup>» .

- حكم جزم الفعل باللام المحذوفة مع بقاء عملها<sup>(٣)</sup>: بيّن ابن الملقن أنّ المشهور في رواية: (يُعْسِلُ ذَكْرَهُ)<sup>(٤)</sup> رفع "اللام"، ويجوز جزمه على حذف "اللام" الجازمة، وإبقاء عملها عملها عند بعضهم على ضعف، ومنهم من منعه إلا للضرورة، كما في قول الشاعر:

مُحَمَّدٌ تَفَدَّ نَفْسَكَ كُلِّ نَفْسٍ      إِذَا مَا خِفْتَ فِي أَمْرٍ تَبَالًا<sup>(٥)</sup>

ثانياً: الاستدلال بالشعر على المعنى اللغوي:

- معنى "الخليل": استدل على معنى "الخليل"، فقال: «وقال القاضي عياض<sup>(٦)</sup>: الخلة عبارة عن صفاء المودة، قال الشاعر:

قَدْ تَخَلَّلَتْ مَسَلَكَ الرُّوحِ مِنِّي      وَبِذَا سُمِّيَ الْخَلِيلُ خَلِيلاً  
فِإِذَا مَا نَطَقْتُ كُنْتُ حَدِيثِي      وَإِذَا مَا سَكَّتْ كُنْتُ الْعَلِيلاً<sup>(٧)</sup> .

(١) البيت من البحر المتقارب، لرجل من بني أسد، وهو في كتاب سيبويه ٣٥٢/١، وشرح أبيات سيبويه: ليوسف بن أبي أبي سعيد السيرافي ٣٧٩/١، وأوضح المسالك ١٢٣/٣، والجمع ١١٣/٣، وخزانة الأدب ٩٢/٢ - ٩٣ .

(٢) الإعلام ٥٦/٦ - ٥٧ .

(٣) ينظر: الإعلام ٦٤٩/١ .

(٤) البخاري، كتاب العلم، باب: من استحبها فأمر غيره بالسؤال، رقم: (١٣٢)، وكتاب الوضوء، باب: من لم ير الوضوء الوضوء إلا من المخرجين، رقم: (١٧٨)، وكتاب الغسل، باب: غسل المذي والوضوء منه، رقم: (٢٦٩)، ومسلم، كتاب، الحيض، باب: المذي، رقم: ١٧-١٩ (٣٠٣) .

(٥) البيت من البحر الوافر، نُسب إلى أبي طالب، وحسان، والأعشى، وليس في ديوان واحد منهم، وهو في كتاب سيبويه ٨/٣، والمقتضب ١٣٠/٢، والجنى الداني: ١١٣، وشرح شذور الذهب: ٢٣٩، وخزانة الأدب ١١/٩ .

الشرط الثاني من البيت في كتاب سيبويه والخزانة: إذا ما خِفْتَ من شيءٍ تَبَالًا  
وقد أضمر الشاعر (لام) الأمر في (تفد) والمعنى: (لتفدى نفسك) وقد بين سيبويه جواز حذفها في الشعر إذ شبهوها (بأن) إذا عملوها مضمرة، وهذا من أقبح الضرورات؛ لأنّ الجازم أضعف من حرف الجر وحرف الجر لا يضم . ينظر: الكتاب ٨/٣ .

(٦) مشارق الأنوار ١ / ٢٣٧ وفي الأصل: (الخلة الصداقة والمودة).

(٧) الإعلام ٤١٦/١ . والبيت من البحر الخفيف: للبحثري، في ديوانه ١٩١٢/٣، وهو في البداية والنهاية ١٥٨/١ .

البيت الثاني في الديوان جاء في الصدر: (صحيحاً) بدل (حديثي) والعجز: (عليلاً) بدون الألف واللام.

• في معنى من معاني "إنما"<sup>(١)</sup>: بيّن أنّ الأصل في "إنما" أن تجيء بـ"نجر" لا يجمله المخاطب، المخاطب، ولما هو متنزل منزلته، واستدل على الثاني بقول الشاعر:

إِنَّمَا مُصْعَبٌ شِهَابٌ مِنَ اللَّهِ      تَجَلَّتْ عَنْ وَجْهِهِ الظُّلْمَاءُ<sup>(٢)</sup>

ثالثاً: الاستدلال بالشعر على الحكم النحوي:

• في تنوين سبحة إذا كان مفرداً، وعدم تنوينه: استدل بمجيء "سبحان" منوناً مفرداً في الشعر، كما في قول الشاعر:

سُبْحَانَهُ ثُمَّ سُبْحَاناً أَسْبَحَهُ      وَقَبْلُنَا سَبَّحَ الْجُودِيُّ وَالْجُمُدُ<sup>(٣)</sup>

وفي عدم تنوين "سبحان" استدل بقول الشاعر:

أَقُولُ لَمَّا جَاءَنِي فَخْرُهُ      سُبْحَانَ مِنْ عَلَقَمَةَ الْفَاخِرِ<sup>(٤)</sup>

وبيّن بعد ذلك: أنّ من نونه جعله نكرة، ومن ترك التنوين جعله علماً ممنوعاً من الصرف للتعريف، وزيادة الألف والنون<sup>(٥)</sup>.

• في كسر الثاني من المضعف إذا كان مجزوماً، أو فعل أمر: في قوله ﷺ:

(إِنَّا لَمْ نَزِدْهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ)<sup>(٦)</sup>. ذكر في "الذال" في قوله: (نَزِدْهُ عَلَيْكَ) ثلاث لغات منها:

(١) ينظر: الإعلام ١/١٧٢.

(٢) البيت من البحر الخفيف: لعبيد الله بن قيس الرقيات، في ديوانه: ٩١، وهو في الكامل: للمبرد: ٤٧٨، وخزانة الأدب الأدب ٧/٢٨٨.

(٣) البيت من البحر البسيط: لأمية بن أبي الصلت، في ديوانه: ٣٠، وهو في الكتاب: ٣٢٦/١، والمقتضب ٣/٢١٧، ولسان العرب ٦/١٤٤، مادة: (سبح)، والهمع ٣/١١٥، ونسب في الخزانة لورقة بن نوفل ٣/٣٨٨ - ٣٨٩. الصدر في الكتاب، واللسان: (يعود له) بدل (أسبحه)، والمقتضب، والهمع (نعوذ به).

(٤) البيت من البحر السريع: للأعشى، في ديوانه: ١٤٣، وهو في الكتاب ٣٢٤/١، والمقتضب ٣/٢١٨، ولسان العرب العرب ٦/١٤٤، مادة: (سبح)، والهمع ٣/١١٥، والخزانة ١/١٨٥، ٣/٣٨٨، ٣٩٧، ٦/٢٨٦، ٧/٢٣٤ - ٢٣٥. ينظر: الإعلام ٢/١٤.

(٦) البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب: إذا أهدي للمحرم جماراً وحشياً حياً لم يقبل، رقم: (١٨٢٥)، وكتاب الهبة وفضلها وفضلها والتحرير عليها، باب: قبول الهدية، رقم: (٢٥٧٣)، وباب: من لم يقبل الهدية لعله، رقم: (٢٥٩٦)، ومسلم، كتاب الحج، باب: تحريم الصيد للمحرم، رقم: ٥٠ - (١١٩٣). وفي البخاري ومسلم بزيادة: (فردّه عليه).

منها: الفتح، وهو المشهور عند المحدثين، والضم وهو المشهور عند النحويين، وذكر لغة ثالثة، وهي: كسر "الدال" في "نرد" على أصل التقاء الساكنين، وأشهد، وأعلمها، واستدل بقول الشاعر:

قَالَ أَبُو لَيْلَى لِحُبْلَى مُدَّةً  
حَتَّى إِذَا مَدَدْتِهِ فَشُدَّةً  
إِنَّ أَبَا لَيْلَى نَسِيحٌ وَحَدِيدٌ<sup>(١)</sup>

واستدل على الفتح بقول الآخر :

إِذَا أَنْتَ لَمْ تَنْفَعِ فَضُرَّ فَإِنَّمَا يُرَادُ الْفَتَى كَيْمَا يَضُرُّ وَيَنْفَعُ<sup>(٢)</sup>

وذكر رواية يونس<sup>(٣)</sup>، وهي بضم الراء في قوله: "فضر"، وبيّن بعد ذلك ضعف لغة الكسر بأقوال العلماء<sup>(٤)</sup>.

**المسألة الرابعة: أقوال العرب، وأمثالهم، ولغاتهم :**

استدل بأقوال العرب ولغاتهم، واحتج بها في المسائل، وقال السيوطي: «وأما كلام العرب فيحتج منه، بما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعريتهم»<sup>(٥)</sup>.

ويظهر ذلك بكثرة عند ابن الملقن فيما يورده من لهجات في مسائل متنوعة، فقد يعزو اللهجة، وقد يُغفلها، وأحياناً يذكر درجتها، وقد يبني عليها حكماً، ومن منهجه فيها:

(١) من الرجز، بلا نسبة، وهو في شرح كتاب سيبويه: لأبي سعيد السيرافي ١/١٥٩، وفي الصدر (بجبل)

بدل (حبل)، و(ثم) بدل (حتى)، ومجالس ثعلب ١١/٥٥٣، والنزاهر: لأبي بكر الأنباري ١/٢٨٢، ٣٣٢ .

(٢) البيت من بحر الطويل: لقيس بن الخطيم، في ديوانه: ٢٣٥-٢٣٦، وهو في العقد الفريد: لأحمد بن عبد ربه

٣٣١/٢، والجنى الداني: ٢٦٢، وخزانة الأدب ٧/١٠٥ . الشطر الثاني في الديوان ورد: يُرَجَى الْفَتَى كَيْمَا يَضُرُّ

وَيَنْفَعَا. والمذكور بالنص (وينفع) نقلاً عن ابن الملقن، وفي الجنى الداني أيضاً (وينفع). ينظر الإعلام ٦/٤١٥ .

(٣) يونس بن حبيب الضبي البصري أبو عبد الرحمن، كان بارعاً في النحو، سمع من العرب، وروى عن سيبويه فأكثر،

وله قياس في النحو ومذاهب يتفرد بها، (ت: ١٨٢هـ). ينظر: بغية الوعاة ٢/٣٦٥ .

(٤) ينظر: الإعلام ٦/٤١٥ .

(٥) الاقتراح: ٤٦ .

أولاً: يستدل بأقوال العرب في الحكم النحوي: كما في مسألة نصب "الخلاء" في قول أنس بن مالك رضي الله عنه: (أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ)<sup>(١)</sup> فبعد بيان المعنى اللغوي، وذكر حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها: (كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرِّعٍ لَأُمِّ زَرِّعٍ)<sup>(٢)</sup> في الألفة والوفاء لا في الفرقة والخلاء، قال ابن الملقن: «وانتصب "الخلاء" في الحديث على أنه مفعول به لا على الظرف؛ لأنه دخيل عدته العرب بنفسه إلى كل ظرف مكان مختص، تقول: دخلت الدار، ودخلت المسجد، ونحو ذلك، كما عدت: ذهب إلى الشام خاصة، فقالوا: ذهبت الشام، ولا يقولون: ذهبت العراق ولا اليمن»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: يصف اللغة بأنها عربيّة من غير عزو: كما في قوله في تنوين "دنيا": «ويجوز في لغة عربيّة تنوينها»<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: يذكر اللغة المشهورة أو الفصيحة، ويشير إلى لغة أخرى من غير عزو: وذلك كما في تخفيف الياء في "اليமான"، قال: «اليமான بتخفيف الياء على اللغة الفصيحة المشهورة، وحكى سيبويه<sup>(٥)</sup> وغيره لغة أخرى بالتشديد، فمن خفف؛ فلأتمها نسبة إلى اليمن»<sup>(٦)</sup>.

رابعاً: قد تعدد اللغات ويومئ إليها: كما في قوله: «نعم فعل عند أهل البصرة للمدح، كـ"بئس"، وفيها أربع لغات كما في فخذ»<sup>(٧)</sup>.

(١) البخاري، كتاب الوضوء، باب: ما يقول عند الخلاء، برقم: (١٤٢) وكتاب الدعوات، باب: الدعاء عند الخلاء،

رقم: (٦٣٢٢)، ومسلم، كتاب الحيض، باب: ما يقول إذا أراد دخول الخلاء، رقم: ١٢٢- (٣٧٥).

(٢) البخاري، كتاب النكاح، باب: حسن المعاشرة مع الأهل، رقم: (٥١٨٩)، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم

باب: ذكر حديث أم زرع، رقم: ٩٢ - (٢٤٤٨).

(٣) الإعلام ٤٣٠/١، وينظر: كتاب سيبويه ٣٦/١، وشرح التسهيل: لابن مالك ٢٢٨/٢ - ٢٢٩.

(٤) الإعلام ٢٠٢/١.

(٥) ينظر: كتاب سيبويه ٣٤٠/٣.

(٦) الإعلام ٢٢٣/٦، وينظر المقتضب ١٤٥/٣.

(٧) الإعلام ١٣١/١، وينظر: شرح التسهيل ٥/٣، وأوضح المسالك: لابن هشام ٢٧٠/٣.

خامساً: يستدل بأمثال العرب كدليل على حكم: في قوله نقلاً عن ابن مالك<sup>(١)</sup>: «يجوز جزمه على النهي، ونصبه على تقدير "أن"، وتكون ثم بمعنى "الواو" للجمع، كقولك: (لا تأكل السمك وتشرب اللبن)، أي: لا تجمع بينهما»<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني: الأدلة العقلية.

الأدلة التي مدارها العقل وليس النقل، ومن خلال المسائل التي حُصرت فقد راح ابن الملقن بين القياس، والإجماع، واستصحاب الحال، والسبر والتقسيم.

**المسألة الأولى: القياس:** وهو المعوّل عليه بعد السماع، قال السيوطي نقلاً عن ابن الأنباري<sup>(٣)</sup>: «وهو معظم أدلة النحو، والمعوّل عليه في غالب مسائله عليه... ولهذا قيل في حده: إنّه علم بمقاييس مستنبطة من استقراء كلام العرب»<sup>(٤)</sup>، ويعدّ ابن الأنباري أنّ من أنكر القياس، فكأنّما أنكر النحو كله<sup>(٥)</sup>.

**أولاً: أركان القياس: أصل:** وهو المقيس عليه، وفرع: وهو المقيس، وحكم، وعلة جامعة<sup>(٦)</sup>.

**ثانياً: أقسام القياس:** - حمل الفرع على الأصل. - حمل الأصل على الفرع.  
- حمل النظير على النظير. - حمل الضد على الضد<sup>(٧)</sup>.

وكان ابن الملقن يأنس كثيراً بالقياس، ويلجأ إليه في كثير من مسأله.

(١) ينظر: شواهد التوضيح: لابن مالك: ١٦٤-١٦٥، وابن مالك هو: محمد بن عبدالله بن مالك الجبالي، جمال الدين أبو عبدالله، كان إماماً في القراءات وعللها، وصنّف فيها دالية مرموزة في مقدار (الشاطبية)، وكان بحراً في النحو والتصريف، ومطلعاً على الحديث، من آثاره: تسهيل الفوائد، والكافية الشافية، والخلاصة، (ت: ٦٧٢هـ). ينظر: بغية الوعاة ١/١٣٠، ١٣٤، وشذرات الذهب ٧/٥٩٠-٥٩١.

(٢) الإعلام ١/٢٧٢. وينظر: أوضح المسالك ٢/٢٣٩.

(٣) عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله، أبو البركات الأنباري، النحوي، من مصنفاته: مع الأدلة في أصول النحو، والإنصاف في مسائل الخلاف، والإغراب في جدل الإعراب، وأسرار العربية، (ت: ٥٧٧هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٢١/١١٣-١١٥ وطبقات الشافعية: لابن شهبة ٨/٢-٩، وبغية الوعاة ٢/٨٦.

(٤) الاقتراح: ٧٣.

(٥) ينظر: الاقتراح: ٧٣.

(٦) ينظر: الاقتراح: ٧٤.

(٧) ينظر: السابق: ٧٧.

من مظاهر توظيفه للقياس.

- **القياس على المطرّد:** فهو يقف عند الظواهر الشائعة المطرّدة، ويعدها القوانين الضرورية في التركيب ما دامت ملاحظة فيما استقره من نصوص، ومن ذلك؛ قال: « قوله: (أنَّ أَصْلِي) <sup>(١)</sup>، أي: في أنَّ أَصْلِي، وحذف حرف الجر في أنَّ، وأنَّ قياس مطرّد، فلما حذف حرف الجر تعدّى الفعل بنفسه فنصب» <sup>(٢)</sup>.
- **الوقوف على المسموع عند عدم الاطراد:** وذلك في الأوزان، والأسماء الموقوفة على السماع عند العرب، كما في قياسه عدل اسم "عُمَر" قال: «عُمَر اسمه معدول عن عامر كزفر، وقثم، وزحل... فهذه كلها معدولة، عمر عن عامر، وقثم عن قاثم وكذلك سائرهما، لكنّها يوقف بها على المسموع» <sup>(٣)</sup>.
- **النص على ما خالف القياس:** كما في مجيء "فَعِيل" في الصفات من غير المبالغة، قال: «جاء في هذا الحديث "فَعِيل" في الصفات من غير مبالغة، وذلك "يتيم وعجوز"، وهو مما جاء على خلاف القياس» <sup>(٤)</sup>.
- **قد يلمح إلى القياس في تفسير ما طرأ على بنية ما من تغير:** كما في قياس "أداوي"، قال: «قال الجوهري <sup>(٥)</sup>: الإداوة: المطهرة. والجمع: الأداوي، مثل المطايا قال: وكأنَّ قياسه: أداوي، مثل رسالة ورسائل، فتحنبوه وفعلوا به ما فعلوا بالمطايا، والخطايا فجعلوا فعائل فعالي» <sup>(٦)</sup>.

(١) البخاري، كتاب الآذان، باب: الطمأنينة حين رفع رأسه من الركوع، رقم: (٨٠٠)، وباب المكث بين السجدين،

رقم (٨٢١)، ومسلم كتاب الصلاة، باب: اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام، رقم: ١٩٥ - (٤٧٢).

(٢) الإعلام ٣/١١١.

(٣) السابق ١/١٤٥.

(٤) السابق ٢/٥٣٥.

(٥) اسماعيل بن حماد التركي أبو نصر الفارابي الجوهري، صاحب الصحاح، أحد أئمة اللسان، وكان جودة في الخط، إماماً

إماماً في اللغة والأدب، صنّف كتاباً في العروض، ومقدمة في النحو، والصحاح في اللغة، (ت: ٣٩٣هـ)، وقيل:

توفي في حدود عام: (٤٤٠هـ). ينظر: بغية الوعاة ١/٤٤٦ - ٤٤٧، وشذرات الذهب ٤/٤٩٧ - ٤٩٨.

(٦) الإعلام ١/٤٧٨.

ومن أقسام القياس التي ذكرها:

• حمل نظير على نظير:

- كما في قياس سُوك على كُتُب، قال: «وجمع سواك: سُوك بضمّتين، ككتاب وكُتُب ونظائره، وهو القياس في كل "واو" مضمومة ضمة لازمة»<sup>(١)</sup>. وهنا ألحق غير المطرد بالمطرد؛ ليأخذ حكمه.

- وفي زيادة "الألف" في اليمانيان، قال: «ومن شدد جعل الألف زائدة، وأصله اليمني، كما زادوا "الألف" في صنعاني، ورقباني، ونظائهما»<sup>(٢)</sup>.

• حمل فرع على أصل:

كما في إعلال الجمع وتصحيحه حملاً على المفرد في جمع "أعياد" وأصله في المفرد عيد وهو من عود، قال نقلاً عن الجوهري: «وإنما جمع بـ"الياء" وأصله "الواو" للزومها في الواحد»<sup>(٣)</sup>.

ثالثاً: العلة: ركن من أركان القياس، وهي الجامع بين الأصل والفرع، أي: بين المقيس عليه، والمقيس<sup>(٤)</sup>. والكثير من النحويين يعدونها أساساً في صناعة النحو، لذلك اعتنوا بها، وتفننوا في توظيفها، وأبدعوا في رصد مظاهرها وألوانها، ولعلّ ابن جني يُعدُّ من أوائل من تحدث عنها، وفصّل القول فيها، وضبط أحكامها، وقد جرت العادة عند من يتناول أدلة الصنعة في أيّ مرجعٍ ما أن يُعرِّج على العلة، ويستظهر شواهدا ومظاهرها فيه، وقد سار البحث على هذه النهج، ومن خلال تلمس ما يشهد لابن الملقن من اهتمام في العلة، تبين أنّه ليس ممن ينشطون لها، ولعل ذلك يُعزى إلى أنّ ابن الملقن ليس من شدة النحويين، وليس من صنّاع العلة، ذلك فضلاً عن أنّ هذا الكتاب محل الدراسة لا يُعدُّ كتاباً نحويّاً، فما هو إلا من شروح الحديث، وظّف فيه صاحبه النحو والتصريف، وعلمه باللغة في التوجيه، واستظهار الأحكام؛ لذا ظهرت فيه كثير من مسائل النحو التي أظهرت علوّ فهم ابن الملقن بقضايا العربية؛ لذلك اختير للدراسة، وفيما يخص العلة فما وُجد عنده لا يعد المؤلف عند النحويين من علل

(١) الإعلام ١/٥٤٩.

(٢) السابق ٦/٢٢٣.

(٣) الإعلام ٤/١٩٢. وينظر: الصحاح: للجوهري ٢/٥١٥.

(٤) ينظر: أصول النحو العربي: لمحمود نخلة: ٩٩.

تعليمية، أو ما يدعى بالعلل الأول، وترد عنده كما ترد عند غيره من غير نصٍّ على أنّها علة، كعلة رفع الفاعل، ونصب المفعول، ونصب الحال، والظرف وغير ذلك، وقد يرد عنده من العلل ما يُظهر وجه الحكمة من العلل المعنوية، كالفرق، والتعويض، والحمل المعنوي، والشبه وغيرها، ونحو من ذلك: العلل اللفظية التي تتجاوزها الخفة أو الاستثقال.

ومما لُمح في تعامله مع العلل توحيه سبل استظهارها والكشف عنها، وهي ما يدعى بمسالك العلة، فيستخدم أسلوب السبر والتقسيم في تحليل المسألة؛ ليصل إلى العلة المفترضة في النص محل الحكم.

وقد تفهم العلة مما في النص من إشارة وإيماء، نحو ما نجده في شرحه لحديث: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً)<sup>(١)</sup> فقد علل حذف التاء مع الجزاء، وإثباتها مع الدرجة، فيدل على تأويل أحدهما بالآخر، ونظّره بقول الأعرابي: جاءته كتابي فاحتقرها<sup>(٢)</sup>... والتنظير فيه ليس دقيقاً، فما فعله ابن الملقن - في الحديث أنف الذكر - ما هو إلا استخدام لما فيه من إيماء إلى العلة، أما أثر الأعرابي فالنص فيه على العلة ظاهر، ومن خلال التمثيل للعلة لديه يتضح أسلوبه فيها أكثر.

أنواع العلل التعليمية تندرج تحت قسمين: علة بسيطة، وعلة مركبة.

• العلة البسيطة: التي يقع التعليل بها من وجه واحد<sup>(٣)</sup>.

كما في نصب "غراً محجلين"، قال: «قوله: (غراً محجلين)<sup>(٤)</sup>»، هما منصوبان على الحال، من الضمير في يدعون، وهو الواو<sup>(٥)</sup>.

(١) البخاري، كتاب الأذان، باب: فضل صلاة الجماعة، رقم: (٦٤٥، ٦٤٦، ٦٤٧)، وباب: فضل صلاة الفجر في

جماعة، رقم: (٦٤٨، ٦٤٩)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد

في التخلف عنها، رقم: ٢٤٥-٢٤٦-٢٤٧-٢٤٨، و(٦٤٩)، و٢٤٩- (٦٥٠).

(٢) ينظر: الإعلام ٣٥١/٢ - ٣٥٢.

(٣) ينظر: الاقتراح: ٩٢.

(٤) سبق تحريجه، ص: ٧٩.

(٥) الإعلام ٤٠٤/١.

- **علة المركبة:** والتي تكون مركبة من عدة أوصاف اثنين فصاعداً<sup>(١)</sup>.
- كما في عدل "عمر عن عامر"، قال: «ولا ينصرف لاجتماع أمرين فيه: العدل والتعريف»<sup>(٢)</sup>.  
فهنا العلة مركبة من سببين، أولهما: العدل، وثانيهما: التعريف.
- في الحذف والتعويض في "استطاع وإهراق"، فبعد أن بيّن رأي سيبويه وهو: أنّ السين في "استطاع" والهاء في "إهراق" زائدتان لل عوض<sup>(٣)</sup>، واعتُرض عليه بأنّه لم يحذف منهما شيء، فيحتاجان إلى عوض، فأجاب بقول السيرافي<sup>(٤)</sup>: «العوض إنّما هو من نقل الحركة، إذ الأصل في "استطاع: أطوع"، وفي "إهراق: أروق"؛ فلما نقلت فتحة الواو إلى ما قبلها في الموضعين، قلبت ألفاً لتحركها في الأصل، وانفتاح ما قبلها الآن؛ فكانت الزيادة عوضاً من ذلك»<sup>(٥)</sup>.
- ومن أنواع العلل التعليمية التي تناولها ابن الملقن في التعليل للمسائل النحوية والتصريفية:

#### • علة التخفيف:

في مسألة أصل النية قال: «إنّ من أصلهم: أنّه متى اجتمع "واو وياء"، وأرادوا الإدغام قلبوا الواو إلى لفظ الياء؛ لأنّه أخف اعتلالاً من "الواو والياء"»<sup>(٦)</sup>.

#### • علة المجاورة:

في قراءة (وأرجلكم) بالخفض: حيث بيّن أنّه قد يكون سبب الخفض العطف على الجوار قال: «ومنها أنّ العطف على الجوار، لكنها لغة شاذة»<sup>(٧)</sup>، ولأنّها لغة شاذة لم يؤيدها، ولكن ذكرها كعلة من علل الخفض.

(١) ينظر: الاقتراح: ٩٢-٩٣ .

(٢) الإعلام ١/١٤٥ .

(٣) ينظر: سيبويه ١/٢٥ .

(٤) ينظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٢/٨٣، ٨٥ . والسيرافي هو: الحسين بن عبد الله بن المرزبان أبو سعيد السيرافي، كان رأساً في نحو البصريين، تصدر لإقراء القراءات، واللغة، والفقّه، والعربية، والعروض. صنّف: شرح كتاب سيبويه، والإقناع، (ت: ٣٦٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٦/٢٤٧-٢٤٨، وبغية الوعاة ١/٥٠٧-٥٠٨.

(٥) الإعلام ٥/٢٣٠ .

(٦) السابق ١/١٧٦ .

(٧) السابق ١/٢٣٩ .

• **علة العوض:**

في زيادة الألف في اليمانيان: قال: « بتخفيف الياء على اللغة الفصيحة المشهورة... فمن خفف فلأثماً نسبة إلى اليمن، فالألف عوض عن إحدى ياءي النسب، ولو شدد لكان جمعاً بين العوض والمعوض منه، وذلك ممتنع»<sup>(١)</sup>. ومن أمثلتها كما في الحذف والتعويض في استطاع وإهراق<sup>(٢)</sup>.

• **علة الاستثقال:** في أصل الخطايا: قال: « وأصل "خطايا" عند الخليل<sup>(٣)</sup>: خطائي فالهمزة الأولى بدل من الياء الزائدة في خطيئة، والهمزة الثانية هي لام الفعل، ووزنه فعائل، واستثقل الجمع بين الهمزتين في كلمة؛ فقدمت الياء الزائدة بعد الهمزة التي هي لام الفعل، فصار خطائي بالهمزة بعدها ياء، ثم أبدلت الياء ألفاً»<sup>(٤)</sup>.

**رابعاً: مسالك العلة:**

هي الطريق الذي اتخذته العلة الجزئية حتى دلت على صحة ماسيقت لتبريره، وإساغته<sup>(٥)</sup>. أي: طرق التوصل إليها، وطرق فهمها، ومن المسالك التي اتخذها في توضيح طرق العلة:

• **السبر والتقسيم:** يستخدم أسلوب السبر والتقسيم في تحليل المسألة؛ ليعلل الحكم الذي

يراه، كما في التعليل لكون "سمعت" مما يتعدى إلى واحد، قال نقلاً عن ابن دحيّة<sup>(٦)</sup>:

«ولا يجوز أن تكون من باب ظننت؛ لأنهم عدوه إلى مفعول واحد... ولا يجوز أن تكون من

(١) الإعلام ٢٢٣/٦ .

(٢) ذكر شرحها في العلة المركبة، ص: ٩٧ .

(٣) ينظر: الإنصاف: ٦٤٦-٦٤٧، وشرح الشافية للرضي ٤٤/٣، والخليل هو: الخليل بن أحمد بن عمرو الفراهيدي، صاحب العربية، ومنشئ علم العروض، كان رأساً في لسان العرب، وإمام أهل البصرة، من مصنفاته: كتاب العين، والعروض (ت: ١١٧٥هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٤٢٩/٧ - ٤٣٠، وبغية الوعاة ١/٥٥٧ - ٥٥٨، ٥٦٠ .

(٤) الإعلام ١١ / ٣ .

(٥) ينظر: أصول التفكير النحوي: ١٩٨ .

(٦) عمر بن الحسن بن علي بن محمد بن الجميل بن دحيّة، كان متفهماً في الحديث وما يتعلق به، عارفاً بالنحو واللغة، وأيام العرب، من مصنفاته: إعلام النص المبين في المفاضلة بين أهل صفين، (ت: ٦٣٣هـ). ينظر: بغية الوعاة

٢/٢١٨، وسير أعلام النبلاء ٢٢/٣٨٩ - ٣٩٠، ٣٩٤ .

باب أعطيت؛ لأنَّ بابه لا يجوز أن يكون المفعول الثاني فيه إلا اسماً محضاً، ولا يجوز أن يقع موقع فعل ولا جملة... فإذا بطل أن يكون من هذين البابين ثبت أنَّه مما يتعدى إلى مفعول واحد»<sup>(١)</sup>.

• النص أو الإيماء: وقد تفهم العلة عنده من النص، نحو ما نجده في شرحه لحديث: (صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً)<sup>(٢)</sup>، فقد علل حذف "التاء" مع الجزاء وهو مذكر، وإبقائها مع الدرجة وهو مؤنث، والقياس يقتضي العكس، وذلك كما بيَّن؛ لتأويل أحدهما بالآخر، ونظره بقول الأعرابي: (جاءته كتابي فاحتقرها) على تأويل الكتاب بالصحيفة<sup>(٣)</sup>، حيث أوَّل الأعرابي قوله: كتابي بالصحيفة، فنص على العلة.

- وكما في كسر الاتباع في "منخر ورغيف"؛ قال: «والكسر على الإتيان لكسر الخاء، كما قالوا في "مِنْتَن"، وهما نادران، كما قال الجوهري؛ لأنَّ مَفْعِلاً ليس من الأبنية، والمَنْخُور لغة في المِنْخَر، قال الشاعر:

مِنْ لُدِّ لَحْيَيْهِ إِلَى مَنخُورِهِ<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

فالحكم هنا اعتمد على النص الذي استدل به العالم، وعلل به.

خامساً: طريقته في الاستدلال: تقوم غالباً على:

- محاوراة الخصم أو المعارض عليه: فيعرض أدلتهم في الأحكام، ويناقشها، وغالباً ما يلجأ إلى المعنى في الوصول للحكم.
- لا يقبل بالأدلة الشاذة التي يقوم عليها الحكم، فيرجح الحكم القائم على المنطق، أو أي دليل آخر على الحكم القائم على دليل شاذ، وهذا يدل على مدى تمسكه بالنقل القائم

(١) الإعلام ١٦٦/١ .

(٢) سبق تخرجه، ص: ٩٦ .

(٣) ينظر: الإعلام ٣٥١/٢ - ٣٥٢ .

(٤) من الرجز: لغيلان بن حريث الربيعي، وهو في الكتاب ٢٣٤/٤، ولفظه في الكتاب: (مَنْخُورِهِ)، وشرح المفصل ١٢٧/٢، ١٢٧/٢، (مَنْخُورِهِ)، وفي لسان العرب ٢٦٧/١٢، مادة: (لذن).

(٥) الإعلام ٢٦٤/١ - ٢٦٥ .

على صحة النص والثقة، والدليل القائم على المنطق في شرح الحكم.

- له آراؤه الخاصة التي انفرد بها ولكنها قليلة؛ وذلك بحكم عدم تخصصه في النحو، ولكن تتضح آراؤه من خلال اعتماده آراء العلماء الذين وافقهم، فيستدل بآرائهم للرد على آراء العلماء الذين يخالفهم في الحكم.

سادساً: الطرق التي اتبعها لبيان الأحكام وشرحها:

• الحكم المبني على السماع:

يأتي السماع في المقام الأول فيما يتعلق بالأدلة التي استعان بها في الشرح، وبيان الحكم كما في مسألة إضافة "آل" إلى المضمرة، قال: «الصواب: إضافة "آل" إلى المضمرة؛ لأنَّ السماع الصحيح يعضده»<sup>(١)</sup>؛ لذلك نجد أنَّ هناك بعض الأحكام عنده مبنية على السماع، ومنها: ما ذكر سابقاً في أصل "الخطايا"، قال عن أصل الخطايا عند الخليل: «فصار خطائي بالهمزة بعدها ياء، ثم أبدلت الياء ألفاً بدلاً لازماً مسموعاً من العرب في هذا البناء من الجمع»<sup>(٢)</sup>.

• الاستعانة بالآيات الكريمة والأحاديث الشريفة لبيان الحكم:

- كما في مسألة إفادة "إنَّما" للحصر: قال نقلاً عن ابن عطية<sup>(٣)</sup>: «"إنَّما" لفظ لا تفارقه المبالغة والتأكيد حيث وقع، ويصلح مع ذلك للحصر، فإذا دخل في قصة وساعد معناها على الانحصار صح ذلك وترتب، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهُ وَاحِدٌ﴾<sup>(٤)</sup>... وإذا كانت القصة لا يتأتى فيها الانحصار بقيت (إنَّما) للمبالغة والتأكيد، فقط لقوله عليه

(١) الإعلام ١١٤/١ .

(٢) الإعلام ١١/٣ ، والإنصاف: ٦٤٦- ٦٤٧، وشرح الشافية للرضي ٤٤/٣ .

(٣) ينظر: المحرر الوجيز ٥٠٠/٢ وابن عطية هو: عبد الحق بن غالب بن عبد الرحيم بن عطية المحاربي، الغرناطي، كان فقيهاً جليلاً، عارفاً بالأحكام، والحديث، والتفسير، نحويًا، لغويًا، أدبيًا، قوي المشاركة، ذكياً فطنًا، من مؤلفاته، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (ت: ٥٥٤١هـ)، وقيل: (٥٤٢هـ، أو ٥٤٦هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٥٨٧/١٩- ٥٨٨، وبغية الوعاة ٧٣/٢ .

(٤) النساء: ١٧١ .

السلام: (إِنَّمَا الرَّيَا فِي النَّسِيئَةِ)<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

- دخول النفي على كاد في قوله: (مَا كِدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ)<sup>(٣)</sup> قال: «مقتضاه أن عمر صلى العصر قبل الغروب؛ لأنَّ النفي إذا دخل على كاد اقتضى وقوع الفعل في الأكثر، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>، وهنا ربط الحكم الفقهي وهو صلاة عمر قبل الغروب بناءً على حكم نحوي، وهو دخول النفي على كاد، يعني وقوع الفعل، وإثبات قوله استدلالاً بالآية الكريمة السابقة.

#### • الحكم المبني على القياس:

- مسألة ضم "الحاء والباء" في "الحُبْتُ": قال نقلاً عن تقي الدين ابن دقيق العيد: «ولا ينبغي أن يعد هذا غلطاً؛ لأنَّ "فُعلاً" بضم الفاء والعين، وتخفف عينه قياساً... قلت: وهو كما قال: فالإسكان على سبيل التخفيف، قياس مقرر عند أئمة التصريف كما في كُتِبَ، ورُسِلَ»<sup>(٦)</sup>.

#### • الحكم المبني على الأصل:

- مسألة الحصر "بإئماً"، قال: «الأصل في "إئماً" أن تجيء بخبر لا يجمله المخاطب، أو لما هو منزل منزله»<sup>(٧)</sup>.

- (تزهو) بالواو أو بالياء، قال: «والصواب في العربية حتى (تزهى) بضم التاء لا غير، أي: لأنَّ الأصل حتى تزهو؛ لأنَّه من الزهو»<sup>(٨)</sup>.

(١) سبق تخريجه، ص: ٨٤.

(٢) الإعلام ١/١٧٠.

(٣) سبق تخريجه، ص: ٨٠.

(٤) البقرة: ٧١.

(٥) الإعلام ٢/٣٣٧.

(٦) الإعلام ١/٤٣١-٤٣٢، وينظر: إحكام الأحكام: ١٠١-١٠٢. وفي الأصل: (يخفف بدل تخفف)

(٧) الإعلام ١/١٧٢.

(٨) السابق ٧/٨٨-٨٩.

• الإطلاق في الحكم هو الأصل:

- مسألة الحصر "بإثما"، نقل عن تقي الدين: أن "إثما" تارة تقتضي الحصر المطلق، وتارة تقتضي حصرًا مخصوصًا، وأن ذلك يفهم بالأدلة والقرائن، قال: «فاعتبر هذا الأصل فحيث دل السياق على الحصر في شيء مخصوص فقل به، وإلا فالأصل الإطلاق»<sup>(١)</sup>.

• الحكم بالمنطق: إضافة "بين" للمفرد، في قولها: ( وَلكِنْ بَيْنَ ذَلِكَ )<sup>(٢)</sup>، قال: «فإن قلت:

قلت: الأصل في "بين" أن تضاف إلى شيئين فصاعداً، كقولك: المال بين زيد وعمرو... فما بالها جاءت مضافة إلى مفرد وهو "ذلك"؟. فالجواب: أنه لما كانت الإشارة "بذلك" إلى ماتقدم من الأشخاص، والتصويب المفهومين من فعليهما ساغ فيها ذلك، ومنه قوله تعالى:

﴿لَا فَاْرِضْ وَلَا يَكْرُ عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ﴾<sup>(٣)</sup>، وهذا منها إشارة إلى المسنون في الركوع»<sup>(٤)</sup>.

• الحكم بالوصفية:

- تنوين "خمس" في قوله ﷺ: (خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ)<sup>(٥)</sup>، قال: «وأما مع التنوين فإنه يقتضي وصف الخمس بالفسق من جهة المعنى، وقد يشعر بأن الحكم المرتب على ذلك - وهو القتل - معلل بما جعل وصفاً، وهو الفسق، فيقتضي ذلك التعميم لكل فاسق من الدواب»<sup>(٦)</sup>.

- مسألة إعراب قوله ﷺ: (غراً محجلين)<sup>(٧)</sup>، قال: «هما منصوبان على الحال من الضمير في "يدعون"، وهو الواو والأصل: "يدعوون"، تحركت الأولى وانفتح ما قبلها، قلبت ألفاً،

(١) الإعلام ١٧٠/١ - ١٧١، يقصد ابن دقيق العيد، وينظر: إحكام الأحكام: ٥٢ - ٥٣. وفي الأصل: (فإذا وردت لفظة (إنما) فاعتبرها، فإن دل السياق والمقصود من الكلام على الحصر في شيء مخصوص فقل به، وإن لم يكن في شيء مخصوص، فاحمل الحصر على الإطلاق).

(٢) سبق تخريجه، ص: ٨٠.

(٣) البقرة: ٦٨.

(٤) الإعلام ٣/٣٩.

(٥) البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب: ما يقتل المحرم من الدواب، رقم: (١٨٢٦، ١٨٢٨، ١٨٢٩)، مسلم، كتاب

الحج، باب: ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم، رقم: ٦٧ - (١١٩٨).

(٦) الإعلام ٦/١٤٢.

(٧) سبق تخريجه، ص: ٧٩.

اجتمع ساكنان الألف والواو بعدها؛ فحذفت الألف لالتقاء الساكنين، فصار "يُدعون" <sup>(١)</sup>.

- مسألة إضافة الموصوف إلى صفته في قوله ﷺ: (عِشَاءَ الآخِرَةِ) <sup>(٢)</sup>، قال: «فيه دليل على جواز مثل هذا، وإضافة المنكر إلى المعرّف إذا كان المعرّف صفة للمنكر، ويُعبر عنه بإضافة الموصوف إلى صفته، وهو مذهب الكوفيين، فيقال: عِشَاءَ الآخِرَةِ، ومسجد الجامع» <sup>(٣)</sup>.

### • الحكم بالمعيارية <sup>(٤)</sup>:

- (كاد) في سياق النفي؛ قال: «قال القرافي: والمشهور في (كاد) أنّها إذا كانت في سياق النفي أوجبت، وإن كانت في سياق الإيجاب نفت» <sup>(٥)</sup>.

- مسألة كسر "لام كي" في قوله ﷺ: (فَلأَصْلِي) <sup>(٦)</sup> نقل عن البطليوسي <sup>(٧)</sup>: «وإنّما الرواية الصحيحة (فَلأَصِل) على معنى الأمر، والأمر إذا كان للمتكلم والغائب، كان باللام أبداً، وإذا كان للمخاطب، كان باللام وغيره» <sup>(٨)</sup>.

- ضم "الدال" في قوله: (إِنَّا لَمْ نَزِدْهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرْمٌ) <sup>(٩)</sup>، قال: «عندهم أنّها مضمومة،

(١) الإعلام ١/٤٠٤ .

(٢) في مسلم كتاب الصلاة، باب: القراءة في العشاء، رقم: ١٨٠ - ١٨١ - (٤٦٥)، واللفظ في مسلم (العشاء الآخرة)، وبنفس اللفظ في عمدة الأحكام: لعبد الغني المقدسي: ٨٩ .

(٣) الإعلام ٣/٣٧٥ - ٣٧٦ .

(٤) المعيارية: هي عملية تتم بوجود نماذج لغوية في ذهن المتكلم، ثم يقوم بالقياس حسب هذه النماذج، فهي عملية معيارية تتم وفقاً لمعايير مختزنة في الذهن، وتسمى الصوغ القياسي. ينظر: أصول النحو العربي: لمحمد عيد، ص: ٩٦ .

(٥) الإعلام ٢/٣٣٧ .

(٦) سبق تخريجه، ص: ٨٦ .

(٧) عبدالله بن محمد السّيد أبو محمد البطليوسي، كان عالماً باللغات، والآداب، والنحو، من مصنفاته: شرح أدب الكاتب، الحلل في شرح أبيات الجمل، إصلاح الخلل الواقع في الجمل، وشرح الموطأ، (ت: ٥٥٢١هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٩/٥٣٢ - ٥٣٣، وبغية الوعاة ٢/٥٥ - ٥٦ .

(٨) الإعلام ٢/٥٢٨ .

(٩) سبق تخريجه، ص: ٩٠ .

وذلك في كل مضاعف مجزوم اتصل به ضمير المذكر، نحو: ردّه، ولم يرُدّه»<sup>(١)</sup>.

### • الحكم المبني على اللفظ والمعنى:

- مسألة اللفظ والمعنى في تكرار "مثنى" في قوله: (مَثْنَى مَثْنَى)<sup>(٢)</sup>: قال نقلاً عن ابن الحاجب: « "مثنى" في الخبر المبالغة في التوكيد، وكأنّه قال: صلاة الليل: اثنتان اثنتان، فكرر أربع مرات، لأنّ "مثنى" بمنزلة اثنين مرتين، فإذا كررت اثنين اثنين، فالتكرار معنوي، فلو كان لفظياً؛ لكان سقوطه وثبوته واحداً، وجاز تكرير "مثنى"، وإن تبح تكرير اثنين أربع مرات؛ لأنّ "مثنى" أخصر؛ لأنه مفرد وإن كان للمبالغة فلا يبقى ما ذكرناه من أنه معدول عن المكرر»<sup>(٣)</sup>.

- رفع "اللام" في قوله: (يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ)<sup>(٤)</sup>، قال: « هو برفع (اللام)، هذا هو المشهور في الرواية... وهو خبر بمعنى الأمر، واستعماله بمعنى الأمر جائز مجازاً؛ لما يشتركان فيه من معنى الإثبات للشيء»<sup>(٥)</sup>.

- كسر وفتح همزة "إنّ" في قولهم: (إِنَّ الْحَمْدَ وَ النَّعْمَةَ لَكَ)<sup>(٦)</sup>، قال: «وقال ثعلب<sup>(٧)</sup>: الاختيار الكسر، وهو أجود معنى من الفتح؛ لأنّ الذي يكسر يذهب إلى أنّ المعنى: (إنّ الحمد والنعمة لك) على كل حال، والذي يفتح يذهب إلى أنّ المعنى: "ليبك" بهذا لهذا

(١) الإعلام ٤١٤/٦ .

(٢) سبق تخريجه، ص: ٨١ .

(٣) الإعلام ٥٢٢/٣ - ٥٢٣ ، والأمامي النحوية لابن الحاجب: ١٩١

(٤) سبق تخريجه، ص: ٨٩ .

(٥) الإعلام ٦٤٩/١ .

(٦) البخاري، كتاب الحج، باب: من أهل ملبدا، الحديث، رقم: (١٥٤٠) وفي أطرافه، باب: التلبية، رقم: (١٥٥٠)، (١٥٤٩)، وكتاب اللباس، باب: التلبيد، رقم: (٥٩١٥)، ومسلم كتاب الحج، باب: التلبية وصفتها ووقتها، رقم: ١٩-٢٠-٢١ - (١١٨٤).

(٧) أحمد بن يحيى بن يسار الشيباني، أبو العباس، ثعلب، المحدث، إمام الكوفيين في النحو واللغة، صاحب الفصيح، صنّف: كتاب القراءات، والمصون في النحو، واختلاف النحويين، وقواعد الشعر، وغريب القرآن (ت: ٢٩١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٥/١٤، ٧، وبغية الوعاة ١/٣٩٦-٣٩٧، والأعلام ١/٢٦٧.

السبب»<sup>(١)</sup>.

من خلال الحكم بالمعنى، يتضح أنّ تفكيره اللغوي يتجلى بربط المعنى بالحكم، وذلك من خلال التفريق بين معنى المصطلح وشروطه؛ للابتعاد عن اللبس والخطأ، وبيان اختلاف معاني حروف الجر من خلال السياق والحكم المبني على ذلك، كما في معنى "في"<sup>(٢)</sup> التي تأتي للسبب في حديث الرسول ﷺ: (دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا)<sup>(٣)</sup>، وفي الكثير من الأحكام، يربط المعنى اللغوي للمصطلح النحوي بالحكم الفقهي.

### • الحكم بالعكس:

- كما في مسألة عدم دلالة "الواو" على الترتيب، قال: «والجواب عن رواية الإطلاق في الإقبال والإدبار: أنّ "الواو" لا تدل على الترتيب، ففيه تقديم وتأخير، والتقدير: أدبر وأقبل... وعكس هذا قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَدْبَرَ يَسْعَى﴾<sup>(٤)</sup> والمراد على ما قيل: ثم أقبل يسعى، كما نقول: أقبل فلان يفعل كذا، بمعنى: أنشأ يفعل، فوضع أدبر موضع أقبل؛ لثلا يوصف بالإقبال»<sup>(٥)</sup>.

- مسألة دخول "أن" على "كاد" في قوله: (فَقَامَ حَتَّى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ)<sup>(٦)</sup>، قال: «تتعلق به مسألة نحوية، وهو دخول أن على كاد وهو قليل عندهم، والأكثر حذفها عكس عسى»<sup>(٧)</sup>.

- تأنيث "وراء وقدام" وتصغيرهما، قال: «وإنما أدخلت "الهاء" في تصغيرهما، وإن كان

(١) الإعلام ٦/٦١ .

(٢) ينظر: السابق ١/٥٢٤ .

(٣) سبق تخريجه، ص: ٨٥ .

(٤) النازعات: ٢٢ .

(٥) الإعلام ١/٣٨٢ .

(٦) مسلم، كتاب الصلاة، باب: تسوية الصفوف وإقامتها، رقم: ١٢٨ - (٤٣٦)، وابن حبان: (٣/٢٩٨، ٣٠٢).

الرواية في مسلم بدون (أن) (حتى كاد يكبر)

(٧) الإعلام ٢/٥٢٠ .

تصغير ما زاد على ثلاثة أحرف لا تلحقه التاء؛ للفصل بين المذكر والمؤنث، إذ لو تركت التاء لالتبس بالمذكر، وعكسها أسماء ثلاثية، لم يلحق تصغيرها الهاء، نحو: "حرب، ودرع، و عرب" وهي أحد عشر اسماً، فتقول: "حُرَيْب، وُدْرَيْع، وِعْرَيْب" «<sup>(١)</sup>».

### المسألة الثانية: الإجماع:

هو اتفاق المجتهدين من العلماء على حكم لغوي في عصر من العصور <sup>(٢)</sup>. وعرف الأصوليون إجماع النحاة بأنه: إجماع نحاة البلدين البصرة، والكوفة <sup>(٣)</sup>، واشترط فيه ابن جني بأن لا يخالف المنصوص، والمقيس على المنصوص <sup>(٤)</sup>. وهو من الأدلة العقلية، ويأتي في المرتبة بعد القياس، ومما نصَّ على الإجماع فيه بين النحويين، أو اللغويين:

- لفظ "الإله" قال: «وقال صاحب الحلل <sup>(٥)</sup>: بخلاف لفظة (الإله) فإنه منقول اتفاقاً» <sup>(٦)</sup>.
- "إمّا" للحصر، قال: «وفي ذلك اتفاق على أمّا للحصر» <sup>(٧)</sup>.
- فتح الواو في "سوك" جمع سواك، قال: «وسماع في المفتوحة اتفاقاً» <sup>(٨)</sup>.

(١) الإعلام ٤/٤٧٥-٤٧٦.

(٢) ينظر: الاقتراح: ٧٢، وأصول النحو العربي: محمود نخلة: ٧٩.

(٣) ينظر: الاقتراح: ٦٩.

(٤) ينظر: الخصائص ١/١٦٩.

(٥) بعد البحث في ترجمة المذكور يرجح أنه: موسى بن أبي علي الزناتي الزموري، أبو عمران الشيخ الفقيه الصالح المدرس شارح الرسالة، والمدونة، والمقامات وغيرها، (ت: ٧٠٢هـ). ينظر: الدلالات السمعية من الحرف: للخزاعي ١/١٣١، ومعجم المؤلفين ٣/٩٣٥. في هامش التحقيق قال المحقق: المقصود بالرسالة؛ رسالة ابن أبي زيد، والدليل على أنه هو ذكره ابن الملقن في عدة مواضع بأنه شارح رسالة ابن أبي زيد الزناتي، ولم أقف بعد البحث على من شرح الرسالة بمسمى الزناتي إلا هو، ولعل الكنية التي ذكرها ابن الملقن (أبو عمر) وهم من الناسخ؛ لأن ذكره ورد مرة بأبي عمر الزناتي، في الإعلام ١/٨٤، ومرة بأبي عمران الزناتي المالكي، في الإعلام ٤/٤٨، والله أعلم.

(٦) الإعلام ١/٨٧.

(٧) السابق ١/١٦٩.

(٨) الإعلام ١/٥٤٩.

### المبحث الثاني: اتجاه تفكيره النحوي:

مدخل: لكل عالم اتجاه فكري في الحكم على المسائل، يميزه ويبيّن المذهب الذي يميل إليه، وهناك اتجاهان أساسيان في المدرسة النحوية هما: الاتجاه البصري، والاتجاه الكوفي. وبعد تأسيس النحو وتعميد قواعده، وشرح العلماء لكتاب سيبويه، ومناقشاتهم، و مناظراتهم لقواعد العربية؛ تطورت المدارس النحوية، وأصبحت تتبع الأقاليم، فظهر الاتجاه البغدادي الذي يجمع بين الاتجاه البصري والكوفي، ويميل إلى أحدهما في الحكم على المسألة، ثم انتشر العلماء في الأقاليم، فأصبح هناك الاتجاه الأندلسي، والاتجاه المصري وغيرها من الاتجاهات، ومع انتشار هذه المذاهب إلا أنّها لا تكاد تخرج في أحكامها عن الاتجاه البصري أو الكوفي، وأما ابن الملقن، فإنّه كغيره من المتأخرين ينحو إلى المزج بين الآراء، واختيار ما يراه أصوب.

وبعد مراجعة اختياراته النحوية تبين أنّه يميل إلى المذهب البصري<sup>(١)</sup>، ويأخذ بمذهب سيبويه كثيراً، ويؤيد غيره من نحاة البصرة، ويميل قليلاً للمذهب الكوفي بتأييده بعض ما يعزى إلى رجاله، وقد يناقش المتأخرين في آرائهم، ويخالفهم، أو يؤيدهم، وهذا يعطي فكره النحوي التنوع في تناول المسائل حيث إنّهُ لم يتحيز لمذهب معين، ولكن الحكم في المسألة هو المهم مما أعطى فكره صفة الموضوعية.

ومن خلال شرحه للمسائل يُلاحظ أنّه يتبع منهجية معينة يسير عليها للاستدلال بالأدلة، التي من خلالها يتضح اتجاهه في الفكر النحوي، وذلك من خلال عرضه للخلاف بين العلماء من المذاهب المختلفة.

#### المطلب الأول: المذهب البصري.

- تقديمه آراء المذهب البصري على آراء المذهب الكوفي في المسائل الخلافية:  
كما في مسألة الاختلاف في أصل لفظ الجلالة "الله"، قال: « واختلف أهل العربية في

(١) الذي يلاحظ: أنّه في الحديث، والأحكام الفقهية يميل إلى آراء أهل الكوفة، وهذا عكس ما يظهر من مذهبه في النحو.

أصله على قولين: فذهب أهل البصرة إلى أن أصله: "إلاه"، وذهب الكوفيون إلى أن أصله: "لاه" <sup>(١)</sup>.

- تقديم رأي علماء البصرة على علماء الكوفة، ومن ذلك: مسألة إضافة "آل" إلى البلدان، قال: « فيقال: آل المدينة. جوزه الأخفش، ومنعه الكسائي <sup>(٢)</sup> » <sup>(٣)</sup>.

- يورد رأي أهل البصرة فقط في بعض المسائل، دون رأي أهل الكوفة، كما في مسألة "نعم"، قال: « و"نعم" عند أهل البصرة للمدح، ك"بئس" للذم، وفيها أربع لغات كما في فخذ <sup>(٤)</sup> » وهذا يدل على موافقته لهم .

- استخدام المصطلحات البصرية أكثر من المصطلحات الكوفية ومن ذلك: "المصدر": وقد استخدمه بكثرة، كما في قوله في أصل النيّة: « ثم أئهم جعلوا "مصدر" نوى: نية وقلّ ما يقولون: نياً <sup>(٥)</sup> ».

"الجر": وقد استخدم "الخفض" مرة واحدة - وهو من المصطلحات الكوفية - وكان ضمن مقولة عالم، وليس ضمن مقولته <sup>(٦)</sup>، والدليل في تفريقه بين "إلى وحتى"، قال: « يكونان لانتهاء الغاية مع كونهما جارتين... أن (إلى) تجر الظاهر <sup>(٧)</sup> ».

- وقوله في موضع "أن وإن" من الإعراب: « ثم اختلف: هل يكون "أن وإن" في موضع نصب أو جر؟ فيه خلاف للنحاة <sup>(٨)</sup> ».

(١) الإعلام ٨٩/١ .

(٢) علي بن حمزة بن عبدالله بن عثمان، أبو الحسن الكسائي، إمام الكوفيين في النحو واللغة، وأحد القراء السبعة المشهورين من مصنفاته: معاني القرآن، والقراءات، وكتاب النوادر الكبير، والأوسط، والصغير، والعدد، والهجاء، والحروف، (ت: ١٨٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٣١/٩، ١٣٣ - ١٣٤، وبغية الوعاة ١٦٢/٢، ١٦٤ .

(٣) الإعلام ١١٤/١ .

(٤) الإعلام ١٣١/١ .

(٥) السابق ١٧٦/١ .

(٦) ينظر: السابق ٢٣٨/١ .

(٧) السابق ٣٣٦/١ .

(٨) الإعلام ٦٤٥/١ .

"الظرف": قال في نصب "الخلاء": «وانتصب "الخلاء" في الحديث على أنه مفعول به لا على الظرف»<sup>(١)</sup>. والكوفيون يعبرون عن الظرف بالصفة، أو المحل، ومن علماء البصرة الذين استدل بأقوالهم:

أولاً: الخليل: عرض رأيه في ثلاث مسائل، منها:

- أصل "الخطايا"؛ قال: «وأصل "خطايا" عند الخليل: "خطائي"، فالهمزة الأولى بدل من الياء الزائدة»<sup>(٢)</sup>.

- أصل هات؛ قال: «قال الخليل: هات من [آتي يؤتى]<sup>(٣)</sup> فقلبت الألف هاء»<sup>(٤)</sup>.

- أصل البيوع؛ قال: «ويقال: بعته، وابتعته فهو: مبيع ومبيوع، والمخذوف من مبيع الواو لزيادتها، إذ عين الكلمة، فالأول للخليل»<sup>(٥)</sup>.

ثانياً: سيويه: عرض بكثرة أقوال إمام مدرسة البصرة سيويه وأدلته، ومصطلحاته في أربع عشرة مسألة، بيّن فيها رأي سيويه واعتمد عليه فيها، وفي بعض المسائل عندما يريد أن يقرر حكم المسألة، لا يأخذ إلا برأيه، ومن المسائل التي عرض بها رأي سيويه:

- "إلى" بمعنى "مع" قال: «إنَّ كلمة "إلى" لانتهاء الغاية، وقد ترد بمعنى "مع"... ومذهب سيويه: أنه إن اقترن بـ"من" فلا يدخل وإلا فيحتمل الأمرين»<sup>(٦)</sup>.

- في "الطهور"؛ قال: «وقال سيويه: "الطهور"؛ بالفتح يقع على الماء والمصدر معاً»<sup>(٧)</sup>.

(١) الإعلام ٤٣٠/١ .

(٢) السابق ١١/٣ .

(٣) في المطبوع (أنت، يؤتى) والصواب ما أثبت كما سيأتي تفصيله في موضعه .

(٤) الإعلام ٤٠/٤ .

(٥) السابق ٧/٧ .

(٦) السابق ٣٣٦/١ .

(٧) السابق ٣٩١/١ .

- وافق سيبويه في الإسناد إلى ضمير الواحد؛ قال: «ومذهب سيبويه وهو المختار: أن الجملة الأولى حذفت لدلالة الثانية عليها، تقديره عنده: والله أحق أن ترضوه، ورسوله أحق أن ترضوه»<sup>(١)</sup>.

- ومن موافقته أيضاً في تثنية "لَيَّ"، قال: «وقال سيبويه: مُثْنِيّ بدليل قلب ألفه ياء، مع المظهر... وعلى هذا القول أكثر الناس»<sup>(٢)</sup>.

- وخالف سيبويه بتشديد الياء في "اليமான" حيث مال ابن الملقن إلى تخفيف الياء على اللغة الفصيحة المشهورة، قال: «وحكى سيبويه وغيره لغة أخرى بالتشديد»<sup>(٣)</sup>، فمن خفف فلأَنَّها نسبة إلى اليمن، فالألف عوض عن إحدى ياءي النسب، ولو شدد لكان جمعاً بين العوض والمعوض منه، وذلك ممتنع»<sup>(٤)</sup>، وهنا بين سبب امتناع التشديد معارضاً به رأي رأي سيبويه.

ثالثاً: الأَخْفَش: عرض أقواله في ست مسائل متنوعة، ومنها:

- إضافة "آل" إلى البلدان، فيقال: آل المدينة؟ قال: «جَوَّزَه الأَخْفَش»<sup>(٥)</sup>.

- وافقه في كسر اللام في "فِالأَصْلِي"، قال: «مكسورة "لام كي"، والفاء زائدة، وقد جاءت زيادتها في قولهم: زيد فمنطلق، كما قال: (وَقَائِلَةٌ خَوْلَانُ فَاَنْكَحَ فَتَاتَهُمْ)<sup>(٦)</sup> وهو مذهب الأَخْفَش»<sup>(٧)</sup>.

(١) الإعلام ١/١٧٦ .

(٢) السابق ٦/٥٦، ٥٧ .

(٣) ينظر: الكتاب ٣/٣٣٧-٣٣٨ .

(٤) الإعلام ٦/٢٢٣ .

(٥) السابق ١/١١٤ .

(٦) سبق تخريجه، ص: ٧٥ .

(٧) الإعلام ٢/٥٢٨ .

### المطلب الثاني: المذهب الكوفي.

عرض أقوال علماء المذهب الكوفي وأدلتهم، وبعض مصطلحاتهم، ولكن بالمقارنة بما عرضه في المذهب البصري، فهو قليل، وخصوصاً أنه يقدم رأي المذهب البصري غالباً على الكوفي، ومن المواضع التي أيد فيها المذهب الكوفي:

- "إذا" بمعنى الشرط، حيث بيّن أنه لا يلي "إذا" عند البصريين إلا الأفعال<sup>(١)</sup>، وعند الكوفيين يجوز أن يليها الأسماء، فقال في إعراب "هي" في قولها: (إِذَا هِيَ اخْتَلَمَتْ)<sup>(٢)</sup>: « نعم يصح أن يكون المبتدأ عند الكوفيين»<sup>(٣)</sup>. وهذا تأييد للمذهب الكوفي في الحكم.

- إضافة الموصوف إلى صفتهم، حيث قدّم الرأي الكوفي على البصري في المسألة، فقال: «وهو مذهب الكوفيين فيقال: عشاء الآخرة، ومسجد الجامع، ومنعه البصريون»<sup>(٤)</sup>.

ومن علماء الكوفة الذين عرض آرائهم:

#### أولاً: الفراء<sup>(٥)</sup>:

عرض أقواله في ثلاث مسائل، ومن ذلك في الإسناد إلى ضمير الواحد في قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾<sup>(٦)</sup>، قال: «وقال الفراء: المعنى: ورسوله أحق أن ترضوه»<sup>(٧)</sup> أي: أن "الهاء" في ترضوه تعود على الرسول عليه الصلاة والسلام.

#### ثانياً: الكسائي:

عرض رأيه في ثلاث مسائل، ومن ذلك في أصل "أهل" قال: «أصله: "أول"، وقيل:

(١) في النص المحقق ورد لفظ (الأسماء) والصواب (الأفعال) فقد يكون سهواً من المصنّف أو الناسخ.

(٢) سبق تخريجه، ص: ٧٢.

(٣) الإعلام ٦٩/٢.

(٤) السابق ٣٧٥/٣.

(٥) يحيى بن زياد بن عبدالله بن مروان، أبو زكريا المعروف: بالفراء، من مصنّفاته: معاني القرآن، واللغات، والنوادر، والمذكر والمذكر المؤنث، والحدود، (ت: ٢٠٧هـ). ينظر: بغية الوعاة ٣٣٣/٢.

(٦) التوبة: ٦٢.

(٧) الإعلام ١٧٩/٧.

"أهل" قلبت الهاء همزة، ثم أبدلت الهمزة ألفاً، وجمعه: "ألون"، وتصغيره: "أُوَيْل"، فيما حكى الكسائي<sup>(١)</sup>.

المطلب الثالث: علماء آخرون.

أولاً: الزمخشري<sup>(٢)</sup>:

عرض أقواله في ست مسائل ومن ذلك: - في اسم الفعل "آمين"، قال: «وقال الزمخشري: "آمين" صوت سمي به الفعل الذي هو استجب»<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: ابن دحيّة الكلبي:

عرض أقواله في أربع مسائل، وردّ بأقواله على آراء العلماء المخالفين لرأيه، ومن ذلك في تعدي "سمعت" حيث بيّن ابن الملقن أنّ "سمعت" لا تتعدى إلا إلى مفعول واحد واستدل بقول ابن دحيّة ليثبت رأيه، قال: «وأما ابن دحيّة، فقال في كلامه على هذا الحديث: نجد أنّ إعراب (سمعت رسول الله ﷺ) فعلاً وفاعلاً ومفعولاً... فإذا بطل أن يكون من هذين البابين، ثبت أنّه مما يتعدى إلى مفعول واحد»<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: الفاكهي:

عرض أقواله بكثرة وذلك في أربع عشرة مسألة نحوية وصرفية، وقد خالفه الرأي في بعضها، ومن ذلك كون "من" بمعنى "الباء" قال: «قال الفاكهي: وهو ضعيف جداً، أو باطل؛ لأنّه لا يُعلم في لسان العرب استعمال من بمعنى الباء... فإن شدد عن ذلك شيء لم يلتفت إليه. قلت: سيأتي أنّه وقع في القرآن العظيم من بمعنى الباء»<sup>(٥)</sup> فهذا يعدُّ من مخالفته له في

(١) الإعلام ١١٢/١ .

(٢) محمود بن عمر بن محمد بن أحمد الخوارزمي، جار الله أبو القاسم الزمخشري من أئمة العلم بالتفسير، والحديث، والنحو، واللغة، وعلم البيان من أشهر كتبه: الكشاف في تفسير القرآن، وأساس البلاغة، والمفصل، لعرب، والفائق في غريب الحديث، ورؤوس المسائل في الفقه، (ت: ٥٣٨هـ). ينظر: وفيات الأعيان ١٦٨/٥ - ١٦٩، ١٧٣، والأعلام ١٧٨/٧ .

(٣) الإعلام ٥٨٩/٢ .

(٤) السابق ١٦٥/١ .

(٥) الإعلام ٢٦٠/٦ .

الرأي، حيث سيثبت بالدليل أنَّها ترد بهذا المعنى في القرآن مخالفاً رأي الفاكهي.

رابعاً: تقي الدين ابن دقيق العيد:

عرض أقواله في خمس عشرة مسألة نحوية وصرفية، ومن ذلك رفع اللام في "يغسل"، قال: «قال الشيخ تقي الدين: وهو خبر بمعنى الأمر واستعماله بمعنى الأمر جائز؛ لما يشتركان فيه من معنى الإثبات للشيء... ولو روي مجزوماً على حذف اللام الجازمة وإبقاء عملها لكان جائزاً عند بعضهم»<sup>(١)</sup>.

### المبحث الثالث: مصادره النحوية:

جرت العادة عند المصنِّفين أنَّهم يستعينون بالمصادر المكتوبة للعلماء السابقين، ينقلون منها ما يحتاجونه في تصانيفهم، وقد يحيلون إلى الرجال؛ فيقولون: قال فلان؛ أو عُرِي إلى فلان، ونحو ذلك، وقد يكون النقل مباشراً من المذكور نفسه، أو يكون بواسطة آخر نقل عنه، وسار ابن الملقن في نقولاته على هذا النهج، فإما أن ينقل من الكتب، أو يعزو إلى الرجال، وهناك أقول لعلماء غير معزوة لمصادرها، ومن هذه المصادر:

#### المطلب الأول: الكتب:

- مسألة الاختلاف في معنى "إلى"، قال: «قال أبو البقاء»<sup>(٢)</sup> في (إعرابه) الصحيح أنَّها على بابها، وأنها لانتهاء الغاية»<sup>(٣)</sup>.
- مسألة ضبط الفعل "ثم يغتسل": «وقد صرَّح بذلك ابن يعيش»<sup>(٤)</sup> في (شرح المفصل)

(١) الإعلام ١/٦٤٩.

(٢) عبدالله بن الحسين بن عبدالله، أبو البقاء العُكْبَرِي، العلامة الضرير النحوي، صنَّف: إعراب القرآن، وإعراب الحديث، والتفسير، شرح الفصيح، شرح اللمع، (ت: ٦١٦هـ). ينظر: بغية الوعاة ٢/٣٨-٣٩، وشذرات الذهب ٧/١٢١، وسير أعلام النبلاء ٢٢/٩١-٩٣.

(٣) الإعلام ١/٣٣٤.

(٤) يعيش بن علي بن يعيش بن محمد بن أبي السرايا، موفق الدين، أبو البقاء، المشهور: بابن يعيش، من كبار أئمة العربية، ماهراً في النحو والتصريف، صنَّف شرح المفصل، وشرح تصريف ابن جني، (ت: ٦٤٥هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٣/١٤٤-١٤٥، وبغية الوعاة ٢/٣٥١-٣٥٢.

قال: وجرت هذه المسألة يوماً في مجلس قاضي القضاة بجلب، فقال أبو حزم الموصلي: لا يجوز النصب»<sup>(١)</sup>.

● مسألة تكرار "مثنى" غير مصروف للعدل والوصف، قال: «والجواب ما ذكره ابن الحاجب في (شرح المفصل) حيث قال: مثنى في الخبر المبالغة في التوكيد»<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني: الرجال:

● مسألة أصل "هات" قال: «قال الخليل: "هات" من "آتي يؤاتي"، فقلبت الألف هاء، "فهات" على هذا في الحكاية كما تقدم في قيل بالفتح»<sup>(٣)</sup>.

● أصل "الخطايا" قال: «وسيويوه يرى: أن لا قلب فيه، ولكنه أبدل من الهمزة الثانية التي هي لام الفعل بانكسار ما قبلها»<sup>(٤)</sup>.

● مسألة رفع "وراء" بعد من قال: «قال الأخفش: يقال: لقيته من وراء، فترفعه على الغاية إذا كان غير مضاف، وتجعله اسماً وهو غير متمكن كقولك: من قبل ومن بعد»<sup>(٥)</sup>.

● مسألة أصل "استطاع" قال: «وأجاب السيرافي عن ذلك بأن قال: العوض إنما هو من نقل الحركة»<sup>(٦)</sup>.

● مسألة "أمين" قال: «قال الزمخشري: أمين صوت سمي به الفعل الذي هو استجب»<sup>(٧)</sup>.

● مسألة ضبط الفعل "ثم يغتسل" قال: «قال ابن مالك: يجوز جزمه على النهي،

(١) الإعلام ٢٧٣/١ - ٢٧٤ .

(٢) السابق ٥٢٢/٣ .

(٣) الإعلام ٤٠/٤ .

(٤) السابق ١١/٣ .

(٥) السابق ٤٧٤/٤ .

(٦) السابق ٢٣٠/٥ .

(٧) الإعلام ٥٨٩/٢ .

ونصبه على تقدير "أن" «<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثالث: أقوال العلماء غير المعزوة:

- الاختلاف في معنى "إلى" قال: « ومنهم من قال: إن كانت الغاية لإخراج ما دخل قبلها لم يخرج، فإنَّ اسم اليد يُطلق على المنكب... وقال آخرون: لما تردد اللفظ بين أن تكون بمعنى "مع" فاقتضى الإجمال»<sup>(٢)</sup>.
- فتح الدال أو ضمها في قوله: (نرده عليك) قال: «وعبر بعضهم: أنَّ الضم لإتباع ضم قبله وهذا إنما هو فيما إذا لم يتصل به ضمير المذكر»<sup>(٣)</sup>.
- مسألة (مهيم) قال: «قال بعضهم: ويشبه أن تكون مركبة، واستُبعد بأنَّه لا يكاد يوجد اسم مركب على أربعة أحرف»<sup>(٤)</sup>.

(١) الإعلام ١/٢٧٢ .

(٢) الإعلام ١/٣٣٤ .

(٣) السابق ٦/٤١٤ .

(٤) السابق ٨/٣١٣ .

## الفصل الثالث: المسائل النحوية.

المبحث الأول: المفردات.

المبحث الثاني: التراكيب.

المبحث الثالث: التوجيهات الإعرابية.

### المبحث الأول: المفردات .

مدخل: المقصود بالمفردات في هذا المبحث الحروف، كما بيَّنها ابن هشام بقوله: " وأعني بالمفردات الحروف، وما تضمن معناها من الأسماء والظروف." <sup>(١)</sup> وأضاف البعض ما شابه الحروف من الأفعال، وقد تناولها بعض علماء العربية في مؤلفات خاصة، مثل: كتاب معاني الحروف: للرماني <sup>(٢)</sup> والأزهية في علم الحروف: للهروي <sup>(٣)</sup>، والجنى الداني في حروف المعاني: للمرادي <sup>(٤)</sup> ومغني اللبيب: لابن هشام وغيرهم، واختلفت طرقهم في تناول شرحها من حيث الترتيب، فمنهم من رتبها على حروف الهجاء، ومنهم من رتبها على الحروف الأحادية، والثنائية والثلاثية، والرباعية، وأضاف البعض الخماسية.

والمفردات أو الحروف سواء كانت أحادية، أو ثنائية، أو ثلاثية، أو رباعية، فهي لا تؤدي معنى مستقلاً في ذاتها، ولا يظهر معناها إلا في نظم الجملة، إلا أنها تُعدُّ في كثير من الأحيان ركن المعنى، حيث لا يتم ولا يؤدي إلا بها <sup>(٥)</sup>، فقد يختلف معناها من جملة لأخرى كما في (من) فقد يكون معناها في جملة ابتداء الغاية، وفي أخرى التبويض، وفي أخرى البدل، أو بيان الجنس، وهكذا، فلا بد من فهم معناها من خلال السياق الذي وضعت فيه، وقد أدى ذلك إلى اختلاف بعض العلماء في بيان المعنى الذي يؤديه الحرف في الجملة إذا التبس الأمر، وخصوصاً أنَّ بعضها مشترك بين الحرفية والاسمية، ك(عن، والكاف، وعلى)، والبعض الآخر اختلف في

(١) ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: لابن هشام الأنصاري ١٣/١ .

(٢) علي بن عيسى بن علي أبو الحسن الرماني، كان إماماً في العربية، علامة في الأدب، من مصنفاته: التفسير، وشرح كتاب سيبويه، وشرح المقتضب، ومعاني الحروف، (ت: ٣٨٤هـ). انظر: سير أعلام النبلاء ١٦/٥٣٣، ٥٣٤، وبغية الوعاة ٢/١٨٠، ١٨١.

(٣) علي بن محمد الهروي، أبو الحسن، أديب، ونحوي، من مصنفاته: الذخائر في النحو، وكتاب الأزهية، والمرشد في النحو، وتفسير القرآن، كان حياً (عام: ٣٧٠هـ). انظر: الوافي بالوفيات ٢٢/١٠٢، ١٠٣، وبغية الوعاة ٢/٢٠٥، ومعجم المؤلفين ٢/٥٢٨، ٥٢٩.

(٤) الحسن بن قاسم بن عبد الله المرادي، الشهير: بابن أم قاسم، كان إماماً في العربية، شرح ألفية ابن مالك، والتسهيل، و الجنى الداني، وشرح المفصل، (ت: ٧٤٩هـ). انظر: الدرر الكامنة ٢/٣٢، ٣٣، وبغية الوعاة ١/٥١٧.

(٥) معجم الشوارد النحوية والفوائد اللغوية: لمحمد محمد حسن شراب: ٣١ .

حرفيته و اسميته، وأخرى يصلح لأن يحل معناها محل معنى آخر، وأخرى في دخولها على الجملة الاسمية والفعلية وغير ذلك مما اختلف فيه، وهذا ما يتناوله هذا المبحث، وقد رُتب على حسب ترتيب حروف المعجم كترتيب ابن هشام في مغني اللبيب .

### المسألة الأولى: "إن" الساكنة إذا اتصل بخبرها "اللام":

اختلف البصريون والكوفيون في "إن" إذا جاء في خبرها "اللام"، وعرض ابن الملقن لخلافهم في معرض كلامه عن حديث أبي الدرداء رضي الله عنه قال: (خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فِي حَرِّ شَدِيدٍ، حَتَّىٰ إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَىٰ رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ) <sup>(١)</sup>. فقال: «قوله: (حَتَّىٰ إِنْ)، "إن" هذه مخففة من الثقيلة عند البصريين، والأصل عندهم: أنه كان أحدنا ليضع. وهي عند الكوفيين بمعنى "ما"، و"اللام" بمعنى "إلا"، والتقدير: ما كان أحدنا ليضع» <sup>(٢)</sup>.

وهو كما قال، فالبصريون: على أن "إن" هذه هي المخففة من الثقيلة، ثلاثية الوضع في الأصل يجوز إعمالها، وإهمالها أكثر، و"اللام" لام التوكيد الموجودة في حال التثقيل. وبقيت حال الإهمال؛ للفرق بينها وبين "إن" النافية <sup>(٣)</sup>، واحتجوا لمذهبهم: بإعمالها عمل المثقلة في قراءة الحرمين، وأبي بكر عن عاصم لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَلَّا لَمَا لِيَؤْفِقَنَّهُمْ رَبُّكَ أَعْمَلَهُمْ﴾ <sup>(٤)</sup>.

(١) البخاري، كتاب الصوم، باب: إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر، رقم: (١٩٤٥)، ومسلم، كتاب الصيام، باب:

التخيير في الصوم والفطر في السفر، رقم: ١٠٨- (١١٢٢).

(٢) الإعلام ٢٧٥/٥ .

(٣) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: لأبي البركات الأنباري: ٥٠٨ - ٥١٠، والتذليل والتكميل: لأبي حيان

١٣٣/٥، والجنى الداني: ١٣٣-١٣٤، ٢٠٨ - ٢٠٩، وائتلاف النصرة: لعبد اللطيف الزبيدي: ١٥٥-١٥٦.

(٤) هود: ١١١. قرأ ابن كثير، ونافع: (وإن) مخففة (كلاً لماً) مخففة، وقرأ عاصم في رواية أبي بكر: (وإن كلاً) مخففة

(لماً) مشددة. فهناك اتفاق بين ابن كثير ونافع، وأبي بكر في تخفيف (إن). ينظر: السبعة في القراءات: لابن

مجاهد: ٣٣٩، والنشر في القراءات العشر: للجزري: ٣١٢.

وقول سيويه: « وحدَّثنا من نثق به، أنه سمع من العرب مَنْ يقول: إنَّ عمراً لمَنطلقاً»<sup>(١)</sup>.  
لمَنطلقاً»<sup>(١)</sup>.

ويؤيِّده سماع إعمال "أن" و "كأن" المخففتين، فقد قالوا: إِلَّا أَنْ أَخَاكَ ذَاهِبٌ<sup>(٢)</sup>.  
وقول الشاعر:

وَوَجْهِهِ مُشْرِقِ التَّحْرِرِ      كَأَنَّ تَدْيِيهِ حُقَّانٌ<sup>(٣)</sup>

وغير ذلك مما احتجوا به.

وأما الكوفيون: فذهبوا إلى أنَّ "إن" إذا جاء في خبرها "اللام" ليست مخففة من ثقيلة، بل نافية ثنائية الأصل، و"اللام" بمعنى "إلا"؛ لأنه قد جاء كثيراً في كتاب الله، وكلام العرب، ولا يرون تخفيف "إن"<sup>(٤)</sup>؛ لأنه لم يسمع ذلك إلا مع المكني، والمكني لا يظهر فيه الإعراب، أما الظاهر فلم يسمع معها إلا مرفوعاً<sup>(٥)</sup>.

ونقل عن الفرَّاء أنَّها بمنزلة "قد" إلا أنَّ "قد" تختص بالأفعال، و"إن" تدخل على الأسماء والأفعال<sup>(٦)</sup>.

ونقل عن الكسائي: أنَّها مخففة من الثقيلة إذا دخلت على الأسماء كما ذهب إليه البصريون؛ بسبب إعمالها في إحدى اللغتين، وإن دخلت على الأفعال فهي النافية<sup>(٧)</sup>.  
وردَّ السيرافي، وابن الأنباري، تنزيل الكوفيين "اللام" منزلة "إلا"؛ لأنه لا نظير له، وأما ما

(١) الكتاب ١٤٠/٢ .

(٢) ينظر: الإنصاف: ١٦٥-١٦٦ .

(٣) من الهزج: من أبيات سيويه الخمسين التي لا يعرف لها قائل، ينظر: الكتاب ١٣٥/٢، والأصول: لابن السراج ٢٤٦/١، والإنصاف: ١٦٦، والجنى الداني: ٥٧٥، والخزانة ٣٩٨/١٠، ٤٠١. وجاء في الصدر:

وَصَدْرٍ مُشْرِقِ التَّحْرِرِ، وَأَيْضاً: وَنَحْرٍ مُشْرِقِ اللَّوْنِ

(٤) ينظر: الإنصاف: ٥٠٨-٥١٠، والتذليل والتكميل ١٣٣/٥، والجنى الداني: ١٣٣-١٣٤، ٢٠٨-٢٠٩، وائتلاف النُصرة: ١٥٥-١٥٦،

(٥) ينظر: الارتشاف ١٢٧٥/٣، والدر المصون ٣٩٩/٦ .

(٦) ينظر: التذليل والتكميل ١٤٢/٥-١٤٣ .

(٧) ينظر: السابق ١٤٣/٥ .

ذهبوا إليه في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ﴾<sup>(١)</sup> وغيره بأنَّ "إن" بمعنى "ما و اللام" بمعنى "إلا" لاحجة لهم فيه؛ لأنَّ "إن" التي بمعنى "ما" لا تجيء "اللام" معها، ولو جاز أن يُقال: إنَّ "اللام" تستعمل بمعنى "إلا"، لكان ينبغي أن يجوز قولهم: جاءني القوم لزيداً، بمعنى: إلا زيداً، وهذا يدل على عدم صحة ما ذهبوا إليه<sup>(٢)</sup>.

وردَّ أبو حيان ما عُزي للفراء: من أنَّ "إن" بمعنى "قد" لثبوت نصبها الاسم ورفعها الخبر في إحدى اللغتين، ولو كانت بمعنى "قد" لم تعمل<sup>(٣)</sup>. وأمَّا من قال من الكوفيين إنَّ "كلاً"

في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَلَّا لَيُوقِنَنَّ رَبُّكَ أَعْمَلَهُمْ﴾<sup>(٤)</sup> منصوب بالفعل "لَيُوقِنَنَّهم" "لَيُوقِنَنَّهم" على قول، أو بفعل مضمَر يُفسِّره هذا الفعل على قول آخر فمردود؛ لأنَّ "لام" القسم لا يعمل ما بعدها فيما قبلها باتفاق، ولذا قال ابن مالك: «وكلا القولين محكوم - على أصولهم - بمنعه في هذا المخل، أو بضعفه»<sup>(٥)</sup>. ثم ساق نصّاً للفراء يؤيد ذلك قال فيه: «وأمَّا الذين خففوا "إنَّ" فإنَّهم نصبوا كلاً ب (لَيُوقِنَنَّهم)، وقالوا: كأنا قلنا: وإنَّ لَيُوقِنَنَّهم كلاً. وهو وجه لا أشتهيه؛ لأنَّ "اللام" إمَّا<sup>(٦)</sup> يقع الفعل الذي بعدها على شيء قبله، فلو رفعت "كل" لصلح ذلك، كما يصلح أن تقول: إنَّ زيداً لقائم، ولا يصلح أن تقول: إنَّ زيداً لأضرب؛ لأنَّ تأويلها، كقولك: ما زيداً إلا أضرب، فهذا خطأ في "إلا" وفي "اللام"»<sup>(٧)</sup>. وعلَّق ابن مالك عليه مؤيداً مذهب البصريين، فقال: «فهذا نصه، فقد أقرَّ أقرَّ بأنَّ حمل القراءة على جعل "إنَّ" نافية، و"اللام" بمعنى: "إلا" خطأ، ولا شك في صحة

(١) القلم: ٥١.

(٢) ينظر: شرح كتاب سيويه: للسيرافي ٧٨/١١، والإنصاف: ٥٠٩ - ٥١٠.

(٣) ينظر التذليل والتكميل ٥/ ١٤٢ - ١٤٣.

(٤) هود: ١١١.

(٥) شرح التسهيل ٣٥/٢.

(٦) في معاني القرآن ٣٨٠/١، (إمَّا)، والمناسب (لا) كما قال المحقق، وهو موجود في شرح التسهيل ٣٥/٢.

(٧) معاني القرآن ٣٧٩/١، ٣٨٠، وينظر: شرح التسهيل ٣٥/٢، والتذليل والتكميل ١٤٤/٢، والمقاصد الشافية

للشاطبي ٣٨٨/٢.

القراءة، فإنَّها قراءة المدنيين والمكيين، ولا توجيه لها إلا بتوجيه البصريين... فتعين الحكم بصحته»<sup>(١)</sup>.

وعند الشاطبي<sup>(٢)</sup> - أيضاً - أنَّ مذهب إليه الكوفيون بأنَّ "اللام" بمعنى "إلا" مجرد دعوى لا دليل عليها، وإلا لصح وقوعها حيث تقع "إلا" بعد كل نفي، فيقال: ما زيد لقائم، أو لما قائم، بمعنى: ما زيد إلا قائم، ولم يبق لما زيد، ولن يقوم لما زيد، وفي امتناع ذلك دليل على أنَّ الأمر ليس كما زعموا<sup>(٣)</sup>.

والذي يظهر لي أنَّ المذهب البصري هو الراجح؛ لأنَّه مذهب جمهور العلماء، وحججهم فيه قوية. وأما "إن" في الحديث فالذي يظهر لي فيها أنَّها المخففة من الثقل، وذلك لدخولها على الفعل الناسخ الماضي "كان"، ووجود "اللام" في خبرها؛ للفرق بين الإيجاب والنفي؛ للتوكيد، فالحديث فيه توكيد لشدة الحر الذي كانوا فيه في سفرهم، ومع ذلك صام رسول الله ﷺ والله أعلم.

### أنواع "أل" :

عرض ابن الملقن لمعنى "أل" في لفظي "الماء و الشفاعة" .  
أمَّا "الماء" ففي حديث أبي هريرة ؓ أنَّ رسول الله ﷺ قال: (لَا يُبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ)<sup>(٤)</sup>  
قال ابن الملقن: «الألف واللام في "الماء" لبيان حقيقة الجنس، ويُقال فيهما أيضاً للمح الحقيقة، كما يُقال ذلك في نحو: أكلت الخبز، وشربت الماء، وليست للجنس الشامل، إذ

(١) شرح التسهيل ٣٥/٢.

(٢) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، أبو إسحاق الغرناطي، المالكي، الشهير: بالشاطبي، محدِّث، فقيه، أصولي، لغوي مفسِّر، من مؤلفاته: عنوان التعريف بأسرار التكليف في الأصول، وشرح على الخلاصة في النحو، والموافقات في أصول الأحكام، وعنوان الاتفاق في علم الاشتقاق، (ت: ٧٩٠هـ). ينظر: معجم المؤلفين لعمر كحالة ٧٧/١.

(٣) ينظر: المقاصد الشافية ٣٨٩/٢.

(٤) البخاري، كتاب الوضوء، باب: البول في الماء الدائم، رقم: (٢٣٩)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب: النهي عن البول البول في الماء الراكد، رقم: ٩٥- (٢٨٢) وفي رواية مسلم (منه) بدل (فيه).

لا ينهى الإنسان عن البول في جميع مياه الأرض؛ إذ النهي إنما يتعلق بالممكن دون المستحيل، ويجوز أن تكون أن تكون للعهد الذهني.

واعلم أن "الألف واللام" لها تسعة أقسام:

الأول: للجنس، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ﴾<sup>(١)</sup>.

ثانيها: للعهد، نحو قوله تعالى: ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ثالثها: لبيان حقيقة الجنس وللمح الحقيقة، كما قدمناه.

رابعها: للحضور، نحو: يا أيها الرجل، وخرجت هذا الوقت .

خامسها: للمح الصفة، كالفضل، والحارث.

سادسها: بمعنى "الذي"، نحو: الضَّارِبُ، والمضروب، أي: الذي ضَرَبَ، والذي ضُرِبَ.

سابعها: للغلبة، كالعقبة.

ثامنها: للتزين، في نحو الذي والتي على الصحيح عند النحاة، لا للتعريف، وهي كذلك

عند بعض الأصوليين في قولهم: دل الدليل على كذا.

تاسعها: زائدة، كقولهم، أدخلوا الأول فالأول، وزيادتها على ضربين: لازمة، وغير لازمة.

ومحل الخوض في ذلك كتب العربية»<sup>(٣)</sup>.

وأما "الشفاعة" ففي حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ

يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا

وَطَهْرًا. . . وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ)<sup>(٤)</sup>.

قال ابن الملقن «قوله - عليه الصلاة والسلام - : (وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ) "الألف واللام" قد

(١) العصر: ٢.

(٢) المزمّل: ١٦.

(٣) الإعلام ١/٢٧٠-٢٧١.

(٤) سبق تخريجه، ص: ٧٤.

ترد للعهد، كما في قوله تعالى: ﴿فَعَصَى فِرْعَوْنُ الرَّسُولَ﴾<sup>(١)</sup>.  
 وترد للعموم كما في قوله - عليه الصلاة والسلام - : (المسلمون تتكافأ دماؤهم)<sup>(٢)</sup>.  
 وترد لتعريف الحقيقة، كقولهم: الرجل خير من المرأة، إذا ثبت هذا.  
 فقال الشيخ تقي الدين: الأقرب أنّها هنا للعهد، وهو ما بيّنه - عليه الصلاة والسلام -  
 من شفاعته العظمى المختصة به، وهي الشفاعة في إراحة الناس من طول القيام بتعجيل  
 حسابهم، كما جاء مبيناً في الصحيح، ولا خلاف في هذه، ولا تنكرها المعتزلة... فإنّه كان  
 ﷺ قد تقدم منه إعلام الصحابة بالشفاعة العظمى المختصة به، فلتكن "الألف واللام"  
 للعهد، وإن كان لم يتقدم ذلك على هذا الحديث، فليكن لتعريف الحقيقة، وتنزل على  
 تلك الشفاعات، لأنّه كالمطلق حينئذ فيكفي تنزيهه على فرد<sup>(٣)</sup>.  
 في هذين النصين ذكر ابن الملقن أنواع "أل" كما هي عند النحويين، واستوقفني فيها أمران:  
 أولاً: أنّه جعل "أل" في الذي وأخواتها للتزيين لا للتعريف؛ لأنّ الموصولات تتعرف بصلاتها،  
 وهو كذلك عند النحويين، إلا أنّهم عدوها زائدة، ولم أقف على مصطلح التزيين عندهم،  
 ويؤيد أنّها زائدة تعرّف "مَنْ" و "مَا" مع تجردهما منها، وهذا يؤكد تعرّفها بصلاتها<sup>(٤)</sup>.  
 وخالف ابن خروف<sup>(٥)</sup> في زيادتها، وذهب إلى أنّها في الموصولات مُعرّفة<sup>(٦)</sup>.  
 وقال عنها ابن أبي الربيع<sup>(٧)</sup>: أنّها زائدة لتوكيد التعريف<sup>(١)</sup>، وهذا لا يعرف له نظير.

(١) المزمّل: ١٦ .

(٢) سبق تخريجه، ص: ٧٤ .

(٣) الإعلام ١٦٧/٢ - ١٦٨، وينظر: إحكام الأحكام: لابن دقيق العيد: ١٨٥ - ١٨٦ .

(٤) ينظر: سر صناعة الإعراب ٣٢٩/١، والبسيط ٣١١/١، والجنى الداني: ١٩٧، والمقاصد الشافية ٥٦١/١ .

(٥) علي بن محمد بن علي بن خروف أبو الحسن من مصنفاته: شرح كتاب سيبويه، سماه: تنقيح الأبواب في شرح  
 غوامض الكتاب، وشرح الجمل للزجاجي، (ت: ٦١٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٦/٢٢، والأعلام ٣٣٠/٤ .

(٦) ينظر: المقاصد الشافية ٥٦١/١ - ٥٦٢ .

(٧) عبيدالله بن أحمد بن عبيد الله بن محمد، أبو الحسن ابن أبي الربيع القرشي الأموي العثماني الإشبيلي، إمام أهل النحو  
 النحو في زمانه من مصنفاته: شرح كتاب سيبويه، وشرح الجمل، وشرح الإيضاح، الملخص، (ت: ٦٨٨هـ). ينظر:

بغية الوعاة ١٢٥/٢ - ١٢٦، ومعجم المؤلفين ٣٥٠/٢ .

ثانياً: أنَّ ابن الملقن أخرج "أل" التي للمح الأصل من قسم الزائدة، وكذا اللاحقة للأسماء الموصولة، وهو خلاف المؤلف عند النحويين، ولعله اعتدَّ بما تحمله "أل" فيها من مكتسبات معنويَّة، أولفظيَّة لا يستقيم معها أن تكون زائدة، ولم يتفق مع الجمهور الذين قالوا بزيادة كل "أل" لا تفيد تعريفاً.

### المسألة الثانية: معنى "أل" في لفظ "الماء" .

جعل ابن الملقن معنى "أل" في "الماء" لبيان حقيقة الجنس، لا للعموم وشمول أفراد الجنس؛ إذ لا ينهى عن التبول في كل ماء، فماء البحار والأنهار وغيرها مما هو فوق القدر المحدد لا ينهى عن التبول فيه، فالنهي عنده خاص بما دون القلتين، وخصوصاً مع ورود القرينة وهي قوله: (الذي لا يجري)، فإنَّ الكثير المستبحر الذي لا تؤثر فيه النجاسة، لا ينهى عن الوضوء والاعتسال فيه إن لم يتغير لونه أو طعمه، وهو مأخوذ من حديث القلتين<sup>(٢)</sup>.  
 وذهب أبو حنيفة أنَّ "الماء" ينجس وإن كان أكثر من قلتين؛ لأنَّ الصيغة صيغة عموم، والشافعي وأصحابه يخصون هذا العموم، ويحملون النهي على ما دون القلتين فما زاد إلا بالتغيير، فعندهم يُحمل هذا الحديث العام على مادون القلتين جمعاً بين الحديثين.  
 وفرَّق أحمد بين بول الآدمي، وما في معناه من العذرة المائعة، فبول الآدمي وما في معناه ينجس الماء وإن كان أكثر من قلتين، وأما غيره من النجاسات فتعتبر فيه القلتان.  
 وحمل مالك النهي على الكراهة، لاعتقاده أنَّ الماء لا ينجس إلا بالتغيير<sup>(٣)</sup>. كما أجاز ابن الملقن أن تكون "أل" في "الماء" للعهد الذهني<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: البسيط ٣١١/١ .

(٢) وهو قوله ﷺ: ( إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث ) وفي رواية ( لم ينجس ) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة: (٣٣) باب: ما ينجس الماء، رقم: (٦٣، ٦٤، ٦٥)، والترمذي في أبواب الطهارة: (٥٠) باب: منه آخر، رقم: (٦٧).

(٣) ينظر: إحكام الأحكام: ٦٩-٧١، والمنهاج ٣/١٧٨-١٨٠، وفتح الباري ١/٤١٤-٤١٥، وعمدة القارئ ٢٥٢/٣-٢٥٤.

(٤) ينظر: الإعلام ١/٢٧٠.

ومن خلال ماسبق، الذي يظهر لي أنه إذا كانت "أل" في الماء لبيان الحقيقة، فالماء إذا زاد على القلتين لا ينهى عن الوضوء والاعتسال فيه إذا بال أحدهم فيه.  
وإذا كانت "أل" لشمول الجنس، فكل الماء ينهى عن الوضوء والغسل فيه إذا بال فيه أحدهم.

### المسألة الثالثة: معنى "أل" في لفظ الشفاعة.

ذكر ابن الملقن أن معنى "أل" في "الشفاعة" يتجاذبها في الظاهر العموم، وتعريف الحقيقة، والعهد، وارتضى أن تكون للعهد الذهني تبعاً للشيخ تقي الدين. وذكر ابن دقيق العيد أن هذه من الشفاعة العظمى المختصة به في إراحة الناس من طول القيام بتعجيل حسابهم، وهناك شفاعات أخرى للرسول مختصة به، وغير مختصة<sup>(١)</sup>، مثل: إدخال قوم الجنة دون حساب، وقوم قد استوجبوا النار فيشفع في عدم دخولهم لها، والشفاعة بعد دخول الجنة في زيادة الدرجات لأهلها، وقوم قد دخلوا النار فيشفع في خروجهم منها، وهذه غير مختص ﷺ بها لما ثبت في الحديث من شفاعة الأنبياء والملائكة، واستدل عليها برواية: (الإخوان من المؤمنين يشفعون)<sup>(٢)</sup>، فبيّن أن هناك شفاعات منها ما علم الاختصاص به ﷺ، ومنها ما علم عدم الاختصاص به ﷺ، ومنها ما يحتمل الأمرين فلا تكون "الألف واللام" للعموم فإن كان النبي ﷺ قد تقدم منه إعلام الصحابة بالشفاعة الكبرى المختصة به فـ "الألف واللام" للعهد، وإن لم يتقدم ذلك على هذا الحديث فـ "الألف واللام" لتعريف الحقيقة، وتُنزل على تلك الشفاعة؛ لأنه كالمطلق حينئذ فيكفي تنزيهه على فرد. وبيّن أيضاً أنه وإن كان اللفظ مطلقاً يدل على العموم، إلا أن في صدر الرواية ما يدل على الخصوصية وهو قوله ﷺ: (لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي)<sup>(٣)</sup>، وعليه ابن حجر<sup>(١)</sup>، والعيني<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: إحكام الأحكام: للاستزادة بأنواع شفاعة النبي ﷺ: ١٨٥-١٨٦، وفتح الباري ١/٥٢٠-٥٢٤، وعمدة القارئ ٢/١٨٩-١٩٠، ٤/١٤-١٦.

(٢) البخاري، كتاب التوحيد، باب: قول الله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ (٢٢) ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (٢٣) [القيامة]، رقم: (٧٤٣٩) من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ، وفيه: (فيشفع النبيون والملائكة والمؤمنون، فيقول الجبار: بقيت شفاعة)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية، رقم: (١٨٣).

(٣) سبق تخريجه، ص: ٧٥. وينظر: إحكام الأحكام: ١٨٥-١٨٦.

والذي يظهر لي أنه هو الراجح؛ وذلك لأنَّ "أل" العهدية هي التي يراد بمصحوبها فرد معين، ولا يراد به عموم الأنبياء فهي مختصة بالنبى ﷺ؛ وبذلك ينتفي كونها للعموم، وقد ترد لتعريف الحقيقية كون النبي ﷺ يبيِّن أنَّ الشفاعة مختصة به دون غيره حقيقة، ومن خلال ما سبق، إذا كانت "أل" للعهد فالشفاعة خاصة بالنبي ﷺ، وإذا كانت "أل" للعموم فهي عامة وغير مختصة به ﷺ، والله أعلم.

### المسألة الرابعة: "أل" في اسم الفاعل، والدلالة على الجنس:

عرض ابن الملقن لمعنى "أل" في "الصائم" من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَا هُنَا، وَأَذْبَرَ النَّهَارَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ) (٣). فقال: « "اللام" في "الصائم" للجنس قطعاً، وهذا يرُدُّ قول من يقول: إنَّ الاسم المشتق لا يكون جنساً عاماً » (٤).

وابن الملقن هنا يقطع بأنَّ "أل" في "الصائم" حرف تعريف، وليست اسماً موصولاً بمعنى "الذي" خلافاً لمن قال ذلك، وقد صرح سيبويه بذلك فقال: « وذلك قولك هذا الضارب زيداً، فصار في معنى هذا الذي ضرب زيداً، وعمل عمله؛ لأنَّ "الألف واللام" منعنا الإضافة وصارتا بمنزلة التنوين، وكذلك هذا الضارب الرجل، وهو وجه الكلام » (٥). واستدل على اسميتها برجوع الضمير إليها في السعة؛ نحو: قد أفلح المتقي ربه، واستحسان خلو الصفة معها من الموصوف، ولو لم تكن اسماً موصولاً لقبح حذف الموصوف؛ لأنَّه

(١) ينظر: فتح الباري ١/٥٢٢.

(٢) ينظر: عمدة القارئ ٤/١٦، والعيني هو: محمود بن أحمد بن موسى العينتابي، المعروف: بالعيني، برع في الفقه، والتفسير، والحديث، واللغة، والنحو، والتصريف، صنَّف: عمدة القارئ، وشرح التسهيل، وشرح شواهد ألفية ابن مالك، (ت: ٨٥٥هـ). ينظر: الضوء اللامع ١٠/١٣١، ١٣٣ - ١٣٤، وشذرات الذهب ٩/٤١٨ - ٤١٩.

(٣) البخاري، كتاب الصوم، باب: متى يجل فطر الصائم، رقم: (١٩٥٤)، ومسلم، كتاب الصيام، باب: بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار، رقم: (١١٠٠).

(٤) الإعلام ٥/٣١٣.

(٥) الكتاب ١/١٨١ - ١٨٢، وينظر: شرح كتاب سيبويه: للسيرافي ٤/٧٩.

ليس ثمة ما تعتمد عليه الصفة <sup>(١)</sup>.

وقد تدخل على الفعل المضارع <sup>(٢)</sup> كما في قول الشاعر:

مَاأَنْتَ بِالْحَكَمِ التُّرْضَى حُكُومْتُهُ      وَلَا الْأَصِيلَ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ <sup>(٣)</sup>  
وَالْجَـ\_\_\_\_\_دَلِ <sup>(٣)</sup>

وقول الآخر:

يَقُولُ الْخَنَى وَأَبْغَضُ الْعُجْمِ نَاطِقاً      إِلَى رَبَّنَا صَوْتُ الْحِمَارِ الْيُجَدِّعُ <sup>(٤)</sup>

وربما وصلت - أيضاً- بظرف كما في قول الشاعر:

مَنْ لَا يَزَالُ شَاكِراً عَلَى الْمَعَةِ      فَهُوَ حَرٌّ بِعَيْشَةٍ ذَاتِ سَعَةٍ <sup>(٥)</sup>

أو بجملة اسمية، كما في قول الشاعر:

مِنَ الْقَوْمِ الرَّسُولُ اللَّهُ مِنْهُمْ      لَهُمْ دَانَتْ رِقَابُ بَنِي مَعَدٍّ <sup>(٦)</sup>

وهذا دليل - أيضاً - على اسميتها <sup>(٧)</sup>.

وعلى موصوليتها المازني <sup>(٨)</sup>، إلا أنه عدّها حرفاً، والضمير في قولهم: (قد أفلح المتقي ربه)

(١) ينظر: توضيح المقاصد ٤٣٤/١.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ٢٠١/١ - ٢٠٢.

(٣) البيت من البحر البسيط: للفرزدق، ليس في ديوانه، وهو في الإنصاف: ٤٠٩، وشرح التسهيل ٢٠١/١، وورصف  
ورصف المباني: ١٦٢، والجنى لداني: ٢٠٢، ولسان العرب ٢١٠/١، مادة: (أمس)، وأوضح المسالك ٢٠/١،  
والعجز فيه (البليغ) بدل (الأصيل).

(٤) البيت من البحر الطويل: لذي الخرق الطُّهوي، دينار بن هلال، وهو في سر صناعة الإعراب ٣٤١/١، وشرح  
التسهيل ٢٠١/١، ولسان العرب ٢٠٧/٢، مادة: (جدع)، ومعنى اللبيب ٤٩/١، والخزانة ٣١/١،

(٥) من الرجز، بلا نسبة في الجنى الداني: ٢٠٣، والمغني ٤٩/١، والمقاصد النحوية للعيني ٢٨٩/١، والهمع ٢٩٤/١،  
وشرح الأشموني ٢١٣/١.

(٦) البيت من البحر الوافر، بلا نسبة في الجنى الداني: ٢٠١، والمغني ٤٩/١، والمقاصد النحوية ٢٩٠/١، والهمع  
٢٩٤/١، وشرح الأشموني ٢١٢/١.

(٧) ينظر: شرح التسهيل ٢٠١/١ - ٢٠٢.

(٨) بكر بن محمد بن بقية وقيل: بن عدي بن حبيب، أبو عثمان المازني، أحد الأئمة في النحو، من مصنفاته: كتاب

عائد على موصوف محذوف وهو مقدر، فمعنى الضارب غلامه زيد: الرجل الضارب غلامه زيد<sup>(١)</sup>.

ورُدَّ بِأَنَّهَا لَا تُؤَوَّلُ مَعَ صَلْتِهَا بِمَصْدَرٍ كَمَا هُوَ الْحَالُ مَعَ الْمُوَصُولَاتِ الْحَرْفِيَّةِ، وَأَنَّ حَذْفَ الْمُوصُوفِ لَهُ مِظَانٌ لَا يَحْذَفُ فِي غَيْرِهَا، إِلَّا لِلضَّرُورَةِ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْهَا<sup>(٢)</sup>.

وعلى موصوليتها واسميتها المبرد<sup>(٣)</sup>، وجمهور النحويين<sup>(٤)</sup>. وخالف في ذلك الأخفش، وأبو علي الشلوبين<sup>(٥)</sup> فقد يَمَّا إِلَى أَنَّهَا حَرْفٌ تَعْرِيفٌ، وَاعْتَرَضَ عَلَيْهِ: بِأَنَّهُ لَوْ صَحَّ ذَلِكَ لَمُنَعَتْ مِنْ إِعْمَالِ اسْمِي الْفَاعِلِ وَالْمَفْعُولِ<sup>(٦)</sup>. وَتَمَسَّكَ أَبُو عَلِيٍّ الشُّلُوبِيُّ بِأَنَّهَا لَوْ كَانَتْ اسْمًا لَكَانَتْ فَاعِلًا فِي قَوْلِهِمْ: جَاءَ الْقَائِمُ. وَاسْتَحَقَّ "قَائِمٌ" الْبِنَاءَ، لِأَنَّهُ - عَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ - مَهْمَلٌ؛ لِأَنَّهُ صَلَّةٌ، وَالصَّلَةُ لَا يَسْلُطُ عَلَيْهَا عَامِلُ الْمُوَصُولِ<sup>(٧)</sup>. وَأُجِيبَ عَنْهُ: بِأَنَّ مَقْتَضَى الدَّلِيلِ: أَنَّ يَظْهَرُ عَمَلُ عَامِلِ الْمُوَصُولِ فِي آخِرِ الصَّلَةِ؛ لِأَنَّ نَسْبَتَهَا مِنْهُ نِسْبَةُ أَجْزَاءِ الْمَرْكَبِ مِنْهُ، وَلَكِنْ مَنَعَ مِنْ ذَلِكَ كَوْنُ الصَّلَةِ جُمْلَةً، وَالْجُمْلُ لَا تَتَأَثَّرُ بِالْعَوَامِلِ، فَلَمَّا كَانَتْ صَلَّةً "الْألف واللام"

التصريف، وما تلحن فيه العامة، وكتاب الألف واللام، وكتاب العروض، وكتاب القافية، (ت: ٢٤٧هـ). ينظر: نزهة الألباء لأبي البركات الأنباري: ١٦٢، ١٦٦، والأعلام ٦٢/٢.

(١) ينظر: شرح الكافية: للرضي ٢٤٥/٣، والجني الداني: ٢٠٢، وشرح الأشموني ١٩٥/١.

(٢) ينظر: شرح الكافية: للرضي ٢٤٤/٣ - ٢٤٦، وتوضيح المقاصد ٤٣٤/١، وشرح الأشموني ١٩٥/١.

(٣) ينظر: المقتضب ٨٩/٣. وهو: محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي المعروف بالميرد، من أئمة النحو والأدب، صنَّف كتب كثيرة منها: المقتضب، والكامل، والمذكر والمؤنث، وشرح شواهد الكتاب، الرد على سيبويه، وإعراب القرآن، وطبقات النحاة البصريين، (ت: ٢٨٥هـ). ينظر: نزهة الألباء: ١٩٣، ٢٠٠، وبغية الوعاة ٢٦٩/١ - ٢٧٠، وسير أعلام النبلاء ٥٧٦/١٣ - ٥٧٧، والأعلام ١٤٤/٧.

(٤) ينظر: معاني الحروف: للرماني: ٦٧، وشرح اللمع للثمانيني، والبسيط ٢٨٥/١، وشرح الأشموني ١٩٥/١.

(٥) عمر بن محمد بن عمر بن عبد الله أبو علي المعروف بالشلوبين، كان إماماً في العربية، صنَّف تعليقاً على كتاب سيبويه، وشرح المقدمة الجزولية، والتوطئة، (ت: ٦٤٥هـ). ينظر: بغية الوعاة ٢٢٤/٢ - ٢٢٥، والأعلام ٦٢/٥.

(٦) ينظر: شرح المنزج ٢٧٧/١، وشرح الأشموني ١٩٥/١، ١٩٧.

(٧) ينظر: شرح الأشموني ١٩٧/١.

في اللفظ غير جملة جيء بها على مقتضى الدليل لعدم المنع<sup>(١)</sup>، وعليه ففي "أل" الموصولة باسم الفاعل واسم المفعول ثلاثة مذاهب:

**الأول:** أنّها اسم موصول وهو قول الجمهور، وهو الظاهر؛ لقوة أدلته، والواقع اللغوي يشهد لاستعمال بعض الحروف أسماء ولا يمنعه<sup>(٢)</sup>.

**الثاني:** ما عزي للمازني بأّما حرف موصول.

**الثالث:** أنّها حرف تعريف، وعزي للأخفش، وأبي علي الشلوين .

### المسألة الخامسة: مجيء "إلى" بمعنى "مع":

عرض ابن الملقن لخلاف العلماء في مجيء "إلى" بمعنى "مع" في قول حُمُرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ فِي وَصْفِ وَضُوءِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَقَّانَ دَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَفْرَعَّ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ، فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدَخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ، وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَّ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا)<sup>(٣)</sup>.

فقال: «ومنشأ الخلاف أنّ كلمة "إلى" لانتهاء الغاية، وقد ترد بمعنى "مع" والأول هو المشهور، فمن قال به لم يوجب إدخالهما في الغسل، ومن قال بالثاني أوجب»<sup>(٤)</sup>.

والقول المشهور الذي ذكره ابن الملقن هو الظاهر من كلام سيبويه أنّها على أصل استعمالها دالة على انتهاء الغاية المكانية أو الزمانية، ولا يُعدل بها إلى معنى "مع"، قال: «وأما "إلى" فمتمتهى لا ابتداء الغاية... ويقول الرجل: إِنَّمَا أَنَا إِلَيْكَ، أَي: إِنَّمَا أَنْتَ غَايَتِي...»

(١) ينظر: شرح التسهيل ٢٠٣/١، وشرح الأشموني ١٩٧/١ .

(٢) ينظر: سر صناعة الإعراب ٢٦٥/١ - ٢٦٦، والمقاصد الشافية ٤٤٨/١ .

(٣) البخاري، كتاب الوضوء، باب: الوضوء ثلاثاً ثلاثاً، رقم: (١٦٠، ١٥٩)، وباب المضمضة في الوضوء، رقم:

رقم: (١٦٤)، وكتاب الرقاق، باب: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا

يُغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغُرُورُ ﴿٥﴾ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُفْرٌ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴿٦﴾

[فاطر: ٥-٦]، رقم: (٦٤٣٣)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب: صفة الوضوء وكماله، رقم ٣- (٢٢٦).

(٤) الإعلام ٣٣٤/١ .

تقول: قمتُ إليه، فَجَعَلْتُهُ مُنْتَهَاكَ مِنْ مَكَانِكَ»<sup>(١)</sup>.

وهو فهم ابن مالك وعزاه للفراء، وأبي العباس ثعلب<sup>(٢)</sup>، وعليه ابن عطية<sup>(٣)</sup>، والعكبري<sup>(٤)</sup>،

وابن يعيش<sup>(٥)</sup>. وذهب أبو العباس ثعلب إلى أنها تأتي بمعنى "مع"<sup>(٦)</sup>.

وحكاه ابن عصفور عن الكوفيين، وحكاه ابن هشام - أيضاً - عنهم وعن كثير من

البصريين<sup>(٧)</sup> مستدلين بقوله تعالى: ﴿مَنْ أَنْصَارِيَّ إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(٨)</sup> وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا

تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾<sup>(٩)</sup>، ويقول العرب: (الذود إلى الذود إبل)<sup>(١٠)</sup>.

واحتج له ابن مالك<sup>(١١)</sup> بقول الشاعر:

فلم أرَ عُذْرًا بعدَ عشرين حِجَّةً      مضتُ لي وعشْرٌ قد مَضَيْنَ إلى

عَشْرٍ

ومما احتج به القائلون بهذا - أيضاً - قوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا

(١) الكتاب ٢٣١/٤.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ١٦٧/٣.

(٣) ينظر: المحرر الوجيز ١٦١/٢-١٦٢.

(٤) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٢٦٤/١، ٤٢١.

(٥) ينظر: شرح المفصل ١٤/٨-١٥.

(٦) ينظر: تهذيب اللغة: للأزهري ٤٢٧/١٥، وعمدة القارئ: للعيني ٣٤٨/٢.

(٧) ينظر: الجنى الداني: ٣٨٦، ومغني اللبيب ٧٥/١.

(٨) آل عمران: ٥٢، والصف: ١٤.

(٩) النساء: ٢.

(١٠) مثل نسب إلى أحيحة بن الجلاح، وهو بكماله: (التمر إلى التمر تمر، والذود إلى الذود إبل). ينظر: مجمع

الأمثال: للميداني ١٣٧/١، ٢٧٧.

(١١) ينظر شرح التسهيل ١٤٢/٣.

(١٢) البيت من البحر الطويل: لذي الرمة في ديوانه ص: ١٢٤، وهو في شواهد التوضيح: لابن مالك: ١٩٧، والتذليل

والتكميل ١١/١٦٣.

وَجُوهَكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴿١﴾ . وتمسك ابن عطية بأنَّ "إلى" لا تكون بمعنى "مع" وأنَّ دخول ما بعدها فيما قبلها وخروجه عنه يحوج إلى قرينة، قال: «نعم "مع" تسد... مسد "إلى"، ولكن ليس يباح من هذا أن يقال: إنَّ "إلى" بمعنى "مع"، حتى غلط في ذلك بعض الفقهاء في تأويل قوله تعالى: ﴿وَأَيْدِيكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ ﴿٢﴾، فقال: إلى "إلى" بمعنى "مع"، وهذه عجمة، بل "إلى" في هذه الآية غاية مجردة، وينظر هل يدخل ما بعد "إلى" فيما قبلها من طريق آخر» ﴿٣﴾ . و نحو منه قاله العكبري وعدَّ ما بعد "إلى" داخلاً فيما قبلها؛ لأنَّه «حد ينتهي الغسل إليه، والحد هنا يدخل في المحدود؛ لأنَّ المرفق جزء من اليد وإذا وقع التحديد بجزء من الشيء دخل في المحدود، هكذا قال أهل العربية» ﴿٤﴾ .

وتأول بعضهم ما احتج به الكوفيون ومن وافقهم على تضمين العامل، وإبقاء "إلى" على أصلها، والمعنى في قوله تعالى: ﴿مَنْ أَنْصَارِيٍّ إِلَى اللَّهِ﴾ ﴿٥﴾ من يضيف نصرته إلى نصره الله وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ نَفْسٍ﴾ ﴿٦﴾ أي: لا تجمعوا... وقولهم: (إنَّ الذود إلى الذود إبل)، أي: الذود تضاف إلى الذود إبل ﴿٧﴾ .

وفيما يتعلق بمجرور "إلى" ودخوله فيما قبلها وعدمه، فالذي عليه المحققون أنَّ ما بعدها داخل فيما قبلها إذا كانت هناك قرينة، أو كان ما بعدها من جنس ما قبلها أو جزء منه،

(١) المائة: ٦ .

(٢) المائة: ٦ .

(٣) المحرر الوجيز ٤٤٢/١ .

(٤) التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين: ٤٠٥ .

(٥) آل عمران: ٥٢، والصف: ١٤ .

(٦) النساء: ٢ .

(٧) ينظر: الخصائص ٥١١/٢، وشرح الرضي على الكافية ١٤/٦ - ١٥، والجنى الداني: ٣٨٦، والبسيط ٨٤٦/١ - ٨٤٧ .

وإن لم يكن ذلك فلا، وعُزي إلى سيويه<sup>(١)</sup>، والمبرد<sup>(٢)</sup>، وعليه ابن عصفور<sup>(٣)</sup>، وصححه أبو حيان<sup>(٤)</sup>، وتُقل عن بعضهم أنَّ ما بعدها داخل فيما قبلها من غير نظر إلى القرينة<sup>(٥)</sup>.

وفي ضوء هذا الخلاف في حمل "إلى" على "مع" كان اختلافهم في "المرفقين" في الحديث كما ذكر ابن الملقن، فمن جعلوا "إلى" للمصاحبة وحملوها على "مع" أوجبوا إدخال المرفقين في الغسل، ومن حفظوا لها معناها الأصلي وعدوها لانتهاء الغاية، وليست للمصاحبة، اختلفوا في حكم غسلها، وقد لخص ابن الملقن المذاهب في الحديث قائلاً: لخص ما في "إلى" [خمسة]<sup>(٦)</sup> مذاهب:

أحدها: أنَّ ما بعدها ليس داخلاً، وهو مذهب الشافعي.  
ثانيها: أنَّه داخل .

ثالثها: إن كان من الجنس دخل، وإلا فلا.

رابعها: إن لم يكن معه "من" دخل، وإلا فلا.

خامسها: إن كان منفصلاً عما قبله بمفصل معلوم بالحس فإنه لا يدخل، وإلا فيدخل كآية الوضوء<sup>(٧)</sup>. واعترض ابن حجر على زفر<sup>(٨)</sup> في عدم إدخال المرفقين في الغسل، وبَيَّن أنَّ معظم العلماء قالوا: بدخول المرفقين في الغسل، ، وأنَّه يمكن الاستدلال بذلك بفعل الرسول ﷺ فقد دلَّ على ذلك أحاديث كثيرة، ومنها ما ورد في الدار قطني بإسناد حسن،

(١) ينظر: شرح التسهيل ١٦٧/٣، والتذيل ١١ / ١٦٠ - ١٦١، عمدة القارئ ٣٤٨/٢ .

(٢) ينظر: المقتضب ١٣٩/٤، وعمدة القارئ للعيني ٣٤٨/٢ .

(٣) ينظر: المقرب ١٩٩/١، وشرح الجمل لابن عصفور ٥٠٨/١ - ٥٠٩ .

(٤) ينظر: التذيل والتكميل ١٦٢/١١ .

(٥) ينظر: شرح الجمل: لابن عصفور ٥٠٩/١، والتذيل والتكميل ١٦٢/١١ .

(٦) في المطبوع (خمس) والصحيح ما أثبت.

(٧) الإعلام ٣٣٦/١ .

(٨) ينظر: فتح الباري ٣٥٠/١، وزفر هو: زُفر بن الهذيل بن قيس بن سلم العنبري، كان من مجور الفقه، تفقه بأي حنيفة،

حنيفة، (ت: ١٥٨هـ). ينظر: طبقات الفقهاء: لأبي إسحاق الشيرازي: ١٣٥، وسير أعلام النبلاء ٣٨/٨ - ٣٩، ٤١ .

من حديث عثمان، في صفة الوضوء: (فغسل يديه إلى المرفقين حتى مسَّ أطراف العضدين)<sup>(١)</sup>، وعند البزار والطبراني، من حديث وائل بن حجر، في صفة الوضوء: (وغسل ذراعيه حتى جاوز المرفق)<sup>(٢)</sup>، وفي الطحاوي والطبراني، من حديث ثعلبة بن عباد، عن أبيه مرفوعاً: (ثم غسل ذراعيه حتى يسيل الماء على مرفقيه)<sup>(٣)</sup>، فبيِّن أنَّ هذه الأحاديث يقوي بعضها بعضاً<sup>(٤)</sup>.

والذي يظهر لي هو ما ذهب إليه هشام الوقشي<sup>(٥)</sup>، قال: «مع هذا فإنَّ ما بعد "إلى" لما كان قد يجوز فيه أن يكون داخلياً فيما قبله، وقد يجوز أن لا يكون، كان إدخال المرفقين في الغسل أحوط، وأرفع للشبهة»<sup>(٦)</sup>.

ومما سبق يتبين أنَّ دخول المرفقين بالغسل وعدمه يتوقف على معنى "إلى"، وذلك: إذا كانت "إلى" بمعنى الغاية، وما بعدها داخل في حكم ما قبلها، وإذا كانت بمعنى "مع" فالمرفقان داخلان في الغسل، وإذا كانت بمعنى الغاية وما بعدها لا يدخل في حكم ما قبلها، فلا يدخل المرفقان في الغسل، والذي يظهر لي أنَّهما يدخلان في الغسل؛ وذلك لأنَّه رأي جمهور العلماء، والسنة بينت أنَّها تدخل. والله أعلم.

### المسألة السادسة: معنى "الباء" في " النيات" للسببية أم للمصاحبة:

للباء معان كثيرة أورثت تنوعاً في الدلالة، ومما عرض له ابن الملقن معنى "الباء" في قوله: (بالنيات)، في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إنَّما

(١) أخرجه الدار قطني في سننه ٨٣/١ .

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير: ٢٢ / ٥٠، ورواه البزار: (٢٦٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق عن ثعلبة بن عمار عن أبيه، كما في جمع الجوامع. جامع الأحاديث: ٧١٩/٥. أخرجه الطحاوي الطحاوي في شرح المعاني ٣٧/١، والطبراني في الكبير كما في الجمع ٢٢٤/١ .

(٤) ينظر: فتح الباري ٣٥٠/١.

(٥) هشام بن أحمد بن هشام بن خالد الوقشي، عارف بالأحكام، والحديث، والفقهاء، والخطابة، والنحو، والشعر، صنَّف: نُكت الكامل للمبرد، (ت: ٤٨٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٩/١٣٤-١٣٦، وبغية الوعاة ٢/٣٢٧.

(٦) التعليق على الموطأ: لهشام الوقشي ١ / ٥٤.

الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ - وفي رواية: (بِالنِّيَّاتِ) - وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَّا نَوَى<sup>(١)</sup>.  
 فقال: « "الباء" في "النيات" يحتمل أن تكون باء السبب، ويحتمل أن تكون باء المصاحبة،  
 وينبغي على ذلك: أنَّ النِّيَّةَ جزء من العبادة، أم شرط؟»<sup>(٢)</sup>.  
 وهذا التنوع مألوف عند المتأخرين، وقد حصروا الكثير من معاني الحروف، ومنها "الباء"،  
 وأصل معانيها الإلصاق، أو الإلحاق والاختلاط كما في عبارة سيويوه، وقد اقتصر عليه  
 وجعل ما عداه من معان عدل بـ "الباء" إليها من قبيل الاتساع، قال: « وباء الجر إنما هي  
 للإلحاق والاختلاط، وذلك قولك: خرجتُ بزيدٍ، ودخلتُ به، وضربتُه بالسوط: ألزقت  
 ضربك إيَّاه بالسوط، فما اتسع من هذا الكلام فهذا أصله»<sup>(٣)</sup>. وكذا عند المبرِّد<sup>(٤)</sup>، وابن  
 وابن السَّراج<sup>(٥)</sup>، وأبي البركات الأنباري<sup>(٦)</sup>، وابن أبي الربيع<sup>(٧)</sup>، وعُزَيُّرٍ للشلوليين<sup>(٨)</sup>.  
 ومن المعاني المشهورة لـ "الباء": السببية، والمصاحبة.

والسببية هي: الداخلة على سبب الفعل، كقوله تعالى: ﴿فِيمَا نَقَضُوا مِيثَقَهُمْ﴾

(١) البخاري، كتاب، بدء الوحي، باب: كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ رقم: (١)، وكتاب الإيمان، باب: ما  
 جاء إن الأعمال بالنية والحسبة، رقم: (٥٤)، وكتاب، العتق، باب: الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق ونحوه، ولا  
 عتاقة إلا لوجه الله، رقم: (٢٥٢٩)، وكتاب، النكاح، باب: من هاجر أو عمل خيراً لتزويج امرأة فله مانوى،  
 رقم: (٥٠٧٠)، وكتاب، الإيمان والنذور، باب: النية في الإيمان، رقم (٦٦٨٩)، ومسلم كتاب، الإمارة، باب: إنما  
 الأعمال بالنية، رقم: ١٥٥- (١٩٠٧).

(٢) الإعلام ١/١٧٦.

(٣) الكتاب ٤/٢١٧.

(٤) ينظر: المقتضب ٤/١٤٢.

(٥) ينظر: الأصول ١/٤١٢-٤١٥. محمد بن السري بن سهل، أبو بكر بن السراج، النحوي، الأديب اللغوي، صنّف:  
 اللغوي، صنّف: الأصول الكبير، وشرح سيويوه: (ت: ٣١٦هـ). ينظر: بغية الوعاة ١/١٠٩-١١٠، ومعجم  
 المؤلفين ٣/٣١٢.

(٦) ينظر: أسرار العربية: ٢٦١.

(٧) ينظر: البسيط ٢/٨٥٧.

(٨) ينظر: المقاصد الشافية ٣/٦٣٤.

لَعَنَهُمْ ﴿١﴾، أي: لعنَّاهم بسبب نقضهم ميثاقهم<sup>(٢)</sup>.

وقد نص عليها جمع من النحويين، كالجرجاني<sup>(٣)</sup>، وابن مالك<sup>(٤)</sup>، وابن عصفور<sup>(٥)</sup>، وأبي حيان<sup>(٦)</sup>، والمرادي<sup>(٧)</sup>.

وأما "باء" المصاحبة: فهي التي بمعنى "مع"، واستدل لها الهروي<sup>(٨)</sup>، بقول الشاعر:

دَاوَيْتُهُ بِالْمَحْضِ حَتَّى شَتَى يَجْتَذِبُ الْآرِيَّ بِالْمِرْوَدِ<sup>(٩)</sup>

وأثبتها ابن جني<sup>(١٠)</sup>، والجرجاني<sup>(١١)</sup>، وابن يعيش<sup>(١٢)</sup>، وابن مالك<sup>(١٣)</sup>، وأبو حيان<sup>(١٤)</sup>، وابن هشام<sup>(١٥)</sup>، وخالد الأزهري<sup>(١٦)</sup>.

(١) المائدة: ١٣.

(٢) ينظر: التصريح ٤٥/٣.

(٣) ينظر: المقتصد ٨٢٦/٢. والجرجاني هو: عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني، واضع أصول البلاغة، ومن أئمة اللغة، صنَّف: أسرار البلاغة، ودلائل الإعجاز، والمقتصد، (ت: ٤٧١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٤٣٢/١٨-٤٣٣، والأعلام ٤٨/٤-٤٩.

(٤) ينظر: شرح التسهيل ١٥٠/٣.

(٥) ينظر: المقرب ٢٠٤/١.

(٦) ينظر: ارتشاف الضرب ١٦٩٥/٤، والتذيل والتكميل ١٩٢/١١.

(٧) ينظر: الجنى الداني: ٣٨-٣٩، وتوضيح المقاصد ٧٥٥/٢.

(٨) ينظر: الأزهية: للهروي: ٢٨٦.

(٩) البيت من البحر السريع للمثقب العبدى، في ملحق ديوانه، ص: ٢٧١، وهو في إصلاح المنطق: لابن السكيت ٣١٤/٢، ولسان العرب ١٢٧/١، مادة: (آري)، و ٣٦٨/٥، مادة: (رود).

(١٠) سر صناعة الإعراب: ١٤٨، وينظر: الخصائص ٥٠٩/٢، ٥١٠.

(١١) ينظر: المقتصد ٨٢٥/٢.

(١٢) ينظر: شرح المفصل ٢٢/٨.

(١٣) ينظر: شرح التسهيل ١٥٠/٣.

(١٤) ينظر: ارتشاف الضرب ١٦٩٥-١٦٩٦، والتذيل والتكميل ١٩٤/١١.

(١٥) ينظر: المغني ١٠١/١، ١٠٣.

(١٦) ينظر: التصريح ٤٣/٣، وهو: خالد بن عبد الله بن أبي بكر بن محمد الأزهري، نحوي، صنَّف: الأزهرية في علم العربية، والتصريح بمضمون التوضيح، (ت: ٩٠٥هـ). ينظر: الضوء للمع ١٧١/٣، والأعلام ٢٩٧/٢.

ولباء المصاحبة علامتان، إحداهما: صلاحية وقوع "مع" موقعها، نحو قوله تعالى: ﴿أَهْبِطْ بِسَلْمٍ﴾<sup>(١)</sup>، أي: معه، والأخرى: أن يغني عنها وعن مصحوبها الحال، فالتقدير فالتقدير في الآية: اهبط مسلماً عليك، وذكر أنه بسبب صلاحية وقوع الحال موقعها سماها كثير من النحويين: "باء الحال"<sup>(٢)</sup>.

وفي ضوء هذا التنوع الدلالي لـ "لباء" احتملت أن تكون في قوله: "بالنيات" للسببية أو للمصاحبة وهذا أفضى إلى اختلاف فقهي في فهم حكم النية. فالنية شرط إن جعلت "الباء" للسببية، فهي سابقة للعمل، كنية الصيام، فتقدم عليه، وهو قول بعض العلماء<sup>(٣)</sup>. والنية ركن إن فهم منها المصاحبة، فهي مصاحبة للعمل، كنية الصلاة الصلاة فتصحب تكبيرة الإحرام عند بعضهم ولا تتقدم عليها ولا تتأخر عنها وهو قول جمهور العلماء<sup>(٤)</sup>، وتفصيل ذلك في مظانه من كتب المدونات الفقهية. وهذه الوقفة اللغوية من ابن الملقن عند حديث "النية" يظهر حاجة المحدث والفقهاء وغيرهما من طلاب العلم الشرعي لعلوم العربية، لفهم النصوص واستخلاص الأحكام منها.

#### المسألة السابعة: دلالة "الباء" على التبعية:

عرض ابن الملقن لمعنى "الباء" في حديث مُرَّانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بن عَقَّانَ جاء فيه: (أَنَّه رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِوَضُوءٍ فَأَفْرَعَّ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنْأَيْهِ... ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ)<sup>(٥)</sup>. فقال: « قوله: (ثم مسح برأسه) ظاهره استيعاب الرأس بالمسح؛ لأنَّ اسم الرأس حقيقة في العضو كله، لكن الاستيعاب هل هو على سبيل الوجوب أو الندب؟ اختلف الفقهاء فيه... ثم نُقل في الحصول عن بعض الشافعية أنَّ "الباء" قد تدل على التبعية؛ فلذلك

(١) هود: ٤٨.

(٢) ينظر: الجنى الداني: ٤٠، وتوضيح المقاصد ٧٥٧/٢، والمزج ٥٣٦/٢-٥٣٧.

(٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي ٨٥/٦، وإحكام الأحكام: ٥٤-٥٥، ونيل الأوطار: للشوكاني ١٥٧/١،

١٥٩.

(٤) ينظر: الإعلام ١/١٨١، وفتح الباري ١٩/١-٢١، وعمدة القارئ ٦٣/١، ٦٦-٦٧، ٧٠-٧٨.

(٥) سبق تخرجه، ص: ١٢٩.

اكتفينا بالبعض. وأنكر ابن جني ورودها للتبعيض، قال: إنَّه شيء لا يعرفه أهل اللغة، وهو عجيب منه، فقد ورد في أشعارهم، ونص عليه الأصمعي، والقتيبي، والفارسي في التذكرة، وابن مالك، وحكاه ابن القواس<sup>(١)</sup> في شرح ألفية ابن معط عن ابن كيسان<sup>(٢)</sup>، وحكاه ابن الخباز<sup>(٣)</sup> عن العبدى<sup>(٤)</sup>.

وتردُّ "الباء" للتبعيض، واستدلوا لها بشواهد منها، قوله تعالى: ﴿يَشْرَبُ بِهَا عِبَادُ اللَّهِ

يُفَجِّرُونَهَا تَفْجِيرًا﴾<sup>(٥)</sup>، أي: يشرب منها، وقول الشاعر:

شَرِبْتُ بِمَاءِ الدُّحْرَضِيِّنِ فَأَصْبَحْتُ      زَوْرَاءَ تَنْفِرُ عَنْ حِيَاضِ الدَّيْلَمِ<sup>(٦)</sup>

وقول الشاعر:

فَلَثَمْتُ فَاهَا آخِذًا بِقُرُونِهَا      شُرِبَ النَّزِيفِ بِيَرْدِ مَاءِ الْحَشْرَجِ<sup>(٧)</sup>

وقول الآخر:

شَرِبْنَا بِمَاءِ الْبَحْرِ ثُمَّ تَرَفَعْتُ      مَتَى لَجَجَ حُضْرٍ لَهْنٍ نَيْجٍ<sup>(٨)</sup>

(١) عبدالعزيز بن زيد بن جمعة الموصلبي، المعروف بابن القواس، شرح ألفية ابن معطي، وكافية ابن الحاجب. ينظر: بغية بغية الوعاة ٩٩/٢ .

(٢) محمد بن أحمد بن كيسان، صنّف: المهذب في النحو، والمذكر والمؤنث، والمقصود والممدود، (ت: ٢٩٩هـ). ينظر: ينظر: الواقي بالوفيات ٣٤/٢ - ٢٥ .

(٣) أحمد بن الحسين بن أحمد بن الخباز، الضرير، برع في النحو، واللغة، والفقه، وغير ذلك، صنّف: النهاية في النحو، وشرح ألفية ابن معط، (ت: ٦٣٧هـ)، وقيل: (٦٣٩هـ). ينظر: الواقي بالوفيات ٢٢٣/٦، وبغية الوعاة ٣٠٤/١ .

(٤) الإعلام ٣٣٧/١ - ٣٤٠ .

(٥) الإنسان: ٦ .

(٦) البيت من البحر الكامل: لعنترة في ديوانه ص ٨١، وهو في: سر صناعة الإعراب ١٤٨/١، والتذييل والتكميل ١٩٩/١١، والمقاصد الشافية ٦٣٦/٣ .

(٧) البيت من البحر الكامل: لعمر بن أبي ربيعة في ديوانه ص: ١٢٠، وهو في شرح الكافية: لابن مالك ٨٠٧/٢، وبلا وبلا نسبة في شرح التسهيل ١٥٢/٣، ولسان العرب ١٨٧/٣، مادة: (حشرج)، والتذييل والتكميل ١٩٩/١١، والجنى الداني: ٤٤، والمغني ١٠٥/١، والمقاصد الشافية ٦٣٦/٣ .

(٨) البيت من البحر الطويل: لأبي ذؤيب الهذلي، وهو في: كتاب سر صناعة الإعراب ١٤٩/١، والأزهية: ٢٨٤، و

وهو كما قال ابن الملقن: منقول عن الأصمعي<sup>(١)</sup>، والقتيبي<sup>(٢)</sup>، والفارسي في التذكرة<sup>(٣)</sup>، وعُزي للكوفيين<sup>(٤)</sup>.

وبه وجه بعضهم قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾<sup>(٥)</sup>، أي: بعض رؤوسكم، فيتحقق الواجب بأدنى ما تفهم منه البعضية<sup>(٦)</sup>.

ورُدَّ إنكار ابن جني على الذي أوماً إليه ابن الملقن في نصه السابق<sup>(٧)</sup> بأنه شهادة على النفي. وأجيب عليه: بأنَّ الشهادة على النفي ثلاثة أقسام: معلومة، وظنّية عن استقراء صحيح، وشائعة غير منحصرة، وأنَّ كلام ابن جني من النوع الثاني، أي: ظنّية، لأنَّه شديد الاطلاع على لسان العرب<sup>(٨)</sup>.

وممن أنكر أنَّ "الباء" للتبعيض الثماني<sup>(٩)</sup>، وابن عصفور، وردَّه قائلاً: «ومن جعل الباء للتبعيض استدل على ذلك بقول العرب: أخذت بثوب زيد. ومعلوم أنَّ الأخذ إنما كان

ارتشاف الضرب ٤/١٦٩٧، والتذييل والتكميل ١١/٣١٣، وتوضيح المقاصد ٢/٧٥٨، والجنى الداني: ٤٣، والمغني ١/١٠٥، والتصريح ٣/٧، والخزانة ٧/٩٧-٩٩.

(١) عبد الملك بن قريب بن عبد الملك بن علي الأصمعي، صاحب اللغة، والغريب، والأخبار، صنّف: الأجناس، الأمثال، النوادر، (ت: ٢١٥هـ)، وقيل: (٢١٦هـ). ينظر: الوافي بالوفيات ١٩/١٢٦-١٢٨، ونزهة الألباء: ١٠٢، ١١٢.

(٢) عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، من أئمة الأدب، صنّف: تأويل مختلف الحديث، وأدب الكاتب، عيون الأخبار، والشعر والشعراء، مشكل القرآن، (ت: ٢٧٦هـ). ينظر: وفيات الأعيان ٣/٤٢-٤٣، والأعلام ٤/١٣٧.

(٣) ينظر: شرح التسهيل ٣/١٥٢-١٥٣، والمغني ١/١٠٥.

(٤) ينظر: التذييل والتكميل ١١/١٩٨، والمغني ١/١٠٥، وعمدة القارئ ٢/٣٥٢، والهمع ٤/١٦٠.

(٥) المائدة: ٦.

(٦) ينظر: المزج ٢/٥٤٨، وعمدة القارئ ٢/٣٥٢.

(٧) ينظر: سر صناعة الإعراب ١/١٣٨.

(٨) ينظر: الجنى الداني: ٤٣-٤٥.

(٩) ينظر: شرح اللمع ١/٥٠٨. والثماني هو: عمر بن ثابت الثماني، الضرير، كان قيماً بعلم النحو، عارفاً بقوانينه، صنّف: شرح كتاب اللمع لابن جني، والتصريف الملوكي، (ت: ٤٤٢هـ). ينظر: وفيات الأعيان ٣/٤٤٣-٤٤٤،

وبغية الوعاة ٢/٢١٧، وشذرات الذهب ٥/١٨٩-١٩٠، والأعلام ٥/٤٣، ومعجم المؤلفين ٢/٥٥٥.

ببعض الثوب، وحُمِلَ على ذلك، قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، فزعم أنَّ مسح بعض الرأس يُجزي. وهذا الذي ذهب إليه من أنَّ "الباء" تعطي التبعية فاسد، بل التبعية هنا مفهوم من معنى الكلام، وإنما أعطت "الباء" إصاق الأخذ بالثوب، وقد علم أنَّ اليد لا تختلط بجميع أجزاء الثوب»<sup>(٢)</sup>. وكذا عند العكبري ووصف قائله بفاقد الخبرة في في العربية<sup>(٣)</sup>. ويممَّ ابن مالك إلى تأول هذه الشواهد التي ظاهرها دلالة "الباء" على التبعية بالتضمين، قال: «والأجود أن يضمن شربن معنى روين»<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو حيان: «وقال بعض أصحابنا ما ملخصه: لو كانت "الباء" للتبعية لقلت: زيد بالقوم، تريد: من القوم، وقبضت بالدرهم، أي: من الدراهم، و"الباء" في يشرب بها ونظيره بمعنى "في"»<sup>(٥)</sup>. وأمَّا في آية الوضوء فقد جعل بعضهم "الباء" فيها للاستعانة، وتأولها على الحذف والقلب؛ فإنَّ "مَسَحَ" يتعدى إلى المُزَالِ عنه بنفسه، وإلى المُزِيلِ بـ "الباء" فالأصل: امسحوا رؤوسكم بالماء<sup>(٦)</sup>.

وعلى نحو من هذا تأولها آخرون ولكن بحذف من غير قلب فيتعدى مَسَحَ إلى مفعول بنفسه وهو: المُزَالِ عنه، وإلى المزِيلِ بـ "الباء" فيكون تقدير الآية: (وامسحوا أيديكم برؤوسكم) فقالوا: «فجعل الرأس هي الآلة لدخول "الباء" عليها، ولا قلب، وعلى هذا فليس في الكلام ما يقتضي استيعاب الرأس بالمسح؛ لأنَّه غير مضاف إليها بل أضيف إلى اليد فلا يلزم مسح كل الرأس، وبهذه الطريقة أثبت بعض الحنفية التبعية، لا بكون "الباء" مفيدة له بالوضع»<sup>(٧)</sup>.

(١) المائة: ٦.

(٢) شرح الجمل ١/٥٠٣، ٥٠٦.

(٣) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١/٤٢٢.

(٤) شرح التسهيل ٣/١٥٣.

(٥) التذليل والتكميل ١١/١٩٩.

(٦) ينظر: المغني ١/١٠٥.

(٧) المنج: ٢/٥٤٩-٥٥٠.

والذي يظهر لي أنّ "الباء" في تلك الشواهد التي تمسك بها المبتون للتبعيض، فالسياق يتقبل هذا المعنى، بل يستدعيه؛ لأنّ إرادة الكل في مدخولها في تلك الشواهد غير متصور، والحمل عليه أولى من ادعاء زيادة "الباء" أو اللجوء إلى التضمنين، والتنوع في دلالات حروف الجر مألوف عند علماء العربية .

وأما الآية والحديث فيحتمل فيهما أن تكون "الباء" للتبعيض، أو زائدة لسقوطها في رواية أخرى لعبدالله بن زيد بن عاصم الأنصاري عندما سُئل عن وضوء النبي ﷺ قال: (قيل له: توضأ لنا وضوء رسول الله ﷺ فدعا بإناء... فمسح رأسه) <sup>(١)</sup>.

وللنص على كل الرأس في حديث: (ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر) <sup>(٢)</sup>، لذا وقع الخلاف بين الفقهاء في المتعين في مسح الرأس في الوضوء.

فمن فهم أنّ "الباء" للتبعيض اكتفى بمسح بعض الرأس كالشافعية، والحنفية <sup>(٣)</sup>، ويؤيده عندهم حديث المغيرة بن شعبة: (أنّ النبي ﷺ توضأ ومسح بناصيته وعلى العمامة) <sup>(٤)</sup>، وهو اختيار ابن الملقن <sup>(٥)</sup>، وعليه: ابن حجر <sup>(٦)</sup>، والعيّني <sup>(٧)</sup>.

ومن ظهر له زيادة "الباء" كالمالكية والحنابلة عمم المسح على الرأس كله، وهو اختيار بعضهم كابن دقيق العيد <sup>(٨)</sup>، والنووي <sup>(٩)</sup>، والقرطبي، وابن كثير <sup>(١٠)</sup>.

(١) سبق تخريجه، ص: ٨٦ .

(٢) البخاري، باب: مسح الرأس كله، رقم: (٢٥١/١)، (٢٥٥)، ومسلم، رقم: (٢٣٥)

(٣) ينظر: الإعلام ١/٣٤٠، ٣٤٢-٣٤٣، وفتح الباري ١/٣٥٠-٣٥١، وعمدة القارئ ٢/٣٥٠-٣٥١.

(٤) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: تقديم الجماعة من يصلي بهم إذا تأخر الإمام ولم يخف مفسدة بالتقديم:

(٩٥٢) والنسائي في كتاب الطهارة، باب: المسح على العمامة مع الناصية: (١٠٨) وفي الكتاب نفسه، باب:

المسح على الخفين في السفر: (١٢٥).

(٥) ينظر: الإعلام ١/٣٣٧-٣٣٨، ٣٤٠، ٣٤٣، وعمدة القارئ ٢/٣٥٠-٣٥١ .

(٦) ينظر: فتح الباري ١/٣٥١ .

(٧) ينظر: عمدة القارئ ٢/٣٥٢ .

(٨) ينظر: إحكام الأحكام: ٨٥-٨٦.

(٩) ينظر: ١٠٢/٣، ١٠٥، ١١٧ .

(١٠) ينظر: تفسير القرآن العظيم: لابن كثير ٣/٤٤، وابن كثير هو: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو، صنّف: البداية

والنهاية، وتفسير القرآن، (ت: ٧٧٤هـ). ينظر: البدر الطالع ١/١٨٥-١٨٦، والأعلام ١/٣٢٠ .

وقريب منه قول من قال: إنَّها تحتمل الإلصاق لشمول الرأس كله، حيث زادت عليه معنى وهو: أن يكون المسح مباشراً بدون حائل<sup>(١)</sup>. وحجتهم حديث الرسول ﷺ: (ثم مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر)<sup>(٢)</sup>، وهو المستحب باتفاق العلماء؛ لأنَّه طريق لاستيعاب الرأس، ووصول الماء إلى جميع الشعر كما بين النووي في شرحه<sup>(٣)</sup>.

وقد لخص جميع ما سبق الزمخشري في قوله تعالى ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾<sup>(٤)</sup>، قال: «وماسح بعضه ومستوعبه في المسح، كلاهما ملصق للمسح برأسه.

فقد أخذ مالك بالاحتياط، فأوجب الاستيعاب، وأكثره على اختلاف الرواية، وأخذ الشافعي باليقين، فأوجب أقل ما يقع عليه اسم المسح، وأخذ أبو حنيفة ببيان رسول الله ﷺ وهو ما روي: (أنَّه مسح على ناصيته)<sup>(٥)</sup> وقد ر الناصية بربع الرأس»<sup>(٦)</sup>.

والذي يظهر لي أنَّ "الباء" في الآية والحديث زائدة، وذلك لعدة أوجه:

أولاً: أنَّ الشافعي بيَّن أنَّ الأظهر في معنى الآية هو البعض، وقد يكون الكل فلم يجزم بالبعض، واستدل بحديث المغيرة بن شعبة على أنَّ مسح البعض يجزئ، قال: «وكان معقولاً في الآية: أنَّ من مسح من رأسه شيئاً فقد مسح برأسه، ولم تحتمل الآية إلا هذا وهو أظهر معانيها، أو مسح الرأس كله، ودلت السنة على أن ليس على المرء مسح الرأس كله، وإذا دلت السنة على ذلك فمعنى الآية: أنَّ من مسح شيئاً من رأسه أجزاءه»<sup>(٧)</sup>. وبذلك فهو لم يقل بمسح البعض فقط كما نقل عنه.

ثانياً: وردت رواية أخرى للحديث بدون "الباء" وهي رواية عبدالله بن زيد بن عاصم

(١) ينظر: التبيان في علوم القرآن ١/٤٢٢.

(٢) سبق تخريجه، ص: ١٣٩.

(٣) ينظر: المنهاج ٣/١١٧.

(٤) المائدة: ٦.

(٥) رواه مسلم، كتاب الطهارة، (٢٣) باب: المسح على الناصية والعمامة، رقم ٨١- (٢٧٤).

(٦) الكشف ١/٣٦٥.

(٧) الأم: للشافعي ٢/٥٦-٥٧.

الأنصاري عندما سُئل عن وضوء النبي ﷺ فقال: (قيل له توضأ لنا وضوء رسول الله ﷺ فدعا بإناء...فمسح رأسه)<sup>(١)</sup>.

**ثالثاً:** أنَّ المعنى لا يختل بحذف "الباء"، والتقدير في الآية: (وامسحوا رؤوسكم)، وفي الحديث: (مسح رأسه)، وإذا كانت "الباء" أصلية للإصاق، أو التبويض فلا بد أن يختل المعنى بحذفها، وهذه القاعدة بيَّنها سيويه في كتابه عندما استدل على زيادة "الباء" في "كفى بالشيب"، قال: «لو ألقى (الباء) استقام الكلام»<sup>(٢)</sup>.

**رابعاً:** مَنْ قال: إنَّ معنى "الباء" الإصاق لذلك وجب مسح البعض، كما في المذهب الحنفي، فالإصاق يشمل بعض الشعر وكله، والمراد: إصاق اليد بالشعر بدون حائل فمعنى الإصاق ليس منحصرًا بالبعض أو الكل، وذلك كما بيَّن الزمخشري سابقاً، والله أعلم.

#### المسألة الثامنة: زيادة "الباء" في الحال:

تحدث ابن الملقن عن زيادة "الباء" في قوله ﷺ: (فشقه باثنين)، في إحدى روايات حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - : (أنَّ النبي ﷺ مر بقبرين، فقال: **إِهُمَا لِيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ بِكَثِيرٍ...فَدَعَا بِعَسِيْبٍ رَطْبٍ فَشَقَّهُ بِاِثْنَيْنِ**)<sup>(٣)</sup>.

قال ابن الملقن: «و "الباء" في هذه الرواية زائدة للتوكيد، و "اثنين" منصوب على الحال، وزيادة "الباء" في الحال صحيحة»<sup>(٤)</sup>.

وزيادة "الباء" قياس في مواضع نصَّ عليها سيويه والنحويون من بعده، كزيادتها في فاعل "كفى" وزيادتها في خبر "ليس" وخبر "ما" ومع "حسب" و "المفعول"<sup>(٥)</sup>، وأمَّا زيادتها في

(١) سبق تخريجه، ص: ٨٦ .

(٢) الكتاب ٣٨/١، ٢٢٥/٤.

(٣) البخاري، كتاب الوضوء، باب من الكبائر أن لا يستتر من بوله، رقم: (٢١٦)، وكتاب الأدب، باب: الغيبة، رقم: الغيبة، رقم: (٦٠٥٢)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب: الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه، رقم: ١١١- (٢٩٢).

(٤) الإعلام ١/٥٣٥- ٥٣٦.

(٥) ينظر: الكتاب ١/٦٦- ٦٩، ٧٤، ٩٢، ٢٦/٢، ١٧٥، ٢٩٢- ٢٩٣، ٣١٦، وشرح كتاب سيويه: لأبي

في الحال عند من سلم به فمسموع لا يقاس عليه، وقد ذكر ابن مالك<sup>(١)</sup>، زيادة "الباء" ولم

أقف عليه عند متقدميه، وهو مشروط عنده بكون عاملها منفياً واحتج بقول الشاعر:

فَمَا رَجَعْتُ بِخَائِبَةٍ رَكَابٌ      حَكِيمٌ بِنِ الْمُسَيَّبِ مُنْتَاهَا<sup>(٢)</sup>

وقول الآخر:

كَائِنٌ دُعِيْتُ إِلَى بَأْسَاءِ دَاهِمَةٍ      فَمَا انْبَعَثْتُ بِمَزْوُودٍ وَلَا وَكَلٍ<sup>(٣)</sup>

وعليه ابن هشام، وبين أن التحريج ظاهر في البيت الأول دون الثاني؛ لأن صفات الذم إذا

نفيت على سبيل المبالغة لم ينتف أصلها<sup>(٤)</sup>، وعممه السيوطي ولم يقصره على المنفية<sup>(٥)</sup>.

وخالف أبو حيان ابن مالك، فقال: «وما ذهب إليه المصنّف في هذين البيتين من زيادة "الباء"

في الحال لا يتعيّن؛ إذ يحتمل أن تكون "الباء" للحال، لا زائدة في الحال، أي: فما رجعت

بحاجة خائبة، أي: متلبسة بحاجة خائبة، وكذلك: فما انبعثت بمزود، ويعني بذلك نفسه،

والمتكلم قد يسند الفعل إلى اسم ظاهر ويريد بذلك نفسه، نحو قولك: لقد صحبتك مني رجلاً

صالح، ولو جئتهم بي لجئت بفارس بطل، أي: لجئت متلبساً بفارس بطل، وهو يريد

نفسه<sup>(٦)</sup>، ووافقه المرادي<sup>(٧)</sup>. وخرّج الدسوقي<sup>(١)</sup> البيت الأول: على أن "رجعت" من أخوات

كان، و "الباء" زائدة في الخبر على حد قولهم: لم أكن بأعجلهم<sup>(٢)</sup>.

لأبي سعيد السيرافي ٣٠٩/٢ - ٣١٠، ٥٢/٣ - ٥٣، ٥٦، ٨٥، ١٣٢ - ١٣٣، وشرح التسهيل ١٥٣/٣ -

١٥٤، وشرح جمل الزجاجي: لابن عصفور ٥٠٢/١.

(١) ينظر: شرح الكافية: لابن مالك ٧٢٨/٢، وشرح التسهيل ٣٨٥/١.

(٢) البيت من البحر الوافر: للقحيف العقيلي، وهو في: شرح الكافية الشافية ٧٢٨/٢، والتذيل والتكميل ٣١٣/٤،

والجني الداني: ٥٥، والمغني ١٠٢/١، والخزانة ١٠ / ١٣٧ - ١٣٩، ٢٧٨. والشاهد فيها: نصب (خائبة) على

الحال، و(الباء) زائدة فتكون مجرورة لفظاً، منصوبة محلاً.

(٣) البيت من البحر البسيط، بلا نسبة، وهو في شرح الكافية: لابن مالك ٧٢٨/٢، والتذيل والتكميل ٣١٣/٤، و

الجني الداني: ٥٦، والمزج ٥٧٤ / ٢، وحاشية الدسوقي على مغني اللبيب ٢٩٩/١.

(٤) ينظر: المغني ١١٠/١ - ١١١.

(٥) ينظر: الهمع ١٦٢/٤، وعقود الزبرجد ٤٥٦/١.

(٦) التذيل والتكميل ٣١٤/٤.

(٧) ينظر: الجني الداني: ٥٥ - ٥٦.

وخلاصة القول أن زيادة "الباء" في الحال اختيار بعضهم، ولم يسلم به الآخرون، وتأولوا شواهدهم، والذين قالوا بزيادتها في الحال قيده بالحال المنفية. وعلى الزيادة في الحال حملها النووي في هذا الحديث ووافقه ابن الملقن وآخرون من المحدثين، كابن حجر<sup>(٣)</sup>، والسيوطي<sup>(٤)</sup>، وهو موقوف على السماع. وعلى هذا فالذي يظهر لي أنه لا ينهض ما قاله ابن الملقن بأن زيادتها في الحال صحيحة؛ لأن زيادتها مع الحال هنا في سياق الإيجاب، والمنصوص عليه، أنها لا تصحب الحال إلا في سياق النفي، ولأن شواهد زيادة "الباء" مع الحال مطلقاً قليلة متأولة، ولم أقف عليها عند المتقدمين على ابن مالك، والله أعلم.

### المسألة التاسعة: مجيء "عن" بمعنى "الباء":

عرض ابن الملقن لمعنى "عَنْ" في حديث عبد الله بن عمر، وأبي هريرة - رضي الله عنهما - عَنْ النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: (إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ)<sup>(٥)</sup>. فقال: « قوله: "عن الصلاة"؛ أي: بالصلاة، كما جاء في الرواية الأخرى، و"عن" تأتي بمعنى "الباء". قالوا: رميت عن القوس وبالقوس، كما تأتي "الباء" بمعنى "عن" في قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ فَسَلِّ بِهِ خَيْرًا﴾<sup>(٦)</sup>. أي: عنه، ومنع بعض أئمة اللغة: رَمِيْتُ بِالْقَوْسِ. ونقل جوازه جماعة كما أوضحته في (التذهيب) الذي ذيلته على (التحجير) للنووي رحمه الله<sup>(٧)</sup>.

(١) محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، من علماء العربية له كتب منها: الحدود الفقهية، وحاشية على مغني اللبيب. ينظر:

عجائب الآثار في التراجم والأخبار: للجبرتي ٤/٢٤٧، والأعلام ٦/١٧.

(٢) ينظر: حاشية الدسوقي ١/٢٩٩.

(٣) ينظر: فتح الباري: ١/٣٨٢.

(٤) ينظر: عقود الزبرجد ١/٤٥٦.

(٥) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب: الإبراد بالظهر في شدة الحر (٥٣٣، ٥٣٤، ٥٣٦)، ومسلم، كتاب،

المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب الإبراد بالظهر في شدة الحر، ١٨٠ - (٦١٥).

(٦) الفرقان: ٥٩.

(٧) الإعلام ٣/٣٥٢.

من أظهر معاني "عن" المجاوزة، نحو: سافرت عن البلد، ورغبت عن الشيء، واقتصر سيبويه عليه، قال: « وأما "عَنْ" فلما عدا الشيء، وذلك قولك: أَطْعَمَهُ عَنْ جُوعٍ، جعل الجوع منصرفاً تاركاً له قد جاوزه»<sup>(١)</sup>، وعليه الرماني<sup>(٢)</sup>، وابن يعيش<sup>(٣)</sup>، والرضي<sup>(٤)</sup>، وابن أبي أبي الربيع<sup>(٥)</sup>. وقيل: لم يذكر البصريون سواه<sup>(٦)</sup>.

وذهب بعضهم أنّها تأتي بمعنى "الباء" وحملوا عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ﴾<sup>(٧)</sup>. أي: بالهوى، وقول الشاعر:

تَصُدُّ وَتُبْدِي عَنْ أَسِيلٍ وَتَتَّقِي بِنَاظِرَةٍ مِنْ وَحْشٍ وَجِرَّةٍ مُطْفِلٍ<sup>(٨)</sup>

بتعليق (عن أسيل) ب (تصد) ، ويقول العرب: (رَمَيْتُ عَنْ القوس) أي: بالقوس<sup>(٩)</sup>.

وعزي للكوفيين، والقتي أنّها بمعنى الاستعانة<sup>(١٠)</sup>، وعليه ابن مالك<sup>(١١)</sup>، والمرادي<sup>(١٢)</sup>.

وقد تصدى بعضهم ممن أبقى "عن" على أصلها للشواهد التي ظاهرها حملها على "الباء"

(١) الكتاب ٤/٢٢٦.

(٢) ينظر: معاني الحروف: ٩٥.

(٣) ينظر: شرح المفصل ٤٠/٨ - ٤٢.

(٤) ينظر: شرح الكافية: للرضي ٧٣/٦ - ٧٤، والرضي هو: محمد بن الحسن الإستراباذي السمنائي، نحوي، صربي، متكلم، منطقي، صتف: شرح الكافية في النحو، وشرح الشافية في التصريف، (ت: ٦٨٦هـ). ينظر: بغية الوعاة

٥٦٧/١، وشذرات الذهب ٦٩١/٧، ومعجم المؤلفين ٢١٣/٣.

(٥) ينظر: البسيط ٨٤٨/٢.

(٦) ينظر: المعني ١٤٧/١، والتصريح ٥٥/٣، والجمع ١٩١/٤.

(٧) النجم: ٣.

(٨) البيت من البحر الطويل، لامرئ القيس في ديوانه ص ١٦، وهو في أدب الكاتب: ٣١٦، والأزهية: ٢٧٩، ورسف

المباني: ٤٣٢، والجنى الداني: ٢٤٩، ولسان العرب ٤/٤١، مادة: (خدم)، و ٢٢١/١٥ مادة: (وجر)، وهو موضع

بين مكة والبصرة، وخزانة الأدب ١٠/١٢٥.

(٩) ينظر: الأزهية: ٢٧٩.

(١٠) ينظر: ارتشاف الضرب ٤/١٧٢٧ - ١٧٢٨، والجمع ٤/١٩٠.

(١١) ينظر: شرح التسهيل ٣/١٥٨، ١٦٠.

(١٢) ينظر: الجنى الداني: ٢٤٦ - ٢٤٧.

وتأولوها على المجاوزة والبعء، فقالوا في الآية: إِنَّهَا عَلَى حَقِيقَتِهَا، والمعنى: وما يصدر قوله عن الهوى<sup>(١)</sup>. وحملوا "عن" في البيت على أصلها، لأنها ومجرورها متعلقان بـ "تبدي"، وهم يقولون: أبدى عن كذا، بمعنى: كشف عنه<sup>(٢)</sup>.

وأما قولهم: (رَمَيْتُ عَنِ الْقَوْسِ) فسيبويه أبقى "عَنْ" على معناها، فقال: «ورميت عن القوس؛ لأنه بها قذف سهمه عنها وعدّها»<sup>(٣)</sup>.

ويؤيد أنها على أصل وضعها، مَنْعُ بعضهم (رَمَيْتُ بِالْقَوْسِ)، قال ابن السكيت<sup>(٤)</sup>: «وتقول: قد رَمَيْتُ عَنِ الْقَوْسِ، وَرَمَيْتُ عَلَيْهَا، وَلَا تَقُلْ: رَمَيْتُ بِهَا»<sup>(٥)</sup>، فلو كانت بمعنى "الباء" لجاز استعمالها موقعها<sup>(٦)</sup>.

وأما "عن" في حديث المسألة: (إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ)<sup>(٧)</sup> فظاهر حديث ابن الملقن عنها أنها محمولة على "الباء" وقد أجازها القاضي عياض، وأجاز أن تكون بمعنى "من أجل"<sup>(٨)</sup>، والذي يظهر لي أنَّ حمل "عَنْ" على الباء يحتمل أمرين: الأول: أن تكون للاستعانة، وهو أشهر معاني "الباء" أي: مستعينين بالصلاة، ويؤيده كثرة الروايات في الحديث بـ "الباء".

الثاني: الملابس، أي: أبردوا ملتبسين بالصلاة، وهو معنى ذكره الجرجاني، حيث قال: «فَأَمَّا "عَنْ" فَاسْتِعْمَالُهُ حَرْفًا كَقَوْلِكَ رَمَيْتُ عَنِ الْقَوْسِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ أَوْصَلَ الرَّمِيَّ إِلَى الْقَوْسِ،

(١) ينظر: المغني ١/١٤٨ - ١٤٩، والبحر المحيط ٨/١٥٥، والدر المصون ١٠/٨٣.

(٢) ينظر: الخزانة ١٠/١٣٨ - ١٣٩.

(٣) الكتاب ٤/٢٢٦، وينظر: الصحاح للجوهري ٦/٢١٦٧.

(٤) يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف السكّيت، إمام في اللغة والأدب، صنّف: إصلاح المنطق، والألفاظ، والأضداد، والقلب والإبدال، (ت: ٢٤٤هـ). ينظر: نزهة الألباء في طبقات الأدباء: ١٥٩، و الأعلام ٨/١٩٥.

(٥) إصلاح المنطق ٢/٣١٠.

(٦) ينظر: المقتصد ٢/٨٤٧.

(٧) سبق تحريجه، ص: ١٤٤.

(٨) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٩٠.

وصيَّره مُلْتَبَساً به، كما يفعلُ "الباء" في قولك: رميت بالقوس»<sup>(١)</sup> وقيل: "عن" زائدة و"أبردوا" متعد بنفسه، والتقدير: أبردوا الصلاة، وعُزِّي للقاضي عياض،<sup>(٢)</sup> وعليه القرطبي<sup>(٣)</sup>، والنووي<sup>(٤)</sup>، وغيرهم. واعترضه الدماميني؛ لأنَّ شرط زيادتها عن أخرى محذوفة، وبَيَّن أنَّ الأولى، أن يُضمَّن "أبردوا" معنى "تأخروا" أي: إذا اشتدَّ الحر، فتأخروا عن الصلاة مبردين، أو أبردوا متأخرين عنها<sup>(٥)</sup>. وعُزِّي ذلك للقاضي أبو بكر بن العربي، والخطابي<sup>(٦)</sup>، وعليه العيني<sup>(٧)</sup>، وزكريا الأنصاري<sup>(٨)</sup>. وزاد ابن حجر معنى المجاوزة، أي: تجاوزوا وقتها المعتاد إلى أن تنكسر شدة الحر<sup>(٩)</sup> أي: تكون على بابها والذي يظهر لي أنَّه هو الراجح لأنَّه رأي جمهور العلماء ومنهم سيبويه، والله أعلم.

#### المسألة العاشرة: معنى "في" من قوله: (في كبير) .

تحدث ابن الملقن عن "في" في قوله: (في كبير) ، من حديث عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - ، قال: مرَّ النَّبِيُّ ﷺ بقبرين، فقال: (إِنَّهُمَا لِيُعَذَّبَانِ وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ)<sup>(١٠)</sup>. قال: « "في" من قوله ﷺ: (في كبير) للسبب، أي: وما يعذبان بسبب أمر كبير، وقد أنكر أن تكون للسبب جماعة من الأدباء، والصحيح ثبوته لهذا الحديث، وغيره من

(١) المقتصد ٨٤٧/٢ .

(٢) ينظر: طرح الشرب للعراقي ١٥٦/٢ - ١٥٧، وعقود الزبرجد ١١٣/٣ .

(٣) ينظر: المفهم ٢٤٤/٢ .

(٤) ينظر: المنهاج ١١٩/٥ .

(٥) ينظر: مصابيح الجامع: للدماميني ٢٢٠/٢ - ٢٢١ .

(٦) ينظر: طرح الشرب ١٥٧/٢ .

(٧) ينظر: عمدة القارئ ٣١/٥ .

(٨) ينظر: تحفة الباري ٣٨١/١ .

(٩) ينظر: فتح الباري ٢٢/٢ .

(١٠) سبق تخريجه، ص: ١٤٢ .

الأحاديث؛ لقوله - عليه الصلاة والسلام - : ( في النفس المؤمنة مائة من الإبل )<sup>(١)</sup> . فإنَّ النفسَ ليست ظرفاً للإبل، وقوله التَّائِبَاتِ : ( دخلت امرأة النار في هرة )<sup>(٢)</sup> ، أي: بسبب هرة، هرة، وكذا قولهم: أحب في الله وأبغض في الله، أي: أحب بسبب طاعة الله، وأبغض بسبب معصية الله »<sup>(٣)</sup> .

أصل معاني "في" الظرفية، وعبرَ عنه سيويه بالوعاء، قال: «وأما "في" فهي لِلْوِعَاءِ، تُقُولُ: هُوَ فِي الْجِرَابِ، وَفِي الْكَيْسِ، وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ، وَكَذَلِكَ: هُوَ فِي الْعُلِّ؛ لِأَنَّهُ جَعَلَهُ إِذْ أَدْخَلَهُ فِيهِ كَالْوِعَاءِ لَهُ»<sup>(٤)</sup> .

وقال المرادي: « ولا يثبت البصريون غيره »<sup>(٥)</sup> ، وعليه ابن السراج<sup>(٦)</sup> ، والزمخشري<sup>(٧)</sup> ، وابن يعيش<sup>(٨)</sup> ، وابن أبي الربيع<sup>(٩)</sup> ، وحملها بعضهم كالعكبري<sup>(١٠)</sup> ، وابن مالك<sup>(١١)</sup> ، والرضي<sup>(١٢)</sup> ، وأبي حيان<sup>(١٣)</sup> وغيرهم<sup>(١٤)</sup> على معنى السببية، والتعليل في بعض الشواهد، وجُعل من معانيها، ومما حملت فيه على هذا المعنى قوله تعالى: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ

(١) رواه النسائي(٢/٢٥٢) والدارامي(٢/١٨٩، ١٩٠)، والحاكم(١/٣٩٥، ٣٩٧).

(٢) سبق تخريجه، ص: ٨٥ .

(٣) الإعلام ١/٥٢٤-٥٢٥ .

(٤) الكتاب ٤/٢٢٦ .

(٥) الجنى الداني: ٢٥٠، ٢٥٢-٢٥٣ .

(٦) ينظر: الأصول ١/٤١٢ .

(٧) ينظر: المفصل: للزمخشري: ٣٨٧ .

(٨) ينظر: شرح المفصل ٨/٢٠-٢١ .

(٩) ينظر: البسيط ٢/٨٥٠ .

(١٠) ينظر: المتبع في شرح اللمع ١/٣٧٦، واللباب ١/٣٥٨ .

(١١) ينظر: شرح التسهيل ٣/١٥٥-١٥٦، وشواهد التوضيح والتصحيح: ٦٧-٦٨، وشرح الكافية الشافية ٢/٨٠٤ .

(١٢) ينظر: شرح الرضي على الكافية ٦/٢٣-٢٤ .

(١٣) ينظر: التذييل والتكميل ١١/٢٠٩ .

(١٤) ينظر: توضيح المقاصد ٢/٧٥٦، ومغني اللبيب ١/١٦٨، والمقاصد الشافية ٣/٦٢٤-٦٢٥، والتصريح ٣/٤٧ .

عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١﴾. وقوله تعالى: ﴿لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله تعالى: ﴿فَذَلِكُنَّ

الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ﴾<sup>(٣)</sup>، وقوله ﷺ: (عُدِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ)<sup>(٤)</sup>، وقوله ﷺ: (وَمَنْ مَاتَ فِي

الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ)<sup>(٥)</sup>، وقول الشاعر:

فَلَيْتَ رَجَالاً فِيكَ قَدْ نَذَرُوا دَمِي      وَهَمُّوا بِقَتْلِي يَابُثَيْنِ لِقُونِي<sup>(٦)</sup>

ولم أقف على تضمين "في" معنى السببية أو التعليل عند كثير من المتقدمين كسيبويه، والمبرد، وابن السراج، والرماني، والصَّيْمَرِي<sup>(٧)</sup>، والزخشي، وقد ألمح إلى ذلك ابن مالك حين عرض عرض لحديث تعذيب الهرة، قال: «تضمن هذا الحديث استعمال "في" دالة على التعليل، وهو ما خفي على أكثر النحويين، مع وروده في القرآن العزيز والحديث، والشعر القديم»<sup>(٨)</sup>. ولم أقف على من أنكره؛ ولعل ابن الملقن أدرك هذا عندما عزا إنكارها لجماعة لجماعة من الأدباء، وليس العلماء، ولعل هذا المعنى كان حاضراً عند من لم يذكره من المتقدمين وغير منكر عندهم، ولكنهم أنزلوا السبب منزلة الظرف؛ لأنه «يتضمن الحكم، والحكم يلازمه، فصار للحكم كالظرف الحافظ لما فيه»<sup>(٩)</sup>، واكتفوا بذكر معنى الظرفية.

(١) الأنفال: ٦٨.

(٢) النور: ١٤.

(٣) يوسف: ٣٢.

(٤) سبق تخريجه، ص: ٨٥.

(٥) البخاري، كتاب الطب، باب: ما يذكر في الطاعون: رقم: (٥٧٣٣)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب: بيان الشهداء، رقم: ١٦٥-١٩١٥).

(٦) البيت من البحر الطويل: لجميل في ديوانه، ص: ١٠٢، وهو في: التذييل والتكميل ٢٠٩/١١، والمقاصد الشافية ٢٢٥/٣، وعقود الزبرجد ٤٥٦/١.

(٧) عبدالله بن علي بن إسحاق الصَّيْمَرِي، نحوي من آثاره: تبصرة المتدي وتذكرة المنتهي، (ت: ٥٥٤١). ينظر: انباه الرواة للقفطي ١٢٣/٢، وبغية الوعاة ٤٩/٢، ومعجم المؤلفين ٢٦٠/٢.

(٨) شواهد التوضيح والتصحيح: ٦٧ - ٦٨.

(٩) اللباب في علل الإعراب والبناء ٣٥٩/١.

وعلى السببية والتعليل حملها ابن الملقن في قوله ﷺ: (وما يعذبان في كبير)<sup>(١)</sup> في حديث المسألة وسبقه في ذلك القرطبي<sup>(٢)</sup>، وعليه جمع من العلماء<sup>(٣)</sup> والذي يظهر لي أنه الراجح، لأن جمهور العلماء لم ينكر مجيء "في" بمعنى "الباء"، وجمع منهم قال بأنها في الحديث بمعنى السبب، ويؤيده كثرة الأحاديث الصحيحة التي وردت فيها "في" بمعنى "الباء" الدالة على السببية. والله أعلم.

### المسألة الحادية عشرة: لفظ "كاد" في سياق النفي:

عرض ابن الملقن للفظ "كاد" في سياق النفي، وخلاف العلماء فيها في رواية جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - : (أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ جَاءَ يَوْمَ الْخُنْدَقِ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَجَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا كِدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (وَاللَّهِ مَا صَلَّيْتُهَا) قَالَ: فَكُنَّا إِلَى بُطْحَانَ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ، وَتَوَضَّأْنَا لَهَا، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَمَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ)<sup>(٤)</sup>.

فقال: «مقتضاه أن عمر صلى العصر قبل الغروب؛ لأن النفي إذا دخل على "كاد" اقتضى وقوع الفعل في الأكثر، كما في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٥)</sup> نبه عليه عليه الشيخ تقي الدين. قال القرابي: والمشهور في "كاد" أنها إذا كانت في سياق النفي أوجبت، وإن كانت في سياق الإيجاب نفت، وقيل: النفي نفي والإيجاب إيجاب، انتهى. وكلاهما واقع في كلام عمر ﷺ: فالأول: قوله: (ما كدت أصلي العصر). والثاني: (حتى كادت الشمس تغرب).

وقال غيرهما: اختلف في "كاد" إذا دخل عليها حرف نفي، كما في هذا الحديث، هل يكون نفيها نفياً كسائر الأفعال؟ أو يكون نفيها إيجاباً؟ أو التفرقة بين كون الفعل ماضياً

(١) سبق تخرجه، ص: ١٤٢ .

(٢) ينظر: المفهم ٥/٥٤٤ .

(٣) ينظر: فتح الباري ١/٣٨٠، وعمدة القارئ ٣/١٧٦، وعقود الزبرجد ١/٤٥٥-٤٥٦ .

(٤) سبق تخرجه، ص: ٨٠ .

(٥) البقرة: ٧١ .

ويكون للإثبات، أو مضارعاً فيكون كسائر الأفعال؟ وتوجيه ذلك وتحريره في كتب النحو، فيخرج قول عمر: (ما كدت أصلها) على هذا الخلاف. فإن قلنا: إن نفيها إيجاب، فيكون صلى العصر قبل المغرب، وإلا فبعدها»<sup>(١)</sup>.

وقد أشغلت "كاد" العلماء حتى عدّها البعض لغزاً، وقال فيها:

أَنْحَوِيَّ هَذَا الْعَصْرِ مَا هِيَ لَفْظَةٌ      جَرَتْ فِي لِسَانِي جُرْهُمٍ، وَثَمُودِ  
إِذَا اسْتُعْمِلَتْ فِي صُورَةِ الْجَحْدِ      وَإِنْ أُثْبِتَتْ قَامَتْ مَقَامَ جُحُودِ<sup>(٢)</sup>  
أُثْبِتَتْ

وهي من أفعال المقاربة، ومعناها: مقارنة الفعل، تأتي في الإثبات، وتأتي في النفي، ففي الإثبات قوله تعالى: ﴿يَكَادُ زَيْتُنَا يُضِيءُ﴾<sup>(٣)</sup>.

وفي النفي، قوله تعالى: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وفي الإثبات خبرها غير واقع؛ لأنّ تحقق مقارنة الفعل لا تعني وقوعه.

أمّا إذا تقدمها نفي فقد اختلفوا فيها على ثلاثة أقوال:

**القول الأول:** أنّها مع النفي إثبات؛ ووقوع الخبر بعدها ببطء وعسر، ووقع بعدما قارب ألا يكون، واستدل له ابن جني بقوله تعالى: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٥)</sup>، فقال: «أنّ نفيها يدل على وقوع الفعل بعد ببطء»<sup>(٦)</sup>. واستدلوا له - أيضاً - بقوله تعالى:

(١) ينظر: الإعلام ٢/٣٣٧.

(٢) بيتان من البحر الطويل: لأبي العلاء المعري، وهما في: المغني ٢/٦٦٢، وشرح الأشموني ١/٤٠٠، والجمع ٢/١٤٦، وحاشية الصبان ١/٣٩٨.

(٣) النور: ٣٥.

(٤) البقرة: ٧١.

(٥) البقرة: ٧١.

(٦) التذييل والتكميل ٤/٣٦٧.

﴿إِذَا أَخْرَجَ يَكْدُهُ لَمْ يَكْدِ بِرَبِّهَا﴾<sup>(١)</sup>. فالذي عليه جمهور المفسرين أنَّ المعنى: لم يرها، ولم يقارب أن يراها، وهو الظاهر في الآية الدالة على هول تلك الظلمات، فنفي المقاربة أشد من نفي الرؤية. وعليه الفراء في أحد موضعين، ووصفه بأنَّه الوجه في العربية<sup>(٢)</sup>، وثعلب<sup>(٣)</sup>، والطبري<sup>(٤)</sup>، والعكبري<sup>(٥)</sup>، وابن خروف<sup>(٦)</sup>، وابن يعيش<sup>(٧)</sup>، وغيرهم.

**القول الثاني:** أنَّها مع النفي نفي؛ لأنَّ المقاربة تقتضي نفي الوقوع، وعليه جمع من النحويين كالفراء في موضع آخر<sup>(٨)</sup>، وأبي عبيدة<sup>(٩)</sup>، والمبرد<sup>(١٠)</sup>، والزجاج<sup>(١١)</sup>، والزجاجي<sup>(١٢)</sup>، والنحاس<sup>(١٣)</sup>، والجرجاني<sup>(١٤)</sup>، والزمخشري<sup>(١٥)</sup>، وابن الحاجب<sup>(١٦)</sup>.

(١) النور: ٤٠.

(٢) ينظر: معاني القرآن ٥٧٣/١، وفي ٤١٤/١: ارتضى عدم وقوع الخبر مع المنفية.

(٣) ينظر: مجالس ثعلب ١٤٢/٤.

(٤) ينظر: جامع البيان ٣٣٢/١٧. وهو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، المؤرخ والإمام والمفسر، صنَّف: جامع البيان في تفسير القرآن، وتهذيب الآثار، (ت: ٣١٠هـ). ينظر: الوافي بالوفيات ٢١٢/٢-٢١٤، والأعلام ٦٩/٦.

(٥) ينظر: التبيان في علوم القرآن ٩٧٣/٢-٩٧٤.

(٦) ينظر: شرح الجمل ٨٣٨/٢.

(٧) ينظر: شرح المفصل ١٢٥/٧.

(٨) ينظر: معاني القرآن ٤١٤/١، سورة إبراهيم، آية: ١٧.

(٩) ينظر: مجاز القرآن ٦٧/٢. وهو: مَعْمَر بن المثنى التيمي، أبو عبيدة، عالماً بالشعر، والغريب، والأخبار، والنسب، أول أول من صنَّف غريب الحديث، (ت: ٢١٣هـ). ينظر: نزهة الألباء: ٩٥-٩٦، ١٠١، وبغية الوعاة ٢٩٤/٢-٢٩٦.

(١٠) ينظر: المقتضب ٧٥/٣.

(١١) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٢٦١/٣، ٢٦١/٣.

(١٢) ينظر: الجمل في النحو: للزجاجي: ٢٠١-٢٠٢.

(١٣) ينظر: إعراب القرآن ٥٤٢/٤، وهو: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي النحاس، نحوي فاضل، صنَّف: إعراب القرآن، ومعاني القرآن، وشرح السبع الطوال، (ت: ٣٣٨هـ). ينظر: نزهة الألباء: ٢٥٣-٢٥٤، والأعلام

٢٠٨/١.

(١٤) ينظر: دلائل لإعجاز: ٢٧٥-٢٧٧.

(١٥) ينظر: الكشاف ٧٥٧/٢، ٢٦١/٣.

والرضي<sup>(٢)</sup>، وابن مالك<sup>(٣)</sup>، وابن هشام<sup>(٤)</sup>، والسيوطي<sup>(٥)</sup>، وأيدوا مذهبهم بحجج منها:  
 - أنَّ الأصل أن يدل كل فعل على ما وضع له، فإذا نفي وقع النفي على معناه،  
 ومعنى "كاد" المقاربة، والنفي واقع عليها، ففي قولنا: كاد فلان يذهب، فمقاربة  
 الذهاب مثبتة، والذهاب لم يقع، وإذا قلنا: لم يكد يذهب، فمقاربة الذهاب منفية،  
 ونفيها يقتضي نفي الذهاب بزيادة مبالغة<sup>(٦)</sup>.

- أنَّ "قارب" وما شاكلها لم يثبت أنَّ نفيها يقتضي إثبات الخبر، ولم يقل به أحد<sup>(٧)</sup>.

وأما ما احتج به الفريق الأول من وقوع خبرها في قوله تعالى: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا  
 يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٨)</sup>، فتأولوه على أوجه منها:

١- أنه محمول على وقتين، وقت عدم الذبح وعدم مقارنته، ووقت وقوعه، نحو قولهم:  
 خلص فلان وما كاد يخلص<sup>(٩)</sup>.

٢- أنَّ نفي مقاربة الفعل مع وقوعه إنما كان إشارة إلى تعنتهم وكثرة سؤالهم، وفعلهم بعد  
 ذلك لا يقدح في نفي مقارنته قبل<sup>(١٠)</sup>.

**القول الثالث:** أنَّ معناها إذا كانت منفية يختلف باختلاف صيغتها، فإذا كانت بصيغة

=

(١) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل ٩٣/٢ - ٩٥ .

(٢) ينظر: شرح الكافية للرضي ٢٣٩/٥، ٢٤٠ - ٢٤١ .

(٣) ينظر: شواهد التوضيح والتصحيح: ٧٩-٨٠، وشرح التسهيل ٣٩٩/١ .

(٤) ينظر: المعني ٦٦٢/٢ - ٦٦٣ .

(٥) ينظر: الهمع ١٤٧/٢ .

(٦) ينظر: شرح الكافية الشافية: لابن مالك ٤٦٧/١ .

(٧) ينظر: حاشية الشهاب على البيضاوي ١٨٣/٢ .

(٨) البقرة: ٧١ .

(٩) ينظر: شرح التسهيل ٤٠٠/١، وشرح الكافية: لابن مالك ٤٦٩/١ .

(١٠) ينظر: الدر المصون ١٧٧/١ .

الماضي دلت على الإثبات، وإن كانت بصيغة المضارع دلت على النفي كغيرها من الأفعال<sup>(١)</sup>. والظاهر أنهم قاسوا على الآيتين في قوله تعالى: ﴿فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾<sup>(٢)</sup> وقوله تعالى: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَكْدُهُ لَمْ يَكْدِرْنَهَا﴾<sup>(٣)</sup>، فالخبر واقع عندهم في الآية الأولى، والصيغة ماضية، وفي الثانية لم يقع عندهم والصيغة مستقبلية. وأمّا الحديث فلم يتضح موقف ابن الملقن في هذه المسألة من "كاد" فقد استعرض كل ما قيل فيها من أقوال من غير ترجيح، وربما في قوله أول استعراضه الأقوال: (ومقتضاه أن عمر صلى قبل الغروب) وتقديمه له إشعار بترجيحه وقوع الخبر مع "كاد: المنفية، ولا يجزم به. ومال ابن حجر في رأيه إلى من قال: بأن نفيها إيجاب، وأن عمر ﷺ صلى قبل دخول وقت المغرب، واستند في تأكيد قوله بناءً على تكملة الحديث: بقول النبي ﷺ: ( والله ما صليتها. فقمنا إلى بطحان فتوضأ للصلاة، وتوضأنا لها، فصلى العصر بعدما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب)<sup>(٤)</sup>، فبيّن أن عمر ﷺ صلاها قبل الغروب، والنبي ﷺ والصحابة صلوا بعد الغروب، حيث إن عمر ﷺ كان متوضئاً ومتهيئاً للصلاة فصلاها، وعندما أخبر النبي ﷺ قام النبي ﷺ والصحابة إلى الوضوء وصلوا، وكان وقت المغرب قد دخل<sup>(٥)</sup>. بدليل قول الراوي (صلى العصر بعدما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب)<sup>(٦)</sup>، فالراوي يقصد الرسول ﷺ ولا يقصد عمر ﷺ وهذا الرأي لابن دقيق العيد أيضاً<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل ٩٣/٢ - ٩٤، وشرح الكافية: للرضي ٢٣٩/٥، ٢٤٠، ٢٤١ - ٢٤١.

(٢) البقرة: ٧١.

(٣) النور: ٤٠.

(٤) سبق تخريجه، ص: ٨٠.

(٥) ينظر: فتح الباري ٨٣/٢.

(٦) سبق تخريجه، ص: ٨٠.

(٧) ينظر: إحكام الأحكام: ٢٣٢.

وأما العيني، فقد خرَّج قول عمر: (ما كدت أن أصلي)<sup>(١)</sup> بمعنى: ما صليت<sup>(٢)</sup>، وتبعه في ذلك زكريا الأنصاري<sup>(٣)</sup>.

وعلى هذا يُخرَّج الحديث بأنَّ من قال: بأنَّ نفيها نفي وإثباتها إثبات أنَّ عمر ﷺ صلى العصر بعد دخول وقت المغرب، وصلى المغرب بعدها، وعليه الدماميني<sup>(٤)</sup>، والعيني. ومن قال: إنَّ نفيها إيجاب فإنَّ عمر ﷺ صلى العصر قبل دخول وقت المغرب، وهذا ما عليه ابن حجر، وابن دقيق العيد.

والذي يظهر لي أنَّه بالإمكان الجمع بين القولين بالأخذ بالقرينة، على رأي الرضي: بأنَّه قد يجيء مع القول قرينة تدل على ثبوت الفعل بعد انتفائه، وبعد انتفاء القرب منه، فتكون تلك القرينة دالة على ثبوت مضمون الخبر، فإثبات الفعل مفهوم من القرينة لا من لفظ "كاد"<sup>(٥)</sup>، وكذلك في الحديث فقوله في بداية الحديث: (ما كدت أن أصلي) نفي صلاته قبل الغروب، ولكن تكملة الحديث (حتى كادت الشمس أن تغرب) دلت القرينة "حتى" أنَّه أثبت الصلاة قبل الغاية، أي: قبل وقت المغرب، والذي يظهر أنَّه هو الراجح؛ لأنَّ القرينة تدل على ذلك، وعليه جمهور علماء الحديث، وهذا ما ألمح إليه ابن الملقن عندما قال: « وكلاهما وقع في كلام عمر ﷺ فالأول: قوله: (ما كدت أصلي العصر)، والثاني: (حتى كادت الشمس تغرب) »<sup>(٦)</sup>، والله أعلم.

### المسألة الثانية عشرة: من معاني "اللام" من قوله: "لرؤيته":

تناول ابن الملقن معنى "اللام" في قوله: "لرؤيته" في حديث أبي هريرة ﷺ أنَّ النبي ﷺ قال:

(١) سبق تخريجه، ص: ٨٠.

(٢) ينظر: عمدة القارئ ٥/٢٣٤.

(٣) ينظر: تحفة الباري ١/٤٠٦.

(٤) ينظر: مصابيح الجامع ٢/٢٥٩.

(٥) ينظر: شرح الكافية: للرضي ٥/٢٣٩، ٢٤٠ - ٣٤١.

(٦) الإعلام ٢/٣٣٧.

(صُومُوا لِرُؤُوتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤُوتِهِ فَإِنْ غُمِّي عَلَيْكُمْ فَأَكْمَلُوا الْعَدَدَ)<sup>(١)</sup>.

فقال: «فيه تبين لمعنى الحديث الذي فيه (صُومُوا لِرُؤُوتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤُوتِهِ) فَإِنَّ "اللام" في قوله: "الرؤية" للتأقيت لا للتعليل، كما زعمت الروافض<sup>(٢)</sup>، ولو كانت للتعليل لم يلزم تقديم الصوم على الرؤية أيضاً، كما تقول: أكرم زيداً لدخوله، فلا يقتضي تقديم الإكرام على الدخول، ونظائره كثيرة. وحمله على التأقيت لا بد فيه من احتمال تجوز خروج عن الحقيقة؛ لأنَّ وقت الرؤية - هو الليل - لا يكون محلاً للصوم، كذا قال الشيخ تقي الدين. وأجاب الفاكهي: بأننا إذا حملنا "صوموا" على "انوا الصيام" لم يكن فيه تجوُّز البتة، إذ الليل كله ظرف لإيقاع نيّة الصوم فيه»<sup>(٣)</sup>.

من معاني "اللام" المألوفة عند النحويين التوقيت<sup>(٤)</sup> أو البعدية<sup>(٥)</sup>، أو بمعنى عند<sup>(٦)</sup>. ويحتاج لها بعضهم بحديث هذه المسألة: (صُومُوا لِرُؤُوتِهِ وَأَفْطَرُوا لِرُؤُوتِهِ)، وبقوله تعالى: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾<sup>(٧)</sup>، والذي يظهر أنه لافرق بين تلك الألفاظ فكلها دالة دالة على البعدية، فتوقيت الصوم يبدأ برؤية الهلال؛ أي: بعده، وكذا الصلاة يبدأ توقيتها بدلوك الشمس، فهي إذاً بعده، فالخلاف لفظي.

(١) البخاري، كتاب الصوم، باب: قول النبي ﷺ: (إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا)، رقم: (١٩٠٩)، و

مسلم، كتاب الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفطر لرؤية الهلال، رقم: ٤ - (١٠٨٠).

(٢) بعض الروافض يقومون بالعد دون الرؤية، وبعضهم يرى: أن رابع رجب أول رمضان، ومنهم من يرى: أن خامس رمضان الماضي هو أول رمضان الحاضر، وغالب هؤلاء يمنعون أن يكون رمضان تسعة وعشرين. للاستزادة ينظر:

هامش الإعلام ١٦٤/٥ - ١٦٥.

(٣) الإعلام ١٦٥/٥ - ١٦٦.

(٤) ينظر: فقه اللغة: للثعالبي: ٣٩٠ - ٣٩١، ومغني اللبيب ٢١٢/١ - ٢١٣، وفتح الباري ١٥٣/٤، وفيض القدير ٢١٤/٤.

(٥) ينظر: حروف المعاني للزجاجي: ٨٥، والمخصص ٢٤١/٤، والجنى الداني: ١٠١، وأوضح المسالك ٣٤/٣، والمغني ٢١٣/١، والتصريح ٣٧/٣، ٣٨.

(٦) ينظر: حروف المعاني للزجاجي: ٨٤، والجنى الداني: ١٠١، والمغني ٢١٣/١، والتصريح ٣٩/٣.

(٧) الإسراء: ٧٨.

ومما احتجوا به لمعنى "عند" قوله تعالى: ﴿لَا يُجَلِّبُهَا لَوْ قَنَّهَا إِلَّا هُوَ﴾<sup>(١)</sup>، أي: عند وقتها<sup>(٢)</sup>.  
 وقراءة الجحدري ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>، قال ابن جني: «أي: عند مجيئه  
 إياهم كقولك: أعطيته ماسأل لطلبه، أي: عند طلبه ومع طلبه، وفعلت هذا لأول الوقت،  
 أي: عنده ومعها، وقولك في التاريخ: لخمسن خلون، أي: عند خمس خلون... فرجع ذلك  
 المعنى إلى معنى القراءة العامة: (لَمَّا جَاءَهُمْ)، أي: وقت مجيئه إياهم»<sup>(٤)</sup>.  
 وأطلق عليها الثعالبي "لام" الوقت وقال: «ومنها "لام الوقت"، كقولهم: لثلاث خلون من  
 شهر كذا، أو لأربع بقين من كذا»<sup>(٥)</sup>، أي: عند خمس، وعليه الهروي<sup>(٦)</sup>، والمالقي<sup>(٧)</sup>، وابن  
 وابن هشام<sup>(٨)</sup>. وأمّا من جعل "اللام" في قوله ﷺ: (صوموا لرؤيته) للتعليل<sup>(٩)</sup> وهو من معاني  
 معاني اللام المشهورة<sup>(١٠)</sup>، وهو قول الروافض وبعض المتأخرين، فيأباه معنى الحديث، فرؤية  
 الهلال، ودلوك الشمس علامتان للوقت الذي تشرع فيه العبادتان، ولا يستقيم أن يكونا  
 علة لهما، لأنهما عبادتان مشروعتان لا تخضعان لعلة.  
 واستشكل ابن دقيق العيد حمل "اللام" على التأقيت، لأنه يفضي إلى تجوّز وخروج عن  
 الحقيقة؛ لأنّ وقت الرؤية، وهو الليل، لا يكون محلاً للصوم<sup>(١١)</sup>.

(١) الأعراف: ١٨٧.

(٢) ينظر: المحتسب: لابن جني ٣٣١/٢-٣٣٢.

(٣) ق: ٥.

(٤) المحتسب: ٣٣١/٢-٣٣٢.

(٥) فقه اللغة: ٣٩٠-٣٩١.

(٦) ينظر: الأزهية: ٢٨٩.

(٧) ينظر: رصف المباني: ٢٩٩، والمالقي هو: أحمد بن عبد النور بن أحمد بن راشد المالقي، نحوي، ومقرئ، صنّف:

رصف المباني في حروف المعاني، وشرح المقرب، وشرح الجمل الكبيرة للزجاجي، (ت: ٧٠٢ هـ). ينظر: الدرر

الكامنة ١٩٤/١-١٩٥، وبغية الوعاة ٣٣١/١-٣٣٢، ومعجم المؤلفين ١٨٩/١.

(٨) ينظر: المغني ٢١٣/١.

(٩) ينظر: المقاصد الشافية ٦١٩/٣، وحاشية الدسوقي ٦/٢-٧.

(١٠) ينظر: شرح التسهيل ١٢٤/٣، و رصف المباني: ٢٢٣، وتوضيح المقاصد ٧٥٤/٢.

(١١) ينظر: إحكام الأحكام: ٥٣٥.

وأجيب: بأنه إذا حُمِل "صوموا" على "انوا الصيام" لم يكن فيه تجوُّز البتة؛ لأنَّ الليل كله ظرف لإيقاع النيَّة<sup>(١)</sup>، فقول ابن الملقن بأنَّ "اللام" للتوقيت يوجب أنَّ صيام رمضان يكون يكون بعدالرؤية. فـ "اللام" تدل على الوقت<sup>(٢)</sup>، ولا يصام قبله يوم الشك<sup>(٣)</sup>، وقد سبقه سبقه في هذا الرأي ابن دقيق العيد<sup>(٤)</sup>، وعليه ابن حجر<sup>(٥)</sup>، والعيني<sup>(٦)</sup>، وزكريا الأنصاري<sup>(٧)</sup>.

وعليه من المذاهب: المالكي، والشافعي، والحنفي<sup>(٨)</sup>، ومن المحدثين القرطبي<sup>(٩)</sup>، والنووي<sup>(١٠)</sup> والنووي<sup>(١١)</sup> وجوَّز أحمد بن حنبل صيام ليلة الغيم عن رمضان<sup>(١١)</sup>، ومن النحويين: أبو حيان<sup>(١٢)</sup>، والمرادي<sup>(١٣)</sup>، وابن هشام<sup>(١٤)</sup>، والسيوطي<sup>(١٥)</sup>.

وإن لم تتضح الرؤية يكمل شعبان ثلاثين يوماً لرواية: (فإنَّ غُمِّي عَلَيْنُكُمْ الشَّهْرُ فَعَدُوا ثَلَاثِينَ)<sup>(١٦)</sup>. والذي يظهر لي بأنَّ "اللام" في لرؤيته بمعنى "بعد" التي تدل على الوقت، هو الراجح؛ لأنَّ جمعاً من المحدثين والنحويين قالوا بذلك، ويؤيده الروايات المتعددة التي تدل

(١) ينظر: الإعلام ١٦٥/٥ - ١٦٦، وفتح الباري ١٥٣/٤.

(٢) ينظر: الإعلام ١٥٨/٥ - ١٥٩، ١٦٣، ١٦٥.

(٣) وهو اليوم الذي يتحدث الناس فيه برؤية الهلال، ولم تثبت رؤيته، ولا يصومه إلا من عليه قضاء أو عادة؛ لأنَّ الرسول ﷺ علق الصوم برؤية هلال رمضان، وصيام يوم الشك فيه خلاف بين المذاهب للاستزادة ينظر: الإعلام ١٦٦/٥، وفتح الباري ١٤٦/٤، ١٥٣، وعمدة القارئ ١٠/١٣ - ٤١٤.

(٤) ينظر: إحكام الأحكام: ٥٣٤ - ٥٣٥.

(٥) ينظر: فتح الباري ١٥٣/٤.

(٦) ينظر: عمدة القارئ ١٠/١٦٦، والخزانة ٢/٣٨٤.

(٧) ينظر: تحفة الباري ٢/٥٠٤.

(٨) ينظر: المنهاج ٧/١٩٠.

(٩) ينظر: المفهم ٣/١٤٤.

(١٠) ينظر: المنهاج ٧/١٨٩ - ١٩٠.

(١١) ينظر المنهاج ٧/١٨٩، والمفهم ٣/١٤٤.

(١٢) ينظر التذليل والتكميل ١١/١٧٨.

(١٣) ينظر: الجنى الداني: ١٠١.

(١٤) ينظر: المغني ١/٢١٣.

(١٥) ينظر: الهمع ٤/٢٠٣.

(١٦) انفرد به مسلم، تحفة الأشراف: (٧٨٥٢)

على عدم الصوم إلا برؤية الهلال، ومنها:  
رواية (لا تَقَدَّمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ، إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُمْهُ)<sup>(١)</sup>،  
ورواية ابن عمر رضي الله عنهما: (لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَيْلَالَ)<sup>(٢)</sup>، وما ورد في الأثر، قال صيلة عن  
عمَّار: (مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ رضي الله عنه)<sup>(٣)</sup>، استدل به على تحريم صوم يوم  
يوم الشك؛ لأنَّ الصحابي، لا يقول ذلك من قبل رأيه، فيكون من قبيل المرفوع<sup>(٤)</sup>، والله  
أعلم.

### المسألة الثالثة عشرة: "ما" المصدرية بين الحرفية والاسمية:

المح ابن الملقن إلى الخلاف في لفظ "ما" المصدرية في أثناء شرحه لحديث عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى)<sup>(٥)</sup>.  
فقال: « و"ما" بمعنى الذي، وصلته "نوى"، والعائد محذوف؛ أي: نواه، فإن قدرت "ما"  
مصدرية لم يحتج إلى حذف؛ إذ "ما" المصدرية عند سيبويه حرف، والحروف لا تعود عليها  
الضمائر، والتقدير: لكل امرئ نيته »<sup>(٦)</sup>.

ذكر ابن الملقن في هذا النص أنَّ سيبويه يذهب في "ما" المصدرية إلى أنَّها حرف<sup>(٧)</sup> وفيه  
إيماء إلى اتجاه آخر يرى اسميتها، وعليه ابن السراج، قال: « "أن" تكون مع صلتها في معنى  
المصدر، وكذلك "ما" تكون مع صلتها في معناه، وذلك إذا وُصِلت بالفعل خاصة، إلا أنَّ  
صلة "ما" لا بد من أن تكون فيها ما يرجع إلى "ما" لأَنَّها اسم... والذي يوجب أنَّ "ما"

(١) البخاري، كتاب الصوم، باب: لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين، رقم: (١٩١٤)، ومسلم، كتاب الصيام، باب:  
باب: لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين، رقم: (١٠٨٢).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصوم، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: (إذا رأيتم الهلال فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا)، رقم:  
(١٩٠٦)، ومسلم، كتاب الصيام، باب: وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، والفتور لرؤية الهلال، رقم: (١٠٨٠).

(٣) سنن أبي داود ١٣٨/٣، رقم: (٢٣٢٧)، وجامع الترمذي ٧٠/٣، رقم: (٦٨٦)، وسنن النسائي ٤/٤٦٢، رقم:  
(٢١٨٧)، وفتح الباري ٤/١٤٣، وعمدة القارئ ١٠/١٤٣.

(٤) ينظر: فتح الباري ٤/١٤٤.

(٥) سبق تخريجه، ص: ١٣٣.

(٦) الإعلام ١/١٩٦.

(٧) ينظر: شرح كتاب سيبويه: لأبي سعيد السيرافي ١/٧٩، والجنى الداني: ٣٣٢.

اسم، وأنها ليست حرفاً كـ"أن"، أنها لو كانت كـ"أن" لعملت في الفعل كما عملت "أن"؛ لأننا وجدنا جميع الحروف التي تدخل على الأفعال، ولا تدخل على الأسماء، تعمل في الأفعال، فلما لم نجد لها عاملة حكمنا بأنها اسم... فتقول: يعجبني أن يقوم زيد، تريد: قيام زيد، ويعجبني ما صنعت، تريد: صنعك<sup>(١)</sup>، وعزاه وغيره من النحويين إلى أبي الحسن الأخفش<sup>(٢)</sup>، وعليه والرماني<sup>(٣)</sup>، والسهيلي<sup>(٤)</sup>، وعزي إلى المازني<sup>(٥)</sup>، وجماعة من الكوفيين<sup>(٦)</sup>.

الكوفيين<sup>(٦)</sup>.  
كما عزي إلى المبرد<sup>(٧)</sup>، وهو بخلاف ما صرح به في المقتضب، فقد صوّب رأي سيبويه وجعله القياس، واتهم الأخفش بالتخليط، فقال: «والأخفش يقول: أعجبني ما صنعت، أي: ما صنعته، كما تقول: أعجبني الذي صنعته، ولا يميز: أعجبني ما قمت؛ لأنه لا يتعدى، وقد خلط، فأجاز مثله، والقياس، والصواب: قول سيبويه»<sup>(٨)</sup>.

والقول بحرفيتها هو مذهب سيبويه كما بُين سابقاً وهو ما عليه الجمهور، وحثهم عدم عود الضمير عليها، ولو كانت اسماً لافتقرت إلى الضمير، فإذا قيل: يعجبني ما صنعت. فالتقدير عند سيبويه: يعجبني صنعك. وليس ثمة ضمير، أمّا عند من زعم اسميتها، فالتقدير عنده: أعجبني الذي صنعته، وهذا يُجَوِّحُ إلى تقدير ضمير<sup>(٩)</sup>.

(١) الأصول في النحو ١/١٦١ .

(٢) ينظر: الأصول ١/١٦١، وشرح الكتاب للسيراني ١/٧٩، ومعاني الحروف: ٨٩، وشرح الكافية للرضي ٣/٢٦٠،

والجنى الداني: ٣٣٢، والهمع ١/٢٨١،

(٣) ينظر: معاني الحروف: ٨٧، ٨٩، ١٤٥ .

(٤) ينظر: نتائج الفكر: ١٤٤، والهمع ١/٢٨١ .

(٥) ينظر: الهمع ١/٢٨١ .

(٦) ينظر: الجنى الداني: ٣٣٢ .

(٧) ينظر: شرح الكافية: للرضي ٣/٢٩٢، والهمع ١/٢٨١ .

(٨) ٣/٢٠٠ .

(٩) ينظر: معاني الحروف: ٦٢، والجنى الداني: ٣٣٢ .

واحتجَّ القائلون باسميتها بأنها موصولة غير عاملة، فكانت اسماً كسائر الموصولات<sup>(١)</sup>. وأجيب بـ« أنَّ الاسمية لا تثبت من حيث كانت موصولةً غير عاملة، فإنَّ ذلك ليس من حدِّ الأسماء ولا من علاماتها؛ لأنَّ كونها موصولة يُخرجها عن حكم الأسماء، إذ من حكم الأسماء التمام، وكونها لا تعم<sup>(٢)</sup> حكم أكثر الحروف، فعُلم أنَّ الاسمية تثبت بدليل غير هذا»<sup>(٣)</sup>. وعدَّها ابن هشام، من الحروف المصدرية، وذكر أنَّ الألفش وأبا بكر السراج صرحا باسميتها، ومما احتجا به: « إنَّ فيه تخلصاً من دعوى اشتراك لا داعي له، فإنَّ " ما" الموصولية الاسمية ثابتة باتفاق، وهي موضوعة لما لا يعقل، والأحداث من جملة ما لا يعقل، فإذا قيل: أعجبنى ما قمت. قلنا: التقدير: أعجبنى الذي قمته، وهو يعطي معنى قولهم: أعجبنى قيامك»<sup>(٤)</sup>.

وأجاب بقوله: « ويردُّ ذلك أنَّ نحو (جلست ما جلس زيد)، تريد به المكان ممتنع، مع أنَّه مما لا يعقل، وأنَّه يستلزم أن يسمع كثيراً (أعجبنى ما قمته)؛ لأنَّه عندهما الأصل، وذلك غير مسموع. قيل: ولا ممكن؛ لأنَّ قام غير متعد، وهذا خطأ بيِّن؛ لأنَّ "الهاء" المقدره مفعول مطلق، لا مفعول به»<sup>(٥)</sup>.

ولا ينهض ما ذكره من تحاشي دعوى الاشتراك في دفع القول بحرفيتها؛ لأنَّ هناك من الحروف ما يستعمل اسماً: كالكاف الجارة، وعن، وعلى<sup>(٦)</sup>.

وما تمسك به ابن هشام في الرد على القائلين باسميتها سبقه فيه ابن الشجري<sup>(٧)</sup> قائلاً: «

(١) ينظر اللباب في علل البناء والإعراب ١٢٦/٢ .

(٢) كذا في المطبوع، ولعلها: (تعمل)

(٣) اللباب في علل البناء والإعراب ١٢٦/٢ - ١٢٧ .

(٤) المغني ١/ ٣٠٥ .

(٥) المغني ١/ ٣٠٥، وينظر شرح قطر الندى ٤٤-٤٥ .

(٦) ينظر: الأزهية: ١٩٣، وأسرار العربية: ٢٥٤، ٢٥٦، ٢٥٨، والبسيط ٨٣٨/٢، ٨٤٧-٨٤٩، وتوضيح المقاصد المقاصد ٧٦٢/٢، ٧٦٣.

(٧) هبة الله بن علي بن محمد، المعروف بابن الشجري، كان إماماً في النحو، واللغة، صنَّف: كتاب الأمالي، وشرح اللمع،

ومما يبطل قول الأَخْفَش أننا نقول: عَجِبْتُ مِمَّا ضَحَكْتَ، ومِمَّا نام زيد، فنجد ضحك ونام خاليتين من ضمير عائد على "ما" ظاهر ومقدَّر، ونجد أبداً عائداً إلى "ما" الخبرية، ظاهراً في نحو: عَجِبْتُ مِمَّا أَخَذْتَهُ، ومِمَّا جَلَبَهُ زيد، ومقدراً في نحو: ﴿فَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup>. فإن احْتُجَّ للأَخْفَش بأنَّ الفعل الذي لا يتعدَّى إلى مفعول به يتعدَّى إلى مصدره، كما يتعدَّى الفعل المتعدِّي إلى المفعول به إلى مصدره، والفعل إذا ذُكِرَ دَلَّ بلفظه على مصدره، فتقدَّر إذن ضميراً يعود على الضحك في قولنا: عَجِبْتُ مِمَّا ضَحَكْتَ، وضميراً يعود على النوم، في قولنا: عَجِبْتُ مِمَّا نام زيد، ويجوز أن نبرز هذا الضمير، فنقول: عَجِبْتُ مِمَّا ضَحَكْتَهُ، ومِمَّا نامهُ زيد»<sup>(٢)</sup>.

وأما "ما" في "ما نوى" من حديث هذه المسألة، فمن المشترك اللفظي وفق توجيه ابن الملقن، والسياق يتقبلها على تنوعها الوظيفي، فهي عنده صالحة أن تكون موصولة على تقدير: الذي نواه، أو مصدرية على تقدير: نيته، وكذا عند العيني<sup>(٣)</sup>، وأضاف السيوطي: أمَّا قد تكون موصوفة بمعنى: شيء نواه<sup>(٤)</sup>.

ومن خلال أقوال العلماء في المسألة يتبين أنَّ "ما" المصدرية، إمَّا أن تكون حرفاً، وتؤول مع مابعداها بالمصدر؛ والذي يظهر لي أنَّه هو الراجح؛ لأنَّها لا تحتاج إلى عائد وعليه الجمهور. وإمَّا أنَّها اسم بمعنى الذي، والعائد محذوف، ويقدَّر. وهناك مواضع تصلح فيها "ما" للحرفية، ومواضع للاسمية، والذي يفصل ذلك القرينة، والله أعلم.

اللمع، وشرح التصريف الملوكي، (ت: ٥٥٤٢). ينظر: الوافي بالوفيات ١٧٤/٢٧ - ١٧٥، ووفيات الأعيان ٤٥/٦،

(١) النحل: ١١٤.

(٢) أمالي ابن الشجري ٥٥٨ / ٢ - ٥٥٩.

(٣) ينظر: عمدة القارئ ٦٣/١.

(٤) ينظر: عقود الزبرجد ١٦٥/٢.

**المسألة الرابعة عشرة: "مِنْ" بين الزيادة والتبويض، في قوله: ﷺ: (لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ):**

توقف ابن الملقن عند "مِنْ" في حديث جابر بن عبد الله ﷺ قال: (كان رسول الله ﷺ في سفر. . . قال: لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ)<sup>(١)</sup>.

فقال: «قوله: (ليس من البر) روي في بعض الروايات بإسقاط "مِنْ" و"مِنَ" هذه هي الزائدة المزادة لتأكيد النفي. قال القرطبي: وقد ذهب بعض الناس إلى أنّها مبعوضة هنا وليس بشيء»<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر ابن الملقن لـ"مِنْ" في هذا الحديث معنيين، أحدهما سلم به، والآخر ذكره في سياق اعتراض.

أمّا الذي سلم به فهو: أنّها زائدة، وقدم له بسقوطها في روايات أخرى، وزيادتها لاستغراق جميع أفراد الجنس في سياق عموم؛ نفي، أو نهي، أو استفهام، نحو: ما حضر من رجل، وأولتأكيد استغراق الجنس إذا كان مدخول "مِنْ" لفظاً دالاً على العموم، كلفظ "أحد". والذي يجب التنبيه إليه أنّ مجرورها في حديث هذه المسألة معرفة، وهو خلاف المشهور وماعليه جمهور البصريين في وجوب كونه نكرة<sup>(٣)</sup>.

وأما القول بجواز كونه معرفة فيعزى إلى الأخفش<sup>(٤)</sup>، والكسائي<sup>(٥)</sup>، وهشام الضرير<sup>(٦)</sup>. واحتجوا له بشواهد منها قوله تعالى: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ﴾<sup>(٧)</sup>، وقوله تعالى:

(١) سبق تخريجه، ص: ٨٧ .

(٢) الإعلام ٥/٢٧٨.

(٣) ينظر: التذييل والتكميل ١١/١٣٩ .

(٤) ينظر: الإيضاح ٢/١٤٣، وشرح التسهيل ٣/١٣٨، وارتشاف الضرب ٤/١٧٢٣-٧٢٤، والتذييل ١١/١٤٣، والهمع ٤/٢١٥.

(٥) ينظر: شرح التسهيل ٣/١٣٩، والتذييل والتكميل ٤/٤٧، ١١/١٤٣.

(٦) ينظر: التذييل والتكميل ١١/١٤٤ . وهو: هشام بن معاوية، الضرير، نحوي، كوفي، صنّف: الحدود، والمختصر، والقياس، (ت: ٢٠٩ هـ). ينظر: وفيات الأعيان ٦/٨٥، وبغية الوعاة ٢/٣٢٨، والأعلام ٨/٨٨ .

(٧) الأحقاف: ٣١، ونوح: ٤.

﴿وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله تعالى: ﴿يَغْضُوبُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ﴾<sup>(٢)</sup> وردَّ أبو حيان شواهدهم، وبين أنَّ "مِنْ" فيها للتبعيض<sup>(٣)</sup>. ووصفها بالزيادة هو المألوف، وهو الذي يتردد ذكره في المدونات النحوية<sup>(٤)</sup>، ولم يرتضه المبرِّد؛ لأنَّ استغراق الجنس لا يتأتى بدونها، قال: «وأما قولهم: إنَّها تكون زائدة فلست أرى هذا كما قالوا، وذلك أنَّ كل كلمة إذا وقعت وقع معها معنى؛ فإنَّما حدثت لذلك المعنى، وليست بزائدة، فذلك قولهم: ما جاءني من أحد، وما رأيت من رجل، فذكروا أنَّها زائدة، وأنَّ المعنى: ما رأيت رجلاً، وما جاءني أحد، وليس كما قالوا؛ وذلك لأنَّها إذا لم تدخل جاز أن يقع النفي بواحد دون سائر جنسه، تقول: ما جاءني رجل، وما جاءني عبدالله، إنَّما نفيت مجيء واحد، وإذا قلت: ما جاءني من رجل فقد نفيت الجنس كله؛ ألا ترى أنَّك لو قلت: (ما جاءني من عبدالله) لم يجز؛ لأنَّ عبدالله معرفة، فإنَّما موضعه موضع واحد»<sup>(٥)</sup>.

والذي يظهر لي أنَّهم إذا وصفوها بالزيادة فإنَّما يريدون الزيادة في الصناعة، لأنَّ التركيب يستقيم بدونها، وأما في المعنى فليست زائدة، لأنَّ النص على عموم الجنس لا يستفاد إلا منها، وقد نبَّه عليه العكبري بقوله: «فأما قولك: ما جاءني من رجل، فـ "من" زائدة من وجه؛ لأنَّك لو حذفتها لا ستقام الكلام، وغير زائدة من وجه؛ لأنَّها تفيد استغراق الجنس، ألا ترى أنَّك لو حذفتها لنفيت رجلاً واحداً، كقولك: ما جاءني رجل بل رجلاً، وإذا أثبتتها بذلك على أنَّه لم يأتك رجل ولا أكثر»<sup>(٦)</sup>. ويؤيده - أيضاً - أنَّ المبرِّد، وهو من اعترض على وصفها بالزيادة، ينصُّ على زيادتها أحياناً كما في قوله: «وأما الزائدة التي

(١) محمد: ١٥.

(٢) النور: ٣٠.

(٣) ينظر: التذييل ١١/١٤٧.

(٤) ينظر: الكتاب ٦٨/١، والأصول ٤١٠/١، والتبصرة ٢٩٦/١، والمتبع في شرح اللمع ٣٧٢/١، وشرح التسهيل ١٣٧/٢، شرح الكافية للرضي ٢٦٨/٤، المغني: ٤٢٥.

(٥) المقتضب ١٨٣/١، وينظر: ٤٢٠/٤.

(٦) اللباب في علل البناء والإعراب ٣٥٥/١.

دخولها في الكلام كسقوطها فقولك: ماجاءني من أحد، وما كلمت من أحد... فهذا موضع زيادتها؛ إلا أنك دلت فيه على أنه للنكرات دون المعارف»<sup>(١)</sup>.

وقد نصَّ ابن الملقن على أنها زائدة، ولكنَّه جعل زيادتها لتأكيد النفي، وهذا غير دقيق؛ لأنَّ المراد من إقحام "من" تأكيد العموم<sup>(٢)</sup>، ولذلك اشترط في مدخولها التنكير، وقد نصَّ على ذلك العكبري في نضه السابق، فهي لاستغراق الجنس عنده، وهو الصواب. وممن قال بزيادتها أيضاً: ابن السراج<sup>(٣)</sup>، وأبو البركات الأنباري<sup>(٤)</sup>، والجرجاني<sup>(٥)</sup>، وابن عصفور<sup>(٦)</sup>. وأمَّا وأما في الحديث فقد قال بزيادتها جمع من العلماء غير ابن الملقن كالقرطبي<sup>(٧)</sup>، والزركشي<sup>(٨)</sup>، والزركشي<sup>(٨)</sup>، والعيني<sup>(٩)</sup>. من خلال الأقوال السابقة في "من" يظهر لي أنَّ الخلاف في كونها كونها داخلة على معرفة، ومن الزائدة لا تدخل على المعارف عند الجمهور من العلماء.

أمَّا المعنى الآخر: فالتبويض، وممن يعم نحوه الدماميني<sup>(١٠)</sup>، وردَّه القرطبي<sup>(١١)</sup> كما ذكر ابن الملقن، واعترضه الزركشي أيضاً مرتضياً أن تكون "من" لتأكيد النفي.

ورد الدماميني على إنكار الزركشي لمعنى التبويض فيها مضعفاً ادعاء زيادتها فقال:

« قلت: هذا عجيب، أجاز ما المانع منه قائم، ومنع ما لا مانع منه، وذلك أنَّ من شروط

(١) المقتضب ٤/١٣٧.

(٢) ينظر: التذليل والتكميل ١١/١٣٨، الجنى الداني: ٣١٦-٣١٧، وتوضيح المقاصد ٢/٧٥٠.

(٣) ينظر: الأصول ١/٤١٠.

(٤) ينظر: أسرار العربية: ٢٥٩-٢٦٠.

(٥) ينظر: المقتصد ٢/٨٢٤.

(٦) ينظر: المقرب ١/١٩٧.

(٧) ينظر: التمهيد ٢/١٧٥.

(٨) ينظر: مصابيح الجامع ٤/٣٦٨، ٣٦٩، وهو: محمد بن بهادر بن عبدالله الزركشي، كان فقيهاً أصولياً، وأديباً، صنَّف: تكملة شرح المنهاج، والروضة، والتنقيح، (ت: ٥٧٩٤هـ). ينظر: الدرر الكامنة ٣/٣٩٧-٣٩٨، وشذرات الذهب ٨/٥٧٢-٥٧٣، والأعلام ٦/٦٠-٦١.

(٩) ينظر: عمدة القارئ ١١/٤٨.

(١٠) ينظر: مصابيح الجامع ٤/٣٦٨-٣٦٩.

(١١) ينظر: المفهم ٣/١٨١.

زيادة "من" أن يكون مجرورها نكرة، وهو في الحديث معرفة، وهذا المذهب المعوّل عليه، وهو مذهب البصريين، خلافاً للأخفش والكوفيين، أمّا كونها للتبويض فلا يظهر لمنعه وجه؛ إذ المعنى: أنّ الصوم في السفر ليس معدوداً من أنواع البر»<sup>(١)</sup>.

ولعل الأقرب تناولاً كما يظهر لي أن تكون للتبويض كما قال الدماميني؛ لأنّ الزائدة هي التي يستوي وجودها وعدمه صناعة، أمّا في الحديث فالبعضية ظاهرة في الاحتمال؛ لأنّ أعمال البر كثيرة، ونفي أن يكون الصوم في السفر حال المشقة منها نفيّاً للبعضية.

وأما عن مذاهب العلماء في الصوم حال السفر، فقد اختلفت أقوالهم وفقاً لفهمهم لمعنى "من" في الحديث، وقد عرض ابن حجر لأقوالهم، وبيّن أنّ أكثر العلماء على أنّ الصوم في السفر أفضل لمن قدر عليه، والبعض الآخر قال: بأنّ الفطر أفضل عملاً بالرخصة.

وفريق آخر قال: بالتخيير مطلقاً، وذكر رأي الشافعي في نفي "البر" المذكور في الحديث: بأنّه خاص بمن رفض الرخصة، وأنّ المعنى يحتمل أن يكون: ليس من البر الذي من خالفه ثم، ثم ذكر رأي الطحاوي في المسألة، بأنّ المقصود بالبر هنا: أعلى درجاته، ولا يُقصد إخراج الصوم من البر الكامل، فقد يكون الإفطار أكمل برّاً إذا كان للتقوى على ملاقاته العدو، فبيّن أنّ في الحديث استحباباً للتمسك بالرخصة عند الحاجة إليها، وكراهة تركها على وجه التشديد والتنطع<sup>(٢)</sup>.

فاختلاف العلماء في معنى الحديث ناتج عن الاختلاف في معنى "من"، فإذا كانت زائدة فإنّ الصوم في السفر ليس من البر مطلقاً، فدخولها كخروجها لا يؤثر في المعنى إلا لتوكيد النفي السابق لها، أي: يجب عدم الصوم في السفر.

أمّا إذا كانت "من" للتبويض فالمعنى: ليس من بعض أنواع البر الصوم في السفر، حيث رخص الله للذي يشق عليه الصوم الإفطار، والجمهور على هذا المعنى.

والذي يظهر لي أنّه هو الراجح؛ لأنّ "من" الزائدة لا تدخل على معرفة على رأي الجمهور

(١) مصابيح الجامع ٤/٣٦٨ - ٣٦٩.

(٢) ينظر: فتح الباري ٤/٢١٦ - ٢١٨.

من البصريين والكوفيين، ولثبوت الأحاديث الصحيحة على صيام الرسول ﷺ في السفر، وأنَّ الفطر رخصة لمن لا يقوى عليه، والله أعلم.

### المسألة الخامسة عشرة: مجيء "مِنْ" بمعنى "الباء":

تناول ابن الملقن حديث حفصة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أنها قالت: (يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا مِنَ الْعُمْرَةِ، وَلَمْ تَحِلَّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ فَقَالَ: لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ)<sup>(١)</sup>.

فقال: « قوله: (وَلَمْ تَحِلَّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ) معناه: العمرة المضمومة إلى الحج، وإحلال الناس كان بالفسخ بأمره - عليه الصلاة والسلام - كما سلف في الحديث الذي قبله<sup>(٢)</sup>، ولم يحل هو لسوق الهدى، فيكون قارناً كما سلف، وهو المذهب الصحيح المختار، ومن قال كان مفرداً، قال: إِنَّ "مِنْ" بمعنى "الباء"، أي: لم تحل بعمرتك، أي: العمرة التي حُلَّ بها النَّاسُ، فإنَّهم فسخوا حجهم إلى العمرة، وضعفه الشيخ تقي الدين بوجهين:

أحدهما: بكون "مِنْ" بمعنى الباء، قال الفاكهي: وهو ضعيف جداً، أو باطل؛ لأنه لا يُعلم في لسان العرب استعمال "مِنْ" بمعنى "الباء"، وقد حصر النحويون معاني "مِنْ" في سبعة أقسام ليس فيها أن تكون بمعنى "الباء"، فإذا شذ عن ذلك شيء لم يلتفت إليه.

قلت: سيأتي أنه وقع في القرآن العظيم "مِنْ" بمعنى "الباء"... قال القرطبي: أقربها كون "مِنْ"

بمعنى "الباء"، كما قال تعالى: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>. أي: بأمر الله.

(١) البخاري، كتاب الحج، باب: التمتع والإقارن والإفراد بالحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي، رقم: (١٥٦٦)،

وباب: فتل القلائد للبدن والبقر، رقم: (١٦٩٧)، وباب من لبد رأسه عند الإحرام وحلق، رقم: (١٧٢٥)،

وكتاب المغازي، باب: حجة الوداع، رقم: (٤٣٩٨)، وكتاب اللباس، باب: التلبيد، رقم: (٥٩١٦)، ومسلم كتاب

الحج، باب: بيان أنَّ القارن لا يتحلل إلا في وقت تحلل الحاج المفرد، رقم: ١٧٦-١٧٧-١٧٨-١٧٩ (١٢٢٩).

(٢) الحديث هو: (ومن لم يكن أهدي فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج) البخاري، كتاب

الحج، باب: من ساق البدن معه، رقم: (١٦٩١)، ومسلم، كتاب الحج، باب: وجوب الدم على المتمتع وأنه إذا

عدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله، رقم: ١٧٤ - (١٢٢٧).

(٣) الرعد: ١١.

وكقوله: ﴿مَنْ كُلُّ أَمْرٍ﴾<sup>(١)</sup>، أي: بكل أمر، فكأتمها قالت: ما يمنعك أن تهلَّ بعمرة، فأخبرها بسبب المنع<sup>(٢)</sup>. وقال في حديث عائشة رضي الله عنها: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ)<sup>(٣)</sup>.

قال: « قولها: (مِنْ الْجَنَابَةِ)، "مِنْ" هنا بمعنى السببية، مجازاً عن ابتداء الغاية، من حيث إنَّ السبب مصدر المسبب ومنشأ له، فتكون الجنابة هنا بمعنى الأمر الحكمي الذي يتسبب عن التقاء الختانين أو الإنزال<sup>(٤)</sup>. وفي شرحه لهذين الحديثين ذكر ابن الملقن من كلامهم فيهما أنَّ "مِنْ" بمعنى "الباء" وقد قال بذلك جمع من العلماء، منهم: يونس<sup>(٥)</sup>، والرماني<sup>(٦)</sup>، والهروي<sup>(٧)</sup>، وابن مالك<sup>(٨)</sup>، والسيوطي<sup>(٩)</sup>. ونقل الأخفش عن يونس: « إِنَّ ﴿مِنْ طَرَفٍ﴾ مثل: "بطرف"، "بطرف"، كما تقول العرب: ضربته في السيف وبالسيف<sup>(١٠)</sup>».

وعده الرماني<sup>(١١)</sup>، وأبو حيان قولاً كوفياً<sup>(١٢)</sup>، وقد حملها على "الباء" في قوله تعالى:

﴿لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِّنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾<sup>(١٣)</sup>.

(١) القدر: ٤.

(٢) الإعلام ٦/٢٦٠-٢٦١.

(٣) البخاري كتاب العُسل، باب: الوضوء قبل الغسل، رقم: (٢٤٨) وباب: هل يُدخلُ الجُنْبُ يده في الإناء قبل أن يغسلهما، إذا لم يكن على يده قدر غير الجنابة، رقم: (٢٦٢) وباب: تحليل الشعر حتى إذا ظن أنه قد أروى بشرته أفاض عليه، رقم: (٢٧٢)، ومسلم، كتاب الحيض، باب: صفة غُسل الجنابة، رقم: ٣٥- (٣١٦).

(٤) الإعلام ٢/٢٢٢.

(٥) ينظر: والتذييل والتكميل ١١/١٣٣-١٣٤، والجنى الداني: ٣١٤، والمغني ١/٣٢١.

(٦) ينظر: معاني الحروف: ٩٨.

(٧) ينظر: الأزهية: ٢٨٢.

(٨) ينظر: شرح التسهيل ٣/١٣٧.

(٩) ينظر: همع الهوامع ٤/٢١٤.

(١٠) معاني القرآن للأخفش ٢/٥١٢.

(١١) ينظر: معاني الحروف: ٩٨.

(١٢) ينظر: التذييل والتكميل ١١/١٣٣، والجنى الداني: ٣١٤.

(١٣) الرعد: ١١.

جمع منهم: مجاهد<sup>(١)</sup>، وقتادة<sup>(٢)</sup>، وعبدالرزاق الصنعاني<sup>(٣)</sup>، ومقاتل بن سليمان<sup>(٤)</sup>، والواحدي<sup>(٥)</sup>، والواحدي<sup>(٥)</sup>، والقرطبي<sup>(٦)</sup>، ومعناها حينئذ السببية، قالوا: «والدليل عليه قراءة علي، وابن عباس، وزيد بن علي، وجعفر بن محمد، وعكرمة: يحفظونه بأمر الله»<sup>(٧)</sup>.

ونص عليه النحاس في معاني القرآن بعد أن ذكر ثلاثة أقوال فيها، قائلاً: «الأول: قول مجاهد وقتادة... معنى يحفظونه: أي: بأمر الله فهذا قول، والقول الثاني: أنه روي عن جويبر... هم السلاطين الذين لهم قوم من بين أيدهم ومن خلفهم يحفظونهم من أمر الله، فإذا جاء أمر الله لم ينفعوا شيئاً... فهذان قولان والقول الثالث: ... ويحفظونه، أي: يحفظون عليه كلامه وفعله، وأولى هذه الأقوال القول الأول لعلو إسناده وصحته»<sup>(٨)</sup>. ولا يبعد أن يكون معناه الاستعانة، أي: يحفظونه مستعينين بأمر الله. وجعلها بعضهم على بابها، فتكون لا بتداء الغاية<sup>(٩)</sup>، أو التبعية<sup>(١٠)</sup>؛ أي: أن حفظه من أمر الله.

- (١) ينظر: تفسير مجاهد: ٤٠٥ . وهو: مجاهد بن جبر وقيل: بن جبر القرشي، المقرئ، الحافظ الفقيه، (ت: ١٠٣هـ) . ينظر: سير أعلام النبلاء ٤/٤٤٩ - ٤٥٠ ، ٤٥٥، وشذرات الذهب ٢/١٩ - ٢٠، والأعلام ٥/٢٧٨ .
- (٢) ينظر: الكشف والبيان للثعلبي ٥/٢٧٥ . وهو: قتادة بن دِعَامَةَ السَّدُوسِي، مفسر الكتاب، (ت: ١١٧هـ)، وقيل: (١١٨هـ) . ينظر: سير أعلام النبلاء ٥/٢٦٩ - ٢٧٠، ٢٨٢، وشذرات الذهب ٢/٨٠ - ٨١ .
- (٣) ينظر: تفسير القرآن لعبد الرزاق الصنعاني ١/٣٣٢ . وهو: عبد الرزاق بن همام الصنعاني، صنّف: الجامع الكبير في الحديث، وتفسير القرآن، (ت: ٢١١هـ) . ينظر: شذرات الذهب ٣/٥٥ - ٥٦، والأعلام ٣/٣٥٣ .
- (٤) ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان ٢/١٧٠ . وهو: مقاتل بن سليمان البلخي الأزدي، أبو الحسن، (ت: ١٥٠هـ) . ينظر: سير أعلام النبلاء ٧/٢٠١ - ٢٠٢، شذرات الذهب ٢/٢٢٨ - ٢٢٩ .
- (٥) ينظر: التفسير الوسيط ٣/٨ . وهو: علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، صنّف: التفسير البسيط، والوجيز، (ت: ٤٦٨هـ) . ينظر: إنباه الرواة ٢/٢٢٣ - ٢٢٤، ووفيات الأعيان ٣/٣٠٣ - ٣٠٤، وبغية الوعاة ٢/١٤٥ .
- (٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ١٢/٢٨ .
- (٧) الكشف ٢/٥١٧ . وينظر: البحر المحيط ٥/٣٦٤ .
- (٨) ٣/٤٧٨ - ٤٧٩ . وظاهر قوله في إعراب القرآن ٢/٣٥٣ - ٣٥٤ أنّها بمعنى (من) أي على بابها، ولم يصح بذلك.
- (٩) ينظر: الدر المصون ٧/٢٩ - ٣٠ .
- (١٠) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٣/٣٨ .

وأما الآية الآخري التي ذكرها ابن الملقن من شواهدهم فهي قوله تعالى:

﴿ نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴾<sup>(١)</sup>، فقد حملها بعضهم كأبي حيان<sup>(٢)</sup>، والبغوي<sup>(٣)</sup>، وابن عطية<sup>(٤)</sup>، وغيرهم<sup>(٥)</sup> على "الباء"، ومعناها التعدية<sup>(٦)</sup>، وأبقاها آخرون على على بابها<sup>(٧)</sup>، وجعلوها للتعليل بمعنى: من أجل. وجعلها ابن عطية لابتداء الغاية مع السببية، قال:

« و"من" لابتداء الغاية؛ أي: نزولهم من أجل هذه الأمور المقدره وسببها»<sup>(٨)</sup>.

وفيما تقدم يتبين أن حمل "من" على "الباء" فيما تمسكوا به من شواهد لا تمنع سياقاتها على إبقائها على بابها، ولعل الأولى إبقاؤها على بابها مندرجاً تحت أحد معانيها التي لا ياباه سياقاتها، وهو مذهب الجمهور، جعلوها لابتداء الغاية في أصل استعمالها، وقد تخرج إلى معان ذكرها ليس منها معنى "الباء" بل ادعى جماعة أن سائر معانيها راجعة إليه<sup>(٩)</sup>. كالمبرد<sup>(١٠)</sup>، وابن السراج<sup>(١١)</sup>، والأخفش الأصغر<sup>(١٢)</sup>، والسهيلي<sup>(١٣)</sup>، والزنجشيري<sup>(١٤)</sup>.

(١) القدر: ٤.

(٢) ينظر: البحر المحيط ٤٩٣/٨.

(٣) ينظر: تفسير البغوي ٤٩١/٨.

(٤) ينظر: المحرر الوجيز ٥٠٥/٥.

(٥) ينظر: تذكرة الأريب: ٣٠٤/٢، البحر المحيط ٤٩٣/٨.

(٦) ينظر: الدر المصون ٦٣/١١ - ٤٦.

(٧) ينظر: الكشاف ١٨٠٤/٤، مفاتيح الغيب ٣٥/٣٢، والبحر المحيط ٤٩٣/٨.

(٨) المحرر الوجيز ٥٠٥/٥.

(٩) ينظر: المعني ٣١٨/١.

(١٠) ينظر: المقتضب ١٨٢/١.

(١١) ينظر: الأصول ٤٠٩/١ - ٤١١.

(١٢) علي بن سليمان بن الفضل النحوي أبو الحسن الأخفش الصغير، صنف: الأنواء، والجمع، والمهذب، تفسير رسالة

كتاب سيويه، (ت: ٣١٥هـ). ينظر: بغية الوعاة ١٦٧/٢ - ١٦٨.

(١٣) ينظر: الجنى الداني: ٣١٥.

(١٤) ينظر: المفصل: ٣٨٥.

وأما "مِنْ" في: (مِنْ عَمْرَتِكَ) في الحديث الأول فقد حملها ابن الملقن على "الباء" كما في نصه المتقدم، وضعّفه النووي، وابن دقيق العيد. وقد عرض ابن حجر للأقوال في الحديث وفي معنى "من" فيها، وردّها قائلاً: « قالوا: وقد تأتي "من" بمعنى "الباء" كقوله عزوجل: ﴿يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>، أي: بأمر الله، والتقدير: ولم تحل أنت بعمرة من إحرامك، وقيل: ظنت أنه فسخ حجه بعمرة كما فعل أصحابه بأمره، فقالت: لم لم تحل أنت أيضاً من عمرتك. ولا يخفى ما في هذه التأويلات من التعسف، والذي تجتمع عليه الروايات أنه ﷺ كان قارناً، بمعنى أنه أدخل العمرة على الحج بعد أن أهل مفرداً، لا أنه أول ما أهل أحرم بالحج والعمرة معاً»<sup>(٢)</sup>.

وأما الحديث الثاني: فـ"مِنْ" فيه للسببية مجازاً عن ابتداء الغاية، فالسببية إذاً من معانيها الثابتة من لسان العرب كما ذكر أبو حيان<sup>(٣)</sup>، ووجه ربطها مجازاً بابتداء الغاية ما ذكره ابن الملقن من أن السبب مصدر المسبب ومنشأ له<sup>(٤)</sup>. والذي يظهر لي أنّ مجيء "مِنْ" بمعنى "الباء" محتمل إذا دل السياق عليه؛ وقد ثبت بالأدلة وعليه جمع كبير من العلماء، والله أعلم.

#### المسألة السادسة عشرة: لفظ "نِعَمَ، وَيُسَّ" بين الفعلية والاسمية:

عرض ابن الملقن في شرحه لخطبة الكتاب للفظ "نِعَمَ وَيُسَّ" في قول صاحب العمدة: «فإنّه حَسْبُنَا وَنِعَمَ الْوَكِيلِ»<sup>(٥)</sup>.

فقال: « (وَنِعَمَ) فعل عند أهل البصرة للمدح، كـ(يُسَّ) للذم وفيها أربع لغات »<sup>(٦)</sup>. واللفظان مُخْتَلَفٌ فِي فَعْلِيَّتَهُمَا وَاسْمِيَّتَهُمَا عَلَى قَوْلَيْنِ:

(١) الرعد: ١١.

(٢) فتح الباري ٤٩٩/٣ - ٥٠٠.

(٣) ينظر: البحر المحيط ٣٦١/٦.

(٤) ينظر: العدة في شرح العمدة ٢٠٥/١.

(٥) الإعلام ١٣٠/١.

(٦) الإعلام ١٣١/١.

أحدهما: أُمَّهُمَا فعلان، وعليه البصريون، والكسائي من الكوفيين<sup>(١)</sup>، قال سيبويه: « وأما نِعَمَ وَبِئْسَ، ونحوهما فليس فيهما كلامٌ، لأنهما لا تغيَّران ... ولا تجريهن إذا كنَّ أسماء للكلمة، لأنَّهن أفعال، والأفعال على التذكير، لأنَّها تضارع فاعلاً»<sup>(٢)</sup>.  
والآخر: أُمَّهُمَا اسمان، قاله الكوفيون<sup>(٣)</sup>.

واحتج البصريون بحجج منها:

- بناءؤهما على الفتح كسائر الأفعال الماضية<sup>(٤)</sup>.
- اتصال الضمير المرفوع بهما على حد اتصاله بالفعل المتصرف، نحو: ما جاء عن العرب: " نِعْمًا رَجُلَيْنِ، وَنِعْمُوا رَجَالًا "، حكاه الكسائي<sup>(٥)</sup>.
- اتصالهما بـ"تاء" التأنيث الساكنة التي لا يقبلها أحد من العرب في الوقف "هاء" نحو: " نِعَمَتِ الْمَرْأَةِ، وَبِئْسَتِ الْجَارِيَةُ "؛ لأنَّ هذه "التاء" يختص بها الماضي ولا تتعداه.<sup>(٦)</sup>

واحتج الكوفيون على اسميتها بحجج منها:

- كونهما لا مصدر لهما.
- مفارقتها الأفعال بعدم التصرف.
- عطفهما على الاسم، فقد نقل أبو حيان عن الفراء قول العرب: الصالحُ وَبِئْسَ الرَّجُلُ في الحق سواء.

(١) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ١٢٧/٧، وتوضيح المقاصد ٩٠٢/٣، والمقاصد الشافية ٥٠٧/٤، والتصريح ٤٠١/٣، وشرح الأشموني ٤٨/٣.

(٢) الكتاب ٢٦٦/٣.

(٣) ينظر: الإنصاف: ٨٧-٨٦، ٨٩-٩٠، وأسرار العربية: ٩٧-٩٨، وشرح الجمل لابن عصفور ٦١٠-٦١٢، و ٦١٢، والتذليل والتكميل ٧٠/١٠-٧١، وتوضيح المقاصد ٩٠٢/٣-٩٠٣.

(٤) ينظر: التذليل والتكميل ٧٠/١٠، وتوضيح المقاصد ٩٠٢/٣، وائتلاف النصر: ١١٧.

(٥) ينظر: الإنصاف: ٩٠، والتذليل والتكميل ٧٠/١٠.

(٦) ينظر: الإنصاف: ٩٠-٩١، والتذليل والتكميل ٧٠/١٠.

- إضافتها إلى ما بعدها، نحو قول الشاعر:

صَبَّحَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ عَاجِلٍ      بِنِعْمِ طَيْرٍ وَشَبَابٍ بَاكِرٍ<sup>(١)</sup>

- الإخبار عنهما بجعلهما مبتدأ، كما نقل أبو حيان عن الرؤاسي<sup>(٢)</sup> قول العرب: فيك نِعَمَتِ الخصلة.

- استعمالها مبتدأ يقتضي دخول النواسخ عليها، فتقول: كان نَعَمَ الرجلُ زيداً. وإنَّ نِعَمَ الرجلُ زيدٌ. وظننتُ نِعَمَ الرجلُ زيداً.

- دخول لام الابتداء عليها في خبر (إنَّ) ولا تدخل على الماضي<sup>(٣)</sup>.

- دخول حروف الجر عليهما، نحو قول العرب: "ما زَيْدٌ نِعَمَ الرَّجُلِ".

وقول حسان بن ثابت:

أَلَسْتُ بِنِعَمِ الْجَارِ يُؤَلَّفُ بَيْتَهُ      أَمَا قَلِيلَةٌ أَوْ مُعْدِمَ الْمَالِ مُصْرِمًا<sup>(٤)</sup>

- دخول حرف النداء عليهما، والنداء من خصائص الأسماء، نحو قول العرب: "يا نِعَمَ المولى ويا نِعَمَ النصير" ولا يجوز أن يقال: إنَّ المقصود بالنداء محذوف للعلم به، والتقدير: يا لله نعم المولى ونعم النصير أنت، فحذف المنادى لدلالة حرف المنادى عليه؛ لأنَّ المنادى يُقدَّر محذوفاً إذا ولي حرف النداء فعل أمر وما جرى مجراه، و"نِعَمٌ" خبر، فلا يجوز أن يُقدَّر المنادى فيه محذوفاً.

- أنه لا يحسن اقتران الزمان بهما كسائر الأفعال فلا يقال: نِعَمَ الرَّجُلِ أمس، ولا يئسَ الرجلُ أمس. وكذلك لا يقال: نِعَمَ الرَّجُلِ غداً ولا يئسَ الرَّجُلُ غداً.

(١) من الرجز: للكسائي، وهو في شرح التسهيل ٥/٣، وشرح الكافية الشافية: لابن مالك ١١٠٣/٢، وشرح الجمل لابن عصفور ٦١١/١، وشرح الأشموني ٤٨/٣.

(٢) محمد بن أبي سارة (علي أو الحسن) أبو جعفر الرؤاسي، سمي بالرؤاسي لعظم رأسه قيل: أنه أول من وضع كتاباً في النحو من الكوفيين، صنَّف: معاني القرآن، والتصغير، (ت: ١٨٧هـ). ينظر: نزهة الألباء: ٥٦، والأعلام ٢٧١/٦.

(٣) ينظر: التذليل والتكميل ٧٠/١٠-٧١.

(٤) البيت من البحر الطويل في ديوانه ص: ٢١٨، وهو في مختار تذكرة أبي علي الفارسي: ٢١٣، وأسرار العربية: ٩٧، وشرح المفصل: لابن يعيش ١٢٧/٧، والخزانة ٣٨٩/٩، وفي الخزانة العجز: (ثلة) مكان (قلة)، والعجز في الديوان:

لِذِي الْعُرْفِ دَا مَالٍ كَثِيرٍ وَمُعْدِمَا

- وقد جاء عن العرب: ( نَعِيمَ الرجلُ زَيْدٌ ) وليس في أمثلة الأفعال " فعيل " البتة<sup>(١)</sup>.

واعترض الكوفيون على ما تمسك به البصريون: بأنَّ " التاء " التي تتصل بهما تتصل أيضاً بالحروف، في نحو: "رَبَّتْ، وَثُمَّتْ، ولاتْ"، ولا تختص بالفعل، وأنَّ "نِعْمَ وَبِئْسَ" لا تلزمهما "التاء" بوقوع المؤنث بعدهما، كما تلزم الأفعال، فلا يجوز في سعة الكلام: "قام المرأة، وقعد الجارية" بخلاف قولهم: "نِعْمَ المرأةُ، وَبِئْسَ الجاريةُ" فإنه حسن في سعة الكلام .

ورُدَّ عليهم: بأنَّ "التاء" في "رَبَّتْ وَثُمَّتْ" ليست "التاء" في "نِعْمَتْ وَبِئْسَتْ" من وجهين:

١- أنَّ "التاء" التي في "نِعْمَتْ، وَبِئْسَتْ" لحقت الفعل لتأنيث الاسم الذي أسند إليه الفعل، والتي لحقت "رَبَّتْ وَثُمَّتْ" لحقت لتأنيث الحرف لا لشيء آخر .

٢- أنَّ "التاء" التي لحقت "رَبَّتْ وَثُمَّتْ" متحركة والتي لحقت "نِعْمَتْ وَبِئْسَتْ" ساكنة و"التاء" في "لات" مزيدة للوجهين اللذين ذُكرا في "رَبَّتْ وَثُمَّتْ"؛ ولأنَّ الكسائي وقف عليها ب"الهاء" في قولهم: "لاه"، وفي قولهم: "ولات حين" متصلة بحين لا ب"لا".

وأنَّ قولهم: إنَّ "التاء" لا تلزم في "نِعْمَ، وَبِئْسَ" إذا وقع المؤنث بعدهما، فليس بصحيح؛ لأنَّ "التاء" تلزمهما في لغة شطر العرب، كما تلزم في "قام" فلا فرق عندهم بين "نِعْمَتِ المرأةُ" و"قامتِ المرأةُ"، وإِنَّمَا جاز عند الذين قالوا: "نِعْمَ المرأةُ" ولم يجز عندهم "قامَ المرأةُ"؛ لأنَّ المرأةَ عندهم في "نِعْمَ المرأةُ هِنْدٌ" واقعة على الجنس، فقولهم: "الرجل أفضل من المرأة" أي: جنس الرجال أفضل من جنس النساء.

وإذا كان المراد ب"المرأة" استغراق الجنس، فلا خلاف أنَّ أسماء الأجناس والجموع يجوز تكثير أفعالها وتأنيثها؛ ولهذا حذفت "تاء" التأنيث من "نِعْمَ المرأةُ".

ومن ردود البصريين على حجج الكوفيين:

(١) ينظر: الإنصاف: ٨٦-٨٧، ٨٩-٩٠، وأسرار العربية: ٩٧-٩٨، وشرح الجمل لابن عصفور ١/٦١٠-٦١٢، و التذليل والتكميل ١٠/٧٠-٧١، وتوضيح المقاصد ٣/٩٠٢-٩٠٣، والمقاصد الشافية ٤/٥٠٨، وائتلاف النصرة:

- أن قولهم: بأنَّ الدليل على اسمية "نِعَمَ وَبِئْسَ" دخول حرف الجر عليها ليس حجة؛ لأنَّ الحكاية فيه مقدرة، وحرف الجر يدخل مع تقدير الحكاية على مالا شبهة في فعليته، والتقدير في قول الشاعر: أَلَسْتُ بِنِعَمَ الْجَارِ: أَلَسْتُ بِجَارٍ مَقُولٍ فِيهِ: نِعَمَ الْجَارِ.

وهكذا البقية، وهذا في الكلام كثير؛ فلما كثر حذفه كثرة ذكره، حذفوا الصفة التي هي "مقول" فدخل حرف الجر على الفعل لفظاً، وإن كانت داخلة على غيره تقديراً، وإمَّا جاءت هذه الأشياء في غير أماكنها لسعة اللغة.

- أنَّ احتجاجهم بدخول النداء عليها، نحو: "يَانِعَمَ الْمَوْلَى، وَيَانِعَمَ النَّصِيرُ" فلا ينهض حجة - أيضاً - لأنَّ المقصود بالنداء محذوف للعلم به، والتقدير: يَا اللَّهُ نِعَمَ الْمَوْلَى أَنْتَ، وَنِعَمَ النَّصِيرُ أَنْتَ؛ لِأَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْفِعْلِ وَأَنْتَ.

- وأمَّا قولهم: (إنَّه لا يحسن اقتران الزمان بهما؛ فلا يُقال: نِعَمَ الرَّجُلُ أَمْسَ، وَلَا بِيئْسَ الْغَلَامُ أَمْسَ، وَلَا يَجُوزُ تَصْرِفُهُمَا)، فالجواب: أنَّهما امتنعا من اقترانهما بالزمان الماضي، وسلبا التصرف؛ لأنَّ "نِعَمَ" موضوع لغاية المدح، و"بِئْسَ" لغاية الذم، فجعل دلالتهما مقصورة على الآن؛ لِأَنَّكَ إِذَا تَمَدَّحْتَ وَتَذَمَّ بِمَا هُوَ مَوْجُودٌ فِي الْمَمْدُوحِ أَوْ الْمَذْمُومِ لَا بِمَا كَانَ فِزَالَ، وَلَا بِمَا سَيَكُونُ وَلَمْ يَقَعْ.

- وأمَّا قولهم: ( إنَّه جاء عن العرب "نَعِيمَ الرَّجُلِ" فهذا مما تفرد بروايته قطرب، وهي رواية شاذة، وإن صحت فليس فيها حجة؛ لأنَّ "نِعَمَ" أصله "نِعَمَ" على وزن "فَعَلَ" بكسر العين فأشبهت الكسرة فنشأت الياء، والذي يدل على أنَّ الأصل "نِعَمَ" و"بِئْسَ" أنَّه يجوز في "نِعَمَ" أربع لغات: "نِعَمَ" على الأصل، و"نِعَمَ" بإسكان العين تخفيفاً، و"نِعَمَ" بكسر الفاء إتباعاً لكسرة العين، و"نِعَمَ" بتسكين العين بعد نقل كسرتها إلى الفاء<sup>(١)</sup>.

- وأمَّا قولهم: بأنَّها اسم لإضافتها إلى ما بعدها في قوله: (بنعم الطير) ولا يضاف إلا

(١) ينظر: الإنصاف: ٨٦-٨٧، ٩٠-٩٧، ٩٩، ١٠١-١٠٢، وأسرار العربية: ٩٨-١٠٣، وشرح المفصل لابن

يعيش ١٢٧/٧-١٢٨، وشرح التسهيل ٣/٥-٦، وشرح الكافية: للرضي ٥/٢٥٤-٢٥٨، وشرح الجمل: لابن

عصفور ١/٦١٠-٦١٢، والتذيل والتكميل ١٠/٦٩-٧٠، ٧٢-٧٤، والمقاصد الشافية ٤/٥٠٧-٥١٠،

والتصريح ٣/٤٠١-٤٠٥ وائتلاف النصرة: ١١٦-١١٨.

الاسم

وكأَنَّهَا فِي الْأَصْلِ "نِعَمَ الَّتِي هِيَ فِعْلٌ"، فَسَجِّيَ بِهَا وَحَكِيَّتْ، وَنَظِيرُ ذَلِكَ: "قِيلَ وَقَالَ" فَإِنَّ الْعَرَبَ لَمَّا جَعَلْتَهُمَا اسْمَيْنِ لِلْقَوْلِ حُكْيَا، فَالِاسْمِيَّةُ عَارِضَةٌ فِيهِمَا .  
 - وَأَمَّا كَوْنُهُمَا لَا يَتَصَرَّفَانِ وَلَا مَصْدَرٌ لِهَمَا؛ فَهَمَا بِذَلِكَ كـ"عَسَى".  
 - وَأَمَّا دُخُولُ اللَّامِ عَلَيْهَا فِي خَبَرٍ "إِنَّ"؛ فَلَأَنَّهُمَا قَرِيبَتَا مِنَ الْأَسْمَاءِ بَعْدَ التَّصَرُّفِ وَالزَّمَانِ وَالْمَصْدَرِ، فَبَعْدَتَا عَنِ الْمَاضِي، فَجَازَ ذَلِكَ فِيهِمَا<sup>(١)</sup>.  
 مِنْ خِلَالِ مَا سَبَقَ الَّذِي يَظْهَرُ لِي أَنَّ الْمَذْهَبَ الْبَصْرِيَّ هُوَ الرَّاجِحُ لِأَنَّ عَلَيْهِ جَمْهُورَ الْعُلَمَاءِ، وَأَدْلَتُهُمْ فِيهِ قَوِيَّةٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

المسألة السابعة عشرة: اسم الإشارة أعرف من العلم عند بعض النحويين:

فِي حَدِيثِ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ جَاءَ فِيهِ: حَدَّثَنِي صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ؟ قَالَ:  
 ( الصَّلَاةُ عَلَيَّ وَفَتْهَا )<sup>(٢)</sup>.

ذَكَرَ ابْنُ الْمَلِّقِ أَنَّ اسْمَ الْإِشَارَةِ أَعْرَفُ مِنَ الْعِلْمِ عِنْدَ بَعْضِ النَّحْوِيِّينَ فِي قَوْلِهِ:  
 (صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ) وَأَنَّ الْأَرْجَحَ خِلَافَهُ<sup>(٣)</sup>.

وَهَذَا الَّذِي عَزَاهُ لِبَعْضِ النَّحْوِيِّينَ هُوَ مَا عَلَيْهِ الْكُوفِيُّونَ، فَقَدْ ذَهَبُوا إِلَى أَنَّ الْاسْمَ الْمُبْهَمَ، نَحْوُ: "هَذَا وَذَلِكَ" أَعْرَفُ مِنَ الْعِلْمِ، نَحْوُ: "زَيْدٌ، وَعَمْرُو".

قَالُوا: إِنَّ الْاسْمَ الْمُبْهَمَ يُعْرَفُ بِشَيْئَيْنِ: بِالْعَيْنِ وَالْقَلْبِ، وَأَمَّا الْاسْمُ الْعِلْمُ فَلَا يَعْرِفُ إِلَّا

(١) ينظر: التذليل والتكميل ١٠/٧٢-٧٤، وائتلاف النصرة: ١١٨ .

(٢) البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب: فضل الصلاة لوقتها، رقم: (٥٢٧)، وكتاب الجهاد والسير، باب: فضل

الجهاد والسير، رقم: (٢٧٨٢)، وكتاب الأدب، باب: البر والصلة، وقوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾

[العنكبوت: ٨] رقم: (٥٩٧٠)، وكتاب التوحيد، باب: وسمى النبي ﷺ الصلاة عملاً، رقم: (٧٥٣٤)،

ومسلم، كتاب الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، رقم: ١٣٩- (٨٥) .

(٣) ينظر: الإعلام ٢/٢١٦ .

بالقلب وحده، وما يعرف بشيئين أعرف مما يعرف بشيء واحد، والاسم العلم يقبل التنكير، والاسم المبهم لا يقبله.

فالاسم العلم، نحو: زيد. تقول فيه: مررت بزيد الظريف وزيد آخر، ويثنى ويجمع، نحو: زيدان، وزيدون. فتدخل عليه "الألف واللام"، فيقال: الزيدان والزيدون. ولا تدخلان إلا على نكرة، ويضاف، نحو: زيدكم. ولا يضاف إلا ما كان نكرة أو ما في حكمه .

أمَّا الاسم المبهم فلا يوصف بنكرة بحال من الأحوال، ولا يُنكَّر في الشنية والجمع، فتدخله "الألف واللام"، فلا يقال: الهاذان. فدل على أنه لا يقبل التنكير، وما لا يقبل التنكير أعرف مما يقبل التنكير، وأنَّ العرب إذا اجتمع المشار مع العلم تُقدم المشار على العلم في الإخبار فتقول: هذا زيد، ولا تقول زيد هذا<sup>(١)</sup>. وردَّه ابن عصفور: بأنَّ التعريف لا يزيد، إذا تعرّف من جهتين، وإنما يقصد بأنَّه ألزم للتعريف ولا يتزايد، وتقدم العرب للمشار إليه على العلم في الكلام؛ لأنَّهم يغلبون في الإخبار القريب على البعيد<sup>(٢)</sup>، وتبعه أبو حيان<sup>(٣)</sup>.

وذهب البصريون: إلى أنَّ الاسم العلم أعرف من الاسم المبهم، قالوا: لأنَّ الأصل في الاسم العلم أن يوضع لشيء بعينه، لا يقع على غيره من أمته، وإذا كان الأصل فيه أن لا يكون له مشارك، أشبه ضمير المتكلم، وكما أنَّ ضمير المتكلم أعرف من المبهم فكذلك ما أشبهه<sup>(٤)</sup>.

وقد رتب المبرِّد الأعراف فذكر: المضمرة أولاً؛ لأنَّه لا ينعت، ولا يكون إلا بعد معرفة لا يشوبها لبس، ثمَّ العلم، ثمَّ ما أضيف إلى غير ما فيه "الألف واللام"، نحو: مررتُ بِأَخِيكَ الطَّوِيلِ، ثمَّ الأسماء المبهمة، ثمَّ الأسماء التي فيها "الألف واللام"<sup>(٥)</sup>.

ورتبها الزمخشري: المضمرة، ثمَّ الأعلام، ثمَّ المبهمة، ثمَّ ذو "الألف واللام"، والمضاف

(١) ينظر: الجمل: ١٧٨، والإنصاف: ٥٦٩-٥٧١، وشرح الجمل: لابن عصفور ١٣٦/٢، والتذليل والتكميل

١٢٠/٢ - ١٢١ .

(٢) ينظر: شرح الجمل ١٣٦/٢-١٣٧ .

(٣) ينظر: التذليل والتكميل ١٢٠/٢ - ١٢١ .

(٤) ينظر: الإنصاف: ٥٦٩-٥٧١، والتذليل والتكميل ١٢٠/٢ .

(٥) ينظر: المقتضب ٢٨١/٤-٢٨٣ .

بحسب المضاف إليه<sup>(١)</sup> .

وزاد الشاطبي: أنّ المضاف إلى مضمّر فهو في رتبة العلم، وبَيَّن أنّ هذا الترتيب هو المشهور، وعليه المذهب البصري<sup>(٢)</sup>، وابن عصفور<sup>(٣)</sup>، وابن هشام<sup>(٤)</sup>، والسيوطي<sup>(٥)</sup> والأشعوني<sup>(٦)</sup> .

إلا أنّ ابن مالك فصّل في مراتب الضمائر عندما ذكر أعرّف المعارف، وبَيَّن أنّ أمكن المعارف في التعريف، ضمير المتكلم، ثمّ ضمير المخاطب، ثمّ العلم، ثمّ ضمير الغائب السالم من إبهام، نحو: زَيْدٌ رَأَيْتَهُ، ثمّ المشار به والمنادى، وهما متقاربان، ثمّ الموصول وهو بحسب صلته، فيكمل تعريفه بكمال وضوحها وينقص بنقصانها، ثمّ المعرّف بالأداة، ثمّ المعرّف بالإضافة بحسب المضاف إليه<sup>(٧)</sup> .

واعترض أبو حيان عليه بأنّه جعل العلم أعرّف من ضمير الغائب، والعلماء قالوا: أنّ أعرّفها المضمّرات على الإطلاق، ثمّ العلم<sup>(٨)</sup>، وذكر أبو حيان: أنّ أعرّف المعارف عند سيويه<sup>(٩)</sup>، والجمهور الاسم المضمّر<sup>(١٠)</sup>، وعزّا إلى الصيّمريّ أنّ العلم أعرّفها<sup>(١١)</sup>، وبَيَّن أنّ

(١) ينظر: المفصل: ٢٤٧ .

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ١/٢٤٨ .

(٣) ينظر: شرح الجمل ٢/١٣٦ .

(٤) ينظر: شرح الجمل: ٢٦١ .

(٥) ينظر: الهمع ١/١٩٠ .

(٦) ينظر: شرح الأشعوني ١/١٢٣، وهو: علي بن محمد بن عيسى الأشعوني، نحوي، نظم جمع الجوامع، وشرح ألفية ابن مالك، (ت: ٩٢٩ هـ). ينظر: الضوء اللامع ٥/٦، وشذرات الذهب ١٠/٢٢٩ - ٢٣٠، والأعلام ٥/١٠ .

(٧) ينظر: شرح التسهيل ١/١١٦-١١٧ .

(٨) ينظر: التذليل والتكميل ٢/١١٤ .

(٩) ينظر: الكتاب ٢/٥-٨ .

(١٠) ينظر: المقتضب ٤/٢٨١، والأصول ١/١٤٩، والجمل: ١٧٨، وشرح اللمع : للشمانيني ٢/٥٦٦، والمفصل:

٢٤٧، وشرح المفصل: لابن يعيش ٥/٨٧، وشرح الكافية: للرضي ٤/٢٣٠، وشرح الجمل: لابن عصفور ١/٢٠٧،

٢/١٣٦، والتذليل والتكميل ٢/١١٢، وشرح الجمل: لابن هشام: ٢٦١، والهمع ١/١٩٠، وشرح الأشعوني ١/١٢٣ .

(١١) ينظر: التذليل والتكميل ٢/١١٣، والهمع ١/١٩١ .

منهم من يرى أن اسم الإشارة أعرفها، ونُسب ذلك لابن السراج<sup>(١)</sup>.  
ومنهم من يرى أن أعرفها المعرف بـ"أل"؛ لأنَّه وضع لتعريفه أداة، والذي اختاره أبو حيان  
أنَّ أعرفها العلم، ثمَّ المضمر، ثمَّ المبهم، ثمَّ المعرَّف بـ"أل".  
وذكر سبب اختياره للعلم بأنَّه أعرفها؛ لأنَّ العلم جزئي وضعاً واستعمالاً، وباقي المعارف  
كليات وضعاً، جزئيات استعمالاً<sup>(٢)</sup>.

وما نُسب لابن السراج بأنَّ أعرفها المبهم غير وارد في (الأصول)، وقد يكون في مرجع  
آخر، أما في (الأصول): فالمضمر، ثمَّ المبهم، ثمَّ العلم، ثمَّ ما فيه الألف واللام، ثمَّ ما  
أضيف إليهن<sup>(٣)</sup>.

ويرى آخرون أنَّ أعرفها: الأعلام، وعُزي إلى سيبويه<sup>(٤)</sup>، ولأبي سعيد السيرافي<sup>(٥)</sup>.  
ومن خلال ما سبق في عرض مراتب المعارف عند النحويين، يتبيَّن أنَّ العلماء انقسموا إلى  
مذهبين فيما يتعلق بدرجة التعريف بين العلم واسم الإشارة:

الأول: يرى أنَّ العلم أعرف من اسم الإشارة، وعليه البصريون، والجمهور .  
الثاني: يرى أنَّ اسم الإشارة أعرف من العلم وعليه الكوفيون، وابن السراج حسبما نُسب  
إليه، وأبو البركات بن الأنباري<sup>(٦)</sup>. وعليه من المحدثين: ابن دقيق العيد<sup>(٧)</sup>، وابن حجر<sup>(٨)</sup>،  
حجر<sup>(٨)</sup>، والعييني<sup>(٩)</sup>.

والذي يظهر لي أنَّ الراجح هو المذهب الأول؛ لأنَّه مذهب الجمهور، وأدلتهم فيه قوية،

(١) نسبه إليه الثمانيني، وابن يعيش. ينظر: شرح اللمع ٥٦٥/٢، وشرح المفصل ٨٧/٥ .

(٢) ينظر: التذييل والتكميل ١١٢/٢ - ١١٤ .

(٣) ينظر: ١٤٩/١ .

(٤) ينظر: التذييل والتكميل ١١٣/٢، ١٢١ .

(٥) نسبه إليه الثمانيني، وابن يعيش. ينظر: شرح اللمع ٥٦٦/٢، وشرح المفصل ٨٧/٥ .

(٦) ينظر: الإنصاف: ٥٧١ .

(٧) ينظر: إحكام الأحكام: ٢٠٠ .

(٨) ينظر: فتح الباري ١٣/٢ .

(٩) ينظر: عمدة القارئ ٢٢/٥ .

والله أعلم.

### المسألة الثامنة عشرة: عدم دلالة "الواو" على الترتيب.

تناول ابن الملقن دلالة "الواو" على الترتيب وعدمها في معرض شرحه لحديث علي بن أبي طالب عليه السلام قال: (كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاءً فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ... فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: يَغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ)، وللبخاري (اغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ)، ولمسلم (تَوَضَّأْ وَأَنْضِخْ فَرْجَكَ)<sup>(١)</sup>. فقال: «قد يؤخذ من قوله: (توضأ وانضح فرجك) جواز تأخير الاستنجاء عن الوضوء، وهو الأصح عندنا إذا كان بحائل يمنع الانتقاص، لكن إنما يتم ذلك على قول من يقول: "الواو" للترتيب، وهو مذهب ضعيف»<sup>(٢)</sup>. والقول بأن "الواو" للترتيب يعزى إلى الكسائي<sup>(٣)</sup>، والفراء<sup>(٤)</sup>، وهشام<sup>(٥)</sup>، وأبي عمرو الزاهد الزاهد من الكوفيين<sup>(٦)</sup>، وقطرب<sup>(٧)</sup>، وابن درستويه<sup>(٨)</sup>، من البصريين، وإلى الربيعي من المتأخرين<sup>(٩)</sup>.

(١) سبق تحريجه، ص: ٨٩ .

(٢) الإعلام ١/٦٥٨ .

(٣) ينظر: شرح الكافية للرضي ١٤٥/٦ .

(٤) ينظر: السابق ١٤٥/٦ .

(٥) ينظر: ووصف المباني: ٤٧٤-٤٧٥، وشرح الكافية للرضي ١٤٥/٦-١٤٦، والجنى الداني: ١٥٩، والمغني ٣٥٤/٢، والتصريح ٥٥٥/٣، والجمع ٢٢٤/٥ .

(٦) ينظر: وصف المباني: ٤٧٤، والمساعد ٤٤٤/٢، والجمع ٢٢٤/٥، وأبو عمر الزاهد هو: محمد بن عبد الواحد البغدادي، المعروف بـ غلام ثعلب، العلامة اللغوي، المحدث، صنَّف: شرح الفصيح، وفائق العين، وغريب الحديث، (ت: ٣٤٥هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٥/٥٠٨، ٥١١، ٥١٣، وبغية الوعاة ١/١٦٤، ١٦٦ .

(٧) محمد بن المستنير بن أحمد، الشهير: بقطرب، نحوي، وأديب، ولغوي، صنَّف: معاني القرآن، والاشتقاق، (ت: ٢٠٦هـ). ينظر: طبقات النحويين: للزبيدي: ٩٩-١٠٠، وشذرات الذهب ٣/٣٣، والأعلام ٧/٩٥ .

(٨) ينظر: شرح الكافية للرضي ١٤٥/٦-١٤٦، وابن درستويه هو: عبد الله بن جعفر بن درستويه، نحوي، ولغوي، صنَّف: مقصور والممدود، وأخبار النحاة، (ت: ٣٤٧هـ). بغية الوعاة ٢/٣٦، ومعجم المؤلفين ٢/٢٣٣، والأعلام ٧٦/٤ .

(٩) ينظر: شرح الكافية للرضي ١٤٥/٦-١٤٦، والجمع ٥/٢٢٤ . الربيعي هو: علي بن عيسى بن الفرغ بن صالح

وعزي إلى الكوفيين<sup>(١)</sup>، ولم يسلم به ابن مالك، قال: «وأئمة الكوفيين براء من هذا القول، لكنه مقول»<sup>(٢)</sup>. وكذا لم يسلم بنسبته إلى الفراء؛ لأنَّ صريح قوله في كتابه (معاني القرآن) أنَّها لمطلق الجمع، قال: «ونسب قوم إلى الفراء أنَّ "الواو" مُرْتَبَةٌ، ولا يصح ذلك، فإنَّه قال في معاني سورة الأعراف: ( فَأَمَّا "الواو" فـ[إِنَّكَ] )<sup>(٣)</sup> إِنَّ شِئْتَ جَعَلْتَ الْآخِرَ هُوَ الْأَوَّلُ، وَالْأَوَّلُ هُوَ الْآخِرُ. فإذا قلت: زرت عبد الله وزيداً، فأيهما شئت كان هو المبتدأ بالزيارة)، وهذا نصه، وهو موافق لكلام سيويه وغيره من البصريين والكوفيين»<sup>(٤)</sup>.

وعزي - أيضاً - إلى ثعلب<sup>(٥)</sup>، وهو خلاف ما في مجالسه، قال: «إذا قلت: قام زيد وعمرو، فإن شئت كان عمرو بمعنى التقديم على زيد، وإن شئت كان بمعنى التأخير، وإن شئت كان قيامهما معاً»<sup>(٦)</sup>، ومن حجج هؤلاء، قوله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهَا﴾<sup>(٧)</sup>. ويقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ﴾<sup>(٨)</sup> فإخراج الأثقال يكون بعد الزلزال، والسجود في الشرع لا يكون إلا بعد الركوع<sup>(٩)</sup>، وأجابهم ابن أبي الربيع: بأنَّ ذلك يُعلم من غير

الرَّبَّعِي، صَنَّفَ: كتاب الإيضاح للغارسي، وشرح مختصر الجزمي، والبديع في النحو، وشرح البلغة، (ت: ٤٢٠ هـ).  
ينظر: الوائي بالوفيات ٢١/٢٤٨-٢٤٩، وبغية الوعاة ١٨١/٢ .

(١) ينظر: رصف المباني: ٤٧٤ .

(٢) شرح الكافية الشافية ٣/١٢٠٦ .

(٣) زيادة من معاني القرآن: للفراء ١/٢٩٨ .

(٤) شرح التسهيل ٣/٣٤٩-٣٥٠، وينظر: معاني القرآن ١/٢٩٨ .

(٥) ينظر: شرح الكافية: للرازي ٦/١٤٥-١٤٦، و رصف المباني: ٤٧٤-٤٧٥، والجنى الداني: ١٥٩، والمغني ٢/٣٥٤،  
والتصريح ٣/٥٥٥، والجمع ٥/٢٢٤ .

(٦) مجالس ثعلب ٢/٣٨٦ .

(٧) الزلزلة: ١-٢ .

(٨) الحج: ٧٧ .

(٩) ينظر: رصف المباني: ٤٧٥ .

"الواو" فالإخراج يكون بعد الزلزلة، والركوع يكون قبل السجود ولم يعلم من لفظ "الواو"<sup>(١)</sup>، وعليه ابن عصفور<sup>(٢)</sup>، وابن هشام<sup>(٣)</sup>.

وفي الحديث ما رواه جابر بن عبد الله قال: ( سمعت رسول الله ﷺ يقول حين خرج من المسجد وهو يريد الصفا، وهو يقول: نبدأ بما بدأ به، فبدأ بالصفا)<sup>(٤)</sup>، وهذا يؤيد أنّ "الواو" "الواو" للترتيب، ومن الشعر ما أنشد سحيم عبد بني الحسحاس عند عمر رضي الله عنه:

عُمَيْرَةٌ وَدَّعِ إِن تَجَهَّزْتَ غَادِيًا      كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيًا<sup>(٥)</sup>

فقال عمر رضي الله عنه: «لو كنت قدمت الإسلام على الشيب لأجزتك»<sup>(٦)</sup>.

وهذا يعكس ما كان مألوفاً عندهم من أنّ "الواو" تقتضي الترتيب في العادة. وزادوا بأنّ قالوا: إنّ الترتيب في اللفظ يستدعي سبباً في الوجود صالحاً له، فوجب الحمل عليه، فهم يلزمون الترتيب لفظاً ومعنى<sup>(٧)</sup>.

وعند سيبويه هي لمطلق الجمع قال: «لأنّه يجوز أن تقول: مررتُ بزيدٍ وعمرو، والمبدوءُ به في المُرور عمرو، ويجوز أن يكون زيداً، ويجوز أن يكون المرور وقعَ عليهما في حالة واحدة»<sup>(٨)</sup>. وعليه جمع كبير من النحويين، كالمبرد<sup>(٩)</sup>، وابن السراج<sup>(١٠)</sup>، وأبي علي

(١) ينظر: البسيط ٣٣٤/١ - ٣٣٥.

(٢) ينظر: شرح الجمل ٢٣٠/١.

(٣) ينظر: شرح قطر الندى: ٣٠٢.

(٤) موطأ مالك ٣٧٢/١.

(٥) البيت من البحر الطويل، وهو في: الكتاب ٢٦/٢، والبيان والتبيين ٨٠/١، وأوضح المسالك ٢٥٣/٣، ومغني اللبيب اللبيب ١٠٦/١، وشرح الأشموني ٣٣/٣، والخزانة ٢٦٧/١، ١٠٢/٢ - ١٠٣.

(٦) الخزانة ١٠٢/٢ - ١٠٣.

(٧) ينظر: شرح الرضي على الكافية ١٤٥/٦ - ١٤٦، ووصف المباني: ٤٧٤ - ٤٧٥، والجنى الداني: ١٥٩، والمغني ٣٥٤/٢، والتصريح ٥٥٥/٣، والجمع ٢٢٤/٥.

(٨) الكتاب ٤٣٨/١.

(٩) ينظر: المقتضب ١٤٨/١.

(١٠) ينظر: الأصول ٥٥/٢.

الفارسي<sup>(١)</sup>، وابن جني<sup>(٢)</sup>، والثمانيني<sup>(٣)</sup>، والسهيلي<sup>(٤)</sup>، وابن يعيش<sup>(٥)</sup>، وابن الحاجب<sup>(٦)</sup>،  
والرضي<sup>(٧)</sup>، وابن أبي الربيع<sup>(٨)</sup>، وابن عصفور<sup>(٩)</sup>، والمالقي<sup>(١٠)</sup>، وأبي حيان<sup>(١١)</sup>، والمرادي<sup>(١٢)</sup>،  
والسيوطي<sup>(١٣)</sup>، وعزاه بعضهم إلى البصريين عامة<sup>(١٤)</sup>.

ومما تمسك به هؤلاء تأييداً لمذهبهم:

- أن "الواو" في العطف نظير التثنية والجمع إذا اختلفت الأسماء احتيج إلى "الواو"، وإذا  
اتفقت جرت على التثنية والجمع، تقول: جاءني زيد وعمرو؛ لتعذر التثنية، فإذا اتفقت،  
قلت: جاءني الزيدان والعمران. فـ "الواو" الأصل، وزادوا علامة التثنية وهذا أوجز، وإذا  
اختلفت الاسمان لم تمكن التثنية، فيضطر إلى العطف بـ "الواو".

- أهما تستعمل في مواضع لا يسوغ فيها الترتيب، وذلك في الأفعال التي تقتضي أكثر من  
فاعل نحو: اختصم زيد وعمرو، وتقاتل بكر وخالد. فالترتيب ممتنع هنا؛ لأنَّ الخصام  
والقتال لا يكون من واحد؛ لذلك لا يقع هنا من حروف العطف إلا "الواو"، لأنَّه إذا  
جاءت "الفاء" مثلاً يقتصر على الاسم الأول؛ لأنَّ "الفاء" توجب مهلة بين الأول والثاني،

(١) ينظر: المقتصد ٩٣٧ .

(٢) ينظر: سر صناعة الإعراب ١٧٥/٢-١٧٦.

(٣) ينظر شرح اللمع ١/٥٤٨، ٥٥٠.

(٤) ينظر: نتائج الفكر: ٢٠٨-٢٠٩.

(٥) ينظر: شرح المفصل ٨/٩٠-٩١.

(٦) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل ٢/٢٠٤-٢٠٥، والأماي النحوية: لابن الحاجب: ٣٠١.

(٧) ينظر: شرح الرضي على الكافية ٦/١٤٥-١٤٦.

(٨) ينظر: البسيط ١/٣٣٤-٣٣٥.

(٩) ينظر: شرح الجمل ١/٢٣٠-٢٣١.

(١٠) ينظر: رصف المباني: ٤٧٥.

(١١) ينظر: ارتشاف الضرب ٤/١٩٨١-١٩٨٢.

(١٢) ينظر: الجني الداني: ١٥٨، ١٦٠.

(١٣) ينظر: الهمع ٥/٢٢٣-٢٢٤.

(١٤) ينظر: رصف المباني: ٤٧٤.

وهذه الأفعال تقع من الاثنين في وقت واحد، وكذلك مخفوض "بين" إذا كان مفرداً لا يغني دون أن يعطف عليه فلا يعطف عليه إلا بـ "الواو" فلا يقال: جلست بين زيد وعمرو؛ لأنَّ المتبوع لا يغني عن التابع، وإذا ثبت أنَّها تستخدم في مواضع لا يكون فيها إلا الجمع المطلق، امتنع استعمالها مُرتبة؛ لأنَّ ذلك يؤدي إلى الاشتراك، وهو على خلاف الأصل.

- ويدل على أنَّ "الواو" للجمع وليست للترتيب، إذا قيل: جاءني زيد وعمرو بعده. فلو كانت للترتيب لكانت كلمة "بعده" تكراراً، ولكان قولهم: جاءني زيد وعمرو أمس. متناقضاً؛ لأنَّ "الواو" دلت على خلاف ما دلت عليه "أمس" من قِبَل أنَّ "الواو" ترتب الثاني بعد الأول، وأمس تدل على تقدمه.

- ومن الأدلة القرآنية التي استدلوها بها على الجمع قوله تعالى: ﴿وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ﴾<sup>(١)</sup>. وفي الأعراف: قوله تعالى: ﴿وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا﴾<sup>(٢)</sup>، والقصة واحدة، وقوله تعالى: ﴿يَمْرِمُ أَفْنِي لِرَبِّكِ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾<sup>(٣)</sup>. وشرعها يقدم الركوع على السجود<sup>(٤)</sup>.

وتوسط بعضهم وقال: بأنَّها للجمع مطلقاً، ومع انعدام القرينة فالأرجح فيها المعية مثل ابن مالك<sup>(٥)</sup>، وخالد الأزهري<sup>(٦)</sup>، وهذا لا يبعد عن قول من يراها لمطلق الجمع. وأمَّا "الواو" في الحديث فقد أفصح ابن الملقن عن اختياره حين ضَعَّف القول بأنَّها للترتيب،

(١) البقرة: ٥٨.

(٢) الأعراف: ١٦١.

(٣) آل عمران: ٤٣.

(٤) نظر: المقتصد ٩٣٨/٢، وشرح الجمل: للجرجاني: ٢٨١-٢٨٢، وأسرار العربية: ٣٠٢-٣٠٤، وشرح المفصل: لابن لابن يعيش ٩١/٨-٩٢، وشرح الكافية للرضي ١٤٦/٦، وشرح الجمل: لابن عصفور ٢٣٠/١-٢٣١، والجنى الداني: ١٦٠، المقاصد الشافية ٧٣/٥-٧٥، والجمع ٢٢٣/٥-٢٢٤.

(٥) ينظر: شرح التسهيل ٣٤٨/٣، والمقاصد الشافية ٧٧/٥.

(٦) ينظر التصريح ٥٥٧/٣.

فأجاز تأخير الاستنجاء عن الوضوء، إذا كان الاستنجاء بحائل يمنع انتقاض الطهارة<sup>(١)</sup>، وسبقه في ذلك القرطبي<sup>(٢)</sup>، وابن دقيق العيد<sup>(٣)</sup>، وعليه العيني<sup>(٤)</sup>، وكذلك عند ابن حجر والأولى عنده غسل الفرج أولاً، ثم الوضوء<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية عمرو بن حفص عن ميمونة قالت: (صَبَبْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا، فَأَفْرَغَ بِيَمِينِهِ عَلَى يَسَارِهِ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ عَسَلَ فَرْجَهُ، ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَمَسَحَهَا بِالتَّرَابِ، ثُمَّ عَسَلَهَا، ثُمَّ تَمَضَّمْتُ، وَاسْتَنْشَقْتُ)<sup>(٦)</sup>.

ففي الحديث السابق بدأ بغسل الفرج ثم الوضوء، وفي رواية: (توضأ وانضح فرجك)<sup>(٧)</sup>، أخر غسيل الفرج، وفي هذا دليل على جواز الأمرين، وأن "الواو" لا تدل على الترتيب. وبعد تناول الخلاف السابق يتحصل في المسألة مذهبان:

**الأول:** يرى أن "الواو" تدل على الترتيب، فلا بد من البدء بالوضوء، ثم غسل الفرج، وهو مذهب مالك والشافعي<sup>(٨)</sup>.

**الثاني:** أن "الواو" لا تقتضي الترتيب، فيجوز أن يغسل الفرج أولاً، ثم يتوضأ أو العكس. وعلى هذا مذهب جمهور العلماء، والقرطبي، وابن دقيق العيد، وابن الملقن، وابن حجر، والعيني. والذي يظهر لي أنه المذهب الراجح؛ لكثرة الأدلة السماعية على عدم دلالة "الواو" على الترتيب، والعكس إذا دلت على الترتيب وعليه جمهور العلماء، والله أعلم .

(١) ينظر: الإعلام ١/٦٥٨.

(٢) ينظر: المفهم ١/٥٦٤.

(٣) ينظر: إحكام الأحكام: ١٣٤.

(٤) ينظر: عمدة القارئ ٣/٨٤-٨٥، ٣٢٨.

(٥) ينظر: فتح الباري ١/٤٣١، ٤٥٢-٤٥٣.

(٦) البخاري، كتاب الغسل، باب المضمضة والاستنشاق في الجنابة، رقم: (٢٥٩)

(٧) سبق تخريجه، ص: ١٧٩.

(٨) ينظر: إحكام الأحكام: ٩٤، والإعلام ١/٣٨٠.

### المبحث الثاني : التراكيب :

مدخل: التراكيب، أخذت من رَكَّب الشيء، أي: وضع بعضه على بعض، وقد تَرَكَّبَ وتراكب<sup>(١)</sup>. وهو ما أريد بجزء لفظه الدلالة على جزء معناه، وينقسم إلى قسمين:

- مركب تام: وهو ما يصح السكوت عليه فلا يحتاج في الإفادة إلى لفظ آخر، نحو: زيد قائم . والمركب إن صح السكوت عليه فكلام، وإن احتمل الصدق والكذب فقضية وخبر، وإن دل على طلب الفعل أو الترك مع الاستعلاء فأمر، أو نهي ...

- مركب غير تام: ما لا يصح السكوت عليه كما إذا قيل: زيد. فيبقى المخاطب ينتظر لأن يقال: قائم أو قاعد . وهو إما تقيدي: إذا كان الثاني قيماً للأول، كالحَيوان الناطق.

وإما غير تقيدي: كالمركب من اسم وأداة، نحو: في الدار. أو كلمة وأداة، نحو: قد قام<sup>(٢)</sup> فالتراكيب تتضمن كافة الأشكال التي يدل فيها اللفظ على معنى غير مفرد سواء كان تاماً يحسن السكوت عليه، أو غير تام<sup>(٣)</sup>.

ويتناول هذا المبحث المسائل التي تتعلق بالجملة الاسمية والفعلية؛ لأنها تتألف من عنصرين فأكثر، فهو يتعلق بالأداء التركيبي في الجملة، نحو: ما يدل على التقديم والتأخير في مواضع

(١) ينظر: لسان العرب ٢٩٧/٥ ، مادة: (ركب)

(٢) ينظر: الكليات: للكفوي: ٢٨٨، ٨٢٨- ٨٢٩، وكتاب التعريفات للجرجاني: ١٧١ .

(٣) ينظر: المدخل إلى دراسة النحو العربي: لعلي أبي المكالم: ٢٩٩ .

الكلمات، والذكر والحذف، والاقتصار، وخصوصية دخول بعض الأدوات على الأفعال ، ووضع نوع من الكلام بدل نوع آخر، كظاهر بدل مضمَر ، ومضمَر بدل ظاهر، وغير ذلك مما سيتم تناوله.

### المسألة الأولى: اقتران خبر "كاد" بـ"أن":

"كاد" من ألفاظ المقاربة، وخبرها خال من "أن" المصدرية وقد يقترن بها، وجاء شيء منه في السنة، كما في الحديث: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسْوِي صُفُوفَنَا، حَتَّى كَأَنَّمَا يُسْوِي بِهَا الْقِدَاحَ، حَتَّى رَأَى أَنَّا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ أَنْ يُكَبِّرَ)<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: (حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَعْرَبَ)<sup>(٢)</sup>.

وقد عرض ابن الملقن للروایتين بإثبات "أن" وعدّه من القليل، والغالب تجرّده منها<sup>(٣)</sup>.

وخص سيبويه اقتران خبرها بـ"أن" بالشعر، قال: «أما "كاد" فإنهم لا يذكرون فيها "أن" ... وقد جاء في الشعر "كاد أن يفعل" شبهوه بـ"عسى"، قال رؤبة:

قَدْ كَادَ مِنْ طُولِ الْبَلَى أَنْ يَمْصَحَا<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

وفي موضع آخر قال: «وكدت أن أفعل، لا يجوز إلا في الشعر»<sup>(٦)</sup>.

(١) سبق تخريجه، ص: ١٠٥ .

(٢) سبق تخريجه، ص: ٨٠ .

(٣) ينظر: الإعلام ٥٢٠/٢ .

(٤) من الرجز: في أبيات مفردات في ديوانه، ص: ١٧٢، وهو في المقتضب ٧٥/٣، والجمل: ٢٠٢، وشرح الكتاب للسرياني ٨٤/١١، والمقتصد ٣٦٠/١، والتذليل والتكميل ٣٣٧/٤، والمقاصد الشافية ٢٧٢/٢، والهمع ١٣٩/٢، والخزانة ٣٤٧/٩-٣٤٩، وفي الخزانة: رَبْعٌ عَفَا مِنْ بَعْدِ مَا قَدِ انْمَحَى .

(٥) الكتاب ١٥٩/٣ - ١٦٠ .

(٦) الكتاب ١٢/٣ .

وعليه: المبرد<sup>(١)</sup>، وأبو القاسم الزجاجي<sup>(٢)</sup>، وابن السراج<sup>(٣)</sup>، وابن عصفور<sup>(٤)</sup>.  
واقتران خبر كاد بـ"أن" جره شبهها بـ"عسى" كما سقطت من عسى تشبيهاً بها  
لاشتراكهما في معنى المقاربة، قال السيرافي: «إنَّ عسى موضوعة لفعل يُتوهم كونه  
للاستقبال، فاحتاجت إلى ذكر "أن" للدلالة على المستقبل... والباب في "كاد" إسقاط  
"أن"؛ لأنَّك إذا قلت: كاد يفعل، فإنَّما تقول لمن هو على تحد لفعلك، كالدخل فيه لازمان  
بينه وبين دخوله فيه، وسبيل المستقبل أن يكون في كونه مهلة، وقد يجوز في "كاد" إدخال  
"أن" تشبيهاً بعسى... وإذا أدخل "أن" في "كاد" فكأنَّه بُعد من الحال حتى أشبه  
"عسى"»<sup>(٥)</sup>؛ لذا لم يستغربه السيرافي، وأجازه اختياراً في غير الشعر، وحذفها أكثر، وعليه  
وعليه ابن الحاجب<sup>(٦)</sup>، والسيوطي<sup>(٧)</sup>.

وزاد الجرجاني أنَّ الفرق بين "عسى" و"كاد"، أنَّ كليهما مشتركان في معنى المقاربة إلا أنَّ  
المقاربة في "عسى" تكون عن طريق الرجاء والطمع وما يقع في الظن، وفي "كاد" عن  
الإخبار بقرب الشيء من الوجود على الحقيقة، وبَيَّنَّ أنَّها بالشبه بـ"كان" أقرب من  
"عسى"؛ وذلك لأنَّنا لو أسقطنا "كاد" كان ما بعدها مبتدأ وخبراً، وليس الأمر كذلك  
في "عسى"، وذكر أنَّ دخول "أن" على "كاد" تشبيهاً لها بـ"عسى" وارد، ولكن ليس ذلك  
الأصل<sup>(٨)</sup>. وعليه أبو البركات بن الأنباري<sup>(٩)</sup>، وابن يعيش<sup>(١٠)</sup>، وابن هشام<sup>(١١)</sup>، وابن

(١) ينظر: المقتضب ٧٥/٣ .

(٢) ينظر: كتاب الجمل: ٢٠١-٢٠٢ .

(٣) ينظر: الأصول ٢٠٧/٢ .

(٤) ينظر: المقرب ٩٨/١، وشرح جمل الزجاجي ١٨٠/٢ .

(٥) شرح الكتاب: للسيرافي ٩١/١١، ٩٣-٩٤ .

(٦) ينظر: الإيضاح ٩١/٢-٩٢ .

(٧) ينظر: الهمع ١٣٩/٢ .

(٨) ينظر: المقتصد ٣٦٠/١-٣٦١، وشرح الجمل: ١٥٦-١٥٨ .

(٩) ينظر: أسرار العربية: ١٢٨-١٢٩ .

(١٠) ينظر: شرح المفصل ١٢١/٧-١٢٢ .

هشام<sup>(١)</sup>، وابن حجر<sup>(٢)</sup>، والعيبي<sup>(٣)</sup>. واستدل ابن مالك لإثبات "أن" في حديث النبي  
النبي ﷺ: (مَا كِدْتُ أَنْ أَصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ أَنْ تَغْرِبَ)<sup>(٤)</sup>.  
وقول الشاعر:

أَبَيْتُمْ قَبُولَ السَّلْمِ مِنَّا، فَكِدْتُمْ لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ<sup>(٥)</sup>  
السَّلِّ<sup>(٥)</sup>

فعده - أيضاً - جائزاً اختياراً، وليس للضرورة<sup>(٦)</sup>. وكذا استدل له الأزهري في التصريح<sup>(٧)</sup>  
التصريح<sup>(٧)</sup> بقول الشاعر:

كَادَتِ النَّفْسُ أَنْ تَفِيضَ عَلَيْهِ إِذْ غَدَا حَشَوَ رِيْطَةَ وَبُرْدِ<sup>(٨)</sup>

وعزا أبو حيان للأندلسيين أن ذكر "أن" في خبر "كاد" من قبيل الضرورة، وهو خلاف ما  
عليه ابن مالك<sup>(٩)</sup>. وذكر الشاطبي<sup>(١٠)</sup> أنه إذا جاء ب"أن" فليس الفعل معها بتأويل المصدر،  
المصدر، بل دخلت للدلالة على التراخي والاستقبال خاصة، واستدل بقول الشاعر:

خَزَايَا لَمْ تَنَالُوا ثُمَّ خَيْرًا وَكِدْتُمْ أَنْ تَكُونُوا دَامِرِينَ<sup>(١١)</sup>

(١) ينظر: شرح شذور الذهب: ٢٩٤، ٢٩٦، وشرح الجمل: ٢٨٢- ٢٨٣.

(٢) ينظر: فتح الباري ٨٢/٢.

(٣) ينظر: عمدة القارئ ١٣٦/٥.

(٤) سبق تخريجه، ص: ٨٠.

(٥) بيت من البحر الطويل، بلا نسبة، وهو في شرح التسهيل ٣٩١/١، وشواهد التوضيح: ١٠١، والتذييل والتكميل  
والتكميل ٣٣٧/٤، والمقاصد الشافية ٢٧٢/٢، وشرح الأشموني ٣٧٩/١.

(٦) ينظر: شرح التسهيل ٣٩١/١، وأوضح المسالك ٣١٥/١- ٣١٦.

(٧) ينظر: التصريح ٦٩١/١، ٦٩٤.

(٨) البيت من البحر الخفيف: لأبي زبيد الطائي، وهو في ولسان العرب ٣٦٩/١٠ مادة: (فيظ)، و ٢٣٣/١٤  
مادة(نفس)، والتذييل والتكميل ٣٣٨/٤، والمغني ٦٦٢/٢، وشرح شذور الذهب: لابن هشام: ٢٩٦، وشرح  
ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٣٠٤/١، وشرح الأشموني ٣٧٩/١، والخزانة ٣٤٨/٩ ونسب في الخزانة لمحمد بن  
مناذر مع الترجيح بأنه لأبي زيد، و ورد العجز في بعض المصادر: إذ ثوى حشو .

(٩) ينظر: التذييل ٣٣٦/٤- ٣٤٠، ٣٣٧.

(١٠) ينظر: المقاصد الشافية ٢٦٣/٢، ٢٧٢.

(١١) بيت من البحر الوافر: لكعب بن مالك في ديوانه، ص: ٢٨٠، وهو في البداية والنهاية، فصل الأشعار في الخندق

واستدل الأشموني بيت الكتاب الذي أنشده سيويه:

فَلَمْ أَرْ مِثْلَهَا خُبَاسَةً وَاجِدٍ فَتَهَنَّهُتُ نَفْسِي بَعْدَ مَا كِدْتُ أَفْعَلَهُ<sup>(١)</sup>

وذكر أنَّ مراد سيويه: "بعدهما كدت أن أفعله"، فحذف "أن" وأبقى عملها، وفيه إشعار باطراد اقتران خبر "كاد" بـ"أن"؛ لأنَّ العامل لا يحذف ويبقى عمله إلا إذا اطرده ثبوته<sup>(٢)</sup>.

ولا يُتفق مع الأشموني بأنَّ ذلك يُشعر بالاطراد، ولكن يمكن حملها على القلة .

واختار الرضي جواز دخول "أن" على خبر "كاد"، والتجرد منها أكثر وأعرف، وإذا دخلت "أن" على الخبر فهو بتقدير حرف الجر، أي: "كاد من أن يقوم"، ثم حذف حرف الجر قياساً، لكثرة الاستعمال، ويبيِّن أنَّ سبب جواز اقتران خبرها بـ"أن" لكونها من شدة القرب الذي فيها، كأنَّها للاشتغال والشروع أيضاً، فهي ليست متضمنة لمعنى "كان" مثل أفعال الشروع، بل محمولة عليه من حيث الاستعمال فقط، فجاز اقتران الخبر بـ"أن" <sup>(٣)</sup>.

إذن يجوز في خبر "كاد" الاقتران بـ"أن" وعدمه، والغالب التجرد كما في قول ابن مالك:

وَكُونُهُ بِدُونِ "أَنْ" بَعْدَ "عَسَى" نَزَرَ وَ كَادَ الْأَمْرُ فِيهِ عُكْسًا<sup>(٤)</sup>

قال: «ولا يمنع عدم وقوعه في القرآن مقروناً بـ"أن" من استعماله قياساً ولو لم يرد به سماع؛ لأنَّ السبب المانع من اقتران الخبر بـ"أن" في باب المقاربة هو دلالة الفعل على الشروع، نحو: طفق، وجعل، "فإن" تقتضي الاستقبال، وفعل الشروع يقتضي الحال فتنافياً، ومما لا يدل على الشروع كـ"عسى، و أوشك، وكرب، و كاد" فمقتضاه مستقبل، فاقتران خبره بـ"أن"

الخدق وبي قريضة ١٣٤/٢، والمقاصد الشافية ٢٧٢/٢.

(١) بيت من البحر الطويل: لعامر بن جوين، وهو في الكتاب ٣٠٧/١، وشرح أبيات سيويه ٣٣٧/١، والإنصاف:

٤٤٩، وشواهد التوضيح والتصحيح: ١٠١، والمغني ٦٤٠/٢، والهمع ٢٠٠/١ .

(٢) ينظر: شرح الأشموني ٣٧٨/١ - ٣٨٠ .

(٣) ينظر: شرح الرضي ٢٣٦/٥ : ٢٣٨ .

(٤) ينظر: شرح ابن عقيل ٣٠١/١، و التصريح ٦٩٤/١ .

يؤكدده، فإنها تقتضي الاستقبال، وذلك مطلوب ومانعه مغلوب، فإذا انضم إلى هذا التعليل استعمال فصيح، ونقل صحيح كما في الحديث المذكور (حديث عمر) وفي قول أنس -رضي الله عنهما- : (فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا)<sup>(١)</sup> وقول بعض الصحابة رضي الله عنهم: (وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَابِيِّ قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ)<sup>(٢)</sup>، وقول جبير بن مطعم رضي الله عنه: (كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ)<sup>(٣)</sup>، تأكد الدليل، ولم يوجد إلى مخالفته سبيل، وقد اجتمع الوجهان في قول عمر رضي الله عنه: (مَا صَلَّيْتُ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ الشَّمْسُ أَنْ تَغِيبَ)<sup>(٤)</sup> «<sup>(٥)</sup>»، وعليه السيوطي<sup>(٦)</sup>، ويبن النووي جواز دخول "أن" على خبر "كاد" في حديث الرجل الذي قاتل قتالاً شديداً، وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ... فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ)<sup>(٧)</sup>، قال النووي: «كذا هو في الأصول: أن يرتاب، فأثبت "أن" مع "كاد" وهو جائز، ولكنه قليل»<sup>(٨)</sup>. وفي حديث مسلم في بيان الكعبة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ)<sup>(٩)</sup>، قال: «هكذا هو في النسخ كلها (كاد أن يدخل) وفيه حجة لجواز دخول "أن" بعد كاد، وقد كثر ذلك وهي لغة فصيحة، ولكن الأشهر عدمه»<sup>(١٠)</sup>. فالغالب في خبر "كاد" التجرد من "أن" وذلك؛ لأنها تدل على شدة مقارنة الفعل ومداومته واقتران "أن" به ليس مقصوراً على الشعر بل هو جائز في السعة والاختيار، وإن

(١) البخاري، كتاب الاستسقاء، باب: الاستسقاء على المنبر، رقم: (١٠١٥).

(٢) البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة الخندق، رقم: (٤١٠١).

(٣) البخاري، كتاب التفسير، سورة الطور ٥٢ باب: حدثنا عبدالله بن يوسف، رقم: (٤٨٥٤).

(٤) سبق تخريجه، ص: ٨٠.

(٥) شواهد التوضيح والتصحيح: ٩٨ - ١٠٢.

(٦) ينظر: عقود الزبرجد ١/٢٦٧ - ٢٦٩.

(٧) البخاري، الجهاد والسير، باب: أن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر، رقم: (٣٠٦٢)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب غلظ

غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، برقم ١٧٨ - (١١١).

(٨) المنهاج ٢/٣٠٤.

(٩) مسلم، كتاب الحج، باب: نقض الكعبة وبنائها، برقم ٤٠٣ - (١٣٣٣).

(١٠) المنهاج ٩/١٠٠.

كان التجرد أكثر، ويؤيده إثباتها في بعض الأحاديث غير الحديث المستدل به، ومنها حديث أسامة بن زيد: ( قلتُ يارسول الله: إِنَّكَ تَصُومُ حَتَّى لَا تَكَادَ أَنْ تَفْطُرَ )<sup>(١)</sup>، و حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: ( إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ... حَتَّى إِنَّ بَعْضَهُمْ لَيَكَادُ أَنْ يَنْقَلِبَ )<sup>(٢)</sup>. وفي المواضع السابقة اتفاق الأصول والنسخ على إثبات "أَنْ" بعد "كاد"، والقياس لا يمنع اقتران خبر "كاد" بـ"أَنْ"، فـ"كاد" فعل يدل على قرب الفعل المستقبل من الحال، وليس على الأخذ في الفعل كما هو حال أفعال الشروع، ودلالة القرب فيه لا تخرجه من حيز الاستقبال، وإن تخلّص الفعل للمستقبل القريب أو البعيد، ولا تعارض بينهما حينئذ وخاصة أَنَّ النحاة يشبهون "كاد" بـ"عسى" و"عسى" بـ"كاد" فلا وجه للقصره على الشعر، أو الضرورة الشعرية<sup>(٣)</sup>.

مما سبق يتبين أَنَّ هناك ثلاثة مذاهب في دخول "أَنْ" على خبر "كاد":

**الأول:** قصره على الشعر تشبيهاً بـ"عسى"، وعليه: سيويه، والمبرد، وأبو حيان، والشاطبي، وبعض الأندلسيين.

**الثاني:** جوازه والراجع عدم اقتراحها، وعليه الجرجاني، وابن يعيش، وابن هشام، وابن حجر، والعييني.

**الثالث:** لا يرى بأساً في دخول "أَنْ" على خبر "كاد" وإن كان الأكثر تجرده منها، وعلى ذلك: السيرافي، والرضي، وابن مالك، والأشموني، وعليه من المحدثين النووي، وابن الملقن، والذي يظهر لي أَنَّهُ هو الراجح؛ فالأحاديث والأشعار تعضده مع تقبله قياساً، والله أعلم.

### المسألة الثانية: الاختلاف في تعدي "سمعت" إلى مفعولين:

تناول ابن الملقن اختلاف النحاة في تعدي "سمعت" إلى مفعولين في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: ( سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ - وفي رواية:

(١) سنن النسائي، كتاب الصوم، باب: صوم النبي (٤/٢٠١-٢٠٢).

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب: معرفة طريق الرؤية، رقم: ٣٠٢ - (١٨٣).

(٣) ينظر: المسائل النحوية في شرح صحيح مسلم للنووي: لعبد الجليل المرشودي: ٨٢، ٨٣، ٨٤.

(بِالنِّيَّاتِ) - وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَىٰ (١).

فقال: « قوله: (سمعت رسول الله ﷺ يقول) اختلف النحاة في "سمعت" هل تتعدى إلى مفعولين؟ فقيل: نعم وهو مذهب أبي علي الفارسي في إيضاحه، قال: لكن لا بد أن يكون الثاني مما يسمع، كقولك: سمعت زيدا يقول كذا. ولو قلت: سمعت زيدا يضرب أخاك. لم يجز، والصحيح أنه لا يتعدى إلا إلى مفعول واحد، والفعل الواقع بعد المفعول في موضع الحال، أي: سمعت حال قوله كذا. وأما ابن دحيّة فقال في كلامه على هذا الحديث: نجد أن إعراب: سمعت رسول الله ﷺ، فعلاً، وفاعلاً، ومفعولاً. قال بعضهم فمن (٢) يسلك التعليل ويتكلف الجاهيل: يجب أن يكون في الكلام مضاف محذوف، كأنه قال: سمعت قول الناس؛ لأنّ الأشخاص لا يسمع إنّما يُسمع أصواتها وكلامها، فإذا قلت: سمعت زيدا يقول كذا وكذا. فإنّما التقدير: سمعت كلام زيد، و"يقول" جملة موضعها نصب على الحال، ثم ذكر مقالة أبي علي الفارسي، فقال: وزعم الفارسي في الإيضاح أنّ "سمع" يتعدى إلى مفعول واحد إذا كان مما يسمع، كقولك: سمعت كلام زيد. وإن كان مما لا يسمع تعدى إلى مفعولين، كقولك: سمعت زيدا يقول، فتقديره عنده: في موضع المفعول الثاني حال، قال: وهذه من مسائله التي غلط فيها؛ لأنّ "سمعت" لو كان مما يتعدى إلى مفعولين، لم يخل من أن يكون من باب ما يتعدى إلى مفعولين لا يجوز السكوت على أحدهما، وهو ظننت وأخواتها، أو يكون [من باب أعطيت] (٣) وليس في العربية باب آخر له حكم ثالث، ولا يجوز أن تكون من باب ظننت؛ لأنّهم عدّوه إلى مفعول واحد فقالوا: سمعت كلام زيد. ولا يجوز أن تكون من باب أعطيت؛ لأنّ بابه لا يجوز أن يكون المفعول الثاني فيه إلا اسماً محضاً، ولا يجوز أن يقع موقع فعل ولا جملة وأنت تقول: سمعت زيدا يتكلم، وسمعت زيدا وهو يتكلم، فتأتي بعده بفعل وبجملة؛ فإذا بطل أن يكون من هذين البابين

(١) سبق تخريجه ص: ١٣٣.

(٢) هكذا في النص، ولعلها: ممن.

(٣) زيادة يقتضيها السياق غير موجودة في المطبوع.

ثبت أنه مما يتعدى إلى مفعول واحد، وأنتك إذا قلت: سمعت زيدا يقول، ف "يقول" في موضع حال، كقولك: أبصرت الرجل، ونحوه.

وأهل شيراز يقلدون الفارسي في مقالته، وهو خطأ عند النحويين، قاله البطليوسي<sup>(١)</sup>. وما عزاه ابن الملقن لأبي علي الفارسي<sup>(٢)</sup> من أن "سمعت" يتعدى إلى مفعولين معزواً إلى الأخصف أيضاً، حيث ألحقا "سمع" الواقعة على اسم عين بـ "علم" إذا كان ثاني مفعوليه فعلاً دال على صوت، نحو: سمعت زيدا يتكلم، والحجة في ذلك: أن "سمعت" لما دخلت على غير مسموع أُتي لها بمفعول ثانٍ يدل على المسموع؛ كما أن "ظن" لما دخلت على غير مضمون أُتي بعد ذلك بمفعول ثانٍ يدل على المضمون<sup>(٣)</sup>، ووافقهما، ابن أبي الربيع<sup>(٤)</sup>، وابن مالك<sup>(٥)</sup>، والرضي، وأجاز أيضاً نحو: سمعتك تمشي<sup>(٦)</sup>.

ووافقهم ابن عصفور في: (شرح الإيضاح) كما ذكر أبو حيان<sup>(٧)</sup>، وخالفهم في كتابه شرح الجمل مؤيداً ما ذهب إليه جمهور العلماء من أن "سمعت" من أفعال الحواس، ولا تتعدى إلا لمفعول واحد، وأبطل أن تكون من باب أعطيت، وظننت<sup>(٨)</sup>.

وأنكر جمهور العلماء أن "سمعت" مما يتعدى إلى مفعولين، وردّه ابن دحيّة كما في نص ابن الملقن السابق، كما ردّ الجرجاني على شرطهم؛ ب (أنّ الثاني يجب أن يكون مما يسمع): بأنّه لو كان الثاني يجب أن يكون مما يسمع، كقولك: سمعت زيدا يقول. ف "يقول" جملة من فعل وفاعل، والجملة لا تقع مفعولة إلا في باب العوامل الداخلة على المبتدأ والخبر كـ "ظننت وعلمت"، ولا يمكن أن تكون "سمعت" داخلة على المبتدأ والخبر؛ لأنّهم يقولون: سمعت

(١) الإعلام ١٦٥/١ - ١٦٦.

(٢) المقتصد ٥٩٧/١ - ٥٩٨.

(٣) ينظر: شرح التسهيل ٨٤/٢، الممع ٢١٩/٢ - ٢٢٠.

(٤) ينظر: البسيط ٤٣٣/١، ٦٦٣/٢.

(٥) ينظر: شرح التسهيل ٨٤/٢.

(٦) ينظر: شرح الكافية: للرضي ١٨٥/٥.

(٧) ينظر: التذييل والتكميل ٤٦/٦ - ٤٧، والممع ٢١٩/٢.

(٨) ينظر: شرح الجمل ٣٠٩/١.

زيداً شعراً. والشعر ليس بزید، فلو كان داخلاً على المبتدأ والخبر لم يجوز أن يقع في الثاني ما ليس بالأول في المعنى، كما لم يجوز في باب "ظننت"، ولوجب أن لا يجوز الاقتصار على مفعول واحد، نحو: سمعت شعراً. فينبغي أن يُحمل على أنه حال، والتقدير: سمعت زيداً في حال قوله كذا، وهو بذلك يدل على المفعول، ويغني عنه<sup>(١)</sup>.

وعليه من النحاة: ابن يعيش<sup>(٢)</sup>، وأبو حيان<sup>(٣)</sup>، وابن هشام<sup>(٤)</sup>، والشاطبي<sup>(٥)</sup>، والسيوطي<sup>(٦)</sup>، هشام<sup>(٤)</sup>، والشاطبي<sup>(٥)</sup>، والسيوطي<sup>(٦)</sup>، والدسوقي<sup>(٧)</sup>، ومن المحدثين: ابن دحيّة، وابن الملتن<sup>(٨)</sup>، والعيني<sup>(٩)</sup>، وزكريا الأنصاري<sup>(١٠)</sup>.

ومما سبق يتحصل في المسألة مذهبان:

الأول: أن "سمع" من أفعال الحواس ولا تتعدى إلا للمفعول واحد، وجملة القول بعده في موضع الحال، والذي يظهر لي أنه الراجح؛ لأنه مذهب جمهور العلماء، وحججهم فيه قوية. الثاني: أن "سمع" مما يتعدى إلى مفعولين، وجملة القول في موضع المفعول الثاني.

### المسألة الثالثة: إضافة "آل":

تناول ابن الملتن إضافة "آل" للمضمر في قوله - في شرح خطبة الكتاب -: قال رحمه

(١) ينظر: المقتصد ١/٥٩٨ .

(٢) ينظر: شرح المفصل ٧/٦٢ - ٦٣ .

(٣) ينظر: التذيل والتكميل ٦/٤٦ - ٥١ .

(٤) ينظر: المعني ٢/٤١٧ .

(٥) ينظر: المقاصد الشافية ٢/٤٥٨ - ٤٦٠ .

(٦) ينظر: عقود الزبرجد ١/٧١ .

(٧) ينظر: حاشية الدسوقي ٢/٤٧٣ .

(٨) ينظر: الإعلام ١/١٦٥ - ١٦٦ .

(٩) ينظر: عمدة القارئ ١/٦٠ .

(١٠) ينظر: تحفة الباري ١/٧ .

الله<sup>(١)</sup>: «وعلى آله وصحبه الأطهار»<sup>(٢)</sup>.

فقال: «تبيينان: الأول: الصواب إضافة "آل" إلى المضمير؛ لأنَّ السماع الصحيح يعضده. الثاني: هل تضاف "آل" على البلدان فيقال: آل المدينة؟ جوزه الأخفش، ومنعه الكسائي»<sup>(٣)</sup>. الكسائي»<sup>(٣)</sup>.

عرض ابن الملتن هنا إلى حكم إضافة "آل" إلى الضمير، وإلى البلدان.

أولاً: إضافة "آل" إلى الضمير:

عُزي إلى الكسائي، والنحاس، وأبي بكر الزبيدي<sup>(٤)</sup> عدم جواز إضافة "آل" للمضمير<sup>(٥)</sup> للمضمير<sup>(٥)</sup> وزعم أبو بكر الزبيدي أنَّه من لحن العوام<sup>(٦)</sup>، وأجابه المرادي بأنَّه من كلام العرب<sup>(٧)</sup>.

ولعل حجة الكسائي والنحاس كما بيَّن الصبَّان<sup>(٨)</sup> أنَّ: "الآل" إنما يضاف إلى الأشراف، الأشراف، والمفصح عنهم هو الظاهر لا الضمير. وأجاب الصبَّان: بمنع الحصر؛ لأنَّ الضمير كمرجه في الدلالة<sup>(٩)</sup>. وقيل امتنع من إضافته للضمير؛ لأنَّ "الألف" فيه بدل من الهمزة الهمزة المبدلة من "الهاء"، وإنما خصَّت العرب ما فيه بدل من بدل بشيء؛ لأنَّه فرع فرع، والفروع لا يتصرف فيها تصرف الأصل، فكيف فرع الفرع<sup>(١٠)</sup>. ولم يسلم لهم البطليوسي

(١) يقصد عبد الغني المقدس صاحب كتاب العمدة.

(٢) الإعلام ١١١/١

(٣) الإعلام ١١٤/١ .

(٤) محمد بن الحسن بن عبد الله الزبيدي، صنَّف: مختصر العين، وأبنية سيبويه، وطبقات النحويين، (ت: ٣٧٩هـ). ينظر: ينظر: البغية ٨٤/١-٨٥، وسير أعلام النبلاء ٤١٧/١٦ .

(٥) ينظر: توضيح المقاصد ٢٦٣/١-٢٦٤، والممع ٢٨٦/٤، وشرح الأشموني ١٥/١، وحاشية الصبان ٢١/١ .

(٦) ينظر: لحن العوام: لأبي بكر الزبيدي: ٧١-٧٣.

(٧) ينظر: توضيح المقاصد ٢٦٣/١-٢٦٤ .

(٨) محمد بن علي الصبَّان، عالم بالعربية والأدب، صنَّف: الكافية الشافية في علمي العروض والقافية، وحاشية على شرح شرح الأشموني على الألفية، (ت: ١٢٠٦هـ). ينظر: عجائب الآثار ٢٤١/٢-٢٤٢، والأعلام ٢٩٧/٦ .

(٩) ينظر: حاشية الصبان ٢٠/١ .

(١٠) ينظر: الممتع في التصريف: لابن عصفور ٣٥٠/١ .

بالمنع مستدلاً بمجيئه في قول الشاعر:

أَنَا الْفَارِسُ الْحَامِي حَقِيقَةٌ وَالِدِي      وَآلِي كَمَا تَحْمِي حَقِيقَةَ آلِ كَا<sup>(١)</sup>  
وبقول الآخر:

إِذَا وَضَعَ الْهَزَاهِرُ آلَ قَوْمٍ      فَزَادَ اللَّهُ آلَكُمْ ارْتِفَاعًا<sup>(٢)</sup>  
حيث أضيفت "آل" في البيت الأول للضمير في "آلي، وآلكا" وفي البيت الثاني في "آلكم"  
وقول المتنبي:

وَاللَّهُ يُسْعِدُ كُلَّ يَوْمٍ جَدَّهُ      وَيَزِيدُ مِنْ أَعْدَائِهِ فِي آلِهِ<sup>(٣)</sup>

وبين أنه على الرغم من عدم الاعتداد بحجية شعر المتنبي في اللغة، ولكنّه حجة باعتبار آخر، وهو: أنّ الناس اعتنوا بنقد شعره، وأنّ جماعة من اللغويين والنحويين كابن خالويه<sup>(٤)</sup>، خالويه<sup>(٤)</sup>، وابن جني نقدوا شعره، ولم ينكر أحد عليه هذا، فدل على أنّ هذا لم يكن له له أصل عندهم؛ فلذلك لم يتكلموا به<sup>(٥)</sup>. وعليه القرطبي<sup>(٦)</sup>، وابن الملقن<sup>(٧)</sup>، والسيوطي<sup>(٨)</sup>، والسيوطي<sup>(٨)</sup>، والأشموني<sup>(١)</sup>، وذكر السهيلي كما نقل عنه السيوطي: أنّ في قول الشاعر:

(١) البيت من البحر الطويل: لُحْفَافٌ بِنِ تَدْبَةِ، وهو في المفهم ٤١/٢، وشرح التسهيل ٤٤/٣، وشرح الكافية: لابن مالك ٩٥٤/٢، والممتع في التصريف: لابن عصفور ٣٤٩/١، والتذليل والتكميل ٧٦/١٢، والمساعد ٣٤٧/٢، والخزانة ٤٤٠/٥ مع اختلاف في عجز البيت وهو: به تُدْرِكُ الْأَوْتَارُ قَدَمًا كَذَلِكَ.

(٢) البيت من البحر الوافر: لَمَقَّاسُ الْعَائِدِي، وهو في المفضليات: للمفضل الضبي: ٣٠٥، وشرح المفضليات: لأبي محمد محمد الأنباري: ٦٠٨، وشرح اختيارات المفضل: للخطيب التبريزي ١٣١٣/٣، والأشباه والنظائر: للخالدين ١٣٧/١.

(٣) البيت من البحر الكامل، في ديوانه ١٨٦/٣، والتبيان في شرح الديوان: لأبي البقاء العكبري ٦١/٣.

(٤) أحمد بن علي بن بدران بن علي الحلواني، ابن خالويه، مقرئ، ومحدث، صنّف: لطائف المعارف، (ت: ٥٠٧هـ). ينظر: معجم الألقاب والأسماء المستعارة: ٩٩.

(٥) ينظر: الاقتضاب: للبطلوسي ٣٧/١ - ٣٩.

(٦) ينظر: المفهم ٤٠/٢ - ٤١.

(٧) ينظر: الإعلام ١١٤/١.

(٨) ينظر: الهمع ٢٨٦/٤.

الشاعر:

وانصُرْ على آل الصَّليِّ — ب، وعابديه اليوم آلك<sup>(٢)</sup>

رداً على ابن النّحاس، والزبيدي ومن قال بقولهما: بمنع إضافة "آل" إلى الضمير؛ لأنّه يرد الشيء إلى أصله، وأصله "أهل" وما وجد قط مضمراً يرد معتلاً إلى أصله إلا أعطيتكموه، وليس من هذا الباب في ورد ولا صدر<sup>(٣)</sup>.

وبيّن ابن مالك أنّ "آل" ملازمة للإضافة معنى لا لفظاً، وأنّه يقلُّ استعمالها مضافة إلى ضمير<sup>(٤)</sup>، وعليه ابن عصفور<sup>(٥)</sup>، والذي يظهر لي هو جواز إضافتها للضمير حيث دلت عليها الشواهد الشعرية، وقول جمهور العلماء.

ثانياً: إضافة "آل" إلى البلدان:

وأما إضافة "آل" إلى البلدان فجوّزه الأخفش كما ذكر ابن الملقن، ومنعه الكسائي، فعنده، أنّه يُقال: آل فلان، وآل فلانة، ولا يقال في البلدان: آل حمص، وآل المدينة<sup>(٦)</sup>. وذكر الصّبّان أنّه سُمع آل المدينة<sup>(٧)</sup>.

وجمهور النحويين يرون إضافتها إلى ما لا يعقل من غير تعين ما لا يعقل، واستدلوا بقول الشاعر:

نَجَوْتُ ولم يَمُنْ عَلَيْكَ طَلَاقَةٌ سِوَى رَبِّدِ التَّقْرِيبِ مِنْ آلِ أَعْوَجَا<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: شرح الأشموني ١٥/١ .

(٢) البيت من مجزوء الكامل: لعبد المطلب بن هاشم، وهو في شرح التسهيل ٢٤٤/٣، والمتع في التصريف ٣٤٩/١. والتذييل والتكميل ٧٦/١٢، والمقاصد الشافية ١٤/١، والمجمع ٢٨٦/٤، وشرح الأشموني ١٥/١.

(٣) ينظر: الأشباه والنظائر: للسيوطي ١ / ٢٤١ .

(٤) ينظر: شرح التسهيل ٢٤٣/٣ - ٢٤٤ .

(٥) ينظر: المتع في التصريف ٣٤٩/١ .

(٦) ينظر: إعراب القرآن: للنحاس ١ / ٢٢٣ .

(٧) ينظر: حاشية الصبان ٢٠/١ .

(٨) البيت من البحر الطويل: للفرزدق في ديوانه، ص: ١١٠، وسر صناعة الإعراب ١/١١٨، وشرح الكافية لابن مالك

وقول الآخر:

من الجُرْدِ مِنْ آلِ الْوَجِيهِ وَلاحق  
 تُذَكِّرُنَا أوتارَنَا حِينَ تَصْهَلُ<sup>(١)</sup>.  
 والذي يظهر لي جواز إضافة "آل" إلى البلدان؛ وذلك لأنَّه سمع "آل المدينة" كما أشار إلى ذلك ابن الملقن وتبعه الصَّبَّان، وأنَّ العلماء استدلوا بإضافتها إلى ما لا يعقل، والمدن مما لا يعقل، والله أعلم.

#### المسألة الرابعة: إضافة "بين" إلى المفرد .

تناول ابن الملقن إضافة "بين" إلى المفرد في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ، وَالْقِرَاءَةِ: بِ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ، وَلَكِنْ بَيَّنَّ ذَلِكَ)<sup>(٣)</sup>.  
 قال: « قولها: (ولكن بين ذلك)، أي: بين الارتفاع والتنكيس.  
 فإن قلت: الأصل في "بين" أن تضاف إلى شيئين فصاعداً، كقولك: المال بين زيد و عمرو، وبين الزيدين، ونحو ذلك، فما بالها جاءت مضافة إلى مفرد، وهو "ذلك" »<sup>(٤)</sup> .  
 وكما قال ابن الملقن تعدُّ "بين" من الأسماء الملازمة للإضافة، وهي تضاف إلى ما يقتضي البَيِّنِيَّةَ، أي: بين اثنين فصاعداً، نحو: المال بين زيد وعمر.  
 ولا تضاف إلى مفرد، ولكن في الحديث أضيفت للمفرد، وهو اسم الإشارة "ذلك" وهو مفرد. وقد أجاب ابن الملقن عن استشكله حين فسَّر قولها رضي الله عنها: (بين ذلك)،

٢/٩٥٤، ولسان العرب ١/٢٥٥، مادة: (أهل)، وأعوج فرس لبني هلال تنسب إليه الأعوجيات.

(١) البيت من البحر الطويل: للكميث بن زيد، وهو في شرح التسهيل ٣/٢٤٤، والتذييل والتكميل ١٢/٧٦، والمساعد ٢/٣٤٨، والوجيه ولاحق؛ علما من أعلام الخيل .

(٢) الفاتحة: ٢.

(٣) سبق تخريجه، ص: ٨٠ .

(٤) الإعلام ٣/٣٩ .

أي: الاعتدال باستواء الظهر والعنق<sup>(١)</sup>.

وكأنه يشير إلى أنَّ معاد اسم في أصله إلى متعدد.

وقال الفراء في قوله تعالى: ﴿عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ﴾<sup>(٢)</sup>: « "بين" لا تصلح إلا مع اسمين فما زاد، وإنما صلحت مع (ذلك) وحده؛ لأنه في مذهب اثنين»<sup>(٣)</sup>.

وعليه الزجاج<sup>(٤)</sup>، والعكبري<sup>(٥)</sup>، وابن يعيش<sup>(٦)</sup>، والسمين الحلبي<sup>(٧)</sup>، وابن الملقن<sup>(٨)</sup>. وقال الزمخشري: «فإن قلت: كيف جاز أن يشار به إلى مؤنثين، وإنما هو للإشارة إلى واحد مذكر؟ قلت: جاز ذلك على تأويل ما ذكر وتقدم للاختصار في الكلام»<sup>(٩)</sup>. يقصد أنه وقع مشاراً به إلى ما ذكر من الفارض والبكر. وبيّن أبو حيان: أنَّ (بين ذلك) مما حذف منه المعطوف لدلالة المعنى عليه، والتقدير: عوان بين ذلك وهذا<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر: الإعلام ٣/٣٩ .

(٢) البقرة: ٦٨ .

(٣) معاني القرآن: للفراء ١/٤٧ .

(٤) ينظر: إعراب القرآن: للزجاج ١/١٢٢ . و هو: إبراهيم بن محمد السري الزجاج ، صَنَّفَ: كتاب معاني القرآن، والاشتقاق، والنوادر، (ت: ٣١١ هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٤/٣٦٠، وبغية الوعاة ١/٤١١ - ٤١٣ .

(٥) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١/٧٥ .

(٦) ينظر: شرح المفصل ٣/٣ .

(٧) ينظر: الدر المصون ١/٤٢٢ . و هو: أحمد بن يوسف بن محمد، وقيل عبدالدائم الحلبي، المعروف: بالسمين، عالم بالقراءات، والفقهاء، والعربية، صَنَّفَ: الدر المصون في تفسير القرآن وإعرابه، وشرح التسهيل، (ت: ٧٥٦ هـ).

ينظر: الدرر الكامنة ١/٣٣٩ - ٣٤٠، وبغية الوعاة ١/٤٠٢، شذرات الذهب ٨/٣٠٧، والأعلام ١/٢٧٤ .

(٨) ينظر: الإعلام ٣/٣٩ .

(٩) الكشف ١/٩٠ .

(١٠) ينظر: البحر المحيط ١/٤١٦ .

وقد بين الشاطبي: أنَّ اسم الإشارة الموضوع للمفرد البعيد قد اتسعت فيه العرب، واستعملته للمثنى، كما في قوله تعالى: ﴿عَوَانُ بَيْنَ ذَلِكَ﴾<sup>(١)</sup>، أي: بين الفارض والبكر، فأوقع "ذلك" على الاثنين<sup>(٢)</sup>. فالذي يظهر لي من خلال ما سبق أنَّ إضافة "بين" إلى "ذلك" ليس من باب الإضافة إلى المفرد؛ لأنَّ اسم الإشارة "ذلك" من الأسماء المشتركة، ويحمل على مؤداه فيقتضي معناها: المفرد، والمثنى، والجمع، والله أعلم.

#### المسألة الخامسة: إضافة الموصوف إلى صفته:

تناول ابن الملقن إضافة الموصوف إلى صفته في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه: (أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم عِشَاءَ الْآخِرَةِ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ، فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ)<sup>(٣)</sup>.

قال: «قوله: (عشاء الآخرة) فيه دليل على جواز مثل هذا، وإضافة المنكر إلى المعرف إذا كان المعرف صفة للمنكر، ويعبر عنه بإضافة الموصوف إلى صفته، وهو مذهب الكوفيين، فيقال: عشاء الآخرة، ومسجد الجامع.

ومنع البصريون، قالوا: وحيث جاء إضافة المنكر إلى المعرف في الصفة والموصوف، إنما هو على تقدير موصوف معرف محذوف، وهو العشاء الآخرة، وفي مسجد المكان الجامع»<sup>(٤)</sup>. وهذا الخلاف الذي أشار إليه ابن الملقن مشهور، والكوفيون على جواز إضافة الموصوف إلى صفته كما قال، واحتجوا بقولهم: مسجد الجامع، وصلاة الأولى، وعشاء الآخرة،

(١) البقرة: ٦٨.

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ١٠١/٤.

(٣) سبق تخريجه، ص: ١٠٣.

(٤) الإعلام ٣٧٥/٣ - ٣٧٦.

وبمجيء ذلك في كتاب الله كثيراً، وفي كلام العرب، ففي قوله تعالى:

﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾<sup>(١)</sup>، قال الفرّاء: «أضيفت الدار إلى الآخرة وهي الآخرة، وقد تضيف العرب الشيء إلى نفسه إذا اختلف لفظه»<sup>(٢)</sup>، حيث إنّ الآخرة في المعنى نعت للدار، والنعت في المعنى هو المنعوت فهما بمعنى واحد، فأضيف المنعوت إلى النعت<sup>(٣)</sup>.

وذكر السهيلي: أنّ في قوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ﴾<sup>(٤)</sup>، الصفة أضافت معنى ليس في الموصوف، فَصُرَتْ كأنك تضيف إلى ذلك المعنى، فإن قيل: زيد القرشي. كان مثل: جانب الغربي<sup>(٥)</sup>. ويرى الرضي: جواز ذلك؛ لأنّ فيها زيادة فائدة، وعنده أنّ أمثلة إضافة الموصوف إلى صفته من باب "طور سيناء"، وذلك بأن يُجعل الجامع مسجداً مخصوصاً، والغربي جانباً مخصوصاً، والأولى صلاة مخصوصة؛ فهي من الصفات الغالبة، ثم يضاف المسجد، والجانب، والصلاة إلى هذه المختصة؛ لفائدة التخصيص، فتكون صلاة الأولى كصلاة الوتيرة، وجانب الغربي كجانب اليمين<sup>(٦)</sup>.

وأما ما تمسك به البصريون في منعه، أنّ الإضافة يراد بها التعريف والتخصيص، والشيء لا يتعرف بنفسه؛ لأنّه لو كان فيه تعريف كان مستغنياً عن الإضافة، وإن لم يكن فيه تعريف كان بإضافته إلى اسمه أبعد من التعريف، لأنّ الاسمين المترادفين على حقيقة واحدة لا يصيران غيرين بإضافة أحدهما إلى الآخر، ويحدث بذلك تخصيص كما يحدث من إضافة الأسماء المتباينة، فإنّ "الصلاة الأولى" وما شابهها هي قبل الإضافة موصوف وصفته، فلما كان هذا أصلها، ثم كانت الإضافة من هذا الأصل لا تسوغ؛ لأنّ الصفة هي الموصوف،

(١) يوسف: ١٠٩.

(٢) معاني القرآن: للفرّاء ٤٠١/١.

(٣) ينظر: الإنصاف: ٣٥٢-٣٥٤، وشرح الحمل: لابن عصفور ٦٩/٢، والتذليل والتكميل ٣٨-٣٥/١٢.

(٤) القصص: ٤٤.

(٥) ينظر: نتائج الفكر: ٢٨-٢٩.

(٦) ينظر: شرح الكافية: للرضي ٣١٢/٢-٣١٣.

وإضافة الشيء إلى نفسه لا تجوز<sup>(١)</sup>.

وذكر ابن السراج: أَنَّ مَنْ قَالَ بِإِضَافَةِ الْمُوصُوفِ إِلَى صِفَتِهِ فَقَدْ أزال الكلام عن جهته<sup>(٢)</sup>.  
فإنَّ هذا المذهب فيه إخراج هذه الصفات عما وضعت له؛ لأنَّ العرب لم تجعلها أجناساً  
في غير هذا الموضع فيحمل هذا عليه.

وردوا حجج الكوفيين: بأنَّ ما احتجوا به كله محمول على حذف المضاف إليه، وإقامة  
صفته مقامه، فأما قوله تعالى: ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ﴾<sup>(٣)</sup> فتقديره: ولدان الساعة الآخرة،  
وقوله تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ﴾<sup>(٤)</sup>، فتقديره: بجانب المكان الغربي، وخرَّجوا  
قولهم: صلاة الأولى: "صلاة الساعة الأولى"، ومسجد الجامع بـ"مسجد الموضع الجامع"،  
أو الوقت الجامع، أو اليوم الجامع<sup>(٥)</sup>.

ويرى فريق آخر من العلماء: جواز هذه الإضافة وإجراءها مجرى النعت؛ كونها تحصل بها  
نسبة تقيدية، فلما اشتركا في هذا المعنى جاز أن تُجرى الإضافة مجرى النعت، ولكن لا يطرد  
ذلك بل يقتصر فيه على السماع، ولا ينقاس عليه، وهذا ما ذهب إليه ابن مالك<sup>(٦)</sup>،  
وأبوحيان<sup>(٧)</sup>.

والمحصل في المسألة مذهبان:

الأول: الجواز، وهو مذهب الكوفيين، وعليه الفراء<sup>(٨)</sup>، وابن الطراوة كما نقل عنه أبو

(١) ينظر: الإنصاف: ٣٥٢-٣٥٤، والتذيل والتكميل ٣٨-٣٥/١٢.

(٢) ينظر: الأصول ٨/٢.

(٣) يوسف: ١٠٩.

(٤) القصص: ٤٤.

(٥) ينظر: الإنصاف: ٣٥٢-٣٥٤، وشرح المفصل ٩/٣، والتذيل والتكميل ٣٨-٣٥/١٢.

(٦) ينظر/ شرح التسهيل ٢٢٩/٣-٢٣٠.

(٧) ينظر: التذيل والتكميل ٣٨/١٢.

(٨) ينظر: شرح جمل الزجاجي: لابن خروف ٦٧٧/٢.

حيان<sup>(١)</sup>، والسّهيلي، والرضي، وابن خروف<sup>(٢)</sup>، وابن الملقن<sup>(٣)</sup>.  
 الثاني: المنع، والاختصار على المسموع وعزي للبصريين، وعليه أبو علي الفارسي<sup>(٤)</sup>، وابن جني<sup>(٥)</sup>، وعبد القاهر الجرجاني<sup>(٦)</sup>، والزمخشري<sup>(٧)</sup>، وابن يعيش<sup>(٨)</sup>، وابن مالك، وابن أبي الربيع<sup>(٩)</sup>، وابن عصفور<sup>(١٠)</sup> وأبوحيان<sup>(١١)</sup>، والشاطبي<sup>(١٢)</sup>.  
 والذي يظهر لي رجحان قول الكوفيين الذين حملوا ما سمع من ذلك على ظاهره من غير تأول، وتجويزه فيما كان من الصفات ملازماً لموصوفه كما في الشواهد المذكورة، والله أعلم.

### المسألة السادسة: مجيء الضمير بعد "إذا" الشرطية في قوله: ( إذا هي احتملت):

تناول ابن الملقن متلو "إذا" الشرطية في حديث أم سلمة رضي الله عنها إذ قالت: «جاءت أم سليم - امرأة أبي طلحة - إلى رسول الله، فقالت: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحِي مِنْ الْحَقِّ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ: نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ»<sup>(١٣)</sup>.

- (١) ينظر: التذييل والتكميل ٣٧/١٢، وابن الطراوة هو: سليمان بن محمد بن عبد الله المالقي، يعرف: بابن الطراوة، كان نحويًا، وأديبًا، صنّف: الترشيح في النحو، والمقدمات على كتاب سيوييه، (ت: ٥٢٨هـ). ينظر: بغية الوعاة ١/٦٠٢، والأعلام ٣/١٣٢.
- (٢) ينظر: شرح جمل الزجاجي: لابن خروف ٢/٦٧٧.
- (٣) ينظر: الإعلام ٣/٣٧٥.
- (٤) ينظر: المقتصد ٢/٨٩٣-٨٩٤.
- (٥) ينظر: سر صناعة الإعراب ١/٥٦-٥٨.
- (٦) ينظر: المقتصد ٢/٨٩٥.
- (٧) ينظر: المفصل: ١٤٣.
- (٨) ينظر: شرح المفصل ٣/٩.
- (٩) ينظر: البسيط ٢/٨٩٧.
- (١٠) ينظر: المقرب ١/٢١٢، وشرح جمل الزجاجي ٢/٦٨-٦٩.
- (١١) ينظر: التذييل والتكميل ١٢/٣٨.
- (١٢) ينظر: المقاصد الشافية ٤/٣٠-٣١.
- (١٣) سبق تحريجه، ص: ٧٢.

قال ابن الملقن: « "إذا" هنا فيها معنى الشرط، وهو لا يليها إلا [الأفعال] <sup>(١)</sup> عند البصريين غير الأخفش، فلا يجوز أن يكون في موضع المبتدأ، ولا أن يكون فاعلاً بفعل مضمراً، يفسره ما بعده من باب قوله تعالى: ﴿إِذَا السَّمَاءُ أَنْشَقَّتْ﴾ <sup>(٢)</sup>؛ لأنَّ الفاعل لا يكون ضميراً منفصلاً بغير واسطة فتعين زيادتها، نعم يصح أن يكون المبتدأ عند الكوفيين والأخفش على أصلهم <sup>(٣)</sup> .

ومجيء الاسم بعد "إذا" نقل عنهم، وفي القرآن منه شواهد، والحكم باختصاصها بالجملة الفعلية فقط، أو جواز أن تليها الجملتان الاسمية والفعلية مبني على تغليب ما ضمنته "إذا" من معنى الشرط، أو تغليب ما وضعت له من الزمان، فمن غلب عليها أصل وضعها، وأنَّ العامل فيها يكون معها كما يكون مع ظرف الزمان غير المضمن معنى الشرط؛ فالجملة التي بعدها يجوز أن تكون فعلية، أو اسمية، ومن غلب معنى الشرط؛ فالجملة التي بعدها فعلية لفظاً، أو تقديراً <sup>(٤)</sup> .

والتزام الفعلية في تالي "إذا" مذهب سيويوه وحكمه هذا جار في كل زمن تمحض للاستقبال ولم يقع بعد <sup>(٥)</sup>، وإذا وقع بعدها اسم فهو فاعل لفعل مقدر يفسره المذكور بعده، كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝١ ۝ وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ﴾ <sup>(٦)</sup>، فالشمس فالشمس مرفوع بـ"كورت" مضمراً، والنجوم مرفوع بـ(انكدرت) مضمراً <sup>(٧)</sup>، وعُزِّي هذا المذهب إلى الجمهور <sup>(٨)</sup>، وهو اختيار ابن مالك في الخلاصة، قال:

(١) في المطبوع (الأسماء) وهو وهم، والصواب ما أثبتت كما سيأتي في تفصيل المسألة.

(٢) الانشقاق: ١ .

(٣) ينظر: الإعلام ٦٩/٢ .

(٤) ينظر: المقاصد الشافية ٩٢/٤-٩٣ .

(٥) ينظر: الكتاب ١١٩/٣ .

(٦) التكوير: ١-٢ .

(٧) ينظر: شرح التسهيل ٢١٣/٢، وتوضيح المقاصد ٨١٠/٢، والجنى الداني: ٣٦٨ .

(٨) ينظر: التذييل والتكميل ٣١٥/٧ .

وَأَلْزَمُوا إِذَا إِضَافَةً إِلَى جُمَلِ الْأَفْعَالِ كَهُنَّ إِذَا اِعْتَلَى<sup>(١)</sup>

وعُزِّي إلى السُّهَيْلِي: أَنَّ سِيبَوِيه «يجيز على رداءة الابتداء بعد "إذا" الشرطية، وأدوات الشرط إذا كان الخبر فعلاً»<sup>(٢)</sup>، ولعله مفهوم كلامه عن "إذا، وحيث" إذ قال سيبويه: «والرفع بعدها جائز؛ لأنَّك قد تبتدئ بعدها فتقول: اجلس حيث عبد الله جالساً، واجلس إذا عبد الله جلس»<sup>(٣)</sup>.

وأما الأَخْفَش فقد أجاز أن يقع بعد "إذا" الجملة الفعلية والجملة الاسمية، والمرفوع بعدها مبتدأ، ويستوي أن يخبر عنه بفعل أو باسم، فيجوز: آتيك إذا زيد قدم، وإذا زيد قادم، فالأمران عنده سائغان<sup>(٤)</sup>.

وهو اختيار ابن مالك في شرح التسهيل، قال: «لأنَّ طلب "إذا" للفعل ليس كطلب "إن"؛ بل طلبها له كطلب ما هو بالفعل أولى مما لا عمل له فيه كهمزة الاستفهام؛ فكما لا يلزم فاعلية الاسم بعد الهمزة، لا يلزم بعد "إذا"؛ ولذلك جاز أن يقال: إذا الرجل في المسجد فظن به خيراً. ومنه قول الشاعر:

إِذَا بَاهِلِي تَحْتَهُ حَنْظَلِيَّةٌ لَهُ وَلَدٌ مِنْهَا فَذَاكَ الْمُنْدَرَعُ<sup>(٥)</sup>

فجعل بعد الاسم الذي ولي "إذا" ظرفاً واستغنى به عن الفعل، ولا يفعل ذلك بمختص بالفعل، ومما يدل على صحة مذهب الأَخْفَش قول الشاعر:

فَأْمَهَلَهُ حَتَّى إِذَا أَنْ كَأَنَّهُ مُعَاطِي يَدٍ فِي لُجَّةِ الْمَاءِ غَامِرُ<sup>(٦)</sup>

(١) ينظر: توضيح المقاصد ٨٠٩/٢، والمقاصد الشافية ٩٠/٤.

(٢) ينظر: التذليل والتكميل ٣١٥/٧، وتوضيح المقاصد ٨١٠/٢، والجنى الداني: ٣٦٨.

(٣) الكتاب ١٠٦/١-١٠٧.

(٤) ينظر: المقاصد الشافية ٩٢/٤، والمزج ٤٩٥/٢.

(٥) البيت من الطويل: للفرزدق في ديوانه، ص: ٦٧/٢، إيليا الحاوي، وهو في التذليل والتكميل ٣١٦/٧، والجنى الداني:

الداني: ٣٦٨، والمغني ٩٣/١، والمزج ٤٩٦/٢، وحاشية الدسوقي ٢٥٣/١.

(٦) البيت من البحر الطويل: لأوس بن حجر في ديوانه، ص: ٧١، وفي الديون العجز (غارف) بدل (غامر)، وهو في

في المغني ٣٤/١، والتذليل والتكميل ٣١٧/٧، المغني ٣٤/١، والهمع ١٤٦/٤.

فأولى "إذا" "أن" الزائدة، وبعدها جملة اسمية، ولا يفعل ذلك بما هو مختص بالفعل.

وأنشد ابن جني لضيغم الأسدي:

إذا هو لم يخفني في ابن عمي وإن لم ألقه الرجل الظلوم<sup>(١)</sup>

وقال: في هذا دليل على جواز ارتفاع الاسم بعد "إذا" الزمانية بالابتداء؛ لأن "هو" مضمرة الأمر والشأن، وضمير الشأن لا يرفع بفعل يفسره ما بعده.

قلت: ومثل ما أنشده ابن جني قول الآخر:

وأنت امرؤ جلط إذا هي أرسلت يمينك شيئاً أمسكته شمالكا<sup>(٢)</sup>

لأن "هي" ضمير القصة<sup>(٣)</sup>. ولم يرتض أبو حيان مذهب الأخفش، ورد ما احتج به ابن مالك؛ لأن ما ذكر محتمل للتأويل، ولا يتعين فيه الابتداء، ولا يثبت قانون كلي، ويُخرج عن القانون المستقر الثابت في لسان العرب بالاحتمال، فذكر أن قوله: (لأن طلب "إذا" للفعل) فإنها دعوى مخالفة لنص الأئمة: أن "إذا" وكل ظرف زمان مستقبل هو طالب للفعل كطلب "إن"، وتأول قول الشاعر:

إذا باهلي تحته حنظليّة

.....

بأن المعنى: استقرت تحته حنظليّة، ف"حنظليّة" فاعل لامبتداء، وتحته: خبر عنه، ف"باهلي" مرفوع بفعل يفسره الفعل العامل في "تحته"، وقول الشاعر:

فأمهله حتى إذا أن كانه

.....

بأن "أن" زائدة، و"كان" محذوفة بعد "إذا"، والتقدير: حتى إذا كان كانه، و"كان" تحذف بعد الشرط كثيراً، نحو: إن خيراً فخير، وتأول قول الشاعر:

(١) البيت من البحر الوافر، وهو في الخصائص: لابن جني ١١٣/١، والتذييل والتكميل ٣١٧/٧، والمقاصد الشافية ٩٥/٤ .

(٢) البيت من البحر الطويل: لابن الأعرابي، وهو في لسان العرب ١٧٨/٤، مادة: (خلط)، والتذييل والتكميل ٣١٧/٧، وفي التذييل، الصدر: (خلط) بدل (جلط).

(٣) ينظر: شرح التسهيل ٢١٣/٢-٢١٤.

وأنت امرؤ جَلَط إذا هي أرسلت

وقول الآخر:

إذا هو لم يَخْفني في ابن عمِّي

بأنَّ "هي أرسلت" و"هو لم يَخْفني" مرفوع بفعل محذوف يفسره ما بعده "إذا أرسلت هي"، و"إذا لم يَخْف هو" ولمَّا حذف الفعل انفصل الضمير، و"يمينك" بدل من "هي"، و"الرجل الظلوم": بدل من "هو"، وليسا فاعلين، ولا "هي"، ولا "هو" ضميراً الشأن والقصة، ويجوز الإضمار قبل الذكر في باب البدل، ويفسِّره البدل كما حكى الأخفش<sup>(١)</sup>.

وهناك قول ثالث لابن أبي الربيع، وهو: أنَّه إذا كان الاسم الواقع بعد "إذا" مخبراً عنه بالاسم فالقول ما قاله سيبويه والجماعة من المنع، إلا أن يسمع فيوقف على محله، وإن كان مخبراً عنه بفعل فالقول ما قاله الأخفش<sup>(٢)</sup>.

وهو توسط من ابن أبي الربيع، ويبدو أنَّه أيسر تناولاً فالخلاف بين سيبويه والأخفش في الاسم المرفوع المخبر عنه بفعل خلاف في الصنعة النحوية، فسيبويه يراه فاعلاً لفعل محذوف يفسره ما بعده، ليبقى لـ"إذا" اختصاصها بالجملة الفعلية، وأمَّا الأخفش فيراها غير مختصة بها والمرفوع بعدها مبتدأ، ولا خلاف بينهما في أنَّه مسموع، وهو صريح قول سيبويه:

« والرفع بعدهما جائز؛ لأنَّك قد تبتدي بعدهما فتقول: اجلس حيث عبدالله جالس، واجلس إذا عبدالله جلس»<sup>(٣)</sup>.

وحمله على أنَّه مبتدأ كما قال الأخفش أيسر؛ لأنَّه لا يحوج إلى تقدير، و"إذا" في أصلها اسم زمان، والشرطية فيها طارئة.

أمَّا إذا كان المرفوع بعدها مخبراً عنه باسم، فالمذهب ما عليه سيبويه؛ إلا أن يسمع فيوقف

(١) ينظر: التذييل والتكميل ٣١٨/٧ .

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ٩٢/٤ .

(٣) الكتاب ١٠٦/١-١٠٧ .

على محله، فالخلاف هنا في ثبوته وعدمه.  
 أمّا ابن الملقن فظاهر قوله أنّ "إذا" لا يليها إلا الجملة الفعلية، لذا منع أن يكون الضمير المنفصل في "هي احتملت" مبتدأ، ولم يرتض أن يكون فاعلاً لفعل محذوف يفسره المذكور بعده؛ لأنه ضمير منفصل، والفاعل لا يكون منفصلاً إلا بواسطة، ولم أتبين قوله هذا، ومن ثم ادعى زيادة الضمير "هي" لتوكيد المعنى وتحقيقه، وهذا لم أقف عليه عند غيره، ولا دليل عليه، والذي يظهر لي أنّ مذهب المانعين من أن لا يلي "إذا" إلا الفعل أقوى؛ لأنّه مذهب سيوييه، وعليه جمهور العلماء، والله أعلم.

### المبحث الثالث : التوجيهات الإعرابية.

مدخل: يتناول هذا المبحث التوجيهات الإعرابية المختلفة التي وقف عليها ابن الملقن في بعض الروايات، فتناولها لغرض توضيح المعنى، وقد رصدت أبرز وقفاته الإعرابية في بعض الألفاظ مما عني به في شرحه للحديث الشريف، وما ترتب عليه من اختلاف بين النحاة في تأول أو توجيهه.

#### المسألة الأولى: كسر همزة "إن" الساكنة وفتحها:

عرض ابن الملقن ما قيل من توجيهات لروايتي كسر همزة "إن" وفتحها في: (إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ) في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه الذي قال فيه: ( قَالَ: التُّلْتُ، وَالتُّلْتُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ )<sup>(١)</sup>.  
 فقال: « قوله: (إِنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ)، روي بفتح الهمزة وكسرها، فالفتح على تقدير:

(١) سبق تخريجه، ص: ٨٧ .

إِنَّكَ وَتَرَكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ، وَالْكَسْرُ عَلَى الشَّرْطِ. قَالَ الْقَاضِي، وَنَقَلَهُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِهِ عَنْهُ، وَأَنَّ [كِلَيْهِمَا] <sup>(١)</sup> صَحِيحٌ.

وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: رَوَيْتُنَا بِالْفَتْحِ، وَ"أَنَّ" مَعَ الْفِعْلِ بِتَأْوِيلِ الْمَصْدَرِ فِي مَوْضِعِ رَفْعٍ بِالْإِبْتِدَاءِ، وَخَبْرَهُ "خَيْرٌ" الْمَذْكُورُ بَعْدَهُ، وَالْمَبْتَدَأُ وَخَبْرُهُ خَيْرٌ "إِنَّكَ"، وَتَقْدِيرُهُ: إِنَّكَ تَرَكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ تَرَكَهُمْ فَقَرَاءً.

وَقَدْ وَهَمَ مِنْ كَسْرِهَا وَجَعَلَهَا شَرْطًا؛ إِذْ لَا جَوَابَ لَهُ، وَيَبْقَى "خَيْرٌ" لَا رَافِعَ لَهُ. قَالَ غَيْرُهُ: إِلَّا أَنْ يُحْمَلَ عَلَى حَذْفِ "الْفَاءِ" الْجَوَابِيَّةِ مَعَ الْمَبْتَدَأِ، وَجَعَلَ "خَيْرٌ" خَبْرًا لِلْمَبْتَدَأِ الْمَحذُوفِ، وَيَكُونُ التَّقْدِيرُ: إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً. لَكِنَّهُ بَعِيدٌ وَبِأَنَّهُ خَاصٌ بِالشَّعْرِ، فَلَا يَلِيقُ حَمْلُ الْحَدِيثِ عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup>.

الرَّوَايَتَانِ ثَابِتَانِ <sup>(٣)</sup> عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَايَةُ الْفَتْحِ لَا إِشْكَالَ فِيهَا، وَتُخْرِجُهَا بَيِّنٌ، فَ"أَنَّ" مَصْدَرِيَّةٌ، وَالْمَصْدَرُ الْمَوْجُودُ مِنْهَا، وَمَنْ مَدْخُولُهَا فِي مَحَلِّ رَفْعٍ مَبْتَدَأٌ، وَالْخَيْرُ "خَيْرٌ" <sup>(٤)</sup>، وَقَدْ أَوْمَأَ إِلَى هَذَا ابْنُ الْمَلْقَنِ.

وَأَجَازَ الْعَكْبَرِيُّ أَنَّ يَكُونُ الْمَصْدَرُ فِي مَحَلِّ نَصْبٍ بَدَلِ اشْتِمَالٍ مِنْ اسْمٍ "إِنَّ"، وَالتَّقْدِيرُ: إِنَّكَ تَرَكَ <sup>(٥)</sup>.

وَأَمَّا الْكَسْرُ فَقَدْ نَازَعَ فِيهِ بَعْضُهُمْ؛ لِأَنَّهُ لَا جَوَابَ لِلشَّرْطِ، وَ"خَيْرٌ" خَالٍ مِنْ "فَاءِ" الْجَوَابِ، وَلَا يَصْلَحُ جَوَابًا، كَمَا أَنَّهُ لَا رَافِعَ لَهُ حِينَئِذٍ، قَالَ ابْنُ جَوْزِيِّ <sup>(٦)</sup>: « وَقَوْلُهُ: ( إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ ) <sup>(٧)</sup> سَمِعْنَاهُ مِنْ رِوَاةِ الْحَدِيثِ بِكَسْرِ "إِنَّ"، وَقَالَ لَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ

(١) فِي الْمَطْبُوعِ (كِلَاهِمَا) وَالصَّحِيحُ مَا أُثْبِتَ.

(٢) الْإِعْلَامُ ٢٧/٨ - ٢٨.

(٣) يَنْظُرُ: الْمَنْهَاجُ: لِلنَّوَوِيِّ ٨٠/١١.

(٤) يَنْظُرُ: عَمْدَةُ الْقَارِي ٤٧/١٤.

(٥) يَنْظُرُ: إِعْرَابُ مَا يَشْكَلُ مِنْ أَلْفَاظِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ: ١٠٥.

(٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْجَوْزِيِّ، الْإِمَامُ الْمَفْسَرُ، صَنَّفَ: زَادَ الْمَسِيرَ فِي التَّفْسِيرِ، وَتَذَكْرَةَ الْأَرَبِ، وَمَشَاكِلَ الصَّحِيحِ، (ت: ٥٥٩٧). يَنْظُرُ: سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٣٦٥/٢١، ٣٦٨ - ٣٦٩، ٣٧٩، وَوَفِيَّاتِ الْأَعْيَانِ ٣/١٤٠.

(٧) سَبَقَ تَخْرِيجُهُ، ص: ٨٧.

النحوي: إنما هو بفتح الألف، ولا يجوز الكسر؛ لأنه لا جواب له، ومثله قوله تعالى:

﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> «<sup>(٢)</sup>».

وهو القرطبي<sup>(٣)</sup>، كما تقدم في نص ابن الملقن، وتعقبها العيني بأنه لا مانع من تقدير "الفاء"، قال: « هذا كلام ساقط من رجل ضابط وقد قلنا: إن "الفاء" حذفت، وتقديره: فهو خير، وحذف الفاء من الجزء سائغ شائع غير مختص بالضرورة»<sup>(٤)</sup>.

وفي موضع آخر عزا هذا التأويل بحذف "فاء" جواب الشرط إلى ابن مالك ووصفه بالتحقيق، قال: « والتحقيق فيه ما قاله ابن مالك: إن الأصل: إن تركت ورثتك أغنياء فهو خير لك، فحذف "الفاء" والمبتدأ، ونظيره قوله ﷺ لأبي بن كعب:

(فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتِعْ بِهَا)<sup>(٥)</sup>، وقوله لهلال بن أمية: (الْبَيْتَةُ وَإِلَّا حَدَّ فِي ظَهْرِكَ)<sup>(٦)</sup>، وذلك مما زعم النحويون أنه مخصوص بالضرورة، وليس مخصوصاً بها، بل يكثر أكثر استعماله في الشعر، ويقال في غيره، ومن خص هذا الحذف بالشعر حاد عن الطريق، وضيق حيث لا تضيق»<sup>(٧)</sup>.

ونقل السيوطي عن الطيبي: «إذا صحت الرواية فلا التفات إلى من لم يُجَوِّز حذف "الفاء" إذا كانت الجملة اسمية، بل هو دليل عليه»<sup>(٨)</sup>. وقد أجاز سيبويه حذف "الفاء" للضرورة

(١) البقرة: ١٨٤.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢٣٢/١.

(٣) ينظر: المفهم ٥٤٥/٤.

(٤) عمدة القارئ ٣٤/١٤.

(٥) البخاري، كتاب في اللقطة، باب: إذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه، رقم: (٢٤٢٦) وطرفه في باب: هل هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيق حتى لا يأخذها من لا يستحق، رقم: (٢٤٣٧).

(٦) البخاري، كتاب التفسير، سورة النور، باب: ﴿وَيَذَرُوهَا عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكٰذِبِينَ﴾

﴿[النور: ٨]، رقم: (٤٧٤٧).﴾

(٧) عمدة القارئ ٨٩/٨.

(٨) عقود الزبرجد ٣٧١/١. والطيبي هو: الحسين بن محمد بن عبد الله الطيبي، صاحب شرح المشكاة، وله كتاب: التبيان

للضرورة في قول الشاعر:

مَنْ يَفْعَلُ الْحَسَنَاتِ اللَّهُ يَشْكُرُهَا وَالشَّرُّ بِالشَّرِّ عِنْدَ اللَّهِ مِثْلَانِ<sup>(١)</sup>  
أي: فالله يشكرها<sup>(٢)</sup>، وعُزِّي إلى المبرد منع حذفها، وأنَّ الرواية بـ"الفاء" فالله يشكرها، ونقل  
عنه وعن الأخفش جواز حذفها على السعة<sup>(٣)</sup>.

وخرَّج عليه قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾<sup>(٤)</sup>.

والذي يظهر لي أنَّه قد يكون اسم التفضيل "خير" هو المبتدأ، وحُذفت "الفاء" منه  
للضرورة، ومسوخ الابتداء به العمل، حيث تعلق به الجار والمجرور بعده، وهو "مِنْ" مع  
المصدر المؤول، ( مِنْ أَنْ تَدْعُهُمْ ) أي: تركهم، والتقدير: مِنْ تَرْكِهِمْ، والخبر محذوف تقديره:  
"لك"؛ لأنَّه معلوم، فيصبح تقدير الرواية على ذلك: ( إِنَّكَ إِنْ تَذَرَّ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ فَخَيْرٌ لَكَ  
مِنْ تَرْكِهِمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ )، حيث يجوز أن يقع أفعال التفضيل مبتدأ في نحو أفضل منك،  
وأفضل مني، وتكون الجملة الاسمية من المبتدأ والخبر في محل جزم جواب الشرط، والله أعلم  
والذي يظهر لي أنَّه لا فرق بين الروایتين في المعنى، ومن خلال ما سبق هناك قولان:  
الأول: يرى أصحابه فتح همزة "أن" على أنها مصدرية ناصبة للفعل بعدها، أو كسرهما  
فتكون بذلك شرطية، والذي يظهر أنَّه المذهب الراجح؛ لورود الرواية بالكسر والفتح.  
الثاني: يرى أصحابه فتح همزة "أن" وهو قول القرطبي ومن تبعه.

التبيان في المعاني، والبيان، وغير ذلك، (ت: ٧٤٣هـ). ينظر: البدر الطالع ١/٢٦٨-٢٦٩.

(١) البيت من البحر البسيط: لحسان بن ثابت، ليس في ديوانه، وهو في الكتاب ٣/٦٥، وشرح أبيات سيويه: لابن أبي  
سعيد السيرافي ٢/١٠٩، وابن يعيش ٩/٢-٣، وينظر: التسهيل ٤/٧٦، والجمع ٤/٣٢٨، والخزانة ٢/٣٦٥،  
٤٠/٤٩، ٥٢، والتصريح ٤/٢٨٦، ونسب أيضاً لعبد الرحمن بن حسان، ولكعب بن مالك.

(٢) ينظر: الكتاب ٣/٦٤-٦٥.

(٣) ينظر: الجني الداني: ٦٩.

(٤) الأنعام: ١٢١.

### المسألة الثانية: جواز كسر همزة "إنَّ" الثقيلة وفتحها:

عرض ابن الملقن لروايته كسر همزة "إنَّ" وفتحها في قوله: (إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ) في حديث عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- أَنَّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ! لَبَّيْكَ... إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ، لَا شَرِيكَ لَكَ) <sup>(١)</sup>.

فقال: «قوله: (إِنَّ الْحَمْدَ) يروى بكسر الهمزة وفتحها. قال الجمهور: الكسر أجود. قال الخطابي: والفتح رواية العامة، وقال ثعلب: الاختيار الكسر، وهو أجود معنى من الفتح؛ لأنَّ الذي يكسر يذهب إلى أَنَّ المعنى: إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ عَلَى كُلِّ حَالٍ، والذي يفتح يذهب إلى أَنَّ المعنى: لبيك بهذا لهذا السبب... قال ثعلب: فمن فتح خص ومن كسر عم.

وأبدى الفاكهي ذلك من عنده ثم قال: وليس كذلك إذا أعطي التأمل حقه» <sup>(٢)</sup>.

أجاز سيبويه في (إِنَّ الْحَمْدَ) كسر همزة "إنَّ" وفتحها، فالكسر على الابتداء، والفتح على تقدير لام جر محذوف. قال: «وتقول: لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ، وإن شئت قلت: أَنَّ» <sup>(٣)</sup>. وقد فسّر كلامه السيرافي: أَنَّهُ إِذَا تَقَدَّمَتْ "أَنَّ" الْمَفْتُوحَةُ وَقَبْلَهَا حَرْفٌ جَرِّ مَقْدَّرٍ، فَإِنَّهَا فِي مَوْضِعٍ نَصَبٍ بِالْفِعْلِ بَعْدَهَا، كَمَا فِي: (لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ) بِمَعْنَى: لِأَنَّ الْحَمْدَ لَكَ <sup>(٤)</sup>، ولم يقدم أحدهما على الآخر. وتبعه في ذلك من المحدثين ابن عبد البر، حيث نقل عنه ابن حجر قوله: «المعنى عندي واحد؛ لِأَنَّ مَنْ فَتَحَ أَرَادَ: لَبَّيْكَ؛ لِأَنَّ الْحَمْدَ لَكَ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَتُعَقَّبُ، بِأَنَّ التَّقْيِيدَ لَيْسَ فِي الْحَمْدِ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي التَّلْبِيَةِ» <sup>(٥)</sup>.

واختار ثعلب الكسر، وعنده أَنَّهُ أَجْوَدُ مَعْنَى مَنْ فَتَحَ؛ لِأَنَّ الَّذِي يَكْسِرُ يَذْهَبُ إِلَى أَنَّ

(١) سبق تخريجه، ص: ١٠٤ .

(٢) الإعلام ٦/٦١ .

(٣) الكتاب ٣/١٢٨ .

(٤) ينظر: شرح الكتاب للسيرافي ١١/٢٤-٢٥ .

(٥) فتح الباري ٣/٤٧٨ .

المعنى: (إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ) على كل حال، والذي يفتح يذهب إلى أَنَّ المعنى: "لَبَّيْكَ" بهذا لهذا السبب<sup>(١)</sup>.

وجوَّز العكبري الكسر والفتح في "إِنَّ" والكسر عنده أجود؛ لأنَّه يحصل فيه عموم استحقاق الحمد له - سبحانه - سواء لَبَّيْ أو لم يلبِّ، وجوَّز الفتح على تقدير: لَبَّيْكَ؛ لأنَّ الحمد لك، ويبيِّن ضعفه لوجهين:

الأول: تعليل التليية بالحمد غير مناسب لخصوصيتها.

الثاني: قصر الحمد على التليية<sup>(٢)</sup>.

وتبعه ابن دقيق العيد<sup>(٣)</sup>، والدماميني<sup>(٤)</sup>، والعيبي<sup>(٥)</sup>، وركريا الأنصاري<sup>(٦)</sup>.

وتبعهم الأزهري، وأضاف: أَنَّ الكسر هو الراجح عنده؛ «لأنَّ الكلام حينئذ جملتان، لا جملة واحدة، وتكثير الجمل في مقام التعظيم مطلوب»<sup>(٧)</sup>.

ومما تقدم يتبيَّن أنَّ في هذه المسألة قولين:

أحدهما: ارتضاء الوجهين على السواء، وهو الظاهر في قول سيويوه، وعليه ابن عبد البر<sup>(٨)</sup>، وابن الملتن .

الآخر: جواز الوجهين مع إيثار الكسر، فيكون الكلام على الاستئناف، وهناك جملتان منفصلتان، الأولى: لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شريك لَبَّيْكَ. ثم يقف ويستأنف جملة جديدة: إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ؛ فتفيد "إِنَّ" توكيد مضمون الجملة، ويكون: إِنَّ الْحَمْدَ

(١) ينظر: الإعلام ٦١/٦.

(٢) ينظر: إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي: ١٣٤.

(٣) ينظر: إحكام الأحكام: ٦٠٧.

(٤) ينظر: مصابيح الجامع ٦٧/٤.

(٥) ينظر: عمدة القارئ ٢٥٠/٩.

(٦) ينظر: تحفة الباري ٣٤٥/٢.

(٧) التصريح ٣٦/٢.

(٨) يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البرّ، إمام في الحديث والأثر، صنّف: التمهيد، والاستذكار، والاستيعاب،

(ت: ٤٦٣هـ). ينظر: طبقات علماء الحديث ٣/٣٢٤-٣٢٥، ٣٢٨، ووفيات الأعيان ٦٦/٧-٦٧، ٧١.

ثابت لك، والنعمة على كل حال، وليس من أجل علة، فيكون المعنى عاماً، وكسر الهمزة اختيار الجمهور<sup>(١)</sup>، وهو الظاهر عندي.

### المسألة الثالثة: "اللام" في قوله ﷺ "فالأصلي":

ناقش ابن الملقن الرويات لمختلفة لقوله ﷺ: "فالأصلي"، في حديث أنس بن مالك ﷺ أنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْعَامٍ صَنَعْتُهُ فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: (قُومُوا لِأَصْلِي لَكُمْ)<sup>(٢)</sup>. لَكُمْ<sup>(٣)</sup>.

وأخذ في توجيهها قائلاً: « "اللام" في قوله: "فالأصلي" مكسورة "لام كي"، والفاء زائدة، وقد جاءت زيادتها في قولهم: زيد فمنطلق. كما قال:

### وقائلة خولان فانكح فتاتهم<sup>(٣)</sup>

.....

وهو مذهب الأخفش، وقد ورد بكسر "اللام" وجزم الياء على أنه أمر نفسه. ورؤي بفتح "اللام" الأولى، و"الياء" ساكنة، وهي أشدّها؛ لأنَّ "اللام" تكون جواب قسم محذوف، وحينئذ يلزمها النون في الأشهر.

وقال البطليوسي: كثيرٌ من النَّاسِ يتوهمه قَسَمًا، وهو غلطٌ؛ لأنَّه لا وجه للقسم هنا، ولو كان قَسَمًا لقال: فَلَأَصْلِيَّ، بالنون، وإتْمَا الرواية الصحيحة: فَلَأَصْلِي، على معنى الأمر، والأمر إذا كان للمتكلم والغائب كان بـ "اللام" أبدأً، وإذا كان للمخاطب كان بـ "اللام" وغيره. وحكى صاحب المطالع<sup>(٤)</sup>: فَلَئِنْصَلَّ، بالنون وكسر "اللام" الأولى والجزم، كأنَّه أمرٌ

(١) ينظر: التوجيه النحوي: للدكتور. نشأت علي عبد الرحمن: ٥٨ - ٥٩.

(٢) سبق تخريجه، ص: ٨٦. يرجح أنَّ (الفاء) في قوله: (فالأصلي) ساقطة في رواية الإعلام، فهي موجودة في كتاب: عمدة الأحكام، ينظر: كتاب عمدة الأحكام: لعبد الغني المقدسي: ٦٧، ويؤيدها ما ورد في شرح ابن الملقن في قوله: (وثانها: اللام في قوله: (فالأصلي) مكسورة لام كي) ينظر: الإعلام ٥٢٨/٢، فلعلها ساقطة سهواً.

(٣) سبق تخريجه، ص: ٧٥.

(٤) إبراهيم بن يوسف بن إبراهيم بن باديس، يعرف بابن قرقول، له كتاب المطالع على الصحيح، (ت: ٥٦٩ هـ).

ينظر: سير أعلام النبلاء ٥٢٠/٢٠ - ٥٢١.

للجميع»<sup>(١)</sup>.

الروايات التي ذكرها ابن الملقن خمس:

**الرواية الأولى:** "فَلَأُصَلِّيَ" بكسر "اللام"، وفتح "الياء" ولم ينص على فتح "الياء" ولكنه مفهوم من ذكره الرواية الثانية بإسكانها، ووجهها: أنَّ "اللام" "لام كي"، والفعل بعدها منصوب بـ"أنَّ" مضمرة، و"اللام" ومصحوبها خبر مبتدأ محذوف، والتقدير: فقيامكم لِأُصَلِّيَ، ويجوز على مذهب الأخفش أنَّ "الفاء" زائدة، و"اللام" متعلقة بقوموا<sup>(٢)</sup>.

**الرواية الثانية:** "فَلَأُصَلِّيَ" بكسر "اللام"، وجزم "الياء"، وُخْرِجَتْ بأمر المتكلم نفسه<sup>(٣)</sup>، وثبتت "الياء" في الجزم إجراءً للمعتل مجرى الصحيح، كقراءة قبل:

﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾<sup>(٤)</sup> وعند غيره "اللام" للتعليل، كما في الرواية الأولى، وسكنت تخفيفاً<sup>(٥)</sup>.

**الرواية الثالثة:** "فَلَأُصَلِّيَ" بفتح "اللام" الأولى وإسكان "الياء"، وهي أشدها عند ابن الملقن، وُخْرِجَتْ على أنَّ "اللام" لام الابتداء للتأكيد، أو هي لام الأمر على لغة بني سليم، وثبتت "الياء" في الجزم إجراءً للمعتل مجرى الصحيح<sup>(٦)</sup>.

وقيل: لام القسم<sup>(٧)</sup>، وهو مُشْكَلٌ؛ لأنه خالٍ مِنْ نون التوكيد، وسياق الحديث لا يحتاجه، يحتاجه، لذا وصف ابن الملقن هذه الرواية بأنها أشد الروايات، كما أنكرها البطليوسي

(١) الإعلام ٥٢٨/٢ .

(٢) ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ ٥٣٠/١، و شواهد التوضيح: ١٨٦- ١٨٧، وعقود الزبرجد ١٢٣/١- ١٢٤.

(٣) ذكر ذلك القرطبي ومثّل له: لأقم، ولأقعد. ينظر: المفهم ٢٨٨/٢.

(٤) يوسف: ٩٠. بإثبات (الياء). ينظر: النشر: ٣٢٤- ٣٢٥ .

(٥) ينظر: شواهد التوضيح: ١٨٦- ١٨٧، ومصايح الجامع ١٠٣/٢، وفتح الباري ٥٨٤/١، وتحفة الباري ٣٠١/١.

(٦) ينظر: شرح الزرقاني على الموطأ ٥٣٠/١- ٥٣١ .

(٧) ينظر: المفهم ٢٨٨/٢، والإعلام ٥٢٨/٢، وفتح الباري ٥٨٤ / ١، وعمدة القارئ ١٦٨/٤، وعقود الزبرجد

١٢٤/١، وتحفة الباري ٣٠١/١، والسير الحثيث ٤١٠/١.

وخطاً فتح اللام فيها<sup>(١)</sup>.

الرواية الرابعة: "فِلاَصِلٍ"<sup>(٢)</sup> بكسر "اللام" وحذف "الياء"؛ بصيغة أمر المتكلم نفسه، فصيح قليل في الاستعمال وهي الرواية التي صححها البطليوسي<sup>(٣)</sup>.

الرواية الخامسة: "فِلْنُصِلٍ"<sup>(٤)</sup> بـ"النون"، وكسر لام الأمر، وحذف الياء للجازم<sup>(٥)</sup>. وفاته رواية: "فَأَصَلِّي" بدون "اللام"، على صيغة الإخبار عن نفسه، وجملة "أصلي" خبر مبتدأ محذوف، تقديره: أنا، والجملة جواب الأمر<sup>(٦)</sup>.

من خلال ما سبق فالذي يظهر لي من التوجيهات الإعرابية المختلفة أن "اللام" في "فِلاَصِلِي" المرجح فيها:

إمّا أن تكون الرواية بكسر "اللام" وفتح "الياء" من باب أَمْهَا "لام كي" والفعل بعدها منصوب بأن مضمرة، وقد تكون "الياء" سكنت من باب التخفيف.

أو أن تكون الرواية بكسر "اللام"، وجزم "الياء" فتكون "اللام" لام الأمر من باب أمر نفسه، والذي يظهر لي أنه الراجح، فقد وردت به ثلاث روايات:

- رواية بكسر "اللام" وثبوت "الياء" وإسكانها، وثبوت الياء في المعتل من باب إجراء المعتل مجرى الصحيح.

- ورواية بكسر "اللام" وحذف "الياء" "فِلاَصِلٍ" وهذه واضحة.

- ورواية بكسر "اللام" و "النون" وحذف "الياء" "فِلْنُصِلٍ".

وهذا مما يقوي الأخذ به. والله أعلم.

### المسألة الرابعة: الجمع المسمى بـ"عرفات":

(١) ينظر: مشكلات موطأ مالك بن أنس: للبطليوسي: ٨٧، وعقود الزبرجد ١/١٢٤.

(٢) سبق تخريجه، ص: ٨٦، وينظر: عمدة الأحكام: ٦٧.

(٣) ينظر: مشكلات موطأ مالك بن أنس: ٨٧، وشرح التسهيل ٤/٥٩، وعقود الزبرجد ١/١٢٤.

(٤) سبق تخريجه، ص: ٨٦.

(٥) ينظر: فتح الباري ١/٥٨٤، وعمدة القارئ ٤/١٦٨، وتحفة الباري ١/٣٠١، والسير الحثيث: لمحمود فجال

١/٤٠٧-٤٠٩.

(٦) ينظر: مصابيح الجامع ٢/١٠٣، وعمدة القارئ ٤/١٦٧، وتحفة الباري ١/٣٠١.

عرض ابن الملقن لصرف عرفات<sup>(١)</sup> في حديث عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ: (مَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْحُقَيْنِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ لِلْمُحْرَمِ)<sup>(٢)</sup>.

فقال: «والمشهور ترك صرف عرفات، قال الجوهري: و"عرفات" موضع بمنى كذا قال: ومراده منى، قال: وهو اسم في لفظ الجمع، فلا يجمع وهو منون، وإن كان فيه العلمية والتأنيث؛ لأنَّ التنوين فيه تنوين مقابلة بجمع المذكر السالم لا تنوين [صرف العلتين]<sup>(٣)</sup> المذكورتين، قال الفراء: ولا واحد له بصحة، وقول الناس نزلنا عرفة شبيهة بموَلَّد فليس بعربي، وهو معرفة وإن كان جمعاً؛ لأنَّ الأماكن لا تزول، فصار كالشيء الواحد، فخالف الزيديين، ومثله: أذرعَات، وعامات، وعرينات»<sup>(٤)</sup>.

بيِّن سيويوه أنه إذا سُمِّي رجل أو امرأة بما فيه "الألف والتاء" انصرف كـ"مسلمات"؛ لأنَّ "التاء" عندما صارت في النصب والجر، جراً أشبهت "الياء" في جمع المذكر السالم والمثنى، وصار التنوين بمنزلة "النون"، ومثَّل بـ"عَرَفَات" وأَنَّهَا مصروفة في كتاب الله، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَإِذَا أَقْضَيْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ﴾<sup>(٥)</sup> وهي معرفة. وقول العرب: هذه عرفاتُ عرفاتُ مبارك فيها. والدليل على معرفتها عدم دخول "الألف واللام" فيها، فهي مثل: أبانين<sup>(٦)</sup>، وبمنزلة جمع، واستدل بقول الشاعر:

(١) الإعلام ٥٠/٦.

(٢) البخاري، كتاب جزاء الصيد، باب: لبس الحفين للمحرم إذا لم يجد النعلين، رقم: (١٨٤١)، وباب: إذا لم يجد يجد الإزار فليلبس السراويل، رقم: (١٨٤٣)، ومسلم، كتاب الحج، باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة ومالا يباح، وبيان تحريم الطيب عليه، رقم: ٤- (١١٧٨)، ٥- (١١٧٩).

(٣) في المطبوع (حرف العلتين)، والصواب ما أثبت.

(٤) ينظر: الإعلام ٥٠/٦.

(٥) البقرة: ١٩٨.

(٦) أبانين: وهما جبلان يقال لأحدهما: أبان، والثاني: متاع، وبينهما ثلاثة أميال، فقالوا: (أبانان) كما قالوا: (العمران) (العمران) لأبي بكر وعمر- رضي الله عنهما-، وقد يجوز أن تقع التسمية بلفظ التثنية والجمع، فتكون معرفة بغير (لام) وذلك لا يكون إلا في الأماكن التي لا يفارق بعضها بعضاً نحو: أبانين وعرفات. ينظر: معجم البلدان:

تَنَوَّرَتْهَا مِنْ أذْرِعَاتٍ وَأَهْلُهَا      يَشْرِبُ أَدْنَى دَارِهَا نَظْرًا عَالٍ<sup>(١)</sup>

وبين أنه لو كانت "عرفات" نكرة لكانت في أكثر من موضع، وأن بعض العرب لا ينون "أذرعَات" ومثَّل: بهذه قرئشيات شبهوها بـ"هاء" التأنيث؛ لأنَّ الحرف الساكن ليس عندهم بحاجز حصين، فصارت "التاء" كأَنَّها ليس بينها وبين الحرف المتحرك شيء<sup>(٢)</sup>، وعليه ابن السراج<sup>(٣)</sup>، والمبرد<sup>(٤)</sup>، وابن مالك<sup>(٥)</sup>، وابن هشام<sup>(٦)</sup>، والشاطبي<sup>(٧)</sup>، والسيوطي<sup>(٨)</sup>. وقال ابن جني: «إنَّ سيويوه إنما أراد بقوله: إنَّ "عَرَفَاتٍ" مصروفة، أنَّ فيها تنويناً كما أنَّ في "رجلٍ وفرسٍ" تنويناً ألا ترى أنَّ في "عَرَفَاتٍ" من التعريف والتأنيث ما يمنع الصَّرف، إلى هذا رأيت أبا علي يذهب<sup>(٩)</sup>، وبهذا الاستدلال استدلَّ<sup>(١٠)</sup>، وعليه الجرجاني<sup>(١١)</sup>. وقيل: أنَّ مَنْ منعه اعتبر حالة التسمية وهو مفرد فيه "تاء" التأنيث، فأشبهه "علقات" إذا سميت به رجلاً، فخرج بذلك عن كون التنوين تنوين مقابلة؛ لأنَّه مختص بالجمع. وردَّه الشاطبي بأنَّ معاملتهم إياه معاملة الجمع في كونه يجر بما ينصب به، ولا يمنع صرفه مع توفر علل المنع

=

لياقوت الحموي ٨٣/١-٨٤، والإيضاح في شرح المفصل: لابن الحاجب ١٠٢/١-١٠٣.

(١) البيت من البحر الطويل: لامرئ القيس في ديوانه، ص: ٣٦، وهو في المقتضب ٣/٣٣٣، ٣٨/٤، والأصول ١٠٦/٢، وسر صناعة الإعراب ٥٧/٢، وشرح المفصل: لابن يعيش ٤٧/١، ٣٤/٩، والتذليل والتكميل ١٥٦/١، والهمع ٦٨/١، والخزانة ٢٦/١، ٧٢، وقد اختلف الاستدلال في هذا البيت حيث استدل به سيويوه على تنوين أذرعَات، والمبرد على حذف التنوين. ينظر: هامش المقتضب ٣/٣٣٣.

(٢) ينظر: الكتاب ٣/٢٣٣-٢٣٤.

(٣) ينظر: الأصول ١٠٦/٢-١٠٧.

(٤) ينظر: المقتضب ٣/٣٣١-٣٣٣.

(٥) ينظر: شرح الكافية الشافية: لابن مالك ٢٠٥/١، شرح التسهيل ١/٤٢.

(٦) ينظر: أوضح المسالك ١/٦٩.

(٧) ينظر: المقاصد الشافية ٥/٥٨١.

(٨) ينظر: همع الهوامع ١/٦٨.

(٩) ينظر: المقتصد ١/٢٠٣-٢٠٤.

(١٠) سر صناعة الإعراب ٢/٥٧.

(١١) ينظر: المقتصد ١/٢٠٤-٢٠٧.

دليل على اعتبار معنى الجمع فيه وعدم اعتبار معنى الأفراد<sup>(١)</sup>.  
 وذكر ابن عصفور أنه إذا سمي بجمع المؤنث السالم فيحوز فيه وجهان:  
**الأول:** الحكاية فتقول: جاءني مسلماتٌ، ورأيت مسلماتٍ، ومررت بمسلماتٍ.  
**الثاني:** أن تمنعه من الصرف للتأنيث والتعريف، فتقول: جاءني مسلماتٌ، ورأيت  
 مسلماتٍ، ومررت بمسلماتٍ<sup>(٢)</sup>.  
 وذكر أبو حيان: أن المنقول عن مذهب البصريين في الجمع إذا سمي به وجهان:  
**أحدهما:** إعرابه كإعرابه قبل أن يسمى به.

**الثاني:** أن يحذف منه التنوين، ويبقى مرفوعاً بالضمّة منصوباً ومجروراً بالكسرة من غير  
 تنوين في الأحوال الثلاثة .

والكوفيون: أجازوا الوجه الأول كما عند البصريين.  
 والوجه الثاني: منعه من الصرف فيضم رفعاً، ويفتح نصباً وجراً.  
 وكما نقل أبو حيان عن أصحابه: أن مذهب البصريين صحت به الرواية، والقياس يقتضيه  
 والمذهب الكوفي لم يرد به سماع، وإنما قاسوا على "فاطمة" من حيث اجتماع التأنيث  
 والعلمية، وبذلك فالبصريون لا يميزون إذا سمي بالجمع أن تفتح التاء، والكوفيون جوّزوا  
 ذلك في الشعر وترك التنوين في الشعر جائز عند البصريين<sup>(٣)</sup>.  
 ومن خلال ما سبق يتبين أنه إذا سمي بالجمع المنتهي بـ"الألف والتاء"، نحو: عرفات،  
 وأذرعات، ففيه مذهبان:

**الأول:** وهو مذهب البصريين فيكون له وجهان: فبعضهم يعربه على ما كان عليه قبل  
 التسمية، أو أن يحذف منه التنوين، ويبقى مرفوعاً بالضمّة، منصوباً ومجروراً بالكسرة من  
 غير تنوين في الأحوال الثلاثة. وعليه سيويوه، وابن السراج، والمبرد، وابن مالك، وابن هشام،

(١) ينظر: المقاصد الشافية ٥/٥٨١.

(٢) ينظر: شرح الجمل: لابن عصفور ١/١٠٩، ٢/٢٣٤.

(٣) ينظر: التذييل ١/١٥٤-١٥٦.

وأبو حيان، والشاطبي، والسيوطي، والذي يظهر أنه المذهب الراجح لأنَّ عليه جمهور العلماء.  
الثاني: وهو المذهب الكوفي: إما أن يعرِّبه على ما كان عليه قبل التسمية، أو إعرابه إعراب ما لا ينصرف، وعليه أبو علي الفارسي، وابن جني، والجرجاني، وابن عصفور.

### المسألة الخامسة: تنوين "دنيا" في قوله: (دنيا يصيبها):

عرض ابن الملقن لاختلاف الراوية في تنوين "دنيا" وعدمه في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه:  
( إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ - وفي رواية: ( بِالنِّيَّاتِ ) - وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَّا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ أَمْرًا يَتَزَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ )<sup>(١)</sup>.

فقال: « وقوله: "دنيا" هو مقصور غير منون على المشهور، وهو الذي جاءت به الرواية، ويجوز في لغة عربية تنوينها، وقال ابن دحيّة في كلامه على هذا الحديث في الجزء الذي سماه (جمع العلوم الكليات في الكلام على حديث إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ): وأكثر ما يتكلم فيه على الإسناد، الدنيا: تأنيث الأدنى، وصرفها أبو الهيثم في أصله من صحيح البخاري، قال: وأبو الهيثم لم يكن من أهل العلم، ولم يكن بالقوي أيضاً، وكان الحافظ أبو ذر الهروي<sup>(٢)</sup> بآخره يسقط أكثر روايته من كتابه لاسيما فيما انفرد به، قاله ابن مفلح الحافظ<sup>(٣)</sup>.

فالدنيا: تأنيث الأدنى مثل حُبلى لا ينصرفان؛ لاجتماع الوصفية ولزوم حرف التأنيث آخره، ومعنى هذا أنَّ الهمزة والألف لا يفارقان الكلمة وهاء التأنيث تفارق الكلمة، ألا ترى أنَّك تقول في قائمة: قائم، ولا تقول في حمراء حُمْر، ولا في حُبلى: حُبْل، ولا في دنيا: دُنْي<sup>(٤)</sup>.  
قال سيبويه: «كلُّ "فُعلى" في الكلام لا ينصرف وكلُّ "فَعلاء" في الكلام لا ينصرف؛ لأنَّ

(١) سبق تخريجه، ص: ١٣٣.

(٢) عبد الرحمن بن محمد بن غفير، أبو ذر الهروي، المعروف بابن السماك، حافظ ثبت، سمع الحديث عن حمويه، وروى الصحيح عن المستملي، والحموي، والكشميهني، (ت: ٤٣٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٣/٢١٢ - ٢١٣.

(٣) طاهر بن مفلح بن أحمد المعافري الشاطبي، تلميذ أبي عمر بن عبد البَرِّ، إمام حافظ مجود ناقد، من فرسان الحديث، (ت: ٤٨٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ١٤/١٤١.

(٤) الإعلام ١/٢٠٢ - ٢٠٣.

هذا المثال لا ينصرف في الكلام البتة»<sup>(١)</sup>.

وقال في (باب ما لحقته الألف في آخره فمنعه ذلك من الانصراف في المعرفة والنكرة):  
«أما ما لا ينصرف فيهما، فنحو: حُبْلَى، وَحُبَارَى، وَجَمَزَى...»<sup>(٢)</sup>. لذا ضُعِفَ تنوين  
"دنيا" في رواية الكُشْمِيْنِيّ<sup>(٣)</sup>، وقد حكاها ابن الأعرابي عن العرب، وفي تسويغه قال:  
«إِهْم شَبَهُوْهَا بِفُعْلَلٍ فَنَوْنُوْهَا»<sup>(٤)</sup>.

قال أبو الفتح بن جني: «وهذا نادر غريب، ولم نعلم شيئاً مما في آخره ألف تأنيث مفردة  
مصروفاً غير هذا الحرف»<sup>(٥)</sup>.

ثم قال: «ولو قال قائل: إنَّ "دنيا" هذه مصروفة تكون ملحقة - في قول أبي الحسن -  
بـ"جُحْدَب" وكالألف في "بُهْمَاة" لم أر به بأساً، فإن قلت: فلو كانت الألف في "دنيا"  
للإلحاق لوجب فيها: دنوى، وذلك أنَّ "اللام" في نحو هذا إذا كانت "واوا" فإيَّهَا إِنَّمَا تَبْدَلُ  
"ياء" في "فعلى" التي ألفتها للتأنيث، وهذه الألف عندك للإلحاق. فالجواب: أنَّ هذا النحو  
لما غلب عليه مثال "فعلى" التي ألفتها للتأنيث وجاءت هذه للإلحاق أجروها على المعتاد  
من القلب فيها، كما أنَّ لام "صبيان" لما اعتادوا قبلها الفاء مكسورة فقلبوها لها، ثم زالت  
الكسرة إلى الضمة أجروها على قلبها، فقالوا: صُبْيَان. وأيضاً فإن ألف الإلحاق قد تجري  
مجرى ألف التأنيث؛ ألا تراها زائدة مثلها وذات معنى مثلها. نعم وإذا جعلت ما فيه ألف  
الإلحاق علماً لم ينصرف لمشابتها حينئذ ألف التأنيث»<sup>(٦)</sup>. ومما استدل به قول الشاعر:  
الشاعر:

(١) الكتاب ٢٠٦/٣ .

(٢) الكتاب ٢١١/٣ .

(٣) ينظر: الإعلام ٢٠٢/١، وفتح الباري ٢٤/١، وعمدة القارئ ٦١/١-٦٢ . والكُشْمِيْنِيّ هو: محمد بن مكي بن  
بن محمد الكُشْمِيْنِيّ، حدّث بصحيح البخاري عن طريق محمد بن يوسف الفَرَزْدِيّ، وكان ثقة، وله  
رسائل، (ت: ٣٨٩هـ). ينظر: الوافي بالوفيات ٣٩/٥، وشذرات الذهب ٤٧٨/٤ .

(٤) التنبيه على شرح مشكلات الحماسة: لابن جني: ٥٢٠-٥٢٢ .

(٥) التنبيه على شرح مشكلات الحماسة: ٥٢٠-٥٢٢ .

(٦) التنبيه على شرح مشكلات الحماسة: ٥٢٠-٥٢٢ .

إِنِّي مُقَسِّمٌ مَا مَلَكَتُ فَبَجَاعِلٌ أَجْرًا لآخِرَتِي وَدُنْيَا تَنْفَعُ<sup>(١)</sup>

وقول العجاج:

فِي سَعْيِ دُنْيَا طَالَمَا قَدْ مُدَّتِ<sup>(٢)</sup>

وعزا الرضي للأخفش والكسائي أنّ صرف مالا ينصرف مطلقاً لغة قوم إلا أفعل منك، وأنكره غيرهما، ويبيّن أنّه لا يصرف ما فيه "الألف المقصورة" لغير الضرورة<sup>(٣)</sup>، وعزاه أبوحيان للأخفش في "الكبير"، والزجاجي في "نوادره" ويبيّن أنّ سائر العرب لا يصرفونه إلا في الشعر<sup>(٤)</sup>.

وأما من منع صرف ما فيه "ألف مقصورة" للضرورة، إذ لا فائدة فيه إذ يزيد بقدر ما ينقص. فقد ردّ كلامهم الصّبّان: بأنّ فيه فائدة، وهي: أن تلتقي "الألف" مع ساكن بعده فيحتاج الشاعر إلى كسر الأول فينون، ثم يكسر، ومقتضى هذا أنّه إذا لم يحتج إلى تنوينه لم ينون، وهو مبني على أنّ الضرورة مالا مندوحة عنه، لا مطلق ما وقع في الشعر، وتنوين المؤنث بالألف كـ"دنيا" لغة فيه فلعل الشاعر من أهل هذه اللغة<sup>(٥)</sup>.

ويبيّن الدماميني، أنّه خلعت الوصفية عن "دنيا" غالباً، فأجريت مجرى ما لم يكن وصفاً قط كـ"رُجعي"<sup>(٦)</sup>، وعليه ابن حجر<sup>(٧)</sup>، والسيوطي<sup>(٨)</sup>. وردّ العيني على من قال: إنّ امتناعها من من الصرف ليس لاجتماع أمرين فيها إذ لا وصفية فيها، ولكن للزوم التأنيث لـ"الألف المقصورة" وهو قائم مقام العلتين، بأنّ "الدنيا" في الأصل صفة فالتقدير: الحياة الدنيا، كما

(١) البيت من البحر الكامل: لمثلّم بن رياح، وهو في ارتشاف الضرب ٢٣٨٠/٥، وعمدة القارئ ٦٢/١، وشرح الأشموني ٤٨٧/٣، وفي شرح الأشموني (جزءاً) بدل (أجرًا)، وحاشية الصبان ٤١٣/٣، والخزانة ٢٩٧/٨.

(٢) من الرجز: للعجاج في ديوانه ٤١٠/١، وهو في شرح المفصل ١٠٠/٦، والخزانة ٢٩٩/٨.

(٣) ينظر: شرح الرضي على الكافية ٩٤/١.

(٤) ينظر: ارتشاف الضرب ٢٣٨٠/٥.

(٥) ينظر: حاشية الصبان ٤١٢/٣ - ٤١٣.

(٦) ينظر: مصابيح الجامع ١٦٥/١.

(٧) ينظر: فتح الباري ٢٣/١ - ٢٤.

(٨) ينظر: الهمع ٧٨/١.

في قوله تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾<sup>(١)</sup> وتركهم موصوفها، واستعمالهم إياها نحو الاسم الموضوع لا ينافي الوصفية الأصلية، ويرى أنها ممنوعة من الصرف، وتنوينها ليس بجيد<sup>(٢)</sup>، فالعيني يشير إلى أن هناك أكثر من علتين فيها، فزاد ثقلها؛ ثقلها؛ لذلك امتناعها من الصرف أقوى.

فامتناع الاسم من الصرف لعلة "الألف المقصورة" مما لا خلاف فيه بين النحويين، وعليه جمع كبير من العلماء منهم: أبو بكر الأنباري<sup>(٣)</sup>، والزجاج<sup>(٤)</sup>، وأبو علي الفارسي، والجرجاني<sup>(٥)</sup>، وابن يعيش<sup>(٦)</sup>، والشاطبي<sup>(٧)</sup>.

والظاهر عندي أن "دنيا" لا تصرف في غير ضرورة بل معظمهم مجمعون على منعها، وأن صرفها لغة كما ذكر ابن الملقن يؤيده ما عزاه الرضي للكسائي: من أن صرف مالا ينصرف لغة قوم<sup>(٨)</sup>.

### المسألة السادسة: تنوين "سبحان" أو عدم تنوينه إذا كان مفرداً:

عرض ابن الملقن للمصدر "سبحان" في شرحه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه:  
(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ... فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُسْلِمَ - وفي رواية الْمُؤْمِنَ - لَا يَنْجُسُ)<sup>(٩)</sup>.

(١) آل عمران: ١٨٥.

(٢) ينظر: عمدة القارئ ١/٦١ - ٦٢.

(٣) ينظر: المذكر والمؤنث: لأبي بكر الأنباري: ١٢٧، و هو: محمد بن القاسم بن بشار الأنباري، عالم بنحو الكوفيين، الكوفيين، وأكثرهم حفظاً للغة، صنّف: الوقف والابتداء، والمشكل، وغريب الحديث، والمذكر والمؤنث، (ت: ٣٢٨هـ). ينظر: نزهة الألباء: ٢٣١ - ٢٣٢، ٢٣٧، وإنباه الرواة ٣/٢٠١، ٢٠٤، ٢٠٦.

(٤) ينظر: ما ينصرف ومالا ينصرف: للزجاج: ٢٦.

(٥) ينظر: المقتصد ٢/٩٨٥ - ٩٨٦.

(٦) ينظر: شرح المفصل ٦/٣٧.

(٧) ينظر: المقاصد الشافية ٥/٥٨٢ - ٥٨٣.

(٨) ينظر: شرح الكافية: للرضي ١/٩٤.

(٩) البخاري، كتاب الغسل، باب: عَرَقَ الْجُنُبُ، وأن المسلم لا ينجس، رقم: (٢٨٣)، وباب: الجُنُبُ يَخْرُجُ وَيَمْسِي فِي

فقال: « ويُستعمل مفرداً ومضافاً، فإذا أفرد فمنهم من ينونه، ومنهم من لا ينونه، فمن الأول، قوله:

سُبْحَانَهُ ثُمَّ سُبْحَانًا أَسْبَحَهُ وَقَبْلَنَا سَبَّحَ الْجُودِيَّ وَالْجُمْدُ<sup>(١)</sup>

ومن الثاني قوله:

أَقُولُ لَمَّا جَاءَنِي فَخْرُهُ سُبْحَانَ مِنْ عَلْقَمَةَ الْفَاخِرِ<sup>(٢)</sup>

فمن ترك تنوينه جعله علماً فمنعه الصرف؛ للتعريف وزيادة "الألف والنون"، ومن نَوَّنَه جعله نكرة، وقيل: بل صرفه للضرورة، وأبعد من قال: إِنَّهُ مَقْطُوعٌ عَنِ الْإِضَافَةِ<sup>(٣)</sup>.  
و"سبحان" مما لزم النصب على المصدرية وترك فعله، وهو ملازم للإضافة، وَقَلَّمَا يَفْرُدُ، وإذا أفرد امتنع صرفه عند سيبويه<sup>(٤)</sup>، والجمهور<sup>(٥)</sup> للعلمية وزيادة الألف والنون.

قال ابن جني: « سبحان: اسم علم معنى البراءة والتنزيه بمنزلة: عثمان وحمران<sup>(٦)</sup>».

وقد ينون في الشعر، كما في بيت أمية بن أبي الصلت السالف الذكر في نص ابن الملقن، واعتذر لتنوينه بأنه من قبيل الاضطرار، أو أنه في البيت نكرة وليس علماً<sup>(٧)</sup> كما قال ابن الملقن. ولم يرتض الرضي القول بعلميته<sup>(٨)</sup>، وتبعه ابن مالك، وقال: « لأنه لو كان علماً لم يضاف إلا إلى اسم واحد كسائر الأعلام المضافة<sup>(٩)</sup>»، وعدَّ تنوينه مفرداً لقطعه عن الإضافة،

- 
- في السوق وغيره، رقم: (٢٨٥)، ومسلم، كتاب الحيض، باب: الدليل على أن المسلم لا ينحس، رقم: (٣٧١).
- (١) سبق تخريجه، ص: ٩٠.
- (٢) سبق تخريجه، ص: ٩٠.
- (٣) الإعلام ١٤/٢.
- (٤) ينظر: الكتاب ١/٣٢٢، ٣٢٤، ٣٢٦.
- (٥) ينظر: المقتضب ٣/٢١٧-٢١٨، وشرح كتاب سيبويه للسيرافي ١/١٨٣،
- (٦) الخصائص ٢/٤٣٧.
- (٧) ينظر: شرح الكتاب للسيرافي ١/١٨٣، والخصائص ٢/٤٣٧، وشرح المفصل لابن يعيش ١/٣٧-٣٨، والبسيط ١/٢٨٦-٢٨٧، وعقود الزبرجد ٢/٤٤١.
- (٨) ينظر: شرح الكافية: للرضي ٤/١٩٧.
- (٩) شرح الكافية الشافية: لابن مالك ٢/٩٥٩.

وترك تنوينه لنهايتها، وليس لأنه ممنوع من الصرف، قال: « وزعم أبو علي والزمخشري أنّ الشاعر ترك تنوين "سبحان"؛ لأنه علم على التسييح فلا ينصرف للعلمية، وزيادة الألف والنون، وليس الأمر كما زعما؛ لأنه مضاف إلى محذوف مقدر الثبوت، كما قال الراجز:

خَالَطَ مِنْ سَلْمَى حَيَاشِمَ وَفَا<sup>(١)</sup>»<sup>(٢)</sup>.

وتقدير نية المضاف إليه حالة عدم التنوين قاله الفراء<sup>(٣)</sup> قَبْلُ، وأما عودة التنوين لتناسي الإضافة، وهو ما عبر عنه بالقطع عن الإضافة، كما في "قَبْل" و "بَعْد" وهو ما استبعده ابن الملقن، ومما قيل في ردّه: « أنّ الأسماء المقطوعة عن الإضافة لا يترك تنوينها إلا إن كانت ظروفًا مبنية لقطعها عن الإضافة، نحو: قَبْلَ وَبَعْدَ، فإن كانت غير ظروف لم يكن بد من تنوينها، نحو: كل وبعض»<sup>(٤)</sup>.

والذي يظهر لي أنّها ممنوعة من الصرف للعلمية وزيادة الألف والنون، لأنه قول جمهور العلماء.

#### المسألة السابعة: رفع لفظ "أجمعون" في قوله ﷺ: ( فصلوا جلوساً أجمعون):

عرض ابن الملقن لرفع "أجمعون" في حديث عائشة رضي الله عنها قالت: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ، وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ: أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: (إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ... وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ)<sup>(٥)</sup>.

فقال ابن الملقن: « قوله - عليه الصلاة والسلام - : (وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً

(١) الرجز للعجاج في ملحقات ديوانه ص ٨٣، وهو في المقتضب ٣٧٥/١، و شرح الكافية الشافية: لابن مالك ٩٦٠/٢، والتذليل والتكميل ١٨٥/١، ١٦٩/٧، والخزانة ٤٤٢/٣، ٤٤٤.

(٢) شرح الكافية الشافية ٩٦٠/٢.

(٣) ينظر: المسائل البصريات: ٤١٠.

(٤) التذليل والتكميل ١٧١/٧.

(٥) البخاري، كتاب أبواب تقصير الصلاة، باب: صلاة القاعد، رقم: (١١١٣ - ١١١٤)، ومسلم، كتاب الصلاة،

باب: اتمام المأموم بالإمام، رقم: ٨٦-(٤١٤).

أجمعون) كذا وقع التأكيد في الروايات بـ"أجمعون" مرفوعاً، ومقتضاه أن يكون منصوباً، لأنَّ التأكيد يتبع المؤكّد في إعرابه، وقد وقع في بعض الروايات لذلك بـ"أجمعين" <sup>(١)</sup> منصوباً وقد تُكَلِّف للجواب عن الأولى» <sup>(٢)</sup>.

وكما ذكر ابن الملقن فرواية "أجمعون" بالرفع هي المشهورة، وبها جاءت الرواية في جميع طرق رواية الصحيحين <sup>(٣)</sup>، وقد انصرف فهم ابن الملقن إلى أنَّ المقتضى أن يكون "أجمعون" تأكيداً لـ"جلوساً"، لذا استشكل الرفع، وذكر أنه تُكَلِّف في تخرجه، وفاته أن منطوق السياق -أيضاً- يؤيد أن يكون "أجمعون" تأكيداً للضمير المرفوع "صلوا"، بل هو المؤيّد والمعنى عليه <sup>(٤)</sup>.

ولم يرتض السيوطي، رواية الرفع على أنه توكيد للضمير، وعدّها من تصرّف الرواة مستوصباً رواية النصب، قال: «لأنَّ شرطه في العربية تقدم التأكيد بـ"كل"» <sup>(٥)</sup> ولم أقف على من قال بلزوم هذا الشرط، بل نصّبوا على جواز تقدم "كل" وعدمه <sup>(٦)</sup>.

أما النصب في رواية همام بن منبه عن أبي هريرة <sup>(٧)</sup> فقد اختلف في توجيهه على أقوال:  
الأول: أنه حال من الضمير المرفوع في "صلوا" <sup>(٨)</sup>.

الثاني: أنه تأكيد للضمير في "صلوا"، أو الحال "جالساً" <sup>(٩)</sup>.

وقد نقل عن الفراء أنه لا يجوز في "أجمعين" و"جمع" إلا التوكيد، وأجاز ذلك ابن درستويه،

(١) مسند الإمام أحمد ١٦٢/٣.

(٢) الإعلام ٥٦٣/٢ - ٥٦٤.

(٣) ينظر: عمدة القارئ ٣٢٤/٥.

(٤) فتح الباري ٢١٢/٢.

(٥) حاشية السندي على النسائي ٩٩/٢.

(٦) ينظر: شرح التسهيل ٢٩١/٣، توضيح المقاصد ٩٧٢/٢ - ٩٧٣.

(٧) مصنف عبد الرزاق الصنعاني ٤٦١/٢، برقم: (٤٠٨٢).

(٨) ينظر: شرح التسهيل ٢٩٥/٣، شرح قطر الندى: ٢٩٥، مصابيح الجامع ٣٢٣/٢.

(٩) ينظر: شرح التسهيل ٢٩٥/٣، وشرح قطر الندى: ٢٩٥، ومصابيح الجامع ٣٢٣/٢.

وصححه ابن مالك<sup>(١)</sup>.

ونصَّ الدماميني على أنَّ نصب "أجمعين" على الحالية، أو التأكيد مما لا يقول به البصريون؛ لأنه يستلزم التنكير، وألغى التأكيد معارف بنية الإضافة<sup>(٢)</sup>.

وأجيب بأنَّ "أجمعين" إذا وقع حالاً أو تأكيداً فهو بمعنى: مجتمعين، فلا تعريف حينئذ<sup>(٣)</sup>.

**الثالث:** أنه توكيد لضمير مقدر منصوب، تقديره: أعنيكم أجمعين، قاله بعضهم<sup>(٤)</sup>.

وَبُعْدُ التَّأْوُلِ فِيهِ ظَاهِرٌ، وَلَا يَخْلُو مِنْ تَعْسُفٍ، وَلَا قَرِينَةٍ فِي السِّيَاقِ عَلَيْهِ<sup>(٥)</sup>.

والظاهر لي والذي يعطيه السياق جواز الوجهين؛ الرفع والنصب، والروايات جاءت بهما جميعاً، والصنعة لا تأباهما، فالرفع على تأكيد الضمير المرفوع في "صلوا".

والنصب على الحالية من هذا الضمير، أو التأكيد لـ "جلوساً"، ولا يقدر في ذلك القول بتعريف ألفاظ التأكيد عند البصريين؛ لأنَّ "أجمعين" في الحالين نكرة بمعنى: مجتمعين، وقد تقدم ذلك.

### المسألة الثامنة: الكلام في قوله: ﷺ "مثنى مثنى":

عرض ابن الملقن لتكرار "مثنى" وسبب امتناع صرفه في حديث عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - : (سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ - : مَا تَرَى فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، قَالَ: مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خَشِيَ الصُّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً)<sup>(٦)</sup>.

قال ابن الملقن: « " مثنى مثنى " غير مصروف للعدل والوصف.

فإن قلت: القاعدة فيما عدل عن أسماء الأعداد، أنه لا يكرر أعني: أنك تقول: جاء في

(١) ينظر: شرح التسهيل ٢٩٥/٣ .

(٢) ينظر: مصابيح الجامع ٣٢٣/٢ .

(٣) ينظر: حاشية السندي على سنن النسائي ٩٩/٢ .

(٤) ينظر: شرح التسهيل ٢٩٥/٣ .

(٥) ينظر: عمدة القارئ ٣٢٤/٥ .

(٦) سبق تخرجه، ص: ٨١ .

القوم مثنى. ليس إلا من غير تكرير، يريد: اثنين اثنين، وكذا ثلاث، ورباع ونحوها.

قال تعالى: ﴿مَثْنَى وَثُلَّةَ وَرُبْعَ﴾<sup>(١)</sup> فكيف جاء هذا الحديث، وما الحكمة في ذلك؟

والجواب: ما ذكره ابن الحاجب في (شرح المفصل)، حيث قال: "مثنى" في الخبر المبالغة في التوكيد. وكأنه قال: صلاة الليل: اثنتان اثنتان، فكرر أربع مرات؛ لأنّ مثنى بمنزلة اثنين مرتين، فإذا كررت اثنين اثنين، فالتكرار معنوي، فلو كان لفظياً لكان سقوطه وثبوت واحد، وجاز تكرير مثنى، وإن تبح تكرير اثنين أربع مرات؛ لأنّ "مثنى" أحصر، لأنه مفرد، وإن كان للمبالغة فلا يبقى ما ذكرنا من أنّه معدول عن المكرر»<sup>(٢)</sup>.

وللعلماء في علة منع "مثنى" أقوال:

**القول الأول:** أنّها ممنوعة للعدل والوصفية، «أمّا الوصف فظاهر، وأمّا العدل فلكونها معدولة من صيغة إلى صيغة، وذلك أنّها معدولة عن عدد مكرر، فإذا قلت: جاء القوم أحاداً أو موحّداً، أو ثلاثاً، أو مثلاً كان بمنزلة قولك: جاؤوا واحداً واحداً، وثلاثة ثلاثة، ولا يراد بالمعدول عنه التوكيد إنّما يراد به تكرير العدد كقولهم: علّمته الحسابَ باباً باباً»<sup>(٣)</sup>.

وعليه الخليل، وسيبويه<sup>(٤)</sup>، وابن جنى<sup>(٥)</sup>، والعكبري<sup>(٦)</sup>، وابن يعيش<sup>(٧)</sup>، وابن الحاجب<sup>(٨)</sup>،

الحاجب<sup>(٨)</sup>، وابن مالك<sup>(٩)</sup>، وأبو حيان<sup>(١)</sup>، والشاطبي<sup>(٢)</sup>.

(١) النساء: ٣، فاطر: ١.

(٢) ينظر: الإعلام ٥٢٢/٣-٥٢٣.

(٣) الدر المصون ٥٦٣/٣.

(٤) ينظر الكتاب ٢٢٥/٣-٢٢٦.

(٥) ينظر: اللمع: ٢١٧-٢١٨.

(٦) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ٣٢٨/١.

(٧) ينظر: شرح المفصل ٦٢/١.

(٨) ينظر: شرح المفصل ١٣٣/١، والأمالى النحوية: ١٩١-١٩٢.

(٩) نظر: شرح الكافية الشافية لابن مالك ١٤٤٥/٣-١٤٤٧.

وعزا إليهم الزجاج غير ذلك، قال: « قال أصحابنا: إنه اجتمع فيه علتان، أنه عدل عن تأنيث، وأنه نكرة، والنكرة أصل الأشياء »<sup>(٣)</sup> .

ونفى ذلك الفارسي قائلاً: « لم يقل - فيما علمت - أحد منهم في ذلك ما حكاه عنهم، وإنما يذهبون في امتناعه من الانصراف إلى أنه معدول، وأنه صفة، وهذا لفظ سيوييه، قال عن الخليل في أحاد ومثنى: ( إنما كان حده واحداً واحداً، واثنين اثنين، فجاء محدوداً عن وجهه، فترك صرفه ) »<sup>(٤)</sup>. أورد على التعليل بالوصف هنا « أن الوصفية في أسماء العدد عارضة، وهي لا تمنع الصرف. وأجيب: بأنها وإن عرضت في أصلها، فهي نقلت عنها بعد ملاحظة الوصف

العارض، فكان أصلياً في هذه دون أصلها »<sup>(٥)</sup> .

**القول الثاني:** أنها منعت للعدل والتعريف بنية الألف واللام؛ لذا لم تجز إضافتها ولا دخول "أل" عليها، وهو قول الفراء، قال: « وأما قوله: مثنى وثلاث ورباع. فإثما حروف لا تجري؛ وذلك أنهن مصروفات عن جهاتهن ألا ترى أنهن للثلاث والثلاثة، وأنهن لا يضافن إلى ما يضاف إليه الثلاثة والثلاث؛ فكان لا متناعه من الإضافة كأن فيه الألف واللام »<sup>(٦)</sup>.  
وعُزي للكوفيين وابن كيسان<sup>(٧)</sup>. ولا ينهض التعريف علة لمنعها من الصرف؛ لأن هذه الصيغ لم تستعمل إلا نكرات، إما نعوته لنكرات، أو أخباراً، أو أحوالاً، وبنحو من هذا كان اعتراض ابن عصفور، قال: «وأما من قال: إنما امتنع الصرف للعدل والتعريف فباطل؛

(١) ينظر: تفسير البحر المحيط ١٥٩/٣ .

(٢) ينظر: المقاصد الشافية ٥٩٧/٥ .

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٦/٢ .

(٤) الإغفال ١٥٢/٢ .

(٥) حاشية الشهاب ١٠٠/٣ .

(٦) معاني القرآن للفراء ١٩٦/١ .

(٧) ينظر شرح الكافية للرضي ١٠٥/١، والإيضاح في شرح المفصل: لابن الحاجب ١٣٣/١ .

لأنه يرد عليه بقوله تعالى: ﴿أُولَىٰ أَجْنَحَةٍ مِّثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾<sup>(١)</sup> ف"مثنى" صفة لأجنحة، وأجنحة نكرة، فلو كان "مثنى" معرفة لم ينعت به النكرة، وإن قال: إن "مثنى" بدل، فالجواب: إنَّ البديل بالأسماء المشتقة يقلُّ، ويدل على بطلان مذهبه، قوله:

بِمِثْنَى الزَّقَاقِ الْمُتْرَعَاتِ وبالْجُزْرِ<sup>(٢)</sup> .....

بإضافة "مثنى" إلى "الزقاق" ولو كان علماً لم يضاف... ويدل على بطلان مذهبه أيضاً قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾<sup>(٣)</sup>؛ لأنَّ "مثنى" حال، والحال والحال لا يجيء معرفة<sup>(٤)</sup>.

**القول الثالث:** أُمَّهَا مَنَعَتْ لِلْعَدْلِ عَن عَدَدٍ مَّكْرَرٍ؛ وهو: اثنين اثنين، وللعَدول عن المؤنث وعليه الزجاج، قال: « لا ينصرف لجهتين لا أعلم أنَّ أحداً من النحويين ذكرهما، وهي أنَّه اجتمع فيه علتان أنَّه معدول عن اثنين اثنين، وثلاثاً ثلاثاً، وأَنَّه عدل عن تأنيث<sup>(٥)</sup> .

**القول الرابع:** أُمَّهَا مَنَعَتْ لِاجْتِمَاعِ عَدْلَيْنِ فِيهَا؛ عدل صيغي، عن اثنين، ومعنوي؛ عن معنى "اثنين" إلى معنى: اثنين اثنين. وهو قول الزمخشري، قال: « مِثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا معدولة عن أعداد مكررة، وإمَّا مَنَعَتْ الصَّرْفَ لِمَا فِيهَا مِنَ الْعَدْلَيْنِ: عدلها عن صيغتها، وعدلها عن تكرارها وهي نكرات<sup>(٦)</sup> » قال أبو حيان: « لا أعلم أحداً ذهب إلى ذلك<sup>(٧)</sup> .

وكأنَّ أبا حيان لم يقف على قول ابن السراج: « فَأَمَّا الَّذِي عُذِلَ لِإِزَالَةِ مَعْنَىٰ إِلَىٰ مَعْنَىٰ فَمِثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبْعًا وَأَحَادًا، فهذا عُذِلَ لفظه ومعناه، عُذِلَ عَن مَعْنَىٰ اثْنَيْنِ إِلَىٰ مَعْنَىٰ اثْنَيْنِ

(١) فاطر: ١.

(٢) عجز بيت من البحر الطويل: لامرئ القيس في ديوانه: ١١٣، صدره: يُفَاكِهُنَا سَعْدٌ وَيَعْدُو لِجَمْعِنَا، وهو في الشعر والشعراء ١/١١٨، المستقصى في أمثال العرب ١/٣٦٤، والجمع ١/٨٦.

(٣) النساء: ٣.

(٤) شرح جمل الزجاجي ٢/٢٢٤.

(٥) معاني القرآن وإعرابه ٢/٦.

(٦) الكشف ١/٢٨٢.

(٧) تفسير البحر المحيط ٣/١٥٩.

اثنين، وعن لفظ اثنين إلى لفظ مثنى... وسيبويه يذكر أنه لم ينصرف؛ لأنه معدول، وأنه صفة، ولو قال قائل: إنه لم ينصرف لأنه عدل في اللفظ والمعنى جميعاً، وجعل ذلك لكان قولاً»<sup>(١)</sup>. وعليه ابن السراج<sup>(٢)</sup>، وأبو بكر الأنباري<sup>(٣)</sup>.

ولم يرتض ابن عصفور هذا المذهب؛ لعدم ثبوت العدل عن المعنى من علل المنع من الصرف وإنما الثابت العدل في اللفظ<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن سيده: «لم يجوز أن يكون العدل في المعنى على حد كونه في اللفظ؛ لأنه لو كان في المعنى على حد كونه في اللفظ، لوجب أن يكون المعنى في حال العدل غير المعنى الذي كان قبل العدل، كما أن لفظ العدل غير اللفظ الذي كان قبل العدل، وليس الأمر كذلك؛ ألا ترى أن المعنى في "عمر" هو المعنى الذي كان في "عامر"، والمعنى الذي في "مثنى" هو المعنى الذي كان في "اثنين اثنين"»<sup>(٥)</sup>.

**القول الخامس:** نقله أبو الحسن الأخفش ولم يعزه، وهو أنها منعت من الصرف لتكرار العدل فيها: «عدل عن لفظ اثنين وعدل عن معناه. وذلك أنه لا يستعمل في موضع تستعمل فيه الأعداد غير المعدولة، تقول: جاءني اثنان وثلاثة، ولا يجوز جاءني مثنى وثلاث، حتى يتقدم قبله جمع؛ لأن هذا الباب جعل بياناً لترتيب الفعل.

فإذا قال: جاءني القوم مثنى، أفاد أن ترتيب مجيئهم وقع اثنين اثنين. فأما غير المعدولة فإثماً الغرض منها الإخبار عن مقدار المعدود دون غيره.

فقد بان فيما ذكرنا اختلافهما، فلذلك جاز أن تقوم العلة مقام العلتين لإيجابهما حكيمين مختلفين انتهى ما قرر به هذا المذهب»<sup>(٦)</sup>.

(١) الأصول ٨٨/٢.

(٢) ينظر: الأصول ٨٨/٢.

(٣) ينظر: المذكر والمؤنث: ٥٤٧.

(٤) ينظر: شرح جمل الزجاجي لابن عصفور ٢٢٣/٢ - ٢٢٤.

(٥) المخصص ١٢١/١٧.

(٦) البحر المحيط ١٥٩/٣ - ١٦٠.

**القول السادس:** أئها منعت لعدلها ودلالاتها على الجمعية؛ « لأنه يقتضي التكرار فصار في معنى الجمع »<sup>(١)</sup>، واعترضه ابن الحاجب<sup>(٢)</sup>.

**القول السابع:** أئها منعت لوقوع العدل فيها على غير جهة العدل؛ لأن أصل العدل أن يقع في المعارف، و"مثنى" وأخواتها نكرات<sup>(٣)</sup>.

تلك أقوالهم في علة منع "مثنى" وأخواتها من الصرف، ولم يذكر ابن الملقن إلا ما عليه الجمهور لشهرته، وهو الأظهر عندي لظهور عنصري الوصفية والعدل فيها.

وأما تكرار هذه الصيغة المعدولة من الأعداد فثابت في النقل، ولم أقف على منع ذلك كما هو ظاهر كلام ابن الملقن.

والتكرار ليس تأسيساً فيها، وإنما الغرض منه مجرد التأكيد<sup>(٤)</sup>، ولا يقدر في كونها معدولة عن مكرر، وقد نصَّ على ذلك ابن الحاجب فيما نقله عنه ابن الملقن.

### المسألة التاسعة: عدل لفظ "عمر" عن "عامر":

عند التعريف براوي حديث (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى)<sup>(٥)</sup>.

وهو عمر بن الخطاب رضي الله عنه تعرض ابن الملقن لمسألة عدل "عُمَر"، فقال:

« فائدة: "عُمَر" اسمه معدول عن "عامر" كـ"زُفَر"، وقثم "... ولا ينصرف لاجتماع أمرين فيه: العدل والتعريف، و"عُمَر" معدود من الأسماء المرتجلة، نَبَّه على ذلك كله ابن دِحْيَةَ

(١) روح المعاني ٤٠١/٢ .

(٢) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل: لابن الحاجب ١٣٣/١ .

(٣) ينظر: روح المعاني ٤٠١/٢ .

(٤) ينظر: السابق ٤٠١/٢ .

(٥) سبق تخريجه، ص: ١٣٣ .

- رحمه الله - ثم قال: فإن قلت: قد قيل: رجل "عُمَر" إذا كان كثير الاعتمار، وقالوا: عُمرة الحج، وجمعها "عُمَر"، فما الذي يمنع أن يكون منقولاً عن أحدهما؟ ثم أجاب: بأنَّ المانع من ذلك أنَّه لو كان منهما لانصرف»<sup>(١)</sup>.

كذا قال النحويون في علة منع "عُمَر" وما شاكلها من الأعلام التي نقلت عنهم ممنوعة من الصرف. كـ "زُفَر" و "زُحَل" و "قُثَم".

والعدل فيها تقديري تتوقف معرفته على منع صرفه. و "عمر" في تقديرهم معدول عن "عامر" وفي الكتاب: « وأما "عُمَرُ وَزُفَرُ"، فَإِنَّمَا مَنَعَهُم مِّن صَرْفِهِمَا وَأَشْبَاهَهُمَا أَكْثَمًا لَيْسَا كَشَيْءٍ مَّا ذَكَرْنَا، وَإِنَّمَا هُمَا مَحْدُودَانِ عَنِ الْبِنَاءِ الَّذِي هُوَ أَوْلَىٰ بِهِمَا، وَهُوَ بِنَاؤُهُمَا فِي الْأَصْلِ، فَلَمَّا خَالَفَا بِنَاءَهُمَا فِي الْأَصْلِ تَرَكَوَا صَرْفَهُمَا، وَذَلِكَ نَحْوُ: عَامِرٍ وَزَافِرٍ »<sup>(٢)</sup>.

وذكر ابن الحاجب في عدل "عمر، وزحل" نصاً يطول ذكره مؤداه: أنَّ العدل نوعان: النوع الأول: تعرف عدليته بالنظر إلى نفسه، ومنه قولهم: "أَحَاد، وَنُئَاء، وَثُلَاث"، و "مَوْحَد، وَمَثْنَى، وَمَثَلث".

**والنوع الثاني:** لا يعرف إلا بمنعهم صرفه، نحو قولهم: "عُمَر، وَزُحَل" وشبهه.

والنوع الثاني لا مجال للقياس فيه، فيُمنع من الصرف ما منع منه، ويصرف ما صرف. فإذا منع فلا بد أن يمنع لعلتين؛ ليكون على قياس لغة العرب، ولا يوجد سبب آخر مع العلمية يمكن تقديره سوى العدل؛ لظهوره، وإذا لم يقدر وجب منعه من الصرف لعلة واحدة وهذا فيه حرم لقاعدة معلومة الاطراد، أو يصرف وهو خلاف لغة العرب<sup>(٣)</sup>.

ولعدل "فُعَل" فائدتان: لفظية: وهي التخفيف، ومعنوية: وهي التمحيز للعلمية؛ إذ لوقيل: عامر، لتوهم أنَّه صفة<sup>(٤)</sup>.

قال الزجاج: « لَأَنَّ الْعَدْلَ إِنَّمَا يُوَقَّعُ لِفَائِدَةٍ، نَحْوُ: "عُمَر" الَّذِي عُدِلَ عَنْ "عَامِر"، وَكَانَ

(١) الإعلام ١/١٤٥.

(٢) الكتاب ٣/٢٢٣.

(٣) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل ١/١٣٣-١٣٥.

(٤) ينظر: علل النحو: ٣٠٤، وتوضيح المقاصد ٣/١٢١٧.

"عامر" يكون للنكرة، ويكون للمعرفة إذا سمي به، فالعدل يخلصه لباب المعرفة «<sup>(١)</sup> .  
وقال السهيلي: « فلأنهم أرادوا تحقيق العلمية، وأن يعرف أنه علم، إذ قد يجوز أن يوصف  
الرجل بأنه عامر للأرض وزافر بحمله، فإذا أردت أن تجعله اسماً يدعى به لا يشاركه فيه غيره  
غيرته عن بناء "فاعل أو فعيل" إلى بناء غير موجود في الصفة، وذلك نحو: "فَعَلَ" ... فإن  
قيل: فلم خصَّ بالعدل إلى "فَعَلَ" دون غيره من الأبنية؟  
قلنا: إنما عدلوا لفظ الصفة إلى لفظ غير مستعمل في الوصف، نحو عمر وعمران وعمارة،  
فلا تحسبن أنه مخصوص بـ"فَعَلَ" إنما هو عدل مخصوص بما يُخرجه عن وزن الصفة إلى وزن  
ليس في الصفات إلا نادراً «<sup>(٢)</sup> .

وأجمع النحويون على أن "عُمر" وبابه ممنوع من الصرف إذا كان علماً<sup>(٣)</sup>، ومصروف إن لم  
يكن علماً، كأن يكون صفة؛ كـ "سُكع"<sup>(٤)</sup>، و"لُبد"<sup>(٥)</sup>، أو جمعاً؛ كـ: عُمر جمع: عُمره،  
وحُقر، جمع: حُقره، أو اسم جنس كـ"صُرْد"<sup>(٦)</sup> و"نُعر"<sup>(٧)</sup> أو مصدرأ؛ كـ "هُدى" و"نُقى"  
و"نُقى" ولم أقف على من نازع في ذلك إلا ما نُقل عن محمد محمود التلاميذ التركيبي  
الشنقيطي، الذي أنكر على سيويوه وخلفه من النحويين القول بمنع صرفه؛ لأنه جمع  
"عمرة"، ولا باعث إلى منعه من الصرف، والأصل في الأسماء الصرف والمنع عارض، وعلته  
عندهم تقديرية غير ظاهرة، ولم يسمع ممنوعاً من الصرف إلا في الشعر<sup>(٨)</sup>.  
وقد ردَّ عليه أحمد بن الأمين الشنقيطي: بأنَّ منع الصرف ثابت تلقَّاه جمهور النحاة الخلف  
عن السلف وشواهدهم فيه تنضح به مدوناتهم، وأما أنَّ القياس الصرف فمسلم ما لم يطرأ

(١) ماينصرف وما لاينصرف: للزجاج: ٤٤ .

(٢) أمالي السهيلي: ٣٤- ٣٦ .

(٣) ينظر: التخميم ٢١٤/١ .

(٤) رجل سُكع: متحير. ينظر: لسان العرب ٣٠٧/٦، مادة: (سكع).

(٥) لبد: من لبد في المكان، وأقام به. ينظر: لسان العرب ٢٢١/١٢، مادة: (لبد).

(٦) صُرْد: طائر فوق العصفور، وقيل يصيد العصافير. ينظر: لسان العرب ٣٢٠/٧، مادة: (صرد).

(٧) نُعر: فراخ العصافير. ينظر: لسان العرب ٢١٨/١٤، مادة: (نغر).

(٨) ينظر: الدرر في منع عمر للشنقيطي: ٢ .

ما يَطْرُحُه، وأما وقد سُمِع واشتهر عنهم منعه من الصرف، فلا مسوغ حينئذ لتركه إلى الأصل وترك المسموع<sup>(١)</sup>.

وأما "عمر" وما شابهه مما كان من الأعلام معدولاً، فقد اختلف في أصل وضعه؛ أمرتجل أم منقول؟ على ثلاثة أقوال:

«أحدهما: أنه مشتق من المعدول عنه، فعلى هذا يكون منقولاً.

والثاني: أنه مرتجل غير مشتق؛ لأنَّ لفظ المعدول لم يستعمل في مسمى، ثم نقل منه، وليس وزن المعدول موافقاً لوزن المعدول عنه حتى يكون منقولاً.

والثالث: أنه ليس منقولاً على الإطلاق، ولا مرتجلاً على الإطلاق، بل مشابه للمنقول؛ لموافقة حروفه لحروف المعدول عنه، ومثابه للمرتجل لاختصاصه بوزن لا يوافقه المعدول عنه فيه»<sup>(٢)</sup>. وممن عدده من قبيل المرتجل ابن يعيش؛ وذلك لأنه لا يعدل إلا في حال التعريف<sup>(٣)</sup>. ونحو منه عند الرضي، فقد حكم أنه مرتجل معدول غير منقول عن "فُعَل" الجنسي. قال: «هو علم مرتجل، أي غير منقول عن شيء، وهو معدول، وإنما حملناه على كونه معدولاً، ولم نجوز أن يكون مرتجلاً غير معدول؛ كعمران وسعاد؛ لكثرة كون "فُعَل" الجامع للشرطين غير منصرف، واضطرارنا حينئذ إلى تقدير العدل فيه على ما تقدم لئلا تنخرم القاعدة الممهدة، فكل "فُعَل" علم جامع للشرطين يجهل كونه في كلامهم منصرفاً أو غير منصرف، فعلياً أن نقدر العدل فيه، ونمنعه من الصرف إلحاقاً للمشكوك فيه بالأغلب»<sup>(٤)</sup>. والذي يظهر لي أن "عُمر" ممنوع من الصرف للعلمية والعدل كما نص على ذلك سيبويه وجمع من العلماء، وحججهم فيه قوية ومن خالفهم فقد خالف لغة العرب.

### المسألة العاشرة: منع لفظ "سراويل" من الصرف:

(١) بعض ما ذكره أحمد بن الأمين: ينظر: الدرر في منع عمر: ٢-٦.

(٢) الدرر في منع عمر: ٨.

(٣) ينظر: شرح المفصل ٦٢/١.

(٤) شرح الكافية للرضي ١١٥/١.

عرض ابن الملقن للفظ "سراويل" وضعاً وإعراباً في أثناء شرحه لحديث عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رضي الله عنهما - أَنَّ رَجُلًا قَالَ: (يَارَسُولَ اللَّهِ، مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ قَالَ: لَا يَلْبَسُ الْقُمُصَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ)<sup>(١)</sup>

فقال: « السَّرَاوِيْلَات: جمع سراويل، وهي مؤنثة عند الجمهور. وقيل: مذكر، والجمهور على أنها أعجمية معربة، وقيل عربية، والجمهور على أنها مفردة وجمعها سراويلات. وقيل: "سروال" جمع سرولة. ويقال فيها: "سراوين" بالنون وبعض الأعراب تقول: شروال بالشين المعجمة.

ويقال: سرولته مسترول أي: ألبسته السراويل، والأكثر على أنه لا ينصرف إذا كان نكرة وقيل: ينصرف»<sup>(٢)</sup>.

و"السراويل": فارسي معرب يذكر ويؤنث، وعزا ابن سيده للأصمعي أنه لم يعرف فيها إلا التأنيث، وجمعها: سراويلات. ونقل عن سيبويه: أَنَّ "سراويل" لا يُكسَّرُ لأنه لو كُسِّرَ لم يرجع إلا إلى لفظ الواحد فترك<sup>(٣)</sup>. وقيل: "سراويل": جمع سرولة، قال الشاعر:

عليه من اللؤم سرولة فليس يرق لمُسْتَعْطِفِ<sup>(٤)</sup>

(١) البخاري، كتاب العلم، باب: من أجاب السائل بأكثر مما سأله، رقم: (١٣٤)، وكتاب الصلاة، باب: الصلاة في القميص القميص والسراويل والتبائن والقباء، رقم: (٣٦٦)، وكتاب الحج، باب: ما يلبس المحرم من الثياب، رقم: (١٥٤٢) ، وكتاب جزاء الصيد، باب: ما يُنهى من الطيب للمحرم والمحرم، رقم: (١٨٣٨)، وباب: لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين، رقم: (١٨٤٢)، وكتاب اللباس، باب: لبس القميص، رقم: (٥٧٩٤)، وباب: البرانس، رقم: (٥٨٠٣)، وباب: العمائم، رقم: (٥٨٠٦)، وباب: الثوب المزعفر، رقم: (٥٨٤٧)، وباب: النعال السبئية وغيرها، رقم: (٥٨٥٢)، ومسلم، كتاب الحج، باب: ما يباح للمحرم بحج أو عمرة وما لا يباح، وبيان تحريم الطيب عليه، رقم: ١-٢- (١١٧٧).

(٢) الإعلام ٣٤/٦.

(٣) ينظر: الكتاب ٢٢٩/٣ - ٢٣٠.

(٤) البيت من البحر المتقارب، قائله مجهول، وهو في المقتضب ٣/٣٤٦، وشرح الكتاب للسيرافي ٣٨/١٢، وشرح المفصل لابن يعيش ١/٦٤، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ٣/١٥٠١، وتوضيح المقاصد ٤/١٢٠٢، والمقاصد النحوية ٣/٣٢٢، والهمع ١/٨٠.

وسروله فتسرول: ألبسه إياها فلبسها<sup>(١)</sup>. وعُزِّي للأزهري<sup>(٢)</sup> بأنَّ "السراويل" جاء على على لفظ الجماعة وهي واحدة، قال: «وقد سمعت غير واحد من الأعراب يقول سِرْوَال»<sup>(٣)</sup>.

وقد اختلف في "سراويل" وضعاً وإعراباً على النحو التالي:

أولاً: ذهب سيويوه وجمهور النحاة على أنه اسم أعجمي وافق بناء ما لا ينصرف في معرفة ولا نكرة، وأجري مجراه، قال سيويوه: «وأما "سراويل" فشيء واحد وأعجمي أعرب كما أعرب الآجرُّ، إلا أنَّ سَراويل أشبه من كلامهم ما لا ينصرف في نكرة ولا معرفة، كما أشبه بَقَمُ الفعل ولم يكن له نظير في الأسماء»<sup>(٤)</sup>.

وكذا نحوه عند المبرد في أحد موضعين من المقتضب قال: «وكذلك "سراويل" لا ينصرف عند النحويين في معرفة ولا نكرة؛ لأنَّها وقعت على مثال من العربية لا يدخله الصرف، نحو: "قناديل" و"دهاليز"، فكانت لما دخلها الإعراب كالعربية»<sup>(٥)</sup>.

وقال الرضي: «و"سراويل": الأكثرون على أنه غير منصرف... واختلف في تعليقه، فعند سيويوه وتبعه أبو علي أنه اسم أعجمي مفرد، عُرِّبَ كما عُرِّبَ الآجر، ولكنَّه أشبه من كلامهم ما لا ينصرف قطعاً، نحو: "قناديل"، فحمل على ما يناسبه فمنع الصرف، ولم يمنع الآجر مخففاً؛ لأنَّ جمع ما وازنه ممنوعاً من الصرف»<sup>(٦)</sup>. وعلى هذا جمهور من النحويين كالزجاج<sup>(٧)</sup>، وابن السراج<sup>(٨)</sup>، وابن يعيش<sup>(٩)</sup>، وابن الحاجب<sup>(١٠)</sup>، وابن مالك<sup>(١١)</sup>، والمرادي<sup>(١٢)</sup>.

(١) ينظر: المحكم والمحيط ٤٧٢/٨، ولسان العرب ٢٤٧/٦، مادة: (سرل) وتاج العروس ١٩٧/٢٩

(٢) محمد بن أحمد بن طلحة بن نوح الأزهري، لغوي أديب صَنَّف: التهذيب في اللغة، والتقريب في التفسير، والأدوات، (ت: ٣٧٠هـ). ينظر: بغية الوعاة ١٩/١ - ٢٠، وشذرات الذهب ٣٧٩/٤ - ٣٨٠.

(٣) لسان العرب ٢٤٧/٦، مادة: (سرل)

(٤) الكتاب ٢٢٩/٣.

(٥) ٣٢٦/٣.

(٦) شرح الكافية: للرضي ١٤٤/١ - ١٤٥.

(٧) ينظر: ما ينصرف وما لا ينصرف للزجاج: ٤٦.

(٨) ينظر: الأصول ٨٨/٢.

مالك<sup>(٣)</sup>، والمرادي<sup>(٤)</sup>. واستدل السيرافي بقول الشاعر:

يُمَشِّي بِهَا ذَبُّ الرَّيَادِ وَكَأَنَّه فَتَى فَارِسِيٍّ فِي سَرَائِلِ رَامِحٍ<sup>(٥)</sup>

وقال: «أراد: فتى رامح عليه سراويل»<sup>(٦)</sup>.

وذكر ابن مالك أنّ وزني "مفاعل ومفاعيل" حقيقان بمنع الصرف، وإن فقدت الجمعية بشرط ألا يكون بعد الألف ياء مشددة لم توجد قبل وجود الألف، وبين أنّ سراويل اسم مفرد نكرة، والجمعية منتفية منه في الحال والأصل.

وذكر - أيضاً - أنّ "السراويل" اسم مؤنث فلو سمي به مذكر ثم صغر لقليل "سُرَيْيل" غير مصروف للتأنيث والتعريف، ولولا التأنيث لصرف كما يصرف "شراحيل" إذا صغر فقليل: "سُرَيْيل" لزوال صيغة منتهى التكسير<sup>(٧)</sup>.

ثانياً: ذهب المبرّد في موضع آخر من المقتضب على أنّه جمع لـ "سرّوالة"، قال: «ومن العرب من يراها جمعاً واحداً "سرّوالة" ويُشددون:

عَلَيْهِ مِنَ اللَّؤْمِ سِرْوَالَةٌ.....<sup>(٨)</sup>

فمن رآها جمعاً يقال له: إنّما هي اسم لشيء واحد. فيقول: جعلوه أجزاءً كما تقول:

(١) ينظر: شرح المفصل ٦٤/١ .

(٢) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل ١٤٥/١ .

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٤٤٣/٣، ١٥٠٠، ١٥٠٢ .

(٤) ينظر: توضيح المقاصد ١٢٠٣/٤ .

(٥) البيت من البحر الطويل: لتميم بن مقبل في ديوانه ص: ٤١، وهو في المقتضب ٣/٣٤٦، وشرح الكتاب للسيرافي ٣٨/١٢، وديوان المعاني ١٣١/٢، وشرح المفصل لابن يعيش ١/٦٤، وشرح الرضي ١/١٥١، وللراعي النميري في ملحق ديوانه ٣٠٣، وجاء: (يرد) بدل (يمشي) وفي موضع آخر (أتى) بدل (يمشي).

(٦) شرح كتاب سيبويه ٣٨/١٢ .

(٧) ينظر: شرح الكافية الشافية ١٤٤٣/٣، ١٥٠٠، ١٥٠٢ .

(٨) سبق تخريجه ص: ٢٣٦ .

دَخَارِيصُ القَمِيصِ، والوَاحِدُ: دِخْرِصَةٌ<sup>(١)</sup>، فعلى هذا كان يرى أنَّها بمنزلة "قناديل"؛ لأنَّها جمع لا ينصرف في معرفة ولا نكرة<sup>(٢)</sup>، وعليه يكون "سراويل" ممنوعاً من الصرف معرفة معرفة ونكرة. وإليه يعم الزمخشري<sup>(٣)</sup>، واعترضه ابن يعيش بقوله: «فأما قول صاحب الكتاب (وحضاجر<sup>(٤)</sup>) وسراويل في التقدير جمع حضجر وسروالة) فإشكال أورده على نفسه؛ لأنَّه تقدم من قاعدة هذا الباب أن يكون جمعاً لا نظير له في الآحاد... وسراويل اسم مفرد لهذا اللباس، فكان في ذلك هدم هذه القاعدة بإيراد نظير لهذا الجمع من الآحاد»<sup>(٥)</sup>.

وعند السيرافي "سرولة" لغة في "سراويل" وليس مفرداً له<sup>(٦)</sup>، وكذا عند ابن مالك؛ لذا غلط من قال: إنَّه مفرد "سرويل"<sup>(٧)</sup>، وعُزِّي للأخفش: إنَّه سمع من العرب "سروالة"، ولم يرتض المرادي أن يكون "سراويل" جمعاً لـ "سروالة" وأفسده لأمرين:  
أحدهما: أنَّ "سروالة" لغة في "السراويل"؛ لأنَّها بمعناه وليس جمعاً لها .

الآخر: أنَّ النقل لم يثبت في أسماء الأجناس، وإنَّما يثبت في الأعلام، وأنَّ قول الشاعر:

عليه من اللؤم سروالةٌ      فليس يرقُّ لمُسْتَعْطِفِ<sup>(٨)</sup>.

فشاذ لاجحة فيه<sup>(٩)</sup>.

(١) الدِّخْرِيصُ من الثوب واحده: دِخْرِصٌ ودِخْرِصَةٌ، وهو ما يوصل به البدن ليوسعه. ينظر: لسان العرب ٣٠٥/٤ - ٣٠٦، مادة: (دخرص).

(٢) المقتضب ٣٤٥/٣ - ٣٤٦.

(٣) ينظر: المفصل: للزمخشري: ٦٣.

(٤) الحِضْجَرُ: العظيم البطن الواسعة، وحضاجر: اسم للذكر والأنثى من الصِّبَاعِ، سميت بذلك؛ لسعة بطنها وعظمه. وعظمه. ينظر: لسان العرب ٢١٤/٣، مادة: (حضجر).

(٥) شرح المفصل: لابن يعيش ٦٤/١.

(٦) ينظر: شرح الكتاب للسيرافي ٣٨/١٢.

(٧) ينظر: شرح الكافية الشافية ٣/١٥٠٠ - ١٥٠٢.

(٨) سبق تحريجه، ص: ٢٣٦.

(٩) ينظر: توضيح المقاصد ٤/١٢٠٢، وشرح الأشموني ٣/٤٤٩ - ٤٥٠.

ثالثاً: أن من العرب من يصرفه لكونه مفرداً نقله ابن الحاجب عن أبي الحسن الأخفش<sup>(١)</sup>، الأخفش<sup>(١)</sup>، وأنكره ابن مالك<sup>(٢)</sup>، ورُدَّ عليه بأن ابن الحاجب ناقل، ومن نقل حجة على على من لم ينقل<sup>(٣)</sup>.

ويؤيد أنه غير مصروف: تصور التأنيث فيه وزيادته على ثلاثة أحرف، قال ابن السراج: «وأما "سراويل" فهو واحد أعجمي أعرب نكرة، فهو منصرف في النكرة، وهو مؤنث، فإن سميت به لم تصرفه؛ لأنه معرفة وأنه مؤنث وهو على أكثر من ثلاثة أحرف»<sup>(٤)</sup>. والذي يظهر لي أنه اسم أعجمي مفرد أشبه من كلام العرب ما لا ينصرف في معرفة ولا نكرة لأنه مذهب سيوييه وجمهور العلماء.

### المسألة الحادية عشرة: انتصاب الاسم المختص بعد الفعل اللازم:

عرض ابن الملقن لنصب "الخلاء" في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ)<sup>(٥)</sup>. فقال: « وانتصب "الخلاء" في الحديث على أنه مفعول به لا على الظرف؛ لأنَّ [دخل]<sup>(٦)</sup> [دخل]<sup>(٧)</sup> عدته العرب بنفسه إلى كل ظرف مكان مختص، تقول: دخلت الدار، الدار، ودخلت المسجد ونحو ذلك، كما عدت: ذهب إلى الشام خاصة، فقالوا: ذهبت الشام،

(١) ينظر: الإيضاح: لابن الحاجب ١/١٤٣-١٤٤، وشرح الكافية للرضي ١/١٤٦، وتوضيح المقاصد ٤/١٢٠١.

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية ٣/١٥٠٠-١٥٠٢. هذا ما يدل عليه ظاهر كلامه.

(٣) ينظر: التصريح ٤/٢١٧-٢١٨.

(٤) الموجز في النحو لابن السراج: ٧٠.

(٥) سبق تخريجه، ص: ٩٢.

(٦) ذكر محقق الكتاب أنه غير [لأن] وهو ثابت في النسخ إلى [لأنه] لأن ما أثبت يقتضيه السياق، وما أثبت هو الصوب الصوب لكونها الأصح، وتغيرها يتغير معنى النص.

(٧) ذكر المحقق أنها في النسخة (ب، ج) (دخل) وما أثبتته في النص قد يكون في النسخ الباقية، والأصح (دخل) لأنه

الموجود في نص الحديث، وحديث ابن الملقن عن الفعل اللازم (دخل). ينظر: ٤٣٠/١.

ولا يقولون: ذهب العراق، ولا اليمن»<sup>(١)</sup>. وفي المسألة ثلاثة أقوال:  
**القول الأول:** أنه منصوب على الظرف تشبيهاً للمكان المختص بالمكان غير المختص،  
وهو مذهب سيويه<sup>(٢)</sup>، والشلوبين<sup>(٣)</sup>، والرضي<sup>(٤)</sup>، وابن عصفور<sup>(٥)</sup>، والعيني<sup>(٦)</sup>.  
**القول الثاني:** أنه انتصب على المفعول به بعد التوسع بإسقاط الخافض.  
وعُزِي أيضاً إلى سيويه<sup>(٧)</sup>، وعليه السيرافي<sup>(٨)</sup>، وأبو علي الفارسي<sup>(٩)</sup>، والثمانيني<sup>(١٠)</sup>، وابن  
وابن يعيش<sup>(١١)</sup>، وابن مالك<sup>(١٢)</sup>، والمرادي<sup>(١٣)</sup>، والشاطبي<sup>(١٤)</sup>، وخالد الأزهري<sup>(١٥)</sup>.  
**القول الثالث:** أنه يتعدى تارة بنفسه وتارة بحرف الجر، وهو مذهب الأخفش<sup>(١٦)</sup>، وأبي  
علي الجرمي<sup>(١٧)</sup>، والمبرد<sup>(١٨)</sup>، وأيده ابن يعيش<sup>(١٩)</sup>. ومما سُمع انتصابه انتصاب المفعول به،

(١) الإعلام ٤٣٠/١ .

(٢) ينظر: الكتاب ٣٥/١-٣٦.

(٣) ينظر: شرح التسهيل ٢٠١/٢ .

(٤) ينظر: شرح الكافية: للرضي ٨/٢، وتوضيح المقاصد ٦٥٧/٢ .

(٥) ينظر: شرح الجمل ٣٣٥/١-٣٣٦ .

(٦) ينظر: عمدة القارئ ٤٠٣/٢ .

(٧) شرح التسهيل ٢٠١/٢، ٢٢٨-٢٢٩، والمقاصد الشافية ٢٨٦/٣ .

(٨) ينظر: شرح الكتاب للسيرافي ٢٩١/٢-٢٩٦ .

(٩) ينظر: التعليقة لأبي علي الفارسي ٦٠/١-٦١، والجمع ١٥٣/٣ .

(١٠) ينظر: الفوائد والقواعد: ٢٩٤-٢٩٥ .

(١١) ينظر: شرح المفصل ٤٤/٢، ٦٣/٧ .

(١٢) ينظر: شرح التسهيل ٢٢٨/٢-٢٢٩، وتوضيح المقاصد ٦٥٧/٢ .

(١٣) ينظر: توضيح المقاصد ٦٥٧/٢ .

(١٤) ينظر: المقاصد الشافية ٢٨٦/٣ .

(١٥) ينظر: التصريح ٥١١/٢ .

(١٦) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ٣٣٥/١، وتوضيح المقاصد ٦٥٨/٢، والجمع ١٥٣/٣-١٥٤ .

(١٧) ينظر: شرح كتاب سيويه ٢٩٤/٢، وشرح الكافية: للرضي ٨/٢، والتذليل والتكميل ٢٥٣/٧ .

(١٨) ينظر: المقتضب ٣٣٧/٤-٣٣٩ .

(١٩) ينظر: شرح المفصل ٤٤/٢ .

قول الشاعر:

لَدُنْ بِهِزِّ الْكَفِّ يَغْسِلُ مَتْنُهُ      فِيهِ كَمَا عَسَلَ الطَّرِيقَ الثَّلَبُ<sup>(١)</sup>

والأصل فيه: غسل في الطريق؛ فلما حُذِفَ حرف الجر، انتصب الطريق انتصاب المفعول به. وذهب بعضهم إلى أن انتصاب الطريق ظرفاً يجوز أن يكون في فصيح الكلام بناءً منه على أن كل موضع يُستطرق فيه فهو طريق، وعليه ابن الطراوة<sup>(٢)</sup>.

ورده ابن هشام بأنه غير مبهم<sup>(٣)</sup>. ومن خلال ما سبق فالذي يظهر لي أن "دخل" نصب "الخلاء" على أنه مفعول به كما سبق وبين ابن الملقن؛ لأنَّ العرب نصبت الاسم المختص بعد الفعل اللازم توسعاً واستخفافاً.

#### المسألة الثانية عشرة: توجيه القراءات في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾:

استدل ابن الملقن على حكم غسل الرجلين في الوضوء بحديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وأبي هريرة، وعائشة رضي الله عنهن، قالوا: (قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيُلِّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ)<sup>(٤)</sup>. وساق قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾<sup>(٥)</sup>.

فقال: « وقد صَنَّفَ في المسألة الشيخ أبو إسحاق الشيرازي، وسليم الرازي فأفادا، وقراءة الخفض في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾<sup>(٦)</sup>، عنها أجوبة:

منها: أنَّها عطف على الرأس فهما بمسحان، لكن إذا كان عليهما خفان، وتلقينا هذا القيد من فعله الصلوات إذ لم يصح عنه أنه مسح رجليه إلا وعليهما خفان، والمتواتر عنه غسلهما،

(١) البيت من البحر الكامل: لساعدة بن جُوَيْبَةَ، وهو في: الكتاب ٣٦/١، وشرح الكتاب للسيرافي ٢/٢٩٥،

والتعليقة لأبي علي الفارسي ١/٦٠، والمقاصد الشافية ٣/٢٩٩، والهمع ٣/١٥٤، والخزانة ١/٤٧٤.

(٢) ينظر: شرح التسهيل ٢/٢٢٨، والتذليل والتكميل ٨/٤٠، والتصريح ٢/٥١١، والهمع ٣/١٥٤.

(٣) ينظر: المغني ٢/٥٢٥.

(٤) البخاري، كتاب الوضوء، باب: غسل الرجلين ولا يمسح على القدمين، رقم: (١٦٣)، وباب: غسل الأعقاب، رقم:

(١٦٥)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب: وجوب غسل الرجلين بكاملهما، رقم: ٢٥ - (٢٤٠)، و٢٦ - (٢٤١).

(٥) المائة: ٦.

(٦) المائة: ٦.

فبيّن ﷺ علة الحال التي تغسل فيها الرجل، والحال التي تمسح فيها. ومنها: أنّ العطف على الجوار، لكنها لغة شاذة، قال الإمام في البرهان: وكل تأويل يؤدّي إلى حمل القرآن على دليل شاذ في اللغة لا يقبل، وبعد متأوله معطلاً لا مأولاً»<sup>(١)</sup>.

وقد اختلفت القراءة في ضبط "اللام" من قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>. وتبعاً لهذا اختلف حكم غسل الرجلين في الوضوء.

فقرأ نافع، وابن عامر، والكسائي، وحفص عن عاصم: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾ نصباً، وباقي السبعة: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾ جراً<sup>(٣)</sup>، وقرأ الأعمش وغيره من قراء الشواذ ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾ رفعاً<sup>(٤)</sup>. فأمّا قراءة النصب فتوجب الغسل، وفيها ثلاثة أوجه:

**الأول:** أنّها معطوفة على ﴿أَيْدِيكُمْ﴾ فحكمها الغسل كالأوجه والأيدي<sup>(٥)</sup>، والمعنى: واغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم؛ لأنّه ثبت من السنة والإجماع الغسل، فعطف على ما عمل فيه الغسل، ولأنّ الجر يقع فيه إشكال من إيجاب المسح أو الغسل، فعطفه على الوجوه، ونصبه؛ يخرج من الإشكال، ويحقق الغسل الثابت في السنة<sup>(٦)</sup>. وذكر العكبري: أنّ ذلك جائز في العربية بلا خلاف، والسنة الدالة على وجوب غسل الرجلين تقوي ذلك<sup>(٧)</sup>.

**الثاني:** أنّها منصوبة على التقديم والتأخير، قال الفراء: «وحدثني قيس بن الربيع عن عاصم عن زبّ عن عبد الله بن مسعود أنّه قرأ: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ﴾ مقدم ومؤخر»<sup>(٨)</sup>.

(١) الإعلام ٢٣٨/١ - ٢٣٩.

(٢) المائة: ٦.

(٣) ينظر: السبعة: ٢٤٢ - ٢٤٣، والحجة للقراء السبعة: لأبي علي الفارسي ٢١٤/٣، والكشف عن وجوه القراءات السبع: لمكي ٤٠٦/١.

(٤) ينظر: المحرر الوجيز ١٦٣/٢، والبحر المحيط ٤٥٢/٣، والدر المصون ٢١٠/٤.

(٥) ينظر: الدر المصون ٢١٠/٤.

(٦) ينظر: الكشف عن وجوه القراءات السبع: لمكي ٤٠٧/١.

(٧) ينظر: التبيان: للعكبري ٤٢٢/١.

(٨) معاني القرآن: للفراء ٢٣٠/١ - ٢٣١.

والتقدير: إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وأرجلكم، وامسحوا برءوسكم<sup>(١)</sup>.

الثالث: أئها منصوبة عطفاً على محل الجرور قبلها<sup>(٢)</sup>، وعليه الرضي<sup>(٣)</sup>، وابن هشام<sup>(٤)</sup>، واعترضها العيني، وذكر أئها خلاف السنة، وإجماع الصحابة<sup>(٥)</sup>.  
وأما قراءة الجر ففيها أربعة أوجه:

الأول: أئها منصوبة في المعنى عطفاً على الأيدي المغسولة، وإئما خُفض على الجوار كقولهم: (هذا جُحْرٌ ضَبٌّ خَرِبٌ) بجر "خرب"، وكان حقه الرفع؛ لأنَّه صفة في المعنى للجر لصحة اتصافه به، والضب لا يوصف به، وإئما جر على الجوار، وشرطه أن يؤمن اللبس<sup>(٦)</sup>، وقد ذكر أبو البقاء: أنَّ الجر على الجوار ليس بممتنع في القرآن لكثرتة، ولكنَّه عطف على الرؤوس في الإعراب، والحكم مختلف، فالرؤوس ممسوحة، والأرجل مغسولة<sup>(٧)</sup>. وقال به الأخفش<sup>(٨)</sup>، وأبو عبيدة<sup>(٩)</sup>.

واعترض مكِّي بن أبي طالب بتخريج الآية على الجوار، قائلاً: « وهو بعيد لا يُحمل القرآن عليه »<sup>(١٠)</sup>، وتبعه أبو حيان<sup>(١١)</sup>، وابن هشام<sup>(١٢)</sup>.

وذكر السيرافي: أنَّ الجر على الجوار والحمل عليه أولى من النصب على المعنى إذا كان معنى

(١) ينظر: جامع البيان: للطبري ١٨٩/٨ .

(٢) ينظر: الدر المصون ٢١٠/٤ .

(٣) ينظر: شرح الكافية: للرضي ١٤٨/٥ .

(٤) ينظر: شرح شذور الذهب: ٣٤٩ .

(٥) ينظر عمدة القارئ ٣٥٧/٢ .

(٦) ينظر الدر المصون ٢١٠/٤ .

(٧) ينظر: التبيان ٤٢٢/١ .

(٨) ينظر: معاني القرآن ٢٥٥/١ .

(٩) ينظر: مجاز القرآن ١٥٥/١ .

(١٠) المشكل: لمكي ٢٢١/١ .

(١١) ينظر: تفسير البحر المحيط ٤٥٢/٣ .

(١٢) ينظر: شرح شذور الذهب: ٣٤٩ .

النصب والجر واحداً<sup>(١)</sup>، وخرَّج أبو علي الجر على وجهين:

**أحدهما:** بأنَّه وجد في الكلام عاملان؛ أحدهما الغسل، والآخر "الباء" الجارة.

ووجه العاملين إذا اجتمعا في التنزيل أن تحمل على الأقرب منهما دون الأبعد، فحمل في هذه الآية على أقربهما وهو: "الباء" دون قوله: ﴿فاغسلوا﴾ وكان ذلك الموضع واجباً لما قام من الدلالة على أنَّ المراد بالمسح: الغسل، واستدل عليه بما روي عن أبي زيد: بأنَّ المراد بالمسح: الغسل الخفيف قالوا: تمسحت للصلاة، فحمل المسح على أنَّه غسل<sup>(٢)</sup>، وعليه أيضاً أبي البركات ابن الأنباري<sup>(٣)</sup>.

**والآخر:** أنَّ التحديد والتوقيت إنما جاء في المغسول، ولم يجيء في الممسوح؛ فلما وقع التحديد مع المسح علم أنَّه في حكم المغسول؛ لموافقته الغسل في التحديد<sup>(٤)</sup>.  
وعليه - أيضاً- أبو البركات ابن الأنباري<sup>(٥)</sup>، وأنكر الزجاج الجر على الجوار في الآية<sup>(٦)</sup>، وكذا ابن خالويه<sup>(٧)</sup>.

**الثاني:** أنَّه معطوف على ﴿برؤسكم﴾ لفظاً ومعنى، ثم نسخ ذلك بوجوب الغسل، أو هو حكم باق، أو يحمل مسح الأرجل على بعض الأحوال، وهو لبس الخف، ويعزى للشافعي<sup>(٨)</sup>، والقرطبي<sup>(٩)</sup>.

**الثالث:** أنَّها جرت منبِّهة على عدم الإسراف باستعمال الماء؛ لأنَّها مظنة لصب الماء كثيراً فعطفت على الممسوح، والمراد غسلها، وإليه ذهب الزمخشري، قال:

(١) ينظر: شرح الكتاب: للسيرافي ٥٢/٣، ٨٥ .

(٢) ينظر: الحجة للقراء السبعة: لأبي علي الفارسي ٢١٤/٣ - ٢١٥ .

(٣) ينظر: الإنصاف: ٤٨٤ .

(٤) ينظر: الحجة للقراء السبعة: لأبي علي الفارسي ٢١٤/٣ - ٢١٥ .

(٥) ينظر: الإنصاف: ٤٨٧ .

(٦) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٩١/٢ .

(٧) ينظر: الحجة في القراءات السبع: لابن خالويه: ١٢٩ .

(٨) ينظر: الدر المصون ٢١٥/٤ .

(٩) ينظر: المفهم ٤٩٦/١ .

« وقيل: ﴿إلى الكعبين﴾ فجيء بالغاية إمطة لظن ظان يحسبها ممسوحة؛ لأنَّ المسح لم تضرب له غاية في الشريعة»<sup>(١)</sup>، وأيدّه السمين الحلبي<sup>(٢)</sup>، والعيني<sup>(٣)</sup>، واعترضه أبو حيان<sup>(٤)</sup>. حيان<sup>(٤)</sup>.

**الرابع:** أنّها مجرورة بحرف جر مقدّر دلّ عليه المعنى، ويتعلق هذا الحرف بفعل محذوف أيضاً يليق بالمحل على تقدير حذف جملة فعلية، وحذف حرف جر، وتقديره: وافعلوا بأرجلكم غسلاً<sup>(٥)</sup>.

وتوسط الطبري فذهب إلى: أنّ الله ﷻ ذكره أمر بعموم مسح الرجلين بالماء في الوضوء، كما أمر بعموم مسح الوجه بالتراب في التيمم، وإذا فعل ذلك بهما المتوضئ استحق أن يكون "ماسحاً غاسلاً"؛ لأنَّ غسلهما إمرار الماء عليهما، أو إصابتها بالماء ومسحهما إمرار اليد، أو ما قام مقام اليد عليهما، فإذا فعل ذلك بهما فاعل فهو "غاسل ماسح"، وكان لعمومهما بذلك معنى الغسل والمسح، فيبيّن صواب القراءة تين جميعاً.

فوجه صواب قراءة النصب: لما في ذلك من معنى عمومهما بإمرار الماء عليهما. ووجه صواب قراءة الخفض: لما في ذلك من إمرار اليد عليهما، أو ما يقوم مقام اليد مسحاً بهما، والدليل تظافر الأخبار عن الرسول ﷺ أنّه قال: (ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار)<sup>(٦)</sup>. ولو كان مسح بعض القدم مجزئاً من عمومها بذلك، لما كان لها الويل بترك ما ترك مسحه منها بالماء بعد أن يمسح بعضها؛ لأنَّ من أدى فرض الله عليه فيما لزمه غسله منها لم يستحق الويل، بل يجب أن يكون له الثواب الجزيل، وفي وجوب الويل لعقب تارك

(١) الكشاف ١/٣٦٥ .

(٢) ينظر: الدر المصون ٤/٢١٥ .

(٣) ينظر: عمدة القارئ ٢/٣٥٧ .

(٤) ينظر: البحر المحيط ٣/٤٥٢ .

(٥) ينظر: الدر المصون ٤/٢١٥ .

(٦) رواه ابن خزيمة في صحيحه: (١٦٣)، والدار قطني: (١٦٢/١)، والبيهقي: (٧٠/١) من طريق الليث بن سعد .

غسل عقبه في وضوئه أوضح الدليل على وجوب فرض العموم بمسح جميع القدم بالماء<sup>(١)</sup>.  
 وقال الزجاج بجواز الوجهين، فمن قرأ بالنصب فعلى التقديم والتأخير، والمعنى:  
 فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرفق، وأرجلكم إلى الكعبين، وامسحوا برؤوسكم. على  
 التقديم والتأخير، والواو جائر فيها ذلك، كما قال تعالى:  
 ﴿يَمْرِمُ أَقْتِي لِرَبِّكَ وَأَسْجُدِي وَأَرْكَبِي مَعَ الرَّاكِبِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، والمعنى: واركعي واسجدي؛  
 لأنَّ الركوع قبل السجود، ومن قرأ بالخفض عطف على الرؤوس.  
 وقال بعضهم: والمسح على هذا التحديد في القرآن كالغسل؛ لأنه كما ذكر في قوله تعالى:  
 ﴿فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾<sup>(٣)</sup>. الحد في الغسل لليد إلى المرفق؛  
 ففرض علينا أن نغسل بعض اليد من أطراف الأصابع إلى المرفق، كذلك لما حدَّ في الرجل  
 إلى الكعبين، علم أن الغسل من أطراف الأصابع إلى الكعبين<sup>(٤)</sup>.  
 وذكر العيني: بأنَّ الدليل على أنَّ المراد الغسل لا المسح، أنَّه صار في حكم المحمل المفتقر  
 إلى بيان، فما ورد فيه من بيان عن الرسول ﷺ من فعل، أو قول علمنا أنَّه مراد الله تعالى،  
 وقد ورد البيان عنه بالغسل قولاً وفعلاً<sup>(٥)</sup>، وما ذكره العيني هو الراجح عندي.  
 كذا خرَّجوا قراءتي النصب والجر، والقراءتان سبعيتان، ولكل منهما قياس في العربية، وأما  
 الرفع في القراءة الشاذة فعلى الابتداء، والخبر محذوف تقديره: مغسولة<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: جامع البيان ١٩٨/٨ - ٢٠٠.

(٢) آل عمران: ٤٣.

(٣) المائدة: ٦.

(٤) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٩١/٢ - ٩٢.

(٥) ينظر: عمدة القارئ ٣٥٣/٢.

(٦) ينظر: الكشاف ٣٦٦/١.

**المسألة الثالثة عشرة: ضبط الفعل في قوله ﷺ: (ثم يغتسل):**

في حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ( لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لَا يَجْرِي، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ )<sup>(١)</sup>.

عرض ابن الملقن الأوجه الإعرابية لـ "يغتسل" وهي: الرفع، والجزم، والنصب وتوجيهها، وفصل فيها بكلام يطول ذكره هنا<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر ابن مالك جواز الأوجه الثلاثة الرفع، والجزم، والنصب، واستدل بقوله تعالى:

﴿ثُمَّ يَدْرِكُهُ الْمَوْتُ﴾<sup>(٣)</sup> فَإِنَّهُ قَرِئَ بِجَزْمٍ "يدرك" ورفع، ونصبه، وبَيَّنَّ أَنَّ الْجَزْمَ هُوَ الْمَشْهُورُ فِيهِ وَالَّذِي قَرَأَ بِهِ السَّبْعَةُ، وَأَمَّا الرِّفْعُ وَالنَّصْبُ فَشَاذَانِ<sup>(٤)</sup>، وتبعه العيني<sup>(٥)</sup>.

والرواية المشهورة فيه الرفع نقلها ابن الملقن عن النووي، وصححها القرطبي، والتقدير: "هو يغتسل"؛ وبذلك يكون حكم الاغتسال في الماء، أي: شأنه الاغتسال منه، ومعناه: النهي عن البول فيه سواء أراد الاغتسال منه أم لا.

وأما الجزم: فعلى العطف على (لا يبولن) الجزوم بلا الناهية، ولكنّه بني على الفتح لتوكيد النون، وهي ظاهرة، وأيدها النووي<sup>(٦)</sup>، وذلك يقتضي النهي عن كل واحد منهما النهي عن البول في الماء الراكد، والنهي عن الاغتسال فيه<sup>(٧)</sup>.

واعترضها القرطبي قائلاً: «وبعض الناس قيده (ثم يغتسلن) مجزومة "اللام" على العطف على

(١) سبق تخريجه، ص: ١٢١ .

(٢) ينظر الإعلام ٢٧٢/١ - ٢٧٥ .

(٣) النساء: ١٠٠ .

(٤) ينظر: شواهد التوضيح: ١٦٤-١٦٥ . "يدركه" برفع الكاف قراءة طلحة بن سليمان، و "يدركه" بنصب الكاف قراءة الحسن والجراح. ينظر: المحتسب ٢٩٩/١ .

(٥) ينظر: عمدة القارئ ٢٥٢/٣ .

(٦) ينظر: المنهاج ١٧٨/٣ .

(٧) ينظر: التوجيه النحوي: ٣٦٥ .

(لا يبولن) وهذا ليس بشيء، إذ لو أراد ذلك لقال: "ثم لا يغتسلن"؛ لأنه إذ ذاك يكون عطف فعل على فعل، لا عطف جملة على جملة، وحيث أن الأصل مساواة الفعلين في النهي عنهما، وتأكيدهما بالنون الشديدة، فإنَّ المحل الذي توارد عليه هو شيء واحد؛ وهو الماء فعدوله عن "ثم يغتسلن" إلى "ثم يغتسل" دليل على أنه لم يرد العطف، وإنما جاء:

"ثم يغتسل" على التنبيه على مآل الحال، ومعناه: أنه إذا بال فيه قد يحتاج إليه، فيمتنع عليه استعماله، لما وقع فيه من البول، وهذا مثل قوله الْبَوْلُ: (لا يضرب أحدكم امرأته ضرب الأمة ثم يضاجعها)<sup>(١)</sup>، برفع يضاجعها، ولم يروه أحد بالجزم ولا يتخيَّله فيه؛ لأنَّ المفهوم منه: أنه إنما نهاه عن ضربها؛ لأنه يحتاج إلى مضاجعتها في ثاني حال، فيمتنع عليه بما أساء من معاشرتها، فيتعذر عليه المقصود لأجل الضرب، وتقدير اللفظ: ثم هو يضاجعها، وثم هو يغتسل<sup>(٢)</sup>. وتُعقَّب بأنَّه لا يلزم من تأكيد النهي أن لا يعطف عليه نهي آخر غير مؤكَّد؛ لاحتمال أن يكون للتأكيد في أحدهما معنى ليس للآخر<sup>(٣)</sup>.

وأما توجيه النصب: فهو على إضمار "أن" وإعطاء "ثم" حكم "واو" النصب قاله ابن مالك<sup>(٤)</sup>، واعترضه القرطبي بأنَّه لا ينصب بإضمار أن بعد ثم<sup>(٥)</sup>، وذلك يقتضي أن المنهي المنهي عنه الجمع بينهما دون أفراد أحدهما<sup>(٦)</sup>، واعترضه النووي - أيضاً - وبين أنَّ النصب لا يجوز؛ لأنه يقتضي أنَّ المنهي عنه الجمع بينهما دون أفراد أحدهما وهذا لم يقله أحد، بل البول فيه منهي عنه، سواء أراد الاغتسال فيه، أو منه، أم لا<sup>(٧)</sup>.

وأجيب بأنَّه لا يقتضي الجمع؛ إذ لا يريد بتشبيه "ثم" بالواو المشابهة من جميع الوجوه بل

(١) سبق تخريجه، ص: ٨٥ .

(٢) المفهم ٥٤١/١ - ٥٤٢ .

(٣) ينظر: فتح الباري ٤١٤/١ .

(٤) ينظر: شواهد التوضيح: ١٦٤ .

(٥) ينظر: المفهم ٥٤١/١ .

(٦) ينظر: التوجيه النحوي: ٣٦٥ .

(٧) ينظر: المنهاج ١٧٨/٣ .

جواز النصب بعده فقط<sup>(١)</sup> .

وذكر ابن دقيق العيد - أيضاً - : بأنَّ التعليل الذي علل به القرطبي النصب ضعيف؛ لأنَّه ليس فيه أكثر من أنَّ هذا الحديث لا يتناول النهي عن البول في الماء الراكد، وليس يلزم أن يدل على الأحكام المتعددة بلفظ واحد، فيؤخذ النهي عن الجمع بينهما من هذا الحديث إن ثبت رواية النصب، ويؤخذ النهي عن الإفراد من حديث آخر<sup>(٢)</sup> .

ومما استدل به ابن حجر على الإفراد رواية مسلم من حديث جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه ( نهى عن البول في الماء الراكد)<sup>(٣)</sup> .

ورواية أبي هريرة بلفظ: ( لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب)<sup>(٤)</sup> .  
واستدل على الجمع بينهما ما رواه أبو داود، ولفظه:

( لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ولا يغتسل فيه من الجنابة)<sup>(٥)</sup> .

وبين أنَّه نهى عنهما معاً وهو للتحريم، فيدل على النجاسة فيهما، فيكون النهي عن البول لئلا ينحسه، وعن الاغتسال فيه؛ لئلا يسلبه الطهورية<sup>(٦)</sup> .

ومن خلال ما سبق فالذي يظهر لي أنَّ الراجح رواية الرفع على تقدير: "وهو يغتسل" فهي الرواية المشهورة عن المحدثين، ورواية الجزم تأتي في الدرجة الثانية بعد الرفع، ثم رواية النصب وهي أضعفها لما بين سابقاً، والله أعلم.

(١) ينظر: عمدة القارئ ٢٥٢/٣، وعقود الزبرجد ١٥/٣ .

(٢) ينظر: طرح الشريب ٣١/٢، وفتح الباري ٤١٤/١، وتحفة الباري ٢٠٨/١، ونيل الأوطار ٤٤/٢ - ٤٥ .

(٣) أخرجه النسائي في كتاب الطهارة، باب: النهي عن البول في الماء الراكد: (٣٥)، وابن ماجه في كتاب الطهارة وسننها، باب: النهي عن البول في الماء الراكد: (٣٤٣)، وتحفة الأشراف: (٢٩١١) .

(٤) ابن ماجه (٦٠٥)، وابن حبان (١٢٥٢) .

(٥) رواه أبو داود في سننه: ٧٠ .

(٦) ينظر: فتح الباري ٤١٤/١ .

### المسألة الرابعة عشرة: إعراب قوله ﷺ "غراً محجلين":

عرض ابن الملقن لنصب "غراً" في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: (إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ) <sup>(١)</sup>.

فقال: « قوله: (غراً محجلين) هما منصوبان على الحال من الضمير في "يدعون" وهو "الواو". والأصل: "يدعوون" بـ "واوين" تحركت الأولى، وانفتح ما قبلها قلبت ألفاً، اجتمع ساكنان. "الألف، والواو" بعدها، فحذفت "الألف" لالتقاء الساكنين فصار "يدعون" ومعناه - والله أعلم - : يُدْعَوْنَ إلى موقف الحساب، أو إلى الميزان، أو إلى غير ذلك. وقال الشيخ تقي الدين: يحتمل أيضاً أن يكون مفعولاً "ليدعون" بمعنى التسمية، أي: يُسْمَوْنَ غُرًّا، قال: والأقرب أن تكون حالاً، وتعدى "يدعون" في المعنى بالحرف، كما قال تعالى: ﴿يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ﴾ <sup>(٢)</sup>، ويجوز أن لا يعدى "يدعون" بالحرفية، ويكون "غراً" حالاً أيضاً، واقتصر الفاكهي على إعرابه حالاً من الضمير في "يدعون"، ثم قال: وقد خلط بعض الناس في إعراب هذا الموضع وليس من شأنه» <sup>(٣)</sup>.

وفي انتصاب (عُرِّ) وجهان:

أحدهما: أن يكون حالاً من الضمير الذي في "يدعون"، والمعنى: يُدْعَوْنَ يوم القيامة وهم بهذه الصفة، و"يدعون" يتعدى في المعنى بالحرف، والتقدير: يُدْعَوْنَ يوم القيامة، كما قال

تعالى: ﴿يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ﴾ <sup>(٤)</sup>.

والأقرب عند ابن دقيق العيد: أن يكون حالاً كما نقل عنه ابن الملقن.

(١) سبق تخرجه، ص: ٧٩ .

(٢) آل عمران: ٢٣ .

(٣) الإعلام ١/٤٠٤ - ٤٠٥ .

(٤) آل عمران: ٢٣ .

**الثاني:** أن يكون مفعولاً ثانياً لـ "يدعون" على تضمينه معنى: يسمون بهذا الاسم<sup>(١)</sup>.  
وعليه ابن حجر<sup>(٢)</sup>، العيني<sup>(٣)</sup>، وزكريا الأنصاري<sup>(٤)</sup>.  
والذي يظهر لي أن الوجهين محتملان، والحال أقرب، ويؤيده تعدد الروايات في ذلك مما يقوي كونها حالاً، ومنها:

رواية أبي هريرة رضي الله عنه أنه رضي الله عنه قال: (إِنَّ أُمَّتِي يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ)<sup>(٥)</sup>،  
وأيضاً قوله رضي الله عنه: ( تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ)<sup>(٦)</sup>.  
وقوله: (من رأيت ومن لم أر: غراً محجلين من آثار الوضوء)<sup>(٧)</sup>، والله أعلم.

### المسألة الخامسة عشرة: إعراب لفظ "أيُّما":

ناقش ابن الملقن التوجيه الإعرابي للفظ "أيُّما" في حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ)<sup>(٨)</sup>  
فقال: « قوله: (فأيُّ ما)، "أيُّ": اسم مبتدأ فيه معنى الشرط، "وما" زائدة لتوكيد معنى الشرط، والجملة التي هي (أدركته الصلاة) في موضع خفض للرجل و"الفاء" في (فليصل) جواب الشرط، تقديره - والله أعلم - فيما نقص عليكم، أو فيما فرض عليكم أيُّما رجل،

(١) ينظر: إحكام الأحكام: ٩٨ - ٩٩ .

(٢) ينظر: فتح الباري ١/ ٢٨٤ .

(٣) ينظر: عمدة القارئ ٢/ ٣٦٩ .

(٤) ينظر: تحفة الباري ١/ ١٥٠ .

(٥) سبق تخريجه، ص: ٧٩ .

(٦) أخرجه ابن ماجه في كتاب: الزهد، باب: صفة أمة محمد صلى الله عليه وسلم: (٤٢٨٢)، وباب: ذكر الحوض: (٤٣٠٢)، ورواه مسلم، في كتاب الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء، رقم: (٣٦-٣٧-٢٤٧)، و٣٨-٢٤٨).

(٧) أخرجه أحمد في المسند ٥/ ٢٦١، (٢٢٦١٢)

(٨) سبق تخريجه، ص: ٧٤ .

الحديث، وهو من باب قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾<sup>(١)</sup>. ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾<sup>(٢)</sup>، وأشبهه ذلك على مذهب سيبويه، فإنه قدره: فيما يتلى عليكم. وقيل: الخبر ما بعده، كما تقول: زيد فاضرب. وكأنَّ "الفاء" زائدة، وعلى هذا يكون (فليصل) الخبر. لكن فيه بعد كما قال الفاكهي: من حيث [إنَّ أي]<sup>(٣)</sup> شرط صريح تقتضي الجواب، ولا جواب له هنا إلا "الفاء" بخلاف الاثنين، فإنَّهما [صريحان]<sup>(٤)</sup> في الشرط، فيتعين الوجه الأول وهو حذف الخبر<sup>(٥)</sup>.

من خلال نص ابن الملقن يتضح أنَّ الخلاف في الخبر: (فليصل)، وفيه وجهان كما ذكر:

**الأول:** أنَّ الخبر محذوف، وتقديره: فيما فرض عليكم

**والثاني:** أنَّ الخبر (فليصل) و"الفاء" زائدة، ومال ابن الملقن للوجه الأول وهو: حذف الخبر. وقد نظَّر ابن الملقن الحديث: (فأَيُّمَا رجل أدركته الصلاة فليصل) بقوله تعالى:

﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾<sup>(٦)</sup> لتماثلهما في الحالة الإعرابية.

ففي قوله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا﴾<sup>(٧)</sup>، الخبر هنا فيه وجهان، كما ذكر العكبري:

**أحدهما:** أنَّ الخبر محذوف وتقديره: وفيما يتلى عليكم.

**والثاني:** أنَّ الخبر فاقطعوا أيدهما؛ لأنَّ "الألف واللام" في السارق بمنزلة "الذي"، إذ لا يراد به سارق بعينه<sup>(٨)</sup>.

(١) المائة: ٣٨.

(٢) النور: ٢.

(٣) في المطبوع (إنَّ أي) كما وردت في النسخة (ب) التي أشار إليها المحقق في الهامش.

(٤) في المتن [صريحين] والصواب ما أثبت

(٥) الإعلام ١٥٥/٢.

(٦) المائة: ٣٨.

(٧) المائة: ٣٨.

(٨) ينظر: التبيان للعكبري ٤٣٥/١.

وذكر جواز الوجهين جمع من العلماء، منهم: الزمخشري، إذ قال: «رفعهما على الابتداء، والخبر محذوف عند سيبويه كأنه قيل: وفيما فرض عليكم السارق والسارقة، أي: حكمهما.

ووجه آخر وهو: أن يرتفعا بالابتداء والخبر: ﴿فاقطعوا أيديهما﴾، ودخول "الفاء" لتضمنها معنى الشرط؛ لأنَّ المعنى: والذي سرق، والتي سرقت فاقطعوا أيدهما، والاسم الموصول يضمن معنى الشرط «<sup>(١)</sup>».

ولا يجوز عند سيبويه أن يكون الخبر ﴿فاقطعوا﴾ من أجل "الفاء"، وإنما يجوز ذلك فيما إذا كان المبتدأ "الذي" وصلته بالفعل أو الظرف؛ لأنَّه يشبه الشرط، والسارق والسارقة ليس كذلك، وعليه أبو حيان<sup>(٢)</sup>.

وذكر العيني في الحديث: «(فأيُّما رجل) لفظ "أي" مبتدأ متضمن لمعنى الشرط ولفظة "ما" زيدت لزيادة التعميم، وقوله: (فليصل) خبر المبتدأ، أو دخول "الفاء" فيه لكون المبتدأ متضمناً لمعنى الشرط»<sup>(٣)</sup>. والذي يظهر لي أنَّ الوجهين جائزان عند جمهور العلماء.

### المسألة السادسة عشرة: الخلاف في نصب لفظ "القهقري":

عرض ابن الملحق لاختلاف النحاة في نصب "القهقري" في حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه: (أَنَّ نَفْرًا تَمَارَوْا فِي الْمِنْبَرِ... ثُمَّ رَفَع، فَنَزَلَ الْقَهْقَرَى). وفي لفظ: (صَلَّى عَلَيْهَا، ثُمَّ كَبَّرَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى)<sup>(٤)</sup>.

فقال: «"القهقري" المشي إلى الخلف، وأصلها أن تكون مصدر "قهقر"، وهي من المصادر الملاقية للفعل في المعنى دون الاشتقاق، فإنَّهم قالوا: رجع القهقري، وفي هذا الحديث نزل القهقري، كما قالوا: قتلته صبراً، وحبسته منعاً.

(١) الكشاف ١/٣٧٧.

(٢) ينظر: التذييل ٤/٩٨.

(٣) عمدة القارئ ٤/١٦.

(٤) البخاري، كتاب الصلاة، باب: الصلاة في السطوح والمنبر، رقم: (٣٣٧)، وكتاب الجمعة، باب: الخطبة على المنبر،

رقم: (٩١٧)، ومسلم، كتاب المساجد باب: جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة، رقم: ٤٤ - (٥٤٤).

واختلف النحاة في نصبها على ثلاثة مذاهب:

- ف قيل: إنَّها منصوبة بفعل مقدَّر من لفظها والتقدير: رجع قهقر القهقرى.  
وقيل: إنَّها صفة لموصوف محذوف، أي: رجع الرجعة القهقرى.  
والثالث: ما تقدم من أنَّها من المصادر الملاقية في المعنى دون الاشتقاق.  
ومثله: قعد القرفصاء واشتمل الصماء، الخلاف في الكل واحد»<sup>(١)</sup>.

أختلف في نصب "القهقرى" على أقوال:

**أحدها:** ما ذكره سيويوه، وهي أنَّها مصادر منصوبة بالفعل الذي قبلها؛ لأنَّ "القهقرى" نوع من الرجوع، فإذا تعدى إلى المصدر الذي هو جنس عام كان متعدياً إلى النوع إذا كان داخلياً تحته<sup>(٢)</sup>، قال: «واعلم أنَّ الفعل الذي لا يتعدى الفاعل يتعدى إلى اسم الحدثان الذي أخذ منه؛ لأنَّه إنَّما يذكر ليدل على الحدث... وما يكون ضرباً منه فمن ذلك: قعد القرفصاء، واشتمل الصماء، ورجع القهقرى؛ لأنَّه ضرب من فعله الذي أخذ منه»<sup>(٣)</sup>.  
فيكون المصدر مشابهاً للفعل في المعنى، وعليه المازني<sup>(٤)</sup>، وأبو علي الفارسي، وابن جني<sup>(٥)</sup>، وابن مالك<sup>(٦)</sup>، وابن عصفور<sup>(٧)</sup>، وأبو حيان<sup>(٨)</sup>.

وذكر السيرافي: أنَّ الفعل عمل في "القهقرى"؛ لأنَّه صفة المصدر وضرب منه<sup>(٩)</sup>.

والظاهر من كلام ابن الملقن أنه يؤيد هذا القول، وتبعه العيني<sup>(١٠)</sup>.

**والثاني:** ما عزي إلى المبرد: من أن يكون في الكلام موصوف محذوف، وتقديره: رجع

(١) الإعلام ٤/١١٩.

(٢) ينظر: شرح المفصل: لابن يعيش ١/١١٢.

(٣) الكتاب ١/٣٥.

(٤) ينظر: التذييل والتكميل ٧/١٤٣-١٤٤، والهمع ٣/١٠٠.

(٥) ينظر: المقتصد ١/٥٨٦، والتذييل والتكميل ٧/١٤٤.

(٦) ينظر: شرح التسهيل ٢/١٨٢-١٨٣.

(٧) ينظر: التذييل والتكميل ٧/١٤٣-١٤٤، والهمع ٣/١٠٠.

(٨) ينظر: التذييل والتكميل ٧/١٤٥-١٤٦.

(٩) ينظر: شرح الكتاب: لأبي سعيد السيرافي ٢/٢٨١.

(١٠) ينظر: عمدة القارئ ٧/٤١٧.

الرجعة القهقري<sup>(١)</sup>، فيكون المصدر مشابهاً للفعل لفظاً ومعنى، ووافق ابن السراج<sup>(٢)</sup>.  
 وضعفه أبو حيان، وقال: « وهذا ليس بجيد؛ لأنه يلزم منه حذف الموصوف وجوباً،  
 ولا يوجد في لسان العرب موصوف يجب حذف»<sup>(٣)</sup>.  
 وأجيب: بأنه ناب عن المصدر الأصلي المحتمل للقليل والكثير، وردّه خالد الأزهري بقوله:  
 « إنَّ هذا الجواب فيه نظر؛ لأنه يقتضي أنَّ انتصاب النوعي فرع عن انتصاب المؤكد ولا  
 قائل به»<sup>(٤)</sup>. وفرّق ابن يعيش بين انتصابه إذا كان مصدرًا وانتصابه إذا كان صفة، فإذا كان  
 كان مصدرًا عمل به الفعل بشكل مباشر، وإذا كان صفة عمل بواسطة الموصوف<sup>(٥)</sup>.  
 وأجاز الجرجاني الوجهين<sup>(٦)</sup>، وكذلك الثماني<sup>(٧)</sup>.  
**والثالث:** أنه منصوب بفعل مشتق "مضمر" من لفظه، وإن لم يستعمل، تقديره: تقهقر  
 القهقري<sup>(٨)</sup>، وقد ضعّف الرضي نصبه على أنه صفة لموصوف محذوف، أو نصبه بفعل  
 مشتق من لفظه، فقال: « عدم سماع هذه الأسماء وصفاً لشيء، وعدم سماع أفعالها يضعّف  
 المذهبين؛ إذ هو إثبات حكم بلا دليل»<sup>(٩)</sup>. وتبعه ابن عصفور<sup>(١٠)</sup>.  
 وقال ابن مالك: « لو كان المخالف لفظاً لا ينتصب إلا بفعل من لفظه، لم يجز أن يقع  
 موقعه ما لا فعل له من لفظه، نحو: حلفت يميناً، ﴿فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ﴾<sup>(١١)</sup>

(١) ينظر: شرح المفصل ١/١١٢ .

(٢) ينظر: الأصول ١/١٦٠ - ١٦١ .

(٣) التذييل والتكميل ٧/١٤٥ .

(٤) التصريح ٢/٤٦٢ .

(٥) ينظر: شرح المفصل ١/١١٢ .

(٦) ينظر: المقتصد ١/٥٨٧ .

(٧) ينظر: الفوائد والقواعد: ٢٥٩ - ٢٦٠ .

(٨) ينظر: شرح الكافية: للرضي ١/٢٩٧ - ٢٩٨، والجمع ٣/٩٩ .

(٩) شرح الكافية: للرضي ١/٢٩٧ - ٢٩٨ .

(١٠) ينظر: التذييل والتكميل ٧/١٤٥ .

(١١) النساء: ١٢٩ .

﴿فَأَجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾<sup>(١)</sup>، و﴿وَلَا تَضْرِبُوهُ شَيْئًا﴾<sup>(٢)</sup>، فهذه وأمثالها لا يمكن أن يقدر لها عامل من لفظها، بل لابد من كون العامل فيما وقع منها ما قبله، مما هو موافق معنى لا لفظاً<sup>(٣)</sup>. والذي يظهر لي من خلال الأقوال السابقة أن القول الأول هو الراجح، الراجح، وهو قول سيبويه وجمع كبير من العلماء، والله أعلم.

### المسألة السابعة عشرة: إعراب لفظ "الثالث" في قوله صلى الله عليه وسلم: (الثالث والثالث كثير):

عرض ابن الملقن لإعراب "الثالث" في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: (جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يَعُوذُنِي عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ وَجَعِ اشْتَدَّ بِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ [بَلَغَنِي مِنْ] <sup>(٤)</sup> الْوَجَعِ مَا تَرَى... قَالَ: لَا قُلْتُ: فَالثُّلُثُ؟ قَالَ: الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ)<sup>(٥)</sup>. فقال: « قوله: (الثالث والثالث كثير) يجوز في "الثالث" الأول نصبه ورفع، كما قال القاضي، فالنصب على الإغراء، أي: دونك الثالث، أو على تقدير فعل، أي: أعط الثالث، أو أخرجته ونحو ذلك، وقدم القرطبي الأول على هذا، والرفع على أنه فاعل بفعل مقدر، أي: يكفيك الثالث، أو على أنه مبتدأ حذف خبره، أي: الثالث كاف، أو خبر حذف مبتدأه<sup>(٦)</sup>، أي: المشروع الثالث، ونحو ذلك، وضعف الأول القرطبي بأنه لا يكون ذلك إلا إلا بعد أن يكون في صدر الكلام ما يدل على الفعل دلالة واضحة كقوله تعالى:

﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾<sup>(٧)</sup>. على خلاف بين الكوفيين والبصريين،

(١) النور: ٤.

(٢) هود: ٥٧.

(٣) شرح التسهيل ١٨٣/٢.

(٤) في عمدة الأحكام: ١٩٨ (بلغ بي من) وقد أشار إلى ذلك المحقق.

(٥) سبق تخريجه، ص: ٨٧.

(٦) هكذا في المطبوع.

(٧) التوبة: ٦.

فالبصريون يرفعونه بالفعل، والكوفيون بالابتداء»<sup>(١)</sup> .  
 وكما قال ابن الملقن يجوز في "الثالث" روايتان: النصب، والرفع.  
**أمَّا النصب:** فعلى الإغراء، أي: دونك الثالث، وعليه العيني<sup>(٢)</sup> ولم يذكر في النصب غيره  
 وتبعه زكريا الأنصاري<sup>(٣)</sup>. أو منصوب بفعل محذوف تقديره: أعط الثالث، أو أخرجته،  
 وبعضهم قدره: بـ"عين" أو نفذ الثالث، أو امض الثالث، ونحو ذلك، وذكر ذلك جمع كبير  
 من العلماء<sup>(٤)</sup>، واستبعد القرطبي النصب على الإغراء<sup>(٥)</sup>.  
**أمَّا الرفع:** فإمَّا فاعل لفعل محذوف، أي: يكفيك الثالث. وضعفه القرطبي<sup>(٦)</sup>؛ لأنَّه لا  
 يكون ذلك إلا بعد أن يكون في صدر الكلام ما يدل على الفعل دلالة واضحة، كقوله  
 تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ﴾<sup>(٧)</sup>.  
 وإمَّا مبتدأ حذف خبره تقديره: الثالث كافيك، وعليه زكريا الأنصاري<sup>(٨)</sup>.  
 وإمَّا خبر لمبتدأ محذوف، وتقديره: المشروع الثالث، وخرجه جمع كبير من العلماء<sup>(٩)</sup>.  
 وأمَّا ما ذكره القرطبي من تضعيف رواية الرفع بأنَّه فاعل لفعل محذوف؛ لأنَّه لا يوجد في  
 صدر الكلام ما يدل دلالة واضحة على الفعل، فكذلك يلزمه أن يضعف رواية الرفع على  
 أنَّه مبتدأ خبره محذوف، أو خبر لمبتدأ محذوف، حيث لا يدل على حذفهما دليل.

(١) الإعلام ٢٥/٨ - ٢٦ .

(٢) ينظر: عمدة القارئ ٤٩/١٤ .

(٣) ينظر: تحفة الباري ٣٦٢/٣ .

(٤) ينظر: المفهم ٥٤٤/٤ - ٥٤٥، والمنهاج للنووي ٨٠/١١، فتح الباري ٤٣٠/٥، عمدة القارئ ٤٩/١٤، تحفة الباري

الباري ٣٦٢/٣، عقود الزبرجد ٣٧١/١ .

(٥) ينظر: المفهم ٥٤٥/٤ .

(٦) ينظر: السابق ٥٤٤/٤ .

(٧) التوبة: ٦ .

(٨) ينظر: تحفة الباري ٣٦٢/٣ .

(٩) ينظر: المفهم ٥٤٤/٤ - ٥٤٥، والمنهاج: للنووي ٨٠/١١، وفتح الباري ٤٣٠/٥، وعمدة القارئ، وتحفة الباري

٣٦٢/٣، وعقود الزبرجد ٣٧١/١،

ولم يعترض أحد من العلماء على تقدير الرفع على أنه فاعل لفعل محذوف في المصادر التي بين يدي سوى القرطبي.

والذي يظهر لي أنه إما مبتدأ خبره محذوف والتقدير: الثلث كافيك أو منصوب بفعل محذوف تقديره: أعط الثلث، أو أخرجته، والله أعلم.

### المسألة الثامنة عشرة: الخلاف في إعراب لفظ "ثمانين" في قوله: (أَخَفُ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ):

ناقش ابن الملقن التوجيهات الإعرابية للفظ "ثمانون" في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم: (أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ، فَجَلَدَهُ بِجَرِيدَةٍ تَحْوَى أَرْبَعِينَ، قَالَ: وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ اسْتَشَارَ النَّاسَ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ: أَخَفُ الْحُدُودِ ثَمَانُونَ، فَأَمَرَ بِهِ عُمَرُ)<sup>(١)</sup>.

فقال: « قوله: (أَخَفُ الْحُدُودِ) وهو منصوب بفعل محذوف، أي: جلده، أو وحده أخف الحدود. قال الشيخ تقي الدين: ويروى "ثمانون" بالرفع و"ثمانين" بالنصب، أي: اجعله أو ما يقارب ذلك، واستبعد هذا الفاكهي، وقال: إنه بعيد، أو باطل. وكأنه صدر من الشيخ من غير تأمل قواعد العربية، ولا لمراد المتكلم بذلك، إذ لا يميز أحد (أجود الناس الزيدين) على تقدير: [اجعلهم]<sup>(٢)</sup>، وأيضاً فإن مراد عبد الرحمن: الإخبار بأخف الحدود لا أمره بأن يجعل أخف الحدود ثمانين، فاحتمال توهم الرواي لهذه الرواية القليلة أولى من ارتكاب ما لا يجوز لا من حيث اللفظ ولا من حيث المعنى. وقال ابن العطار: جعله بعضهم مبتدأ وخيراً<sup>(٣)</sup>، فيكونان مرفوعين، وما أعلمه منقولاً رواية<sup>(٤)</sup>.

وكما ذكر ابن الملقن فقد تعددت روايات هذا الحديث فجاءت بنصب "أخف" و"ثمانين"،

(١) البخاري، كتاب الحدود، باب: ماجاء في ضرب شارب الخمر، رقم: (٦٧٧٣، ٦٧٧٩)، ومسلم، كتاب الحدود، باب: باب: حد الخمر، رقم: ٣٥- (١٧٠٦). رواية مسلم: (أَخَفُ الْحُدُودِ ثَمَانِينَ) بالفتح في (أخف)، والنصب في (ثمانين).

(٢) في المطبوع (أجلهم)، وفي رياض الأفهام ٥/ ٢٦٣ (اجعلهم)

(٣) في المطبوع (خبر) والصحيح ما أثبت.

(٤) الإعلام ٩/ ٢٢٤- ٢٢٥.

و برفع "أخف" ونصب "ثمانين"، و برفعهما.  
فخرَج القاضي عياض رواية النصب: (أخف الحدود ثمانين) بأنها جواب السؤال، أي:  
أجلدهم، أخف الحدود ثمانين. فأخف مفعول، وثمانين بدل منه.  
ورواية الرفع: (أخف الحدود ثمانون) على المبتدأ وخبره، وبَيَّنَّ أَنَّ رواية النصب أوجه  
وأفصح<sup>(١)</sup>.

وخرَّجت رواية النصب - أيضاً -<sup>(٢)</sup> بنصب "أخف" بفعل محذوف، أي: أجلده كأخف  
الحدود، أو اجعله كأخف الحدود، وذلك مصرح به في الرواية الأخرى وهي:  
(فقال عبد الرحمن بن عوف: أرى أن تجعلها كأخف الحدود، قال: فجلد عمر ثمانين)<sup>(٣)</sup>.  
واعترض الفاكهي على النصب، فقال: «إذ لا يجيز أحد (أجود الناس الزيدين) على  
تقدير: اجعلهم»<sup>(٤)</sup>.

ورد عليه تلميذه ابن مرزوق بأنَّ عبد الرحمن مستشار، والمستشار مسئول، والمستشير  
سائل، ولا يبعد أن يكون المستشار آمراً، و المثال الذي مثَّل به غير مطابق.  
واعترضه ابن حجر: بأنَّ ما مثَّل به مطابق، وأنَّ عبد الرحمن قصد الإخبار فقط، مستنداً  
برأيه إلى القياس، وقدره: أخف الحدود أجده ثمانين، أو أجد أخف الحدود ثمانين،  
فنصبهما. كما رد ابن حجر على ابن العطار في قوله: (بأنَّ ما يعلمه من رواية الرفع منقولاً)  
بأنَّه أغرب في ذلك، والرواية بالرفع ثابتة، وأنَّ الأولى في توجيه الرواية ما أخرجه مسلم عن  
طريق معاذ بن هشام عن أبيه: (ثم جلد أبو بكر أربعين، فلما كان عمرو دنا الناس من  
الريف والقرى، قال: ما ترون في جلد الخمر؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أرى أن تجعلها  
كأخف الحدود، قال: فجلد عمر "ثمانين")<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: مشارق الأنوار على صحاح الآثار ٣٦٥/٢ .

(٢) ينظر: إحكام الأحكام: ٨٧٩، والمنهاج للنووي ٢١٣/١١، نيل الأوطار ١٦٠/٧ .

(٣) رواه مسلم، كتاب الحدود، باب: حد الخمر، رقم: ٣٦- (١٧٠٦).

(٤) ينظر: رياض الأفهام ٢٦٣/٥ .

(٥) سبق تخريجه، ص: ٢٥٩.

فيكون المحذوف من هذه الرواية المختصرة: (أرى أن تجعلها)، وأداة التشبيه<sup>(١)</sup>.  
ومن خلال ما سبق فالروايتان ثابتتان بالرفع والنصب، والأقرب في تخريج النصب على تقدير: اجلده كأخف الحدود، أو اجعله كأخف الحدود. يقويها أنّها وردت في الروايات الأخرى، وهذا الذي يظهر عندي، والله أعلم.

### المسألة التاسعة عشرة: حركة المدغم في قوله ﷺ: "لم نردّه":

عرض ابن الملقن للخلاف في المضعف المجزوم المسند إلى ضمير الغائب، واللغات الواردة فيه أثناء شرحه لحديث الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ، وفيه أنه أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَمَارًا وَحَشِيًّا، وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بِوَدَّانَ -<sup>(٢)</sup>، فلما رأى ما في وجهه، قال: (إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ)<sup>(٣)</sup>.  
فقال: «والدال في قوله: (نُرُدُّهُ عَلَيْكَ) مفتوحة عند الأكثرين، وهو المشهور عند المحدثين، وهو مخالف لمذهب المحققين من النحاة كسيبويه وغيره، فإنَّ عندهم أنها مضمومة وذلك في كل مضاعف مجزوم، اتصل به هاء ضمير المذكر، نحو: "رده" و"لم يرده"، أو "صبه" و"لم يصبه"... وفيه لغة ثالثة: كسر الدال على أصل التقاء الساكنين»<sup>(٤)</sup>.  
وما ذكره من أن فتح ثاني المتماثلين في مضاعف "اللام" المجزوم إذا كان مسنداً إلى ضمير الغائب المذكر عليه الأكثرون، وهو المشهور عند المحدثين، ولعله يريد بالأكثرين المحدثين أيضاً، ويبعد أنه يريد بهم اللغويين؛ لأنَّ المشهور، بل الواجب عندهم الضم<sup>(٥)</sup>.  
وقد عزاه إلى حُذَاقِ النحويين كسيبويه وغيره.

قال الرضي: «وإذا كانت الهاء مضمومة للواحد المذكر ضموا كلهم، نحو: رُدُّهُ، وَعَصُّهُ، واستعِدُّهُ؛ لأنَّ الواو كأنَّها وَلَّيتِ المُدْغِمِ فِيهِ لِحَفَاءِ الْهَاءِ، فَكَأَنَّكَ قَلْتَ: رُدُّوا، وَعَصُّوا،

(١) ينظر: فتح الباري ٦٥/١٢ .

(٢) في متن العمدة زيادة وهي: (فردّه عليه). ينظر: عمدة الأحكام: ١٧٣ .

(٣) سبق تخريجه، ص: ٩٠ .

(٤) الإعلام ٤١٤/٦ - ٤١٥ .

(٥) ينظر: الكتاب ٥٣٢/٣، والتكملة: ١٨٦-١٨٧، وشرح الشافية لليزدي ٢٥٤/١، والمساعد ٣٤٥/٣ .

واستعدُّوا»<sup>(١)</sup>.

وأما الفتح فأثبتته ثعلب، وأثبت معه الكسر<sup>(٢)</sup>، وغلَّطه جماعة<sup>(٣)</sup>، وعُزِّي تغليطه إلى البصريين.

قال ابن برِّي<sup>(٤)</sup>: « هذا عند البصريين غلط، وإنما يجوز إذا كان بغير "الهاء"، نحو قولهم: زُرٌّ، وُزُّرٌ، وُزَّرٌ... فأما إذا اتصل بـ"الهاء" التي هي ضمير المذكر، كقولك: زُرُّه، فإنه لا يجوز فيه إلا الضم؛ لأنَّ "الهاء" حاجر غير حصين، فكأنَّه قال: زُرُّوه، و"الواو" الساكنة لا يكون ما قبلها إلا مضموماً»<sup>(٥)</sup>.

وأنكره ابن مُلْكُون الحضرمي<sup>(٦)</sup>، قال: « تجويزه الكسر، والفتح، والضم مع اتصال الضمير الضمير خطأ... وإنما تجوز الأوجه الثلاثة بشرط ألا يتصل ضمير بالفعل المضاعف، نحو: مُدٌّ، وُرُدٌّ، فإن اتصل به ضمير، فإن كان ضمير المذكر نحو قولك: مُدُّه، وُرُدُّه. فلا يجوز فيه إلا الضم فقط»<sup>(٧)</sup>. وتعقبه اللَّبْلِي<sup>(٨)</sup> مصوّباً ثعلب، فقال: «هذا الذي ذكره الأستاذ أبو أبو إسحاق بن مُلْكُون، هو الذي ينصُّ عليه النحويون في كتبهم، لكن ما ذكره ثعلب ليس بخطأ.

(١) شرح الشافية ٣٦٢/٢ .

(٢) ينظر: الفصيح: ٢٦٧ .

(٣) ينظر: الشافية لابن الحاجب: ٥٩، وشرح الشافية: للرضي ٣٦٢/٢، والمساعد ٣٤٥/٣ - ٣٤٦ .

(٤) عبدالله بن برِّي بن عبد الجبار بن برِّي، نحوي، ولغوي، صنَّف: حواشي على صحاح الجوهري، واللباب، (ت: ٥٨٢هـ) ٥٨٢هـ ينظر: طبقات الشافعية: للأسنوي ١/١٢٨-١٢٩، والوافي بالوفيات ١٧/٤٦-٤٧، وسير أعلام النبلاء ١٣٦-١٣٧/٢١ .

(٥) لسان العرب ٣٥/٦، مادة: (زرر).

(٦) إبراهيم بن محمد بن منذر ابن مُلْكُون، أستاذ نحوي جليل صنَّف: شرح الحماسة، والنكت على تبصرة الصيمري، وشرح الصيمري، وشرح جمل الزجاجي، (ت: ٥٨١هـ)، وقيل: (٥٨٤هـ). ينظر: بغية الوعاة ١/٤٣١، والأعلام ١/٦٢ .

(٧) تحفة المجد الصريح: ٢٥٦-٢٥٧ .

(٨) أحمد بن يوسف بن علي الفهري اللَّبْلِي، نحوي، ولغوي وفقيه، ومؤرخ، صنَّف: تحفة المجد الصريح في شرح كتاب الفصيح، (ت: ٦٩١هـ). ينظر: بغية الوعاة ١/٤٠٢-٤٠٣، ومعجم المؤلفين ١/٣٢٩-٣٣٠ .

حكى سيبويه أن بعض العرب يفتح ويكسر ويضم، مع اتصال الضمير بالفعل، فصح ما قاله ثعلب، وبطل ما اعترض به الأستاذ أبو إسحاق»<sup>(١)</sup>.

والحق أن الفتح مسموع في المضموم الفاء، ومحكي عن الكوفيين<sup>(٢)</sup>، وله وجه من القياس كما قال الرضي: «لأن مجيء الواو الساكنة بعد الفتحة غير قليل، كقول، وطول»<sup>(٣)</sup>.

قال الصبان عن تغليط ثعلب رواية الفتح: «لاوجه لتغليطه بعد حكاية الكوفيين له، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ»<sup>(٤)</sup>، وقد يكون الفتح في المسند إلى ضمير الغائب استمراراً للفتح في الجرد منه، تركه قوم على ما كان عليه قبل لحاق الهاء<sup>(٥)</sup>.

والكسر - أيضاً - مسموع، وأثبتته ثعلب كما ذكر سابقاً، وهو لغة لناس من بني عقيل سمعه الأخفش<sup>(٦)</sup>، ومن مسموعهم فيه قول الشاعر:

قال أبو ليلى لخبلى مُدَّه حتى إذا مددته فشدّه

إنَّ أبا ليلى نسيخ وحده<sup>(٧)</sup>

وذكر بعض المحدثين كابن حجر<sup>(٨)</sup>، والعيبي<sup>(٩)</sup>، الروايات الثلاث مع رواية فك الإدغام:

(لم نردده) بضم الأولى وسكون الثانية، وهي لغة أهل الحجاز.

ونقل النووي عن القاضي عياض: أنه قرأ بخط بعض الشيوخ بضم الدال، وذكر النووي فيها اللغات الثلاث، وأن أفصحها الضم<sup>(١٠)</sup>.

(١) تحفة المجد الصريح: ٢٥٧ .

(٢) ينظر: الارتشاف ٧٢٥/٢ .

(٣) شرح الشافية للرضي ٢٤٦/٢ .

(٤) حاشية الصبان ٤٥٣/٤ .

(٥) ينظر: الارتشاف ٧٢٥/٢ .

(٦) ينظر: شرح الشافية لليزدي ٢٥٥/١، وشرح الأشموني ٥٩٧/٤ .

(٧) سبق تخريجه، ص: ٩١ .

(٨) ينظر: فتح الباري ٤١/٤ .

(٩) ينظر: عمدة القارئ ٢٦١/١٠ .

(١٠) ينظر: المنهاج ٣٤٢/٨ - ٣٤٣ .

والذي يظهر لي من خلال ما سبق أنّ الروائتين ثابتتان؛ فرواية الضم تتفق والمشهور من كلام النحاة، ويؤيدها القياس، وقد قال بذلك سيبويه، وأبو علي، وتبعه من المحدثين القاضي عياض، والقرطبي<sup>(١)</sup>، والنووي. ورواية الفتح ورادة عن العرب، كما قيل سابقاً ولها وجه من القياس أيضاً، وإن خالفت المشهور عند حذاق النحويين، ووجهها كما ذكر ابن الملتن: مقابلة التثقيل بعدوثة الفتحة<sup>(٢)</sup>، والله أعلم.

(١) ينظر: المفهم ٢٧٧/٣-٢٧٨.

(٢) ينظر: الإعلام ٤١٥/٦ .

## الفصل الرابع: المسائل الصرفية

- المبحث الأول : الأسماء .

- المبحث الثاني : الأفعال .

- المبحث الثالث : المشترك بين الأسماء والأفعال .

### الفصل الرابع: المسائل الصرفية:

مدخل: التصريف هو: علم بأصول تُعرف بها أحوال أبنية الكلم التي ليست بإعراب ولا بناء.<sup>(١)</sup>

ويعالج الظواهر الصرفية التي تتعلق بالأسماء مثل: النسب والتصغير، والممدود والمقصور، والجمع والتثنية، والمذكر والمؤنث، والمشتقات، وأبنية الأسماء.

ويعالج كذلك الظواهر الخاصة بالأفعال من حيث الأصول والزوائد، وأبنيتها ومعانيها.

ويعالج كذلك الظواهر المشتركة بين الأسماء والأفعال مثل: الإمالة، وتخفيف الهمزة، والوقف، والتقاء الساكنين والإدغام، والقلب والإعلال، وإبدال الحروف، والتضعيف، وهمزات القطع والوصل.

ويتناول هذا الفصل بعضاً من هذه الظواهر التي ناقشها ابن الملقن، وقد قُسم إلى ثلاثة مباحث المبحث الأول: في الأسماء، والثاني: في الأفعال والثالث: في المشترك بين الأسماء والأفعال.

(١) ينظر: المناهج الكافية في شرح الشافية: لذكريا الأنصاري: ٣٦ .

## المبحث الأول : الأسماء.

### المسألة الأولى : الكلام في لفظ "نجي" :

عرض ابن الملقن لاستخدام لفظ "النجوى" في قوله ﷺ: (فإني أناحي من لا تناجي)<sup>(١)</sup>. فقال: « قوله - عليه الصلاة والسلام - : إني أناحي من لا تناجي. أي: أسارر من لأتسارر، وانتجى القوم وتناجوا: تسارروا وانتجيتهم إذا خصصته بمناجاتك. والاسم النجوى والنجي، على "فعليل" الذي تساره، والجمع: الأنجية .

قال الأخفش: وقد يكون "النجي" جماعة، مثل الصديق، قال تعالى: ﴿خَلَصُوا نَجِيًّا﴾<sup>(٢)</sup> وقال الفراء: وقد تكون النجي والنجوى اسماً ومصدرًا<sup>(٣)</sup>.

ذكر العلماء استعمال لفظ (النَّجْوَى) وضعاً ودلالة، وقد ألمح ابن الملقن إلى شيء من ذلك. فالنَّجْوَى والنَّجِيُّ: السِّرُّ، والنَّجْوُ: السِّرُّ بين اثنين، يُقال: نَجَّوْتُهُ نَجْوًا، ونجوى أي: ساررته، وكذلك نَجَّيْتُهُ<sup>(٤)</sup>.

وذكر الزجاج: أنَّ النجوى في الكلام: ما تنفرد به الجماعة، أو الاثنان سرًّا كان، أو ظاهرًا<sup>(٥)</sup>، واعترضه القرطبي: بأنَّ فيه بعدًا<sup>(٦)</sup>.

وذكر الزمخشري: أنَّ النَّجِيَّ على معنيين: بمعنى المناجي كالعشير، والسمير بمعنى المعاشر

(١) البخاري، كتاب الأذان، باب: ماجاء في الثوم النييء والبصل والكراث، رقم: (٨٥٥)، ومسلم كتاب الأشربة، باب: إباحة أكل الثوم، وأنه ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه، رقم: ١٧١ - (٢٠٥٣).

(٢) يوسف: ٨٠.

(٣) الإعلام ٤١٥/٣ .

(٤) ينظر: لسان العرب ٦٤/١٤، مادة: (نجا)، وتاج العروس ٣٠/٤٠ .

(٥) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٦١/٢ .

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٢٥/٧ .

والمسامر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَقَرَّبْتَهُ نَجِيًّا﴾<sup>(١)</sup>، وبمعنى المصدر الذي هو التناجي.

كما قيل النجوى بمعناه، ومنه قيل: قوم نجى، كما قيل: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾<sup>(٢)</sup>.

تنزيلاً للمصدر منزلة الأوصاف، ويجوز أن يقال: هم نجى، كما قيل: هم صديق؛ لأنه بزنة المصادر، والجمع أنجية<sup>(٣)</sup>، وعليه أبو حيان<sup>(٤)</sup>، وتبعه السمين الحلبي<sup>(٥)</sup>.

وذكر أبو البقاء: أن النجوى مصدر بمعنى التناجي أو الانتحاء<sup>(٦)</sup>، وقال أبو علي عن "فعلى" الذي لحقته ألف التأنيث: «وأما الاسم الذي هو مصدر من هذا الباب فنحو:

الدَّعْوَى، والنَّجْوَى... وفي التنزيل: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾<sup>(٧)</sup>، فإفرادها حيث يراد بها الجمع يُقوي

يُقوي أنها مصدر، وقال تعالى: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُمْ رَايِعُهُمْ وَلَا

خَمْسَةٍ﴾<sup>(٨)</sup>، وقد جمعوا، فقالوا: أنجية. قال:

تُرِيحُ نَقَادَهَا جُشْمُ بَنُ بَكْرٍ وَمَا نَطَقُوا بِأَنْجِيَةِ الْخُصُومِ<sup>(٩)</sup>»<sup>(١٠)</sup>.

ووافقه الجرجاني<sup>(١١)</sup>، ورَدَّ على أبي علي عن "أنجية":

(إنه جمع "نجوى"، وهو مصدر جمع، لما اختلفت أنواعه). بأنه لا يجوز أن تكون "أنجية"

جمع "نجوى"، كما قال؛ لأنَّ "فعلى" لا تجمع على "أفعله"، وإنما "أنجية" في البيت جمع

(١) مريم: ٥٢.

(٢) الإسراء: ٤٧.

(٣) ينظر: الكشاف ٧٢٢/٢ - ٧٢٣.

(٤) ينظر: البحر المحيط ٣٣٠/٥.

(٥) ينظر: الدر المصون ٥٣٨/٦.

(٦) ينظر: التبيان ١٢١٣/٢.

(٧) الإسراء: ٤٧.

(٨) المجادلة: ٧.

(٩) البيت من البحر الوافر، لجرير، وهو في المخصص ٨٨/١٦، وإيضاح شواهد الإيضاح للقيسي ٥٤٢/١، ولسان

العرب ٦٤/١٤، مادة: (نجا)، وتاج العروس ٣١/٤٠ (نحو)

(١٠) ينظر: التكملة: ٣٢٧.

(١١) ينظر: المقتصد في شرح التكملة للجرجاني ٦١٥/١.

"نجي"، ونجى: مصدر جاء على "فعليل"، بمنزلة الصهيل والنهيق<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: إنَّه قد يكون النَّجَى والنَّجوى اسماً ومصدراً، قاله الفراء<sup>(٢)</sup>، والبغوي<sup>(٣)</sup>.  
 وقيل: إنَّه: مصدر اسم معنى، وممن قال به الزمخشري، وابن يعيش، وذلك في الأبنية التي  
 تلحقها الألف المقصورة "فَعْلَى"، وهي من المشترك، أي: البناء الذي يشترك فيه المذكور  
 والمؤنث، وذكر منها النَّجوى.  
 قال ابن يعيش: « ومن ذلك النجوى، بمعنى: المناجاة، وهي: المسارة. ومنه قوله تعالى:  
 ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾<sup>(٤)</sup>؛ ولذلك وحد، وهم جماعة، لكونه مصدراً؛ جعلوا نفس النجوى  
 مبالغة، كما يُقال: رجل عدل، وقوم رضى<sup>(٥)</sup>. وعليه البغوي<sup>(٦)</sup>، وابن عطية<sup>(٧)</sup>،  
 والقرطبي<sup>(٨)</sup>.  
 وذكر الزجاج: أنَّه لفظ واحد في معنى الجمع، فيجوز قوم نجى، وقوم نجوى، وقوم أنجية<sup>(٩)</sup>.  
<sup>(٩)</sup>. وقيل: إنَّه مصدر من قول القائل: بَجَوْتُ فلانا أَبْجُوهُ بَجِيًّا، جُعل صفة، ونعتاً، والدليل،  
 والدليل، قوله تعالى: ﴿وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا﴾<sup>(١٠)</sup>، فوصف به الواحد، وقال تعالى في هذا الموضع:  
 الموضع:

(١) ينظر: إيضاح شواهد الإيضاح للقيسي ٥٤٢/١ - ٥٤٣.

(٢) ينظر: لسان العرب: ٦٤/١٤، مادة: (نجا)، وتاج العروس ٣٠/٤٠.

(٣) ينظر: تفسير البغوي ٢٦٥/٤.

(٤) الإسراء: ٤٧.

(٥) ينظر: شرح المفصل ١٠٨/٥.

(٦) ينظر: تفسير البغوي ٢٦٥/٤.

(٧) ينظر: المحرر الوجيز ١١٢/٢، ٢٧٦/٥.

(٨) ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٤٢١/١١.

(٩) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ٢٦/٣.

(١٠) مريم: ٥٢.

﴿ خَاصُوا نَجِيًّا ﴾<sup>(١)</sup> فوصف به الجماعة، وجمع النَّجِيّ أُنْجِيَّةً، كما قال الشاعر:  
 وَشَهِدْتُ أَنْجِيَّةَ الْإِفَاقَةِ عَالِيًّا      كَغَيْبِي وَأَرْدَافِ الْمُلُوكِ شُهُودًا<sup>(٢)</sup>  
 وتكون "النَّجْوَى" أيضاً مصدرًا، كما قال الله: ﴿ خَاصُوا نَجِيًّا ﴾<sup>(٣)</sup>.

﴿ إِنَّمَا النَّجْوَى مِنَ الشَّيْطَانِ ﴾<sup>(٤)</sup> تقول منه: نَجَّوْتُ أَنْجُو نَجْوَى، فهي في هذا الموضع:  
 الْمُنَاجَاةُ نَفْسَهَا، ومنه قول الشاعر:

بُنَيِّ بَدَا خِيبٌ نَجْوَى الرَّجَالِ      فَكُنْ عِنْدَ سِرِّكَ خَبَّ النَّجِيِّ<sup>(٥)</sup>

فَالنَّجْوَى وَالنَّجِيّ فِي هَذَا الْبَيْتِ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ الْمُنَاجَاةُ، وَقَدْ جُمِعَ بَيْنَ اللَّغَتَيْنِ<sup>(٦)</sup>.  
 وَنُقِلَ عَنِ النَّحَّاسِ أَنَّ قَوْلَهُ: "النَّجِيّ": وَاحِدٌ يُؤَدِّي عَنِ الْجَمْعِ، وَجَمْعُهُ: "أُنْجِيَّةٌ"، وَيَكُونُ النَّجِيّ  
 أَيْضًا: بِمَعْنَى النَّاجِيّ، كَمَا يَقَالُ: جَلِيسٌ: بِمَعْنَى الْجَالِسِ<sup>(٧)</sup>.

وَقِيلَ: إِنَّ النَّجِيّ؛ جَمَاعَةُ الْقَوْمِ الْمُتَنَجِّجِينَ، يُسَمَّى بِهِ الْوَاحِدُ وَالْجَمَاعَةُ، كَمَا يَقَالُ: رَجُلٌ عَدْلٌ،  
 وَرِجَالٌ عَدْلٌ، وَقَوْمٌ زُورٌ وَفَطْرٌ، وَقَدْ يَقَالُ لِلْجَمَاعَةِ مِنَ الرِّجَالِ: نَجْوَى، كَمَا قَالَ تَعَالَى:

﴿ وَإِذْ هُمْ نَجْوَى ﴾<sup>(٨)</sup>، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةً ﴾<sup>(٩)</sup>، وَهَمَّ الْقَوْمُ الَّذِينَ  
 يَتَنَاجَوْنَ<sup>(١٠)</sup>. وَنُقِلَ عَنِ الْأَخْفَشِ: أَنَّهُ قَدْ يَكُونُ النَّجِيّ: جَمَاعَةً، مِثْلَ الصَّدِيقِ<sup>(١١)</sup>.

(١) يوسف: ٨٠.

(٢) البيت من البحر الكامل: للبيد، وهو في تفسير الطبري ٢٨١/١٣، والمحرر الوجيز ٢٦٩/٣، والبحر المحيظ ٣٣١/٥ والدر المصون ٥٣٩/٦.

(٣) يوسف: ٨٠.

(٤) المجادلة: ١٠.

(٥) البيت من البحر المتقارب: للصّلتان العبدى، وهو في تفسير الطبري ٢٨٢/١٣، وشرح ديوان الحماسة: للأصفهاني: ٨٥٠، وتفسير الثعلبي ٢٤٥/٥، والخزانة ١٨٣/٢.

(٦) ينظر: تفسير الطبري ٢٨١/١٣ - ٢٨٢.

(٧) ينظر: إيضاح شواهد الإيضاح للقيسي ٥٤٢/١ - ٥٤٣.

(٨) الإسراء: ٤٧.

(٩) المجادلة: ٧.

وقال بعضهم: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَى﴾ فجعلهم هم النَّجْوَى، وإِنَّمَا النَّجْوَى فِعْلُهُمْ كَمَا تَقُولُ: قومِ رِضَا، وإِنَّمَا رِضَا فِعْلُهُمْ<sup>(٣)</sup>، وعزى لأهل البصرى<sup>(٤)</sup>.  
والذي يظهر من خلال الأقوال السابقة أَنَّ "النَّجْوَى" أصلها مصدر، وهو الراجح؛ لأنَّ عليه جمع كبير من العلماء، وبقية الأقوال لم ينفوا كونه مصدرًا، وجوّزوا فيه الاسمية والجمع، والله أعلم.

### المسألة الثانية: اشتقاق لفظ "الخليل":

عرض ابن الملقن لأصل "الخليل" في روايته لحديث الوضوء عن أبي هريرة رضي الله عنه الذي قال فيه: سمعت خليلي صلى الله عليه وسلم يقول: ( تَبْلُغُ الْحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ )<sup>(٥)</sup>.  
وفصل ابن الملقن في لفظ "الخليل" في نص يطول ذكره هنا، وتناوله من جوانب عدة:

- من حيث الاشتقاق والمعنى.
- وأيهما أرفع درجة "الحُلَّة" أم المحبة؟
- وهل يجوز قول: سمعت خليلي رسول صلى الله عليه وسلم؟<sup>(٦)</sup>.

أولاً: من حيث المعنى والاشتقاق، وفيه أقوال مختلفة ذكر معظمها ابن الملقن: فقيل: أَنَّهُ مِنْ "الْحُلَّةِ"، بالضم، وهي كل نبت حلوا، والعرب تسمي الأرض إذا لم يكن حَمْضٌ خُلَّةً، وتقول العرب: الحُلَّةُ خُبْزُ الْإِبِلِ وَالْحَمْضُ لَحْمُهَا، أو فَاكْهَتَهَا<sup>(٧)</sup>.  
وقيل: "الْحُلَّةُ"، بالضم، الصداقة المختصة التي ليس فيها خلل تكون في عفاف الحب

(١) ينظر: تفسير الطبري ٢٨١/١٣ .

(٢) ينظر: لسان العرب ١٤ / ٦٤، مادة: (نجأ).

(٣) ينظر: تفسير الطبري ٦١١/١٤، ولسان العرب ١٤ / ٦٤، مادة: (نجأ).

(٤) ينظر تفسير الطبري ٦١١ / ١٤ .

(٥) رواه مسلم، كتاب الطهارة، باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء، رقم: ( ٢٥٠ ).

(٦) الإعلام ١ / ٤١٥ - ٤١٧ .

(٧) ينظر: لسان العرب ٤ / ١٩٨ - ١٩٩، مادة: (خلل)، وتاج العروس ٢٨ / ٤٢٣، والصحاح ٤ / ١٦٨٧ .

ودعّارته، وجمعها خِلال<sup>(١)</sup>. وقيل أنّ "الخُلَّة": الصديق، الذكر والأنثى، والواحد والجمع؛ لأنّه في الأصل مصدر قولك: خَلَيْل بين الخُلَّة والخُلوة<sup>(٢)</sup>. ومنه قول الشاعر:

أَلَا أَبْلَغَا خُلَّتِي جَابِرًا      بِأَنَّ خَلِيلَكَ لَمْ يُقْتَلِ<sup>(٣)</sup>.  
فهي من المحبة التي تخللت القلب حتى صارت خِلاله، أي: باطنه.

و"الخليل" هو: الصديق، "فعليل" بمعنى "مُفَاعِل"، وقد يكون بمعنى "مفعول"، وإنما قال ذلك؛ لأنّ خُلَّتْه كانت مقصورة على حب الله تعالى، فليس فيها لغيره متسع ولا شركة من محاب الدنيا والآخرة، وهذه يَخُصُّ بها الله سبحانه وتعالى من عباده من يشاء، مثل سيد المرسلين ﷺ<sup>(٤)</sup>.

وقيل: من "الخُلَّة"، بالفتح، وهي الحاجة والفقر، وخَلَّ الرَّجُلُ: افتقر وذهب ماله، وبه خَلَّةٌ شديدة، أي: خَصَّاصَةٌ، وحُكِي عن العرب: اللهم اسُدُّ خَلَّتْه، ويقال في الدعاء للميت: اللهم اسُدُّ خَلَّتْه، أي: اللُمة التي ترك، وأصله من التخلل بين الشيئين، قال الشاعر:

وَإِنْ أَتَاهُ خَلِيلٌ يَوْمَ مَسْغَبَةٍ      يَقُولُ لَا غَائِبُ مَالِي وَلَا حَرِمٌ<sup>(٥)</sup>.  
يعني بـ"الخليل": المحتاج الفقير، الْمُخْتَلِّ الحال<sup>(٦)</sup>.

وإذا كانت بهذا المعنى أراد: إِيَّيَّ أَبْرَأُ من الاعتماد والافتقار إلى أحد غير الله تعالى، وفي رواية: (أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍّ مِنْ خَلَّتْه)<sup>(٧)</sup> بفتح الخاء وكسرهما، وهما بمعنى: الخُلَّة والخَلِيل<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: لسان العرب ٢٠٢/٤، مادة: (خلل)، وتاج العروس ٤٢٨/٢٨ .

(٢) ينظر: شرح ديوان المتنبي: للعكبري ٢٤٣/٣، ولسان العرب ٢٠٢/٤، مادة: (خلل)، وتاج العروس ٤٢٩/٢٨ والصحاح ١٦٨٧/٤ .

(٣) البيت من البحر المتقارب: لأوفى بن مطر المازني، وهو في شرح ديوان المتنبي للعكبري ٢٤٣/٣، والمذكر والمؤنث: والمؤنث: لأبي بكر الأنباري: ٤٧٤، وتاج العروس ٤٢٩/٢٨، والصحاح ١٦٨٧/٤ .

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير ٧٢/٢ .

(٥) البيت من البحر البسيط: لزهير، وهو في شرح ديوان المتنبي للعكبري ٢٢/٤، والتفسير البسيط ١١٤/٧، وخزانة الأدب ٤٨/٩، وفي الخزانة(مسألة) بدل (مسغبة).

(٦) ينظر: الصحاح ١٦٨٧/٤، ولسان العرب ٢٠١/٤، مادة: (خلل)، وتاج العروس ٤٢٧/٢٨ .

(٧) البخاري، كتاب الصلاة، باب: الخوخة والممر في المسجد، رقم: (٤٦٦، ٤٦٧)، وكتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ،

والخَلِيل<sup>(١)</sup>.

وقيل: "الخَلَّة" الخصلة تكون في الرجل، ويقال: في فلان خَلَّة حسنة، فكأنه ذهب بالخَلَّة إلى الخصلة الحسنة خاصة<sup>(٢)</sup>.

وقيل: "الخَلُّ" الطريق النافذ بين الرمال المتراكمة، سمي خَلًّا؛ لأنه يتخلل، أي: ينفذ، أو الطريق في الرمل أيًّا كان<sup>(٣)</sup>. وذكر الزمخشري: أن الخليل المخال، وهو الذي يخالك، أي: يوافقك في خالك، أو يسايرك في طريقك من الخَلِّ وهو: الطريق في الرَّمَل<sup>(٤)</sup>، وتبعه العيني<sup>(٥)</sup>. و"الخِلُّ": الود والصديق. وقيل: كريم الخِلِّ والخِلَّة، أي: كريم المصادقة والمودة والإحياء<sup>(٦)</sup>. وقيل: إِنَّ مَصْدَر "خِلَال"؛ خاللت، قال تعالى: ﴿مَنْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَا بَيْعَ

فِيهِ وَلَا خِلَالٌ﴾<sup>(٧)</sup>، وهو جمع خِلَّة، كخِلَّة وجِلال. والخِل هو: الصديق .

ثانياً: اختلف في أيهما أرفع درجة الخِلَّة أو المحبة ؟

فذهب الجمهور كما ذكر العيني<sup>(٨)</sup>، إلى أَنَّ الخلة أرفع من المحبة.

فقد ثبتت خلة نبيِّنا ﷺ في قوله: (وَلَكِنْ إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلِ اللَّهِ)<sup>(٩)</sup>، ونفى أن يكون له

ﷺ، باب: قول النبي ﷺ (لو كنت متخذًا خليلًا)، رقم: (٣٦٥٤، ٣٦٥٦، ٣٦٥٧، ٣٦٥٨)، وكتاب مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، رقم: (٣٩٠٤)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: النهي عن بناء المسجد على القبور، واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، رقم: ٢٣-٥٣٢). وكتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه رقم: ٦- (٢٣٨٣).

(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير ٧٢/٢ .

(٢) ينظر: الصحاح ١٦٨٧/٤، ولسان العرب ٢٠١/٤، مادة: (خلل)، وتاج العروس ٤٢٨/٢٨ .

(٣) ينظر: لسان العرب ٢٠٠/٤ .

(٤) ينظر: الكشاف ٣٤١/١ .

(٥) ينظر: عمدة القارئ ٣٦٣/٤ .

(٦) ينظر: الصحاح ١٦٨٧/٤، ولسان العرب ٢٠٢/٤، مادة: (خلل)، وتاج العروس ٤٢٩/٢٨ .

(٧) إبراهيم: ٣١ .

(٨) ينظر: عمدة القارئ ٣٦٤/٤ .

خليل غيره، وأثبت محبته لخديجة، وعائشة، وأبيها، وأسامة، وأبيه، وفاطمة وابنيها وغيرهم<sup>(٢)</sup>.  
والله تعالى يحب أنبياءه ورسله كلهم، ولم يخص بالخلقة إلا إبراهيم، ومحمد - عليهما الصلاة والسلام - فهذا يدل على أن مقام الخلقة أفضل من مقام المحبة، وعلى هذا الرأي ابن رجب<sup>(٣)</sup>، والقسطلاني<sup>(٤)</sup>، وابن الملتن<sup>(٥)</sup>.  
وذهب بعضهم إلى أن المحبة أرفع، وعُزي ذلك إلى ابن فورك<sup>(٦)</sup>.  
وحجتهم: أنه جاء في رواية (ألا وأنا حبيب الله)<sup>(٧)</sup>، فهي أرفع لأنها صفة نبينا<sup>(٨)</sup>، وعزا هذا الرأي لأكثرهم زكريا الأنصاري<sup>(٩)</sup>.  
وذكر العيني في تعريف محبة الخالق لعبده فقال: « وقصواها كشف الحجاب عن قلبه حتى يراه بقلبه، وينظر إليه ببصيرته، فيكون كما قال في الحديث: (فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَلِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ)<sup>(١٠)</sup>».

- 
- (١) أخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه رقم: ٦ - (٢٣٨٣)،  
والترمذي، مناقب أبي بكر رضي الله عنه رقم: (٣٦٥٦).  
(٢) ينظر: إكمال المعلم ٣٨٥/٧، والمنهاج: للنووي ١٤٧/١٥.  
(٣) ينظر: فتح الباري: لابن رجب ٣٨١/٣.  
(٤) ينظر: إرشاد الساري: للقسطلاني ٨٦/٦.  
(٥) ينظر: المعين على تفهم الأربعين: لابن الملتن ٤٦/١.  
(٦) ينظر: عمد القارئ ٣٦٤/٤. وابن فورك هو: محمد بن الحسن بن فورك، الأستاذ: أبو بكر الأصبهاني، الأديب النحوي، الواعظ، بلغت مصنفاته في أصول الفقه والدين، ومعاني القرآن قريبا من مائة مصنف، (ت: ٤٤٠٦ هـ).  
ينظر: وفيات الأعيان ٢٧٢/٤، وسير أعلام النبلاء ٢١٤/١٧، ٢١٥، وشذرات الذهب ٤٢/٥ - ٤٣.  
(٧) الدرامي في السنن (٢٦/١) باب: ما أعطي النبي ﷺ من الفضل، والترمذي في السنن ٥٨٧/٥ - ٥٨٨، كتاب المناقب (٥٠) باب: فضل النبي ﷺ: (٣٦١٦)، وقال: (هذا حديث غريب).  
(٨) ينظر: إكمال المعلم ٣٨٥/٧، والمنهاج للنووي ١٤٧/١٥.  
(٩) ينظر: تحفة الباري ١٨٩/٤.  
(١٠) البخاري، كتاب الرقاق، باب: التواضع، رقم: (٦٥٠٢)، وابن جبان في صحيحه ٥٨/٢، حديث رقم: (٣٤٧)، والبيهقي ٢١٩/١٠، رقم: (٢٠٧٦٩).

ولا ينبغي أن يفهم من هذا سوى التجرد لله تعالى، والانقطاع إليه، والإعراض عن غيره، وصفاء القلب، وإخلاص الحركات له»<sup>(١)</sup>، وظاهر كلامه يدل على أنه مع من قال بأنَّ المحبة أرفع من الخلة.

وذهب بعضهم إلى أنَّهما بمعنى واحد فهما متساويان، وأنَّ الحبيب لا يكون إلا خليلاً، والخليل لا يكون إلا حبيباً، ولكنَّه خصَّ إبراهيم بالخلة، ومحمد بالمحبة عليهما السلام<sup>(٢)</sup>.

ثالثاً: اختلف في نسبة "الخلة" للرسول ﷺ من قبل أبي هريرة، وبعض الصحابة، فهل يجوز أن يقول: خليلي بعد نهي الرسول ﷺ عن اتخاذ خليل؟

فغزى إلى التوريشي<sup>(٣)</sup> أنَّ أبا هريرة قد سبق منه هذا القول في عدة أحاديث، وكأنَّه قول لم يصدر عن رؤية، بل كان الباعث عليه ما عرف من قلبه من صدق المحبة، ولو تدبر القول لم يلتبس عليه كون ذلك زائغاً عن نهج الأدب، وقد قال: (لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَأَتَّخِذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا)<sup>(٤)</sup>، وقال ﷺ: (إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ مِنْ خُلَّتِيهِ)<sup>(٥)</sup> فليس لأحد أن يدعي خلته مع براءته عن خلة كل خليل<sup>(٦)</sup>.

وردَّه الطيبي: بأنَّ أبا هريرة نسب "الخلة" إلى جانبه لا إلى رسول الله ﷺ؛ لأنَّ المحب من فرط المحبة، وصدق الوداد قد يرفع الاحتشام من البين، لا سيما إذا امتد زمان المفارقة؛ ولأنَّه منذ أسلم ما فارق رسول ﷺ من شدة احتياجه وفاقته<sup>(٧)</sup>.

وذكر ابن قتيبة: أنَّ أبا هريرة ذهب إلى "الخلة" التي جعلها الله تعالى بين المؤمنين والولاية

(١) عمدة القارئ ١٦/٢٦٦ .

(٢) ينظر: إكمال المعلم ٧/٣٨٥، والمنهاج للنووي ١٥/١٤٧، وعمدة القارئ ٤/٣٦٤ .

(٣) فضل الله بن حسن التوريشي، محدث من أهل شيراز، شرح مصابيح البغوي، والمعتمد في المعتقد، (ت: ٦٦١هـ).

ينظر: طبقات الشافعية الكبرى: للسبكي ٨/٣٤٩، وطبقات الشافعية: لابن شهبة ٢/٤٢، والأعلام ٥/١٥٢ .

(٤) سبق تخرجه، ص: ٢٧٠ .

(٥) سبق تخرجه، ص: ٢٧٠ .

(٦) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح ١١/٣٤٣٤، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ٨/٣٤٢٤ .

(٧) ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح ١١/٣٤٣٤ .

فإنَّ رسول الله ﷺ - من هذه الجهة - خليل كل مؤمن، وولي كل مسلم<sup>(١)</sup>. وقال النووي: «أما قول أبي هريرة وغيره من الصحابة رضي الله عنهم سمعت خليلي ﷺ فلا يخالف هذا؛ لأنَّ الصحابي يحسن في حقه الانقطاع إلى النبي ﷺ»<sup>(٢)</sup>.

وأضاف العيني: أنَّ الانقطاع إلى النبي ﷺ هو انقطاع إلى الله تعالى وفي حكم ذلك<sup>(٣)</sup>. وعُزي للدَّؤدِي: أنه لا ينافي هذا قول أبي هريرة، وأبي ذرٍّ وغيرهما أخبرني خليلي ﷺ؛ لأنَّ ذلك جائز لهم، ولا يجوز للواحد منهم أن يقول: أنا خليل النبي ﷺ، ولهذا يقال إبراهيم خليل الله، ولا يقال الله خليل إبراهيم<sup>(٤)</sup>. والذي يظهر لي من خلال ما سبق:

- أنَّ المعنى الأقرب للخليل في الحديث هو: المحب الذي ليس في محبته خلل، والمحبة التي تخللت في القلب فصارت خلالاه .

- أنَّ الخلَّة أرفع درجة من المحبة على أكثر أقوال العلماء

- أنه يجوز للصحابي أن ينسب خلته للرسول ﷺ . والله أعلم.

### المسألة الثالثة: اشتقاق لفظ "أوسق":

تناول ابن الملقن لفظة: "أوسق" في حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لَيْسَ فِي مَا دُونَ خَمْسِ دَوْدٍ صَدَقَةٌ، وَلَيْسَ فِي مَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ، وَلَا فِي مَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ)<sup>(٥)</sup>.

اختلف العلماء في معنى واشتقاق: "وسق" على أقوال ذكر معظمها ابن الملقن في نص يطول نقله هنا<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: تأويل مختلف الحديث: لابن قتيبة ٩٣/١ .

(٢) المنهاج: للنووي ١٤٧/١٥ .

(٣) ينظر: عمدة القارئ ٣٦٤/٤ .

(٤) ينظر: فتح الباري: لابن رجب ١٣/٧، وعمدة القارئ ٢٦٥/١٦ .

(٥) البخاري، كتاب الزكاة، باب: ما أدى زكاته، فليس بكنز، رقم: (١٤٠٥)، وباب: زكاة الورق، رقم: (١٤٤٧)،

وباب: ليس فيما دون خمس دود صدقة، رقم: (١٤٥٩، ١٤٨٤)، ومسلم كتاب الزكاة، رقم: ١ - (٩٧٩) .

(٦) الإعلام ٤٥/٥ - ٤٧ .

ف قيل: إِنَّ "الأَوْسُقَ": جَمْعُ "وَسُقٍ" وفيه لغتان: "الْوَسُقُ والْوِسُقُ"، بالفتح والكسر، وأصله في اللغة: الحَمْلُ<sup>(١)</sup>، ويجوز كسرهما، ويكون جمعها حينئذ: أَوْسَاقُ كـ "حَمَلٌ وأَحْمَالٌ"<sup>(٢)</sup>، وهو وأَحْمَالٌ"<sup>(٢)</sup>، وهو مكيلة معلومة.

وقيل: حمل بعير، والجمع: "وُسُوقٌ" مثل: فُلَسٌ وفُلُوسٌ، وهو ستون صاعاً بصاع النبي ﷺ على اختلاف في مقدار الصَّاع، والمُدِّ عند أهل البلاد<sup>(٣)</sup>.

ويقال: "وَسَقْتُهُ أَسَقْتُهُ، وَسَقَاً"، ومنه طعام مَوْسُوقٌ، وهو المجموع في غرائر، أو وعاء ومنه: "الْوَسُقُ"، وهو الطعام المجتمع الكثير مما يكال أو يوزن، وهو ستون صاعاً<sup>(٤)</sup>.

والأصل في "الْوَسُقُ": الحَمْلُ؛ وكل شيء وَسَقْتُهُ، فقد حملته.

وقيل: إِنَّ "الْوَسُقُ": حَمَلُ البعير وحَمَلَتْ وَسَقَاً، أي: وقرأ<sup>(٥)</sup>. قال الشاعر:

أَيْنَ الشُّظَاظَانِ وَأَيْنَ المَرْبِيعَةِ وَأَيْنَ وَسُقِ النَّاقَةِ الجَانْفَعَةِ<sup>(٦)</sup>

وقيل: "الْوَسُقُ": العِدْلُ، وقيل: العِدْلَانُ، وقيل: هو الحَمْلُ عامة، والجمع: "أَوْسُقٌ ووُسُوقٌ"، قال الشاعر:

مَا حَمَلَ البُخْتِيُّ عَامَ غِيَارِهِ عَلَيْهِ الوُسُوقُ بُرْهًا وشَعِيرُهَا<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: شرح مسلم على النووي ٥٣/٧ .

(٢) ينظر: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك ١٣٩/٢، وتاج العروس ٤٧٢/٢٦

(٣) ينظر: لسان العرب ٢٩٩/١٥، مادة: (وسق)، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٦٦٠/٢، والنهاية في غريب غريب الحديث والأثر: لابن الأثير ١٨٥/٥ .

(٤) ينظر تفسير الطبري ٢٤٥/٢٤ .

(٥) ينظر: تحفة الأبرار: للبيضاوي ٤٦١/١، ولسان العرب ٢٩٩/١٥، مادة: (وسق)، والوقر كما نُقل عن الخليل: حمل حمل البغال والحمير .

(٦) من الرجز بلا نسبة وهو في: تهذيب اللغة ٣٦٨/٢، والمحكم والمحيط الأعظم ٤٣٥/٢، ولسان العرب ١٢٢/٧، ١٢٢، مادة: (شظظ)، وتاج العروس ٤٧١/٢٦. والشُّظَاظُ: خشبة عَقْفَاءَ محَدَّدة الطرف توضع في الجوالق أو بين الأوانين يشد بها الوعاء. ينظر: لسان العرب ١٢٢/٧، مادة: (شظظ)، والمَرْبِيعَةُ: حُشْبِيَّةٌ قصيرة يرفع بها العدل يأخذ رجلان بطرفيها فيحملان الحَمْلَ ويضعانه على ظهر البعير. ينظر: لسان العرب ١١٥/٥، مادة: (ربع)، والجَانْفَعُ من الإبل: الغليظ التام الشديد، والجَانْفَعَةُ هنا: قد تكون المسنة. ينظر: لسان العرب ٣٣٣/٢، مادة: (جلفع).

(٧) البيت من البحر الطويل: لأبي ذؤيب الهذلي، في ديوان الهذليين ١٥٤/١، وهو في المحكم والمحيط الأعظم: لابن سيده

وَوَسَّقَ البعير وَأَوْسَقَهُ: أَوْقَرَهُ، و"الْوَسَّقُ"، وُقِرَ النخلة، وأوسقت النخلة كثر حملها<sup>(١)</sup> .  
 ونقل عن شمر: أَنَّ أهل الغرب يسمون الوَسَّقَ: الوِقْرَ، وهي: "الأَوْساقُ، والوَسُوقُ"، وكل شيء حملته، فقد وسقته ومنه قولهم: لا أكلمك ما وَسَقَتْ عين ماء. أي: ما جمعت وحملت<sup>(٢)</sup> . و"الوَسُوقُ": ما دخل فيه الليل وضم، وقد وَسَقَ الليل وأتسَّق؛ وكل ما انضم فقد اتسق، والطريق يَأْتَسِقُ، وَيَتَسَّقُ، أي: ينظم، حكاة الكسائي<sup>(٣)</sup> .  
 وقيل: إِنَّ "الْوَسَّقَ"؛ مصدر وَسَقَ الشيء، أي: جمعه وحمله، وبابه وَعَدَّ، ومنه قوله تعالى:  
 ﴿وَاللَّيْلِ وَمَا وَسَقَ ﴿١٧﴾ وَالْقَمَرِ إِذَا اتَّسَقَ ﴿١٨﴾﴾، فإذا جَلَّ الليل الجبال، والأشجار، والبحار والأرض فاجتمعت له، فقد وَسَقَهَا<sup>(٥)</sup> .  
 ونقل عن الفراء: أَنَّ معنى "وما وَسَقَ"، أي: ما جمع وضم، واتساق القمر: امتلاؤه، واجتماعه، واستواؤه ليلة ثلاث عشرة، وأربع عشرة، إلى ست عشرة فيهن امتلاؤه واتساقه<sup>(٦)</sup> . ومن معنى الجمع والضم، حديث النجاشي: (وَأَسْتَوْسَقَ عَلَيْهِ أَمْرُ الْحَبَشَةِ)<sup>(٧)</sup> ، أي: اجتمعوا على طاعته، واستقر المُلْكُ فيه<sup>(٨)</sup>، وأَسْتَوْسَقَ لك الأمر: إذا أمكنك وانتظم<sup>(٩)</sup> .  
 ومنه قول الشاعر:

- 
- =
- سيده ٥٢٨/٦، ولسان العرب ٣٠٠/١٥، مادة: (وسق)، والمقاصد النحوية ٣٩٤/٣، والخزانة ٥٩/٩، وتاج العروس ٤٧١/٢٦ .
- (١) ينظر: جهرة اللغة: لابن دريد ٨٥٣/٢، ولسان العرب ٢٩٩/١٥ - ٣٠٠، مادة: (وسق)، وتاج العروس ٤٧٢ - ٤٧١/٢٦ .
- (٢) ينظر: لسان العرب ٣٠٠/١٥، مادة: (وسق)، وتاج العروس ٤٧٠/٢٦ .
- (٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٥٢٩/٦، ولسان العرب ٣٠٠/١٥، مادة: (وسق)، وتاج العروس ٤٧٣/٢٦ .
- (٤) الانشقاق: ١٧ - ١٨ .
- (٥) ينظر: الصحاح ١٥٦٦/٤، ومختار الصحاح: ٣٣٨/١، ولسان العرب ٣٠٠/١٥، مادة: (وسق) .
- (٦) ينظر: لسان العرب ٣٠٠/١٥، مادة: (وسق)، وتاج العروس ٤٦٩/٢٦ .
- (٧) أخرجه أحمد ٢٠١/١: (١٧٤٠)، و ٢٩٠/٥: (٢٢٨٦٥)، وابن خزيمة: (٢٢٦٠)، والطبراني في الكبير: (١٤٧٩) .
- (٨) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير ١٨٥/٥، وتاج العروس ٤٧٣/٢٦ .
- (٩) ينظر: لسان العرب ٣٠٠/١٥، مادة: (وسق)، وتهديب اللغة ٢٣٧/٩، وتاج العروس ٤٧٣/٢٦ .

فإِنِّي وَإِيَّاكُمْ وَشَوْقًا إِلَيْكُمْ كَقَابِضِ مَاءٍ لَمْ تَسْقَهُ أَنَامِلُهُ<sup>(١)</sup>

وقيل: إِنَّ "الْوَسْق"؛ الطرد، ومنه سميت الوَسِيقَةُ، وهي من الإبل كالرفقة من الناس، وسميت طريدة من الإبل وسيقة؛ لأنَّ طاردها إذا أراد طردها وسقَّها، أي: جمعها.  
وَأَسْقَتِ الْإِبِلَ وَأَسْتَوْسَقَتْ: اجتمعت، والعرب تقول: (فَلَانٌ يَسُوقُ الْوَسِيقَةَ، وَيُنْسَلُ الْوَدِيعَةَ، وَيَحْمِي الْحَقِيقَةَ)<sup>(٢)</sup>.

من خلال المعاني السابقة لـ"وَسَق" فمعناها في حديث المسألة: (دُونَ حَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ) كما هو ظاهر عند معظم العلماء أَنَّ "الْوَسْق" بفتح الواو على الرواية المشهورة: نوع من المكيال مقداره ستون صاعاً على صاع النبي ﷺ على اختلافهم في مقدار الصاع والمد وهو الظاهر عندي، والله أعلم.

#### المسألة الرابعة: اشتقاق لفظ: "رمضان":

تناول ابن الملقن اشتقاق لفظ: "رمضان" في افتتاحه لباب الصيام، فقال: «اختلف في اشتقاق رمضان، فقيل: إِنَّه كان يوافق زمن الحر والقيظ، مشتق من الرمضاء وهي الحجارة الحارة؛ لأنَّ الجاهلية كانت تلبس في كل ثلاث سنين شهر، فيجعلون المحرم صيفاً حتى لا تختلف شهورها في الحر والبرد، وذلك هو النسبي الذي حرم الله تعالى، وكذا ربيع في زمان الربيع، وجمادى في جمود الماء؛ فلما حُرِّمَ النسبي اختلفت الشهور في ذلك.

وقيل: لأنه يرمض الذنوب، أي: يحرقها، وفيه حديث مرفوع عن أنس، وقيل غير ذلك.  
وله عدة أسماء، وفي البزَّار: (سَيِّدُ الشُّهُورِ شَهْرُ رَمَضَانَ وَأَعْظَمُهَا حُرْمَةً دُو الْحِجَّةِ)<sup>(٣)</sup> «<sup>(٤)</sup>.

(١) البيت من البحر الطويل: لضابئ بن الحارث البُرْجُمي وهو في: الصحاح ٤/١٥٦٦، ولسان العرب ١٥/٣٠٠، مادة:

مادة: (وسق)، والخزانة ٩/٣٢٣، وتاج العروس ٢٦/٤٧٠.

(٢) ينظر: جمهرة اللغة ٢/٨٥٣، والصحاح ٤/١٥٦٦، والمحكم والمحيط الأعظم ٦/٥٢٩، ولسان العرب ١٥/٣٠٠،

١٥/٣٠٠، مادة: (وسق)، وتهذيب اللغة ٩/٢٣٥-٢٣٧، وتاج العروس ٢٦/٤٧٠.

(٣) ينظر: كشف الأستار عن زوائد البزَّار ١/٤٥٧، كتاب الصيام، باب: فضل شهر رمضان.

(٤) الإعلام ٥/١٥٣-١٥٤.

للعلماء في اشتقاق: لفظة: "رمضان" أقوال:

**القول الأول:** أنه مشتق من الرَّمَض والرَّمْضاء: وهي شدة الحرِّ.

والرَّمَض: حرُّ الحجارَة من شدة حرِّ الشمس.

والرَّمَضُ: مصدر قولك: رَمَضَ الرجل يَرْمِضُ رَمَضًا؛ إذا احترقت قدماه في شدة الحر، ومنه

حديث الرسول ﷺ: ( صلاة الأوابين إذا رَمَضَتْ الفصال) <sup>(١)</sup>، وهي صلاة الضحى في

وقت ارتفاع النهار <sup>(٢)</sup>.

ورمضان من أسماء الشهور معروف، قال الشاعر:

**جاريةٌ في رَمَضَانَ المَاضِي تُقَطِّعُ الحَدِيثَ بِالإِيْمَاضِ <sup>(٣)</sup>**

وعلى هذا المعنى قالوا: إنهم لما نقلوا أسماء الشهور عن اللغة القديمة سَمَّوها بالأزمنة التي هي

فيها؛ فوافق رمضان أيام رَمَضِ الحرِّ وشدته، فسمي به <sup>(٤)</sup>.

وجمعه: رَمَضَانَات، ورَمَاضِين، وأَرْمُضَةٌ، وأَرْمُضٌ، وأَرْمُضٌ شاذ <sup>(٥)</sup>.

ويسمى في اللغة القديمة "ناتق"، أي: زمن الحر، واعترض الزبيدي على هذا المعنى، وذكر

أنَّ "ناتق" اسم من أسماء رمضان، ووهم من قال: بأنَّه يعني شدة الحرِّ <sup>(٦)</sup>، قال الشاعر:

**وفي نَاتِقٍ أَجَلَتْ لَدَى حَوْمَةِ الوَغَى وَوَلَّتْ عَلَى الأَدْبَارِ فُرْسَانَ خَثَعَمَا <sup>(٧)</sup>**

(١) رواه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الأوابين حين ترمض الفصال، رقم: ١٤٣ - (٧٤٨)، وأحمد

وأحمد (٤/٣٦٦، ٣٦٧، ٣٧٢، ٣٧٤)، وهو عند ابن حبان ٢٨٠/٦ (٢٥٣٩).

(٢) ينظر: لسان العرب ٣١٥/٥، مادة: (رمض)، وتاج العروس ١٨/٣٦١.

(٣) من الرجز، لرؤبة في ملحقات ديوانه ١٧٦، وهو في المحكم والمحيط الأعظم ٢٠٣/٨، ولسان العرب ٣١٦/٥، مادة:

مادة: (رمض)، والتذييل والتكميل ٢٣٣/١٠، وتاج العروس ١٨/٣٦٣. جاء في ملحق الديوان:

**لَقَدْ أتَى فِي رَمَضَانَ المَاضِي جاريةٌ فِي دَرْعِهَا الفَضْفَاضِ**

**تَقَطِّعُ الحَدِيثَ بِالإِيْمَاضِ**

(٤) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٢٠٣/٨، ولسان العرب ٣١٦/٥، مادة: (رمض)، والأزمنة والأمكنة ٢٠٩/١، وتاج

وتاج العروس ١٨/٣٦٤.

(٥) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٢٠٣/٨، وتاج العروس ١٨/٣٦٤.

(٦) ينظر: شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٤/٢٦٢٩، وتاج العروس ١٨/٣٦٤.

(١)

وقال الآخر:

وَفِي نَاتِقٍ كَانَ اصْطِلَامُ سِرَاتِهِمْ      لِيَالِي أَفْنَى الْقَرْحُ جَلَّ إِيَادٍ (٢).

القول الثاني: أنه مشتق من "رَمَضَ الصائم" يَرْمِضُ: إذا حَرَّ جَوْفُهُ من شدة العطش. وهو قول الفراء (٣).

والذي يظهر أنه لا يصح أن يكون علة للتسمية، وإنما يؤيد القول الأول .

القول الثالث: أنه من "رَمَضَ النَّضْلُ"، وَيَرْمِضُهُ رَمَضًا: حدّده، إذا جعله بين حجرين، ثم دَقَّه ليرقَّ (٤)، ومنه قول الشاعر:

وَإِنْ شِئْتَ فَافْتُنْنَا بِمُوسَى رَمِيضَةَ      جَمِيعاً فَقَطَّعْنَا بِهَا عُقَدَ الْعُرَا (٥)

وهذا القول بعيد ولا يظهر أنه علة لتسميته برمضان من حيث المعنى .

القول الرابع: أنه سمي بـ"رمضان"؛ لأنه يرمض الذنوب، أي: يحرقها، وضعفه بعضهم (٦)، وقد ورد فيه حديث وروي مرفوعاً أن النبي ﷺ قال ذات يوم لأصحابه: ( أتدرون لم سمي رمضان؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: لأنه يرمض الذنوب) (٧)، والإرماض: الإحراق (٨).

(١) البيت من البحر الطويل بلا نسبة، وهو في شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٢٦٢٩/٤، والأزمنة والأمكنة

٢٠٩/١، ولسان العرب، مادة: (نتق)

(٢) البيت من البحر الطويل للراعي النميري في ديوانه ٦٥/١، وهو في الأزمنة والأمكنة ٢٠٩/١ .

(٣) ينظر: لسان العرب ٣١٦/٥، مادة: (رمض)، وتاج العروس ٣٦٥/١٨ .

(٤) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم ٢٠٣/٨، ولسان العرب ٣١٦/٥، مادة (رمض)، وتاج العروس ٣٦٢/١٨ .

(٥) البيت من البحر الطويل: لوضاح بن إسماعيل بن عبد كلال، وهو في شرح ديوان الحماسة: للتبريزي ٢١١/٢، ولسان

ولسان العرب ٣١٦/٥، مادة: (رمض)، وتاج العروس ٣٦٢/١٨ .

(٦) ينظر: القاموس المحيط ٦٤٤/١ .

(٧) أخرجه ابن الشجري في أماليه ١٠٢/٢ .

(٨) ينظر: التفسير البسيط للواحدى ٥٧٢/٣ .

ومنه كذلك رواية: ( إِنَّمَا سُمِّيَ رَمَضَانُ؛ لِأَنَّهُ يَرْمِضُ الذُّنُوبَ )<sup>(١)</sup> عند مُحَمَّد بن مَنْصُور، السمعاني، وَأَبُو زَكْرِيَّا يَحْيَى بن مَنَدَه فِي أَمَالِيهِمَا، عَن أَنَس<sup>(٢)</sup>، وَذَكَرَ أَنَّهُ حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ فِي فِي سِنْدِهِ زِيَاد بن مِيمُون كَذَابٌ<sup>(٣)</sup>.

وقيل: إِنَّهُ من أسماء الله تعالى، ولهذا يقال فيه: "شهر رمضان"، أي: شهر الله، وبذلك فهو غير مشتق، أو راجع إلى معنى الغافر، أي: يمحو الذنوب ويحققها<sup>(٤)</sup>.  
وَأَنكَرَ هَذَا الْقَوْلَ، وَلَكِن صَاحِب تَاج العروس يرى أَنَّ مَا ذَكَرَ عَن مَجَاهِد نَقَلَهُ أَبُو عَمْرٍ الزَاهِد المُطَرِّز فِي يَاقُوتِهِ وَنَصَهُ:

( كَانَ مَجَاهِد يَكْرَهُ أَن يَجْمَعَ رَمَضَانَ وَيَقُولُ: بَلَّغْنِي أَنَّهُ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ).  
وَمَنْ حَفِظَ حِجَّةَ عَلِيٍّ مِنْ لَمْ يَحْفَظْ<sup>(٥)</sup>. وَالحديث الذي ورد فيه: عَن ابْنِ عَمْرِو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ( لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: صَمْتُ رَمَضَانَ، وَقَمْتُ رَمَضَانَ، وَلَا: صَنَعْتُ فِي رَمَضَانَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّ رَمَضَانَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ العِظَامِ، وَلَكِن قَوْلُوا: شَهْرُ رَمَضَانَ، كَمَا قَالَ رَبُّكُمْ ﷻ فِي كِتَابِهِ )<sup>(٦)</sup>.

وَقَدْ ضَعَّفَ؛ لِأَنَّ فِي سِنْدِهِ رِجَالًا مَتَّهَمِينَ، وَرَوَاهُ عَن مَجَاهِدٍ، وَالحسن من طريقتين ضعيفين وقال بعضهم: إِنَّهُ باطل، وقد احتج البخاري بأحاديث كثر على جواز قول رمضان بدون شهر<sup>(٧)</sup>. وَأَنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ الحسنى بالغة في الحسن، ورمضان ليس فيه هذا المعنى<sup>(٨)</sup>.  
والذي يظهر لي من خلال الأقوال السابقة: بَأَنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ هُوَ أَصْحَبُهَا، وَأَنَّهُ نَقَلَ مِنَ اللُّغَةِ الْقَدِيمَةِ، حَيْثُ وَافَقَ زَمَنَ الحَرِّ فَسَمِيَ بِهِ، وَعَلَيْهِ جَمَعَ مِنَ العُلَمَاءِ، وَيُؤَيِّدُهُ مَا وَرَدَ مِنْ

(١) ينظر: الفوائد المجموعة، كتاب الصيام ٩١/١ .

(٢) ينظر: الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع ٤٠٧/١ .

(٣) ينظر: المداوي لعلل الجامع الصغير: لأحمد الصديق الأزهري ٨/٣ ، وكنز العمال ٥٩١/٨ .

(٤) ينظر: القاموس المحيط ٦٤٤/١ .

(٥) ينظر: تاج العروس ٣٦٥/١٨، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح: لابن الملقن ٥٥/١٣ .

(٦) ينظر: بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام ٢٣٤/٢، والروض البسام ١٦٢/٢ .

(٧) ينظر: فتح الباري لابن حجر ١٣٥/٤ - ١٣٦ .

(٨) ينظر: شرح كتاب الصوم من صحيح البخاري: لعبدالله العتبي ٢٤/١ .

الأخبار بأن الصوم قد فرض على الأمم السابقة، والأقوال الباقية لا تخلو من ضعف، أو بعد عن المعنى، والله أعلم .

### المسألة الخامسة: أصل لفظ "الخُبْث":

عرض ابن الملقن لبناء لفظ "الخُبْث" في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الخلاء قال (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ) <sup>(١)</sup> .

فقال ابن الملقن: « الخُبْث: بضم الخاء والباء كما ذكره المصنّف، وذكر الخطابي في أغاليط المحدثين رواية لهم بإسكانها.

قال الشيخ تقي الدين: ولا ينبغي أن يعدّ هذا غلطاً؛ لأنّ "فُعلاً" بضم الفاء والعين، وتخفف عنه قياساً [أتى] <sup>(٢)</sup>، وكذلك "فِعْل" بالكسر قال: ولا يتعين أن يكون المراد بـ"الخُبْث" بسكون الباء مالا يناسب المعنى، بل يجوز أن يكون - وهو ساكن الباء- بمعناه، وهو مضموم الباء، نعم من حملة - وهو ساكن الباء - على مالا يناسب فهو غلط في الحمل على هذا المعنى، لا في اللفظ. قلت: وهو كما قال، فالإسكان على سبيل التخفيف قياس مقرر عند أئمة التصريف، كما في كُتِبَ، ورُسِّلَ، وعُنُقَ، وأُذِنَ. ولعل الخطابي أنكر أنّ الأصل الإسكان فيه، وممن صرح بالإسكان إمام هذا الفن، و العمدة فيه أبو عبيد القاسم بن سلام، وحكاه أيضاً الفارابي في (ديوان الأدب)، والفارسي في (مجمع الغرائب) وقال القرطبي: رويناه به أيضاً، ونقله القاضي عياض عن الأكثرين، لكن لا نسلم له في ذلك، فإنّ الأكثر على الضم <sup>(٣)</sup>.

وردت روايتان في الحديث في لفظ "الخُبْث" رواية بضم الخاء والباء، ورواية بضم الخاء وإسكان الباء <sup>(٤)</sup>، والروايتان ثابتتان.

(١) سبق تخريجه، ص: ٩٢ .

(٢) في المطبوع (أي)، وذكر المحقق أنّه في نسخة (ب): (أتى)، وهي الأقرب للصواب؛ لذلك أثبتتها.

(٣) الإعلام ٤٣١/١ - ٤٣٢ .

(٤) أخرجها أبو داود في الطهارة: باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء: ٢/١، أخرجه من طريق شعبة عن قتادة. وأخرجه ابن ماجه في الطهارة وسننها في الباب: ١/١٠٨، من طريق سعيد عن قتادة، ومن طريق قتادة عن النضر

والخَبِيثُ: ضد الطَّيِّبِ من الرِّزْقِ، والولد، والناس.  
 والجمع: خُبْنَاءٌ، وَخَبَاتٌ، وَخَبْتَةٌ، وليس في الكلام (فعليل) يجمع على (فعللة) غيره.  
 وحكي في جمعه: خُبُوثٌ، وهو نادر والأنثى خَبِيثَةٌ  
 وَخَبْتُ الشَّيْءَ يَخْبُتُ خَبَاتَةً وَخُبْنَاءً، فهو خَبِيثٌ<sup>(١)</sup>.  
 وأما في الحديث، فَإِنَّهُ نُقِلَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْأَنْبَارِيِّ: أَنَّهُ أَرَادَ بِالْخُبْتِ: الْكُفْرَ، وَالْخَبَائِثَ  
 الشَّيَاطِينَ، وَنُقِلَ عَنْ أَبِي عَمِيْدٍ: أَنَّ الْخَبْتَ: الشَّرَّ، وَالْخَبَائِثَ الشَّيَاطِينَ<sup>(٢)</sup>.  
 وقيل: إِنَّ الْخَبْتَ الشَّيْطَانَ وَالْخَبَائِثَ: الْبَوْلَ وَالْغَائِطَ<sup>(٣)</sup>.  
 ونقل عن أبي عميد: أَنَّهُ أُخْبِرَ عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ أَنَّهُ كَانَ يَرُوِيهِ مِنْ "الْخُبْتِ" بِضَمِّ الْبَاءِ، وَهُوَ  
 جَمْعُ "الْخَبِيثِ" وَهُوَ الشَّيْطَانُ الذَّكَرُ، وَيَجْعَلُ "الْخَبَائِثَ" جَمْعاً لـ"خَبِيثَةٍ" مِنَ الشَّيَاطِينِ، وَصَوَّبَهُ  
 أَبُو مَنْصُورٍ، وَعَلَيْهِ ابْنُ الْأَثِيرِ<sup>(٤)</sup>.  
 و"الْخُبْتُ": بِسُكُونِ الْبَاءِ: خِلَافَ طَيْبِ الْفِعْلِ مِنْ فَجُورٍ وَغَيْرِهِ، وَالْخَبَائِثُ يُرَادُ بِهَا  
 الْأَفْعَالُ الْمَذْمُومَةُ، وَالْخِصَالُ الرَّدِيئَةُ<sup>(٥)</sup>.  
 وكما نقل ابن الملقن عن الخطابي أَنَّهُ غَلَطَ رَوَايَةَ إِسْكَانِ الْبَاءِ فِي "الْخُبْتِ" قَالَ الْخَطَّابِيُّ:  
 «أَصْحَابُ الْحَدِيثِ يَرَوُونَهُ "الْخُبْتُ"، سَاكِنَةَ الْبَاءِ... وَإِنَّمَا هُوَ "الْخُبْتُ" مِضْمُومُ الْبَاءِ  
 جَمْعُ "خَبِيثِ"، وَأَمَّا "الْخَبَائِثُ" فَهُوَ جَمْعُ خَبِيثَةٍ، اسْتِعَاذَ بِاللَّهِ مِنْ مَرَدَّةِ الْجَنِّ ذَكَورِهِمْ  
 وَإِنَائِهِمْ، وَأَمَّا "الْخُبْتُ" سَاكِنَةَ الْبَاءِ، فَمِصْدَرُ خَبْتُ الشَّيْءِ يَخْبُتُ خَبْتًا، وَقَدْ يَجْعَلُ

عن زيد بن أرقم. ينظر: جامع المسانيد والسنن ٧٨/٣ .

(١) ينظر: لسان العرب ٩/٤ - ١٠، مادة: (خبث)، وتاج العروس ٢٣١/٥ .

(٢) ينظر: لسان العرب ١٠/٤، مادة: (خبث)، وتاج العروس ٢٣٤ / ٥ - ٢٣٥ .

(٣) ينظر: التنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني ٣٨١/٨ .

(٤) ينظر: مطالع الأنوار: لابن فرقول ٤٠٦/٢، وجامع الأصول ٣١٢/٤، ولسان العرب ١٠/٤، مادة: (خبث)، وتاج العروس ٢٣٥/٥ .

(٥) ينظر: جامع الأصول ٣١٢/٤، ولسان العرب ١٠/٤، مادة: (خبث)، وتاج العروس ٢٣٥/٥ .

اسماً»<sup>(١)</sup>، والصواب أن الإسكان لغة عزائها صاحب المصباح إلى تميم<sup>(٢)</sup>.  
وقال ابن الجوزي: « و"الباء" في الخُبث ساكنة، كذلك ضبطناه عن أشياخنا في كتاب أبي  
عبيد وغيره»<sup>(٣)</sup>.

وقال القاضي: « رويناه عن شيوخنا بالوجهين سكون "الباء" وضمها، وأكثر روايات  
الشيخ فيه بالإسكان»<sup>(٤)</sup>، وهذان النصان يؤيدان ثبوت رواية السكون أيضاً.  
بالإضافة لاعتراض جمع كبير من العلماء، وقولهم بجواز الوجهين ضم "الباء" وإسكانها، وأنه  
بالسكون بمعناه في التحريك. وعلى ذلك النووي<sup>(٥)</sup>، وابن دقيق العيد<sup>(٦)</sup>، والطبي<sup>(٧)</sup>،  
والقاضي عياض<sup>(٨)</sup>، ومغلطاي<sup>(٩)</sup>.

وذكر الطبي: أن في إيراد الخطابي هذا اللفظ في جملة الألفاظ التي يرويها الرواة ملحونة  
نظر؛ لأن "الخبيث" إذا جمع، يجوز أن تسكن "الباء" للتخفيف، كما يفعل في سبيل،  
وسبيل، وسبيل ونظائرها من الجموع، وأنه كثير في كلام العرب، إلا إن أراد: أن ترك  
التخفيف فيه أولى لئلا تشتبه ب"الخُبث" الذي هو المصدر<sup>(١٠)</sup>.

وزاد مغلطاي أن الذي أنكره الخطابي، حكاه: أبو عبيد بن سلام، والداراني في كتاب:  
"ديوان الأدب" فلا إنكار على المحدثين، وأيضاً "فُعَل" بضم الفاء والعين، تسكن عينه  
قياساً؛ فلعل من سكنها سلك هذا المسلك<sup>(١١)</sup>، وتبعه ابن الملقن<sup>(١)</sup>.

(١) إصلاح غلط المحدثين للخطابي ٢١/١ - ٢٢.

(٢) ينظر: تاج العروس ٢٣٥/٥.

(٣) كشف المشكل من حديث الصحيحين ٢٧٠/٣.

(٤) إكمال المعلم ٢٢٩/٢.

(٥) ينظر: المنهاج للنووي ٢٩٣/٤، والتنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني ٣٨١/٨.

(٦) ينظر: إحكام الأحكام: ١٠١ - ١٠٢، والتنوير شرح الجامع الصغير للصنعاني ٣٨١/٨.

(٧) ينظر: شرح المشكاة للطبي ٧٦٨/٣.

(٨) ينظر: إكمال المعلم ٢٢٩/٢.

(٩) ينظر: شرح سنن ابن ماجه ٧٤/١.

(١٠) ينظر: شرح المشكاة للطبي ٧٦٨/٣.

(١١) ينظر: شرح سنن ابن ماجه: لمغلطاي ٧٤/١.

وزاد العيني أنه تبع أبا عبيد في الإسكان الفارابي، والفارسي في "جمع الغرائب"<sup>(٢)</sup>.  
 وبَيَّن القاضي عياض: أنه لا يبعد أن يستعيد من الكفر، ومن الشياطين، ومن سائر  
 الأخلاق الخبيثة، والأفعال المذمومة، وهي: "الخبائث" وجاء بلفظ "الخبث" لمجانسة  
 "الخبائث" ولما كان الموضوع خبيثاً في نفسه استعاذ من كل ما جاء في لفظه.  
 وقيل: إنه استعاذ من الشياطين وخبثها؛ لتضحكها من عورة الإنسان عند انكشافها للبراز  
 والبول، فإذا ذكر الله، واستعاذ به، أُعيد وولَّت الشياطين هاربة، ثم استعاذ من "الخبائث"  
 وهي البول والغائط؛ لئلا يناله منها مكروه<sup>(٣)</sup>.  
 ويؤيد ذلك ما نقل: عن ابن الأعرابي أنَّ معنى "الخبث": المكروه؛ فإن كان من الكلام فهو  
 الشتم، وإن كان من المَلَل فهو الكفر، وإن كان من الطعام فهو الحرام، وإن كان من  
 الشراب فهو الضار<sup>(٤)</sup>؛ ولهذا يرى ابن حجر: إنَّ المراد بـ"الخبائث": المعاصي، أو مطلق  
 الأفعال المذمومة؛ ليحصل التناسب، وأنه وقع في رواية الترمذي وغيره: أعوذ بالله من  
 الخُبْث والخَبِيث، أو الخُبْث والخبائث على الشك.  
 الأول بالإسكان مع الأفراد، والثاني بالتحريك مع الجمع، أي: من الشيء المكروه، أو  
 المذموم، أو من ذكران الشياطين وإناتهم<sup>(٥)</sup>.  
 ومن خلال ما سبق فالظاهر لي في المسألة جواز الوجهين في "الخبث" ضم "الباء"  
 وإسكانها وذلك للأسباب الآتية:  
 - أُمَّا رواية ثابتة في الأسانيد لا يجوز إنكارها على المحدثين، ومنهم: أبو عبيد والداراني.  
 - أنَّ الإسكان لغة لتمييم

- 
- (١) ينظر: البدر المنير لابن الملقن ٢/٣٩٠-٣٩١، والتوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤/٩١ .  
 (٢) ينظر: عمدة القارئ ٢/٤٠٣ .  
 (٣) ينظر: إكمال المعلم ٢/٢٢٩ .  
 (٤) ينظر: فتح الباري: لابن حجر ١/٢٩٣، وحاشية السيوطي على سنن النسائي ١/٢١، ولسان العرب ٤/١١، مادة:  
 (خبث)، وعمدة القارئ ٢/٤٠٣، وتاج العروس ٥/٢٣٦ .  
 (٥) ينظر فتح الباري ١/٢٩٣-٢٩٤ .

- أن من مذاهب العرب في الثلاثي محرك العين ك"فُعَل" تخفيف العين قياساً.
- أنه لا يوجد اختلاف كبير في المعنى إذا حركت الباء في "الخبث" أو خففت، والله أعلم.

### المسألة السادسة: حركة "الباء" في لفظ "المقبرة":

عرض ابن الملقن لحركة "الباء" في لفظ "المقبرة" في حديث عبدالله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ فَقَالَ إِنَّهُمَا لِيَعْدَبَانِ، وَمَا يُعْدَبَانِ فِي كَبِيرٍ... فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً<sup>(١)</sup>.

فقال: « القبر: جمعه قبور في الكثرة، وأقبر في القلة، واستعمل مصدرًا، قالوا: قبرته أقبره قبرًا، قال صاحب العين: القبر: مدفن الإنسان. والمقبر والمقبرة: موضع القبر.

وقال ابن السكيت: هي المقبر، والمقبرة وسيأتي في باب التشهد كسر "الباء" أيضاً.

وقال سيويوه: ليست المقبرة على المفعول، ولكنه اسم كالمشربة.

قال ابن السكيت: وقد يقال أقبرته: صيرت له قبراً يدفن فيه.

وفي المحكم: قبره يقبره وتقبره: دفنه. وفي الجامع: أقبرته إقباراً: إذا أعنت على دفنه.

وفي المغرب للمطرزي: المقبرة بالضم: موضع القبر، والفتح لغة، والمقبر بالفتح لا غير، والمقابر جمع لهما<sup>(٢)</sup>.

وأشار ابن الملقن - أيضاً - إلى اللغات في المقبرة أيضاً في شرحه حديث أبي هريرة رضي الله عنه

قال: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (يَدْعُو: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ عَذَابِ النَّارِ،

وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ)<sup>(٣)</sup>.

وهو زيادة على النص إذ قال فيه: « القبر واحد القبور، والمقبرة مثلثة "الباء" واحدة المقابر، وقد جاء في الشعر المقبر:

(١) سبق تخريجه، ص: ١٤٢.

(٢) الإعلام ٥١٠/١.

(٣) البخاري، كتاب الجنائز، باب: التعوذ من عذاب القبر، رقم: (١٣٧٧)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة،

الصلاة، باب: ما يستعاذ منه في الصلاة، رقم: ١٢٨- (٥٨٨)

لِكُلِّ أَنْاسٍ مَقْبَرٌ بِفَنَائِهِمْ فَهُمْ يَنْقُصُونَ وَالْقُبُورُ تَزِيدُ<sup>(١)</sup>

وقبرت الميت أقبره بضم "الباء" وكسرهما قبرا، أي: دفنته، وأقبرته: أمرت بأن يقبر.

وقال ابن السكيت: أقبرته: صيرت له قبرا يدفن فيه، وقوله تعالى ﴿ثُمَّ أَمَّانَهُ فَأَقْبَرَهُ﴾<sup>(٢)</sup>،

أي: جعله ممن يقبر، ولم يجعله ملقى للكلاب، وكأنَّ القبر مما أكرم به بنو آدم<sup>(٣)</sup>.

عرض ابن الملقن للفظ: "القبر" من جوانب عدة: معناه، وجمعه، ولغات "الباء" في المَقْبَرَة.

فمن حيث المعنى:

قيل: القبر: بالفتح: مدفن الإنسان، وجمعه: قُبُور، والمَقْبَرَة بفتح "الباء" وضمها: واحدة

المقابر، وقيل: مثلثة "الباء" والمضارع منه: يَقْبِرُهُ، بالضم.

وَيَقْبِرُهُ بالكسر، قبرا ومقبرا، الأخير مصدرٌ ميميٌّ: دَفَنَهُ وواراهُ فِي التُّرابِ.

وَأَقْبَرَهُ: جعل له قبرا يُوارى فيه ويُدفن فيه<sup>(٤)</sup>، وقد جاء في الشعر "المقبر" بدون تاء.

قال الشاعر:

لِكُلِّ أَنْاسٍ مَقْبَرٌ بِفَنَائِهِمْ فَهُمْ يَنْقُصُونَ وَالْقُبُورُ تَزِيدُ<sup>(٥)</sup>

وعزا ابن بري إلى الجوهري أنه شذذ "مقبرة"، ونقله عنه مغلطاي، وصاحب التاج.

وردوه بأنه قياس مطرد في اسم المكان: قَبْرٌ يَقْبُرُ المَقْبِرُ، من خَرَجَ يَخْرُجُ المَخْرَجُ، ولم يشذ

منه غير الألفاظ المعروفة مثل: المَيِّتِ والمَسْتَقِطِ ونحوهما<sup>(٦)</sup>، والذي يظهر أنَّ ما نقله ابن

(١) البيت من البحر الطويل: لعبدالله بن ثعلبة الخنفي، وهو في الصحاح ٧٨٤/١، ولسان العرب ٩/١١، مادة: (قبر)،

(قبر)، شرح سنن ابن ماجه: لمغلطاي ١٢٤١/١، وتاج العروس ٣٥٦/١٣، والصدر فيه: (نعنا بهم) بدل

(بفنائهم).

(٢) عبس: ٢١.

(٣) الإعلام ٤٨٧/٣ - ٤٨٨.

(٤) ينظر: العين: ٧٦٣، والصحاح ٧٨٤/١، ولسان العرب ٩/١١ - ١٠، مادة: (قبر)، وتاج العروس ٣٥٥/١٣ - ٣٥٦.

٣٥٦.

(٥) سبق تخريجه، ص: ٢٨٥.

(٦) ينظر: لسان العرب ٩/١١، مادة: (قبر)، وشرح سنن ابن ماجه: لمغلطاي ١٢٤١/١، وتاج العروس ٣٥٦/١٣،

٣٥٦.

ابن بَرِّي عن الجوهري وهم؛ لأنَّ الجوهري نص في صحاحه: بأنَّ الفعل منه بضم العين، واسم المكان بفتح العين<sup>(١)</sup>.

ونقل عن ابن السكيت: أَقْبَرْتُهُ: صيرت له قبراً يدفن فيه، ومنه تعالى ﴿ثُمَّ أَمَانَهُ، فَأَقْبَرَهُ﴾<sup>(٢)</sup>، أي: جعله ممن يقبر، ولم يجعله ملقى للكلاب، وكأنَّ القبر مما أكرم به بنو آدم<sup>(٣)</sup>.

### وفي ضبط "الباء" في لفظ المقبرة:

ففيها لغتان: الضم والفتح، قالوا: مَقْبَرَةٌ وَمَقْبَرَةٌ، وقد جاء في ذلك خمسة أحاديث، والكسر قليل ونادر<sup>(٤)</sup>، ويختلف المعنى فيها باختلاف اللغات.

فقيل: إنَّ "المَقْبَرَةَ" بالضم مدفن الموتى، سميت بالواحد من القبور<sup>(٥)</sup>.

وإذا كان المصدر مؤنثاً فإنَّ العرب قد ترفع عينه مثل: المَقْبَرَةُ والمَقْدَرَةُ<sup>(٦)</sup>.

و"المَقْبَرَةُ": بضم الباء هو المسموع، والقياس فتح الباء، ودُكِرَ أنَّ ما جاء على "مَفْعَلَةٌ" بالضم يراد بها: أهما موضوعة لذلك، ومُتَّخِذَةٌ له فإذا قالوا المَقْبَرَةَ بالفتح: أرادوا مكان الفعل، وإذا ضموا: أرادوا البقعة التي من شأنها أن يقبر فيها، وكذلك المشربة والمشربة، والتأنيث في هذه الأسماء لإرادة البقعة، أو للمبالغة؛ ليدل على أنَّ لها ثباتاً في أنفسها<sup>(٧)</sup>.

وعُزِّي إلى سيبويه: أنَّ المقبرة ليس على الفعل، ولكنه اسم<sup>(٨)</sup>، وعليه الزمخشري، وابن يعيش<sup>(٩)</sup>، ولقد فرَّق بين الضم والفتح، فجعل موضع الفعل خاصاً بالفتح، والضم اسم

(١) ينظر: الصحاح ١/ ٧٨٤ .

(٢) عبس: ٢١ .

(٣) ينظر: الصحاح ١/ ٧٨٤، ولسان العرب ١١/ ١٠، مادة: (قبر)، وتاج العروس ١٣/ ٣٥٦ .

(٤) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢١/ ٣٤، والمنهاج للنووي ٢/ ١٣٧، وشرح المشكاة للطبري ٣/ ٧٥٤، وفتح الباري لابن حجر ١/ ١٦٩ .

(٥) ينظر: مطالع الأنوار ٤/ ٥٧ .

(٦) ينظر: إصلاح المنطق ١/ ١٦٤ .

(٧) ينظر: عمدة القارئ ٤/ ١٨٦، وعون المعبود ٢/ ١١٠ .

(٨) ينظر: لسان العرب ١١/ ٩، مادة: (قبر)، وتاج العروس ١٣/ ٣٥٦ .

(٩) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٦/ ١٠٩ .

ليس فيه دلالة على الفعل، فقال: «وكذلك المَقْبُرَة، والمشْرِقَة، وإنما أراد اسم المكان. ولو أراد موضع الفعل لقال مَقْبُرٌ، ولكنه اسم بمنزلة المَسْجِدِ»<sup>(١)</sup>.  
 وذكر الرضي: أنه جاء فيما مضارعه "يَفْعَل" بالكسر لغات بالفتح، والكسر، وذكر من ضمنها المَقْبُرَة، وأنَّ المَقْبُرَة ليست اسماً لكل ما يقبر فيه، أي: يدفن، إذ لا يقال لمدفن شخص واحد مقبرة فموضع الفعل إذن مَقْبُر كما هو القياس<sup>(٢)</sup>.  
 وذهب الزمخشري وابن يعيش: إلى أنهم أنشأوا هذه الأسماء، ومنها المقبرة والمراد بها: البقعة. وذكر ابن يعيش سبب الاختلاف في اللغات في المقبر: بأنَّ ما يشتق للمكان فهو مبني على لفظ مضارعه، والمضارع من الثلاثي مختلف يأتي على "يفعل" بالفتح، وعلى "يفعل" بالكسر، وعلى "يفعل" بالضم؛ فلما اختلف المضارع، اختلف "المُفْعَل" الذي على زنته<sup>(٣)</sup>.

ومن خلال ما تقدم فالذي يتحصل أنَّ في "المَقْبُرَة" ثلاث لغات: الفتح، والضم، والكسر. والفتح هو القياس، والضم شاذ؛ وذلك لأنها جاءت مؤنثة، وأما الكسر فقليل ونادر؛ وذلك لأنَّ مضارعه مكسور. والذي يظهر عندي أن الفتح هو الراجح لأنه هو القياس، والله أعلم.

#### المسألة السابعة: جمع لفظ "غلام" وتصغيره:

عرض ابن الملقن لتصغير "غلمة" على "أغلمة" في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال:  
 (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَعُغْلَامٌ نَحْوِي إِذَاوَهُ مِنْ مَاءٍ وَعَنْزَةٌ، فَيَسْتَنْجِي بِالمَاءِ)<sup>(٤)</sup>.

فقال: « وفي الصحاح: استغنوا بـ"غلمة" عن "أغلمة"، وتصغير "الغلمة": "أغليمة" على

(١) الكتاب ٩١/٤ .

(٢) ينظر: شرح الشافية: للرضي ١٢٦/١، ١٢٨ .

(٣) ينظر: شرح المفصل ١٠٩/٦ .

(٤) البخاري، كتاب الوضوء، باب: حمل العنزة مع الماء في الاستنجاء، رقم: (١٥٢)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب:

الاستنجاء بالماء من التبرز، رقم: ٧٠ - (٢٧١).

غير مكبره، كأئهم صغروا "أَعْلَمَة" وإن كانوا لم يقولوه، وزعم الزمخشري في (أساس البلاغة):  
أنَّ الغلام هو الصغير إلى حد الالتحاء، فإن أجري عليه بعدما صار ملتجياً اسم الغلام  
فهو مجاز، ويروى عن علي بن أبي طالب في بعض أراجيزه: (أنا الغلام الهاشمي  
المكي)<sup>(١)</sup>.

وقالت الأخيلية في الحجاج: (غُلامٌ إِذَا هَزَّ الْقَنَاةَ رَمَاهَا)<sup>(٢)</sup>.

قال: وقال بعضهم: يستحق هذا الاسم إذا ترعرع وبلغ الاحتلام؛ لشهوة النكاح، كأنه  
يشتهي النكاح في ذلك الوقت، ويسمى الغلام قبل ذلك تفاعلاً، وبعده مجازاً.

وقال صاحب الموعب<sup>(٣)</sup>: لا يقال للأنتى غلامه إلا في كلام قد ذهب في ألسنة الناس.

وقال صاحب الجمهرة: غلام رعرع ورعرع، ولا يكون ذلك إلا مع حسن الشباب.

ونقل الفاكهي عن أهل اللغة: أنَّ الغلام من فطم إلى سبع سنين .

قال أبو جعفر أحمد بن محمد النحوي: ... ما دام الولد في بطن أمه فهو جنين فإذا ولد  
سمي صبياً ما دام رضيعاً، فإذا فطم سمي غلاماً إلى سبع سنين، ثم يصير يافعاً إلى عشر، ثم  
حزوراً إلى خمس عشرة سنة، ثم قهداً إلى خمس وعشرين، ثم غُطِيّاً إلى الثلاثين... «<sup>(٤)</sup>.

عرض ابن الملقن في النص السابق لمعنى "غلام"، وجمعه، وتصغيره.

#### فأما من حيث المعنى:

قيل: "العُلْمَة"، بالضم، شهوة الصِّرَاب من عَلِمَ يَعْلُمُ عَلَماً، أي: غلب شهوة.

و"العَلِيم" بالتشديد الشديدة الغلطة، والأنتى غَلِمَة، ومَغْلِيمَة، ومَغْلِيم، ومَغْلِيمَة، ومَغْلِيم.

(١) ينظر: عمدة القارئ ٤٣١/٢ .

(٢) عجز بيت من البحر الطويل: لليلي الأخيلية، في ديوانها: ١٢١، وهو في: المحكم والمحيط الأعظم ٢٥٢/١،  
٤٠٨/١، وإيضاح شواهد الإيضاح ٨٠٤/٢، والزاهر في معاني كلمات الناس ٤٥٢/١ . والصدر منه:

شفاها من الداء العُقَام الذي بما. وفي العجز: (سقاها) بدل(رماها).

(٣) يقصد أبا غالب تمام بن غالب القرطبي المعروف بابن التَّيَّانِي، وله أيضاً كتاب تلقيح العين، (ت: ٤٣٦) . ينظر:

ينظر: وفيات الأعيان ٣٠٠/١، والأعلام ٨٦/٢ - ٨٧ .

(٤) الإعلام ٤٧٦/١ - ٤٧٨ .

و"المِغْلِيم": يستوي فيه الذكر والأنثى، يقال: جارية مِغْلِيم.

و"عُلامٌ" بين العُلُومِ والعُلامِيَّة، هو الطَّارُ الشَّارِبُ<sup>(١)</sup>.

وقيل: هو من حين يولد إلى أن يشيب، و"العُلامَة": الجارية<sup>(٢)</sup>، قال الشاعر:

فَلَمْ أَرْ عَاماً عَوْضُ أَكْثَرَ هَالِكَا      وَوَجْهَ غُلامٍ يُشْتَرَى وَعُلامَةً<sup>(٣)</sup>

وقول الآخر:

وَمُرْكِضَةٌ صَـرِيحِي أَبُوها      يُهانُ لها العُلامَةُ والغُلامُ<sup>(٤)</sup>

ويقال: إنَّ العرب تقول للمولود: غلام، وللكهل: غلام نجيب، وكل ذلك فاشٍ في كلامهم

ويقال: فلان غلام الناس، وإن كان كهلاً، كقولهم: فلان فتى العسكر، وإن كان شيخاً<sup>(٥)</sup>.

وتقول العرب للرجل المستجمع قُوَّة: غلام<sup>(٦)</sup>.

ويقال للصبي حين يولد إلى أن يحتلم، وقد يطلق على الرجل المُسْتَحْكِمِ القُوَّةَ غلاماً

تشبيهاً له بالغلام في قوته<sup>(٧)</sup>.

وذكر العيني في العمدة نقلاً عن غيره: أنَّ الولد مادام في بطن أمه فهو جنين، فإذا ولدته

سمي صبياً مادام رضيعاً، فإذا فطم سمي غلاماً إلى سبع سنين<sup>(٨)</sup>.

وأما من حيث الجمع:

(١) ينظر: العين: ٧١٩، ولسان العرب ١٠/١١١، مادة: (غلم)، وتاج العروس ٣٣/١٧٥-١٧٦.

(٢) ينظر: العين: ٧١٩، ولسان العرب ١٠/١١١، مادة: (غلم).

(٣) البيت من البحر الطويل: بلا نسبة، وهو في: العين: ٧١٩، وفي الصدر (كان) بدل (عوض)، و(باكياً) بدل

(هالكاً)، والزاهر في معاني كلمات الناس ٢/٣٠٥، وتهديب اللغة ٣/٦٩، وفي العجز (يشتري) بدل (يُشتري)،

وشرح التسهيل ٢/٢٢١.

(٤) البيت من البحر الوافر: لأوس بن علقم الهُجيمي، وعزي: لعمر بن سفيان الأسدي، وهو في: الصحاح ٥/١٩٩٧،

وجهمرة اللغة ٢/٩٦٠، ولسان العرب ١٠/١١١، مادة: (غلم)، وتاج العروس ٣٣/١٧٦.

(٥) ينظر: تهديب اللغة ٨/١٤٢.

(٦) ينظر: مشارق الأنوار ٢/١٣٤.

(٧) ينظر: فتح الباري ١٣/١١-١٢.

(٨) ينظر: عمدة القارئ ٦/٢١٩.

فجمع "غلام" على: أَعْلَمَة، وَغِلْمَة، وَغِلْمَان، ومنهم من استغنى بِغِلْمَة عن أَعْلَمَة، وذكر ابن الأثير: أَنَّهُ لم يرد في جمعه أَعْلَمَة، وَإِنَّمَا قالوا: غِلْمَة<sup>(١)</sup>.

قال سيويوه: « فإذا أردت بناء أكثر العدد كَسَّرْتَه على "فِعْلَانٍ"، وذلك قولك: غُرَابٌ وَغِرْيَانٌ... وَغُلَامٌ وَغِلْمَانٌ. ولم يقولوا: أَعْلَمَة، استغنوا بقولهم: ثلاثة غِلْمَة، كما استغنوا بفتية عن أن يقولوا: أفتاء»<sup>(٢)</sup>.

والسبب كما ذكر المبرِّد في جمعهم غُلَام على غِلْمَة، وليس على أَعْلَمَة؛ لأنَّهما لأدنى العدد، ومجازهما واحد إلا أَنَّهُ حذفت الزيادة<sup>(٣)</sup>.

وقريب منه ما ذكره ابن يعيش: أَنَّ جمع "فُعَال" مضموم العين نحو: "غُلَام" على "أَفْعَلَة"، ولم يجمع على أَعْلَمَة، فاستغنوا بِغِلْمَة؛ لأنَّ غِلْمَة على وزن "فِعْلَة" من أبنية أدنى العدد، وربما رُدَّ في التصغير إلى الباب "أَغْيِلْمَة"، وجمع في الكثرة على "فِعْلَان" غُلَام، وغِلْمَان؛ لأنَّ ألفه مدة زائدة، فلما حذفت صار كأنَّه غِلْم على مثال: صِرْدٌ وَجِرْدٌ، فكما قالوا: صِرْدَانٌ وَجِرْدَانٌ، كذلك غِلْمَان<sup>(٤)</sup>.

وجمع التوكسير هو ما تغير فيه بناء الواحد إما بنقص، أو زيادة، أو تبديل شكل، و"غِلْمَان" جمع "غلام" في الكثرة، طرأ عليها جميع التغيرات، فزيد الألف والنون في آخره، ونقص منه الألف الواقعة قبل الميم وبعد اللام في غلام، وتبديل شكله بكسر فائه وإسكان عينه، وهو تقسيم ابن مالك، كما ذكر خالد الأزهري<sup>(٥)</sup>.

#### وَأَمَّا مِنْ حَيْثُ التَّصْغِيرُ:

قيل: تصغير "الغلمة": أَغْيِلْمَة على غير مكبره، كأنَّهم صغروا أَعْلَمَة، وإن لم يقولوه،

(١) ينظر: الصحاح ١٩٩٧/٥، النهاية في غريب الحديث ٣/٣٨٢، ولسان العرب ١٠/١١١، مادة: (غلم)، وتاج

العروس ١٧٦/٣٣ .

(٢) الكتاب ٦٠٣/٣ .

(٣) ينظر: المقتضب ٢٠٩/٢ .

(٤) ينظر: شرح المفصل: لابن يعيش ٤١/٥ .

(٥) ينظر: أوضح المسالك ٤/٣٠٧، والتصريح ٥/٦٨، وشذا العرف: ٨٥ .

وبعضهم يقول غُلَيْمَةٌ على القياس<sup>(١)</sup>. قال سيويوه: « ومن ذلك قولهم في صَبِيَّةٍ: أُصْبِيَّةٌ، وفي غُلَيْمَةٍ: أُغْيَلِمَةٌ، كَأَتَمَّ حَقَرُوا أُغْلِمَةً وَأُصْبِيَّةً، وذلك أَنَّ "أَفْعَلَةً" يجمع به "فُعَالٌ وَفَعِيلٌ"، فلَمَّا حَقَرُوهُ جَاءُوا بِهِ عَلَى بِنَاءِ قَدْ يَكُونُ لـ "فُعَالٍ وَفَعِيلٍ". فإذا سَمَّيْتَ بِهِ امْرَأَةً أَوْ رَجُلًا حَقَرْتَهُ عَلَى الْقِيَاسِ، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَجْرِيهِ عَلَى الْقِيَاسِ فَيَقُولُ: صُبِيَّةٌ وَغُلَيْمَةٌ»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث ابن عباس رضي الله عنه: (بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُغْيَلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ مِنْ جَمْعِ بَلِيلٍ)<sup>(٣)</sup>. ويريد بالأغْيَلِمَةَ: الصبيان؛ لذلك صغره، وهو تصغير "أغْلِمَةَ" جمع غلام في القياس<sup>(٤)</sup>. والأجود في تصغيره عند المبرد: أن ترده إلى بنائه فتقول: "أغْيَلِمَةَ"<sup>(٥)</sup>.

وذهب ركن الدين الأسترابادي<sup>(٦)</sup> إلى أن تصغير "غلمان" : غُلَيْمَةٌ، أو غُلَيْمُونَ، يُرَدُّ غُلَمَانٌ إِلَى غُلَيْمَةٍ، وَتُصَغَّرُ غُلَيْمَةٌ عَلَى غُلَيْمَةٍ، أَوْ يُرَدُّ غُلَمَانٌ إِلَى غُلَامٍ، وَيُصَغَّرُ غُلَامٌ عَلَى غُلَيْمٍ، ثُمَّ يَجْمَعُ عَلَى غُلَيْمُونَ، وَيُصَغَّرُ جَمْعُ غُلَامٍ بِالْوَاوِ وَالنُّونِ مَعَ أَنَّهُ لَيْسَ مَكْرَهًا؛ لِأَنَّ الْمَصْغَرَّ كَالصَّفَةِ، وَذَكَرَ أَيْضًا: أَنَّهُمْ صَغَرُوا "غُلَامًا" عَلَى "أغْيَلِمَةَ"؛ لِأَنَّهُ عَلَى وَزْنِ "فُعَالٍ" فَيَجْمَعَانِ فِي الْقَلَّةِ عَلَى "أَفْعَلَةٍ" "أغْلِمَةَ" فَرَدُّهُ إِلَى بَابِهِ فِي التَّصْغِيرِ<sup>(٧)</sup>.

وذهب الزمخشري وابن يعيش إلى أن هناك ألفاظاً شذت عن القياس، وجاءت على غير بناء المكبر في التصغير. نحو: "غلام"، فصغر على "أغْيَلِمَةَ" ومكبره "غُلَيْمَةٌ". فكأَنَّهُمْ صَغَرُوا لَفْظًا وَيُرِيدُونَ آخَرَ، وَالْمَعْنَى فِيهِمَا وَاحِدٌ.

فصغروا على "أغْيَلِمَةَ"؛ لِأَنَّ غُلَامًا عَلَى "فُعَالٍ" مِثْلَ غُرَابٍ وَبَابِ "فُعَالٍ" فِي الْقَلَّةِ أَنْ يَجْمَعُ

(١) ينظر: الصحاح ١٩٩٧/٥، ولسان العرب ١١١/١٠، مادة: (غلم)، وتاج العروس ١٧٨/٣٣ .

(٢) الكتاب ٤٨٦/٣ .

(٣) البخاري، كتاب اللباس، باب: الثلاثة على الدابة، رقم: (٥٩٦٥)، ومسند أحمد ٢٣٤/١، الحديث: (٢٠٨٩).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الحديث: لابن الأثير ٣/٣٨٢، ولسان العرب ١١١/١٠، مادة: (غلم)، وجمع بحار الأنوار: للكجراتي ٥٩/٤ .

(٥) ينظر: المقتضب ٢٠٩/٢ .

(٦) الحسن بن محمد بن شرفشاه أبو محمد الأسترابادي، عالم الموصل، ومدرس الشافعية، شرح مختصر ابن الحاجب، وشرح وشرح الحاوي الصغير، وشرح الحماسة، (ت: ٧١٥هـ). ينظر: الوافي بالوفيات ١٢/٣٦-٣٧، والأعلام ٢/٢١٥ .

(٧) ينظر: شرح شافية ابن الحاجب: لركن الدين الأسترابادي ١/٣٥٥، ٣٥٩ .

- على "أفْعلة" فصغروه على أصل الباب، لأنَّ التصغير يرد الأشياء إلى أصولها<sup>(١)</sup> .
- ومن خلال ما سبق فالذي يظهر لي في معنى، وجمع، وتصغير "غُلام":
- أنَّ الأقرب لمعنى "غُلام" هو الصغير إلى سبع سنين ويطلق على الرجل مجازاً.
  - أنَّ جمع "غُلام" في القلة: "فُعَال" على "أُعْلِمة" واستغنوا بـ "غِلْمة" عن أغلِمة، وجمعه في الكثرة غِلْمان .
  - أنَّ تصغير "غُلام" على "غُلَيْمة" تصغير على القياس؛ لأنَّ جموع القلة تصغر على لفظها وتصغيره على "أُعْيِلْمة" تصغير شاذ، وقد يكون من باب رد الشيء إلى أصله في التصغير، وكلاهما وارد عن العرب، والله أعلم.

### المسألة الثامنة: الأصل في جمع لفظ "الأنصار":

عرض ابن الملقن لأصل جمع "الأنصار" في حديث عبدالله بن زيد بن عاصم قال: لَمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُوْلِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَسَمَ فِي النَّاسِ، وَفِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَمَنْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ... فَخَطَبَهُمْ، فَقَالَ: ( يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمْ اللهُ بِي؟ وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللهُ بِي؟ وَعَالَةَ فَأَعَانَا اللهُ بِي؟ )<sup>(٢)</sup> .

فقال: « الأنصار: جمع، ومفرده نصير، كشريف وأشراف. وقيل: ناصر كصاحب وأصحاب... قال الفاكهي: وجمع ناصر نصر: كصاحب وصحب. قال: وعندي أنه

(١) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ١٣٣/٥ - ١٣٤ .

(٢) البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة الطائف، رقم: (٤٣٣٠)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم

على الإسلام، وتصير من قوي إيمانه، رقم: ١٣٩ - (١٠٦١)

يجتمع على أنصار، كشاهد وأشهد، وصاحب وأصحاب، وإن كان جمع فاعل على أفعال ليس بالكثير»<sup>(١)</sup>.

و"أنصار": جمع على وزن "أفعال" من جموع القلة، واختلف في مفردده على أقوال: أحدهما: أن مفردده: نصير على وزن: فعيل؛ مثل شريف وأشراف. والثاني: أن مفردده: ناصر على وزن: فاعل؛ مثل صاحب وأصحاب. والثالث: أن مفردده: نصّر على وزن: فَعَل مثل صاحب وصَحَب. والمقصود بـ"الأنصار" في الحديث: هم أنصار النبي ﷺ غلبت عليهم الصفة فجرى مجرى الأسماء، وصار كأنه اسم الحي، ولذلك أضيف إليه بلفظ الجمع فقيل: "أنصاري". قالوا: رجل نصّر، وقوم نصّروا، فوصفوا بالمصدر، كرجل عدل، وقوم عدل. و"النّصّر": حسن المعونة<sup>(٢)</sup>، وقيل: أن مفرد "الأنصار": "ناصر"<sup>(٣)</sup>. و"النّاصر" مفرد، جمعه: "النّواصر"، وهي: مجاري الماء إلى الأودية وهي أعظم من التلعة، يكون ميلاً ونحوه<sup>(٤)</sup>.

وقيل "النواصر": من الشعاب ما جاء من مكان بعيد إلى الوادي فنصّر سيل الوادي<sup>(٥)</sup>. ويجوز أن يكون "نُصُور" جمع "ناصر"، كشاهد وشهود، وأن يكون مصدرًا كالخروج والدخول<sup>(٦)</sup>، قال الشاعر:

فإن كنت تشكو من خليل مَخَانَةٍ      فتلك الجوازي عقبها ونُصُورُهَا<sup>(٧)</sup>.

(١) الإعلام ٥/ ١٠٤- ١٠٥.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ١٢/ ١٦٠، والمحكم والمحيط الأعظم ٨/ ٣٠٠، ولسان العرب ١٤/ ١٦٠، مادة: (نصر)

(٣) ينظر: تهذيب اللغة ١٢/ ١٦١، والمحكم والمحيط الأعظم ٨/ ٣٠٠، ولسان العرب ١٤/ ١٦١، مادة: (نصر)، وتاج العروس ١٤/ ٢٢٥.

(٤) ينظر: تهذيب اللغة ١٢/ ١٦١، والمحكم والمحيط الأعظم ٨/ ٣٠٠، ولسان العرب ١٤/ ١٦١، مادة: (نصر)، وتاج العروس ١٤/ ٢٢٥.

(٥) ينظر: تهذيب اللغة ١٢/ ١٦٠، ولسان العرب ١٤/ ١٦١، مادة: (نصر).

(٦) ينظر: لسان العرب ١٤/ ١٦٠، مادة: (نصر)، وتاج العروس ١٤/ ٢٢٤.

(٧) البيت من البحر الطويل لخالد بن زهير الهذلي، وقيل: لخداش بن زهير، وهو في ديوان المعاني: لأبي هلال العسكري ١٥٩/١، ولسان العرب ٩/ ٢٩٩، مادة: (عقب)، و١٤/ ١٦٠، مادة: (نصر)، وتاج العروس ١٤/ ٢٢٣، ديوان

و"النصير": فاعيل بمعنى "فاعل"، أو "مفعول"؛ لأنَّ كل واحد من المتناصرين ناصر ومنصور<sup>(١)</sup>.

وقيل: إنَّ من الأوزان التي يحفظ فيها أفعال "فعليل" بمعنى "فاعل"، نحو: "نصير" بمعنى "ناصر"، وقالوا: "أنصار" جمع "ناصر ونصير"<sup>(٢)</sup>.

وقيل: إنَّ "أنصار" جمع "ناصر"، كأصحاب في صاحب، أو جمع "نصير" كأشرف في شريف<sup>(٣)</sup>، قال سيبويه: «وقد كسروا منه شيئاً على "أفعال" كما كسروا عليه "فَاعلاً"، نحو: شاهد، و صاحب، فدخل على بنات الثلاثة كما دخل هذا؛ لأنَّ العدة، والزينة، والزيادة واحدة. وذلك قولهم: يتيم وأيتام، وشريف وأشرف»<sup>(٤)</sup>.

وقال المبرِّد: «وقد قالوا في "فعليل": شريف وأشرف، ويتيم وأيتام على حذف الزيادة، كما قالوا: أقمار وأصنام»<sup>(٥)</sup>، وعليه أبو علي<sup>(٦)</sup>.

وذكر ابن يعيش: أنَّ "الأنصار" الواحد منها؛ "نصير"، و"النصير" والناصر "واحد، و"فعليل" يجمع على "أفعال" كشريف وأشرف<sup>(٧)</sup>، قال تعالى: ﴿نَعْمَ الْمَوْلَىٰ وَنَعْمَ النَّصِيرُ﴾<sup>(٨)</sup>.

وذكر أن "نَصْر" جمع: "ناصر"، كصَحْب جمع: صاحب<sup>(٩)</sup>، وقد نقله ابن الملقن عن الفاكهي وقد ذكره سيبويه في (باب ما هو اسم يقع على الجميع لم يكسر عليه واحده)،

الهذليين ١/١٥٨، وجاء في الصدر (يك يشكو) بدل (كنت تشكو)، و(مخافة) بدل (مخانة).

(١) ينظر: لسان العرب ١٤/١٦١، مادة: (نصر).

(٢) ينظر: شرح الكافية الشافية: لابن مالك ٤/١٨٢١، وتمهيد القواعد ٩/٤٧٦٨، والتفسير الوسيط للواحد ١/٣٨٤.

(٣) ينظر: تفسير النيسابوري ٢/٥٠.

(٤) الكتاب ٣/٦٣٥-٦٣٦.

(٥) المقتضب ٢/٢١٨.

(٦) ينظر: التكملة: ٤٧٧.

(٧) ينظر: شرح المفصل ١/٤، ٥/٤٧، وتاج العروس ١٤/٢٢٤.

(٨) الأنفال: ٤٠.

(٩) ينظر: تاج العروس ١٤/٢٢٤.

ولكنه بمنزلة قوم، ونفر، وذود إلا أن لفظه من لفظ واحده، ثم بيّن أن "فعل" ليس مما يكسّر عليه الواحد للجمع، ومثّل بصاحب وصحّب<sup>(١)</sup>. قال الشاعر:

والله سَمَّى نَصْرَكَ الْأَنْصَارَا      آثَرَكَ اللَّهُ بِهِ إِشَارَا<sup>(٢)</sup>.

وبتأمل ما تقدم يتبين أنه يصح أن يكون "أنصار" جمعاً: لـ "ناصر" و"نصير"، كما ذكر ابن الملقن، وهي من الأوزان المحصورة التي ذكرها بعض المتقدمين، وليست من المطرد. ومنها ما كان على وزن "فاعل" كناصر، أو وزن "فعليل" بمعنى "فاعل" كنصير، والله أعلم.

### المسألة التاسعة: زيادة الألف في لفظ "اليمانيين":

عرض ابن الملقن لزيادة الألف في "اليمانيين" في حديث عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - قال: (لَمْ أَرِ النَّبِيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ)<sup>(٣)</sup>.

فقال ابن الملقن: «اليمانيان» بتخفيف الياء على اللغة الفصيحة المشهورة. وحكى سيبويه وغيره لغة أخرى بالتشديد، فمن خفف؛ فلأَنَّها نسبة إلى اليمن، فالألف عوض من إحدى ياءي النسب.

ولو شدد لكان جمعاً بين العوض والمعوض منه وذلك ممتنع، ومن شدد جعل الألف زائدة

(١) ينظر: الكتاب ٦٢٤/٣ .

(٢) من الرجز للعجاج في ديوانه ١٠٧/٢، وهو في لسان العرب ١٦٠/١٤، مادة: (نصر)، وتاج العروس ٢٢٤/١٤ .

(٣) البخاري، كتاب الوضوء، باب: غسل الرجلين في التعلين، ولا يمسح على التعلين، رقم: (١٦٦)، وكتاب الحج، باب:

باب: من لم يستلم إلا الركنين اليمانيين، رقم: (١٦٠٩)، وكتاب اللباس، باب: النعال السَّبِيَّة وغيرها، رقم:

(٥٨٥١)، ومسلم، كتاب الحج، باب: الإهلال من حيث تنبث الرِّاحِلَة، رقم: ٢٥ - (١١٨٧).

وأصله "اليمني" كما زادوا الألف في صنعاني، ورقباني ونظائرها»<sup>(١)</sup>.

حديث ابن الملقن هنا عن تخفيف، وتشديد الياء في "اليمنيين" ونوع الألف التي تسبق ياء النسب، وفي "اليمنيين" شذوذان: شذوذ في حذف الياء، وشذوذ في زيادة الألف. فالنسبة إلى اليَمَنِ: يَمَنِيٌّ، وقد حوِّلت القياس بلغتين:

إحدهما: "يماني" بياء مخففة بعد حذف إحدى ياءي النسب، وألف زائدة قبلها. وحُجِّجت هذه اللغة: بأنَّ الألف عوض عن إحدى يائي النسب المحذوفة، ذكره سيبويه عن الخليل<sup>(٢)</sup>، وقيل: إنَّهم فعلوا ذلك لكثرة استعمالهم "اليمن" في كلامهم؛ فحذفوا إحدى ياءي النسب وعوضوا، فالحذف والتعويض وقع في كلامهم فيما لم يكثُر استعماله، فكان النسب أولى؛ لأنَّه أكثر تغييراً للكلمة من غيره<sup>(٣)</sup>، وعندما أدخلوا التنوين على الياء حذفوها لئلا يجتمع ساكنان فقيل: "يمان"<sup>(٤)</sup>.

الثانية: "يمانيّ"؛ بتشديد الياء وألف قبلها، وهي مشكلة، وقد اختلفت كلمتهم في تفسير ما وقع فيها من إجراء، فبعضهم قال: إنَّ الألف للإشباع<sup>(٥)</sup>.

وقيل: إنَّه حذف إحدى ياءي النسب كما في الصيغة الأولى، واجتُلبت ألف زائدة قبلها عوضاً عن الياء المحذوفة.

وذكر أبو سعيد السيرافي: أنَّ من قال ذلك فكأنَّما نسب مكاناً إلى اليمن، فقال: "يمان"، ثم نسب إلى "يمان"، فقال: "يماني"، كما لو نُسب إلى صحار فقيل: صحاري<sup>(٦)</sup>.

وذكر أبو علي: بأنَّ البلد "يَمَنٌ" وإنَّما تلحقه الألف في الإضافة، وإن قلت: "يماني"،

(١) الإعلام ٦/٢٢٣ .

(٢) ينظر: الكتاب ٣/٣٣٧ .

(٣) ينظر: علل النحو: لابن الوراق ١/٥٤٣، وإسفار الفصيح ١/٢١١ .

(٤) ينظر: إسفار الفصيح ٢/٨٩٠ .

(٥) ينظر: شرح الشافية للرضي ٢/٢٥٨ .

(٦) ينظر: شرح كتاب سيبويه ٥/١٨١ .

فكأنك نسبت إلى منسوب إلى اليمن<sup>(١)</sup>، ومن ذلك قول الشاعر:  
 ترهب السَّوط في اليمن وتنجو كاليمانيِّ طار عنه العفاء<sup>(٢)</sup>  
 وذكر سيبويه: أنه جاء "يمانيُّ" بالتشديد<sup>(٣)</sup>، وعلى هذا جوز الرضي الجمع بين العوض  
 والمعوض منه<sup>(٤)</sup>.  
 وكما سبق وبُيِّنَ فإنَّ اللغتين خارجتان عن القياس، واللغة الأولى أقرب تناولاً بتخفيف  
 الياء؛ لأنَّه لا يجمع بين العوض والمعوض، والله أعلم.

(١) ينظر: التعليقة على كتاب سيبويه ١٨٨/١ .

(٢) البيت من البحر الخفيف، بلا نسبة، وهو في شرح الكافية الشافية: لابن مالك ٤/١٩٦٠، وتمهيد القواعد  
 ٤٧٣٩/٩ .

(٣) ينظر: الكتاب ٣/٣٣٨، ٣٤٠، وشرح الشافية للرضي ٢/٢٥٨ .

(٤) ينظر: شرح الشافية ٢/٢٥٨ .

## المبحث الثاني : أبنية الأفعال

### المسألة الأولى : بناء الفعل "نجس ينجس" :

عرض ابن الملقن للفعل "ينجس" في حديث أبي هريرة رضي الله عنه : (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَقِيَهُ فِي بَعْضِ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، وَهُوَ جُنُبٌ، فَأَنْخَسَتْ مِنْهُ، فَذَهَبَتْ فَأَغْتَسَلَتْ... فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُسْلِمَ - وفي رواية: الْمُؤْمِنَ - لَا يَنْجُسُ) <sup>(١)</sup> .

فقال: «قوله: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ)، يقال: نجس الشيء بالكسر، ينجس بالفتح، ونجس بالضم ينجس، قاله القرطبي <sup>(٢)</sup> .

وقال النووي: يقال: بضم الجيم وفتحها لغتان، وفي ماضيه لغتان: "نجس ونجس"، بكسر الجيم وضمها، فمن كسرهما في الماضي، فتحها في المضارع، ومن ضمها في الماضي، ضمها في المضارع أيضاً، هذا قياس مطرد معروف عند أهل العربية إلا أحرفاً مستثناة من المكسور» <sup>(٣)</sup> .

وما ذكره ابن الملقن من أَنَّ القياس فتح عين المضارع فيما كان ماضيه مكسور العين يقابله كسرهما فيما كان ماضيه مفتوح العين، والغرض من ذلك المخالفة بين البناءين؛ «لأنَّ كل واحد منهما بناء على حياله، فجعلوا مضارع "فَعِلَ: يَفْعَلُ"، ومضارع "فَعَلَ" في أكثر الأمر: "يَفْعَلُ"، لمقاربة الكسرة الفتحة، واجتماعهما في مواضع كثيرة، وإمالة كل واحدة إلى صاحبتهما، نحو قولك: مررتُ بعُمَرَ، وضربتُ عُمرَ، ونحو قولك: ضربتُ الهندات، ومررتُ بالهندات، وغير ذلك مما يطول ذكره، فهذا ونحوه يدل على مناسبة الكسرة للفتحة، فلذلك تعاقبتا في: فَعِلَ يَفْعَلُ، وَفَعَلَ يَفْعَلُ» <sup>(٤)</sup> .

فالقياس إذاً في مضارع مكسور العين فتحها، وقد خولف هذا القياس في شيء من الأفعال

(١) سبق تخريجه، ص: ٢٢٣ .

(٢) ينظر: المفهم ٦١٨/١ .

(٣) الإعلام ١٤/٢ - ١٥، وينظر: المنهاج للنووي ٢٨٩/٤ .

(٤) المنصف ١٨٧/٢ .

فجاء المضارع فيها مكسور العين، وهذه الأفعال الخارجة عن القياس نوعان:

**الأول:** أفعال جاءت عين المضارع فيها بلغتين؛ مفتوحة على القياس، ومكسورة، ومن هذا النوع: صحيح، نحو: حَسِبَ يَحْسَبُ ويَحْسِبُ، وَنَعِمَ يَنْعَمُ وَيَنْعِمُ .  
ومثال يائي، نحو: يَسَّ يَيْسُّ وَيَيْسُّ، وَيَيْسَ يَيْسُّ وَيَيْسُّ .  
ومثال واوي، نحو: وَغَرَ الصِّدْرَ يَوَغِّرُ وَيَوَغِّرُ: التَّهَبَ حَزْنًا أَوْ غَيْظًا، وَ: وَحَرَ يَوْحِرُ وَيَوْحِرُ، وَ: وَلَهُ يَوْلُهُ وَيَوْلُهُ<sup>(١)</sup>.

ويُعزى فتح العين في المضارع إلى أهل الحجاز وعليها مضر، والكسر لتميم وسفلى مضر<sup>(٢)</sup>.  
**الثاني:** أفعال جاء المضارع فيها بكسر العين فقط، ولم يأت منه إلا واوي الفاء، نحو: وَجَدَ يَجِدُ: حَزَنًا، وَ: وَكِمَ يَكِمُ: اغْتَمَ، وَ: وَرِعَ يَرِيعُ، وَ: وَرِكَ يَرِكُ: اضْطَجَعَ<sup>(٣)</sup>.  
وربما لاستثقال الواو اقتصروا على كسر العين في هذه الأفعال « لتحذف الواو هرباً من استثقالها؛ لأنهم لم يكونوا يصلوا إلى حذفها وبعدها فتحة من أصل البناء، فجاءوا بها على "فعل يفعل" لتحذف الواو، كما قال الآخرون: ييجلُ وياجلُ، هرباً من الواو... ويؤكد ذلك شيء آخر، وهو أن جميع ما في كلامهم من "فعل يفعل" في الصحيح فيه لغتان، "يفعل" وهو الأصل، و"يفعل" أيضاً، نحو قولهم: حَسِبَ يَحْسَبُ ويَحْسِبُ، وَنَعِمَ يَنْعَمُ وَيَنْعِمُ... فهذا كله في لغتان؛ إحداهما الأصل وهي الفتح، والأخرى لضرب من الاتساع»<sup>(٤)</sup>.

وأما "فعل" فقياس مضارعه على "يفعل" بضم العين، وإنما التزم في مضارعه ضم العين؛ لأنه فعل لازم لا يتعدى، و«إمّا يكون للهيئة التي يكون الشيء عليها، نحو: ما كان ظريفاً ولقد ظرف، وما كان شريفاً ولقد شرف، فتباعد الفعل هذا من باب "فعل وفعل" اللذين قد يكون كل واحد منهما متعدياً وغير متعد، فأقرت في عين المضارع حركة عين الماضي؛

(١) ينظر: الكتاب ٥٤/٤، وأدب الكاتب: ٣٠٠، والمنصف ٢/٢٠٧، ٢٤٣.

(٢) ينظر: أدب الكاتب: ٣٠٠، واللهجات العربية في التراث ٢/٥٦٧-٥٦٨.

(٣) ينظر: الكتاب ٥٤/٤، وأدب الكاتب: ٣٠٠، والمنصف ٢/٢٤٣.

(٤) المنصف ٢/٢٠٧-٢٠٨، وينظر: الكتاب ٥٤/٤.

لأنه باب على حياله. وأيضا فلم يدخل في مضارع " فَعَلَ " كسر ولا فتح كما جاء:  
 قَتَلَ يَقْتُلُ، وَفَضِلَ يَفْضُلُ؛ لأن " فَعَلَ " لا يتعدى، فلم يقو قوة " فَعِلَ وَفَعَلَ " المتعديين،  
 فدخلا عليه ولم يدخل عليهما»<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثانية: فعل الأمر من "أكل، وأخذ، وأمر":

عرض ابن الملقن لفعل الأمر من "أكل، وأخذ، وأمر" في حديث عبد الله بن عمر - رضي الله  
 عنهما - عن رسول الله ﷺ، قال: (إِنَّ بِلَالاً يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَدَانَ  
 ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ)<sup>(٢)</sup>.

فقال: « قوله: (فكلوا واشربوا) إلى آخره، اعلم: أن "أكل، وأمر، وأخذ"، ثلاثها حذفت  
 العرب في الأمر همزاتها على غير قياس، كما نصَّ عليه أهل العربية، وأبدى بعض الفضلاء  
 له وجهاً من جهة القياس، وهو: إثبات الهمزة فيها يؤدي حالة الأمر إلى اجتماع همزتين  
 همزة الوصل التي مثل: اضرب، والهمزة التي هي فاء الكلمة، واجتماع الهمزتين مستثقل، أو  
 مرفوض. ويوضح ذلك؛ أنه إذا أسقطت همزة الوصل ثبتت فاء الكلمة، قال تعالى:

﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾<sup>(٣)</sup>، لما استغنى عن همزة الوصل؛ لاتصال الهمزة الساكنة التي هي  
 هي فاء الكلمة بما قبلها وهو الراء، وثبتت فاء الكلمة ولم تحذف»<sup>(٤)</sup>.

(١) المنصف ١٨٨/٢-١٨٩.

(٢) البخاري، كتاب الأذان، باب: أذان الأعمى إذا كان له من يُجبره، رقم: (٦١٧)، وباب: الأذان بعد الفجر، رقم:  
 رقم: (٦٢٠) وباب: الأذان قبل الفجر، رقم: (٦٢٢، ٦٢٣)، وكتاب الصوم، باب: قول النبي ﷺ: (لا يمنعكم  
 من سحوركم أذان بلال)، رقم: (١٩١٨)، وكتاب الشهادات، باب: شهادة الأعمى وأمره ونكاحه وإنكاحه،  
 ومبايعته، وقبوله في التأذين، وغيره، وما يعرف بالأصوات، رقم: (٢٦٥٦)، وكتاب أخبار الآحاد، باب: ماجاء  
 في إجازة خبير الواحد الصدوق في الأذان والصلاة، والصوم، والفرائض، والأحكام، رقم: (٧٢٤٨)، ومسلم،  
 كتاب الصيام، باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، وأن له الأكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان  
 صفة الفجر الذي تتعلق به الأحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك، رقم:

٣٦ - (١٠٩٢).

(٣) طه: ١٣٢.

(٤) الإعلام ٤٦٨/٢-٤٦٩.

وما ذكره ابن الملتنن من حذف الهمزة في أمر تلك الأفعال مظهر تخفيفي استدعاه اجتماع الهمزة التي هي فاء الكلمة بهمزة الوصل؛ لأن ثاني مضارع تلك الأفعال ساكن، وقياس أمره أن يؤتى بهمزة الوصل في أوله للتمكن من النطق بالساكن، وقياس التخفيف - كما في نظائر هذه الأفعال - أن تبقى فاء الكلمة " الهمزة " ولا تحذف، وتقلب "واوا"؛ لأنَّ ما قبلها مضموم، فيقال: أُؤكِّل، وأؤخذ، وأؤمر، إلا أنَّه حولف القياس في تلك الأفعال خاصة فحذفت الهمزة فقليل: خذ، وكل، ومر. وهذا الحذف ملتزم في الأمر من الفعلين " أكل " و " أخذ "، وربما أتم بعضهم فقال: أؤكل<sup>(١)</sup>. وحكى الفارسي وابن جني: أؤخذ، وأؤكل<sup>(٢)</sup>. وجاء التميم وصلًا في قول الشاعر:

تَحْمَلُ حَاجَتِي وَأُخِذُ قُؤَاهَا      فَقَدْ نَزَلَتْ بِمَنْزِلَةِ الضَّيَاعِ<sup>(٣)</sup>

وأما الفعل " أمر " فلهم في الأمر منه استعمالان:

حذف الهمزة، فيقال: مُر، وإثباتها؛ محققة، فيقال: أؤمر، أو مقلوبة واوا، فيقال: اومر . وحذف الهمزة أولى في حال الابتداء، وإثباتها حال الوصل أولى<sup>(٤)</sup>، وقيل بالتزامه<sup>(٥)</sup> كما في قوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾<sup>(٦)</sup>. والصواب جواز الأمرين والإثبات أكثر.

قال الرضي « والتزموا هذا الحذف في "خذ وكل"، دون "مر"، فإن الحذف فيه أفصح من القلب، وليس بلازم، هذا إذا كان مبتدأ به، وذلك لكونه أقل استعمالاً من خذ وكل، وأما إذا وقع في الدرج نحو " وأمر " و " فأمر " و " قلت لك أؤمر " فإن إبقاء الهمزة فيه أكثر

(١) ينظر: الكتاب ٢١٩/٤ .

(٢) ينظر: تمهيد القواعد ٥١٩٩/١٠ .

(٣) البيت من البحر الوافر، لطريح بن إسماعيل الثقفي، وهو في شرح التصريف: للثمانيني ٣٩٤/١، وسمط اللآلي في شرح أمالي القاضي: لأبي عبيد البكري، والبديع ٣١٩/٢، وجاء في الصدر: (تخل بجاجتي واشدد) بدل (تحمل حاجتي وأخذ)، وفي العجز: (أمست) بدل (فقد نزلت).

(٤) ينظر: شرح الملوكي: ٣٦٥-٣٦٦، وشرح التسهيل ٤٦٥/٣، وإيجاز التعريف في علم التصريف ١٩٦/١ .

(٥) ينظر: اللباب في علل البناء والإعراب ٣٦٢/٢-٣٦٣ .

(٦) طه: ١٣٢ .

من الحذف، لأنَّ علة الحذف اجتماع الهمزتين، ولا تجتمعان»<sup>(١)</sup>.  
وقال بهذا جمهور العلماء<sup>(٢)</sup>. وقد عللوا حذف الهمزة على غير قياس في تلك الأفعال بكثرة الاستعمال. قال ابن جني عن " خُذ، وكُل، ومُر ": « إن أصله: "أُخِذْ"، و"أُكُلْ"، و"أُمُرْ" فلما اجتمعت همزتان وكثر استعمال الكلمة، حذفت الهمزة الأصلية فزال الساكن، فاستغني عن الهمزة الزائدة، وقد أخرجنا عن الأصل؛ فقليل: "أُخِذْ"، و"أُكُلْ"، و"أُمُرْ"...»<sup>(٣)</sup>. وهذا الحذف لا نجده إلا فيما كان مضارعه مضموم العين فيما ظهر لي كما في تلك الأفعال، ولا نجده في الفعل مكسور العين، كما في الأمر من أَسْرَ يَأْسِرُ، فالأمر منه: إئسر، وإيسر، وربما عاد ذلك إلى ثقل النطق بضميتين في "أُكُلْ" أو "أُكُلْ" والحاجز بينهما حرف حلقي، وهو الهمزة، والضممة أعقد من الفتحة والكسرة نطقاً<sup>(٤)</sup>.

#### المسألة الثالثة: "التاء" في الفعل "تقدموا":

عرض ابن الملقن لحذف "التاء" في لفظة "تَقَدَّمُوا" في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تَقَدَّمُوا رمضانَ بصومِ يومٍ ولا يومين، إلا رجلاً كان يصومُ صوماً فَلْيَصُمْهُ)<sup>(٥)</sup>. فقال: « قوله: (لا تَقَدَّمُوا رمضانَ)، أصله: لا تَتَقَدَّمُوا؛ بتاءين، فحذفت إحداهما تخفيفاً، ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ﴾<sup>(٦)</sup> وقوله - عليه الصلاة والسلام -:

(لا تَقَاطِعُوا ولا تَدَابِرُوا)<sup>(٧)</sup> الحديث، ومثل ذلك. واعلم أنَّ شرط جواز الحذف في مثل هذا هذا تماثل الحركتين كما هو ههنا، فإن اختلفتا لم يجوز الحذف، لو قلت: تُتَعَاَفَرُ الذنوب،

(١) شرح الشافية للرضي ٣٨/٣ .

(٢) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٩/١١٤ - ١١٥، وشرح الشافية للرضي ٣/٥٠، وإيجاز التعريف في علم التصريف: لابن مالك ١/١٩٥، وشرح الشافية لركن الدين الأسترابادي ٢/٧٠٠، وجمع الهوامع ٦/٢٥٢ .

(٣) سر صناعة الإعراب ١/١٢٧، وينظر: الكتاب ٢/١٧٩، وشرح الشافية للرضي ٣/٣٨ .

(٤) ينظر: التصريف العربي: للدكتور. الطيب بكوش: ١١٢ .

(٥) سبق تخرجه، ص: ١٥٨ .

(٦) البقرة: ٢٦٧ .

(٧) البخاري، كتاب الأدب، باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابير، رقم: (٦٠٦٤، ٦٠٦٥)، ومسلم، كتاب البر والصلة

والصلة ولآداب، باب: تحريم التحاسد والتباغض والتدابير، رقم: ٢٣ - (٢٥٥٩).

وَتَتَعَلَّمُ الحِكمَةَ، ونحو ذلك، لم يجز الحذف؛ لاختلاف الحركتين»<sup>(١)</sup> .  
 من مظاهر التخفيف حذف إحدى التاءين الملتقيتين في أول الفعل المضارع في إحدى الصيغ؛ " تَفَعَّلَ " و " تَفَاعَلَ "، و " تَفَعَّلَ "؛ نحو: " تَقَدَّمَ " في: تَتَقَدَّمُ، و " تَشَارَكَ " في: تَتَشَارَكُ، و " تَبَخَّرَ " في: تَتَبَخَّرُ؛ لتماثل الحرفين وضعف إدغامهما إذا لم يتقدمهما شيء؛ لأنَّ الإدغام حينئذ يقتضي اجتناب همزة وصل للنطق بالساكن، وهي لا تكون في المضارع؛ لأنَّ حروف المضارعة لها حق التصدر لقوتها، فلا يتقدمها شيء<sup>(٢)</sup> .  
 وحذف إحدى هاتين التاءين إذا اتفقتا في الحركة، أو إثباتهما جميعاً جائز<sup>(٣)</sup>، والأكثر في العربية الحذف<sup>(٤)</sup>، وجاء في القرآن " تذكرون " سبع عشرة مرة بالحذف، وثلاث مرات بغير حذف<sup>(٥)</sup>، ومن شواهد قوله تعالى: ﴿لَا تَكَلِّمُ نَفْسٌ إِلَّا بِأَذْنِهِ﴾<sup>(٦)</sup>، وقوله تعالى: ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ﴾<sup>(٧)</sup>، وقوله تعالى: ﴿نَارًا تَلظى﴾<sup>(٨)</sup>.  
 واختُلف في المحذوف منهما على أقوال:  
**الأول:** المحذوف الثانية، وهو قول سيبويه<sup>(٩)</sup> والفارسي<sup>(١٠)</sup>، ويعزى إلى البصريين عامة<sup>(١١)</sup>؛

(١) الإعلام ١٥٨/٥ - ١٥٩ .

(٢) ينظر: إيجاز التعريف في علم التصريف ١ / ٣٨، ٩٧، وشرح الشافية للرضي ٣ / ١٩٩، وشرح الشافية لركن الدين

الأسترابادي ٢ / ٩٦٦، وتوضيح المقاصد ٣ / ١٦٤٦، والهمع ٦ / ٢٨٦ .

(٣) ينظر: الكتاب ٤ / ٤٧٦، شرح كتاب سيبويه للسيراني ٥ / ٤٥٠ .

(٤) ينظر: توضيح المقاصد ٣ / ١٦٤٦، شرح الأشموني ٤ / ٥٩٢ - ٥٩٣ .

(٥) ينظر: التطور اللغوي: للدكتور رمضان عبد التواب: ٤٥ .

(٦) هود: ١٠٥ .

(٧) القدر: ٤ .

(٨) الليل: ١٤ .

(٩) ينظر: الكتاب ٤ / ٤٧٦ .

(١٠) ينظر: الإغفال ١ / ٦٨ .

(١١) ينظر: الإنصاف: ٥١٨، والمساعد ٤ / ٢٧٩ .

لأَنَّهَا هي التي تسكن وتدغم في قوله تعالى: ﴿فَادْرِكْتُمْ﴾<sup>(١)</sup>، و﴿وَأَزَيْتَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وهي التي يفعل بها ذلك في يَدَّكَّرُونَ فكما اعتلت هنا كذلك تحذف هناك»<sup>(٣)</sup>.

ولأن الثقل وقع بسببها؛ لوقوعها ثانياً، وحذفها أولى، ولأنَّ الأولى إنما جاءت لمعنى المضارعة، ولو أزيلت لفقد هذا المعنى ولم يبق ما يدل عليه؛ وهي طارئة، والطارئ يزيل الثابت<sup>(٤)</sup>. وقال ابن عصفور في "تتذكر": «إذا استثقلت اجتماع المثليين حذفت الثاني فقلت: "تدكر" لأنه زائد وليس في حذفه لبس»<sup>(٥)</sup>.

**الثاني:** المحذوف الأولى، وعزي لهشام<sup>(٦)</sup>، ونقله بعضهم عن الكوفيين عامة<sup>(٧)</sup>، قالوا: «إِنَّمَا قلنا ذلك لأنه لما اجتمع في أول هذا الفعل حرفان متحركان من جنس واحد، وهما التاء المزيدة للمضارعة والتاء الأصلية استثقلوا اجتماعهما، فوجب أن تحذف إحداهما، فلا يخلو إما أن تحذف المزيدة أو الأصلية، فكان حذف الزائدة أولى من حذف الأصلية؛ لأن الزائد أضعف من الأصلي، والأصلي أقوى من الزائد؛ فلما وجب حذف أحدهما كان حذف الأضعف أولى من حذف الأقوى»<sup>(٨)</sup>.

وأجيبوا بأنَّ هذا غير مسلم به «فإنَّ الزائد على ضربين زائد جاء لمعنى، وزائد لم يجيء لمعنى؛ فأما الزائد الذي جاء لمعنى فلا نسلم فيه أنَّ الأصلي أقوى منه.

وأما الزائد الذي ما جاء لمعنى فمسلم أنه أقوى، ولكن لا نسلم أنه قد وجد ههنا؛ وهذا

(١) البقرة: ٧٢.

(٢) يونس: ٢٤.

(٣) الكتاب ٤/٤٧٦، وينظر: شرح كتاب سيبويه: للسيرافي ٥/٤٥٠.

(٤) ينظر: شرح كتاب سيبويه: للسيرافي ٥/٤٥٠، وشرح الشافية للرضي ٣/١٩٩، والممتع ٢/٦٣٦، وشرح الشافية:

لرکن الدين الأسترابادي ٢/٩٦٦، ارتشاف الضرب ١/٣٣٩، وتوضيح المقاصد ٣/١٦٤٦، والهمع ٦/٢٨٦.

(٥) الممتع ٢/٦٣٦.

(٦) ينظر: تسهيل الفوائد: ٣٢٤، وتوضيح المقاصد ٣/١٦٤٦.

(٧) ينظر: الإنصاف: ٥١٨.

(٨) الإنصاف: ٥١٨.

لأنّ التاء ههنا جاءت لمعنى المضارعة، فقد جاءت لمعنى، وإذا كانت قد جاءت لمعنى فيجب أن تكون تبقيتها أولى؛ لأنّ في حذفها إسقاطاً لذلك المعنى الذي جاءت من أجله، وذلك خلاف الحكمة»<sup>(١)</sup>.

**الثالث:** جواز حذف الأولى أو الثانية؛ إذ لا أثر لتقدير المحذوف على المعنى، وعزى لبعض الكوفيين<sup>(٢)</sup>، وهو اختيار ابن الملقن كما هو ظاهر النص .  
وأدلة القول بحذف التاء الثانية هو الأظهر عندي، وهو مذهب سيبويه.  
والقول بحذف الأولى يترتب عليه حذف الحرف الدال على المضارعة، وليس ثمة ما يغني عنه، والله أعلم.

(١) الإنصاف: ٥١٩ .

(٢) ينظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٤٥٠/٥، وشرح الشافية للرضي ١٩٩/٣ .

### المبحث الثالث : المشترك بين الأسماء والأفعال.

#### المسألة الأولى : أصل لفظ الجلالة "الله" :

عرض ابن الملقن لأصل لفظ الجلالة "الله" في شرح خطبة الكتاب من قوله: (الحمد لله)<sup>(١)</sup>. فقال: « قال الخطابي: وأحب الأقاويل إليّ: قول من ذهب إلى أنه اسم علم وليس بمشتق. قال الإمام فخر الدين في: (لوامع البيئات)<sup>(٢)</sup> في شرح الأسماء والصفات) وهو قول أكثر المحققين خلافاً لجمهور المعتزلة.

وقال صاحب الحلل<sup>(٣)</sup>: وهو مرتجل غير مشتق ولا منقول بخلاف لفظة "الإله" فإنه منقول اتفاقاً، وأمّا صاحب العروة الوثقى<sup>(٤)</sup> فنقل عن الأكثرين: أنه مشتق. وقال أبو العز مظفر<sup>(٥)</sup> في (الأسرار العقلية): الصحيح عندي أنه كان مشتقاً، ثم صار علماً وهذا جمع بين القولين ... واختُلف في اشتقاقه عند من قال به على أقوال حكاها صاحب (العروة الوثقى)<sup>(٦)</sup>:

(١) الإعلام ٧٨/١ .

(٢) في المطبوع: (البيان) وما أثبتته هو الصواب كما جاء في مقدمة المؤلف. ينظر: لوامع البيئات شرح أسماء الله تعالى والصفات: ٢ .

(٣) يريد "حلل المقالة في شرح الرسالة" لأبي عمر أحمد بن علي الزناتي، وقد ذكره ابن الملقن في أكثر من موضع. ينظر: الإعلام ٨٤/١، ١٢٥/٢ .

(٤) يريد الرضى القزويني، وقد صرح بذلك في أكثر من موضع في كتابه. ينظر: الإعلام ٨١/١ .

(٥) مظفر بن عبدالله بن علي بن الحسين، المعروف: بالمُفْتَرِح، (ت: ٦١٢هـ) ينظر: الوافي بالوفيات ٣٩٨/٢٥ - ٣٩٩، ومعجم المؤلفين ٨٩٣/٣ .

(٦) علي بن عبدالله النميري الششتري، (ت: ٦٦٨ هـ). ينظر: الأعلام ٣٠٥/٤ .

أحدها: أن أصله "إله" والإله مَنْ تُضْرَعُ إليه في النوائب، وهو اختيار المحاسبي<sup>(١)</sup> وغيره.  
 ثانيها: أنه مشتق من "لاه" إذا احتجب، وهو خطأ. ثالثها: أنه من "لاه" إذا على.  
 رابعها: أنه من "أله" إذا قام بالمكان.  
 خامسها: أنه من [أله]<sup>(٢)</sup> إذا تجبر، وهو خطأ. سادسها: من "التأله" وهو التبعيد.  
 سابعها: وقال: وهو أصحها: أنه من "الإلهية" وهي القدرة على الاختراع.  
 واختلف أهل العربية في أصله أيضاً على قولين: فذهب أهل البصرة إلى أن أصله: "إلاه".  
 وذهب الكوفيون إلى أن أصله "لاه".  
 وموضع البسط في ذلك كتب العربية فلا نطول به<sup>(٣)</sup>.  
 من خلال تناول ابن الملقن السابق يتضح أن الخلاف في لفظ الجلالة "الله" على قولين:  
 أحدهما: أنه مرتجل، والثاني: أنه مشتق.  
 أما المرتجل؛ فيقصد به: أنه اسم موضوع له تبارك وتعالى و"الألف واللام" ليستا للتعريف  
 ولا لغيره بل هكذا وضع الاسم<sup>(٤)</sup>. وممن قال به كما ذكر ابن الملقن الخطابي<sup>(٥)</sup>، والإمام  
 فخر الدين الرازي<sup>(٦)</sup>، والمبرد<sup>(٧)</sup>، وأبوحيان<sup>(٨)</sup>، وتبعه السمين الحلبي<sup>(٩)</sup>، وعزاه القرطبي إلى  
 إلى الشافعي، والخطابي، وإمام الحرمين، والغزالي<sup>(١٠)</sup>.  
 وذكر السهيلي: أن اسم الله ﷻ غير مشتق، قال: « أن الاسم غير مشتق من شيء وأن

(١) الحارث بن أسد المحاسبي. ينظر: لوامع البيئات شرح أسماء الله تعالى والصفات: ٨٣ .

(٢) في المطبوع (إله) والصحيح ما أثبت كما سيأتي في تفصيل المسألة.

(٣) الإعلام ٨٧/١ - ٨٩ .

(٤) ينظر: المحرر الوجيز ٦٣/١ .

(٥) ينظر: الإعلام ٧٨/١ .

(٦) ينظر: لوامع البيئات شرح أسماء الله تعالى والصفات: ٨٠ .

(٧) ينظر: المقتضب ٢٣٩/٤ - ٢٤٠ .

(٨) ينظر: البحر المحيط ١ / ١٢٤ .

(٩) ينظر: الدر المصون ٢٤/١ .

(١٠) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٥٩/١ .

"الألف واللام" من نفس الكلمة إلا أن الهمزة وصلت لكثرة الاستعمال على أنها فيه جاءت مقطوعة من القسم حكى سيبويه " أفالله لأفعلن " (١)، وفي النداء نحو قولهم: "ياالله" فهذا يقوي أنها من نفس الكلمة، ويدلك على أنه غير مشتق أنه سبق الأشياء التي زعموا أنه مشتق منها، لا نقول إن اللفظ قدم، ولكنه متقدم على كل لفظ وعبارة، ويشهد بصحة ذلك قوله **﴿هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا﴾** (٢) فهذا نص في عدم المسمى، وتنبه على عدم المادة المأخوذ منها الاسم» (٣)، وذكر أنه اختيار شيخه أبي بكر بن العربي (٤).

و"الألف واللام" عندهما أصلية غير زائدة، وخطأهما أبو حيان؛ لأن وزنه حينئذ يكون "فعَّالاً"، وامتناع تنوينه لا موجب له فدل على أن "أل" حرف داخل على الكلمة، وسقط لأجلها التنوين (٥).

ولابن القيم رأي في هذه المسألة، فهو يرى: أن لفظ الجلالة لا ينحدر من أصل، وإنما يدل على المعاني التي تتلحق مع مصادرها في العربية فقال: « إن أريد بالاشتقاق هذا المعنى، وأنه مستمد من أصل آخر، فهو باطل، ولكن الذين قالوا بالاشتقاق لم يريدوا هذا المعنى، ولا ألم بقلوبهم، وإنما أرادوا أنه دال على صفة له - تعالى - وهي "الإلهية" كسائر أسمائه الحسنی... أننا لا نعني بالاشتقاق إلا أنها ملاقية لمصادرها في اللفظ والمعنى، لا أنها متولدة عنها تولد الفرع من أصله، وتسمية النحاة للمصدر والمشتق منه أصلاً وفرعاً ليس معناه أن أحدهما تولد من الآخر، وإنما باعتبار أن أحدهما يتضمن الآخر وزيادة، فالاشتقاق هنا ليس مادي وإنما اشتقاق تلازم » (٦).

وعزي إلى الخليل وسيبويه في بعض أقواله إلى أنه اسم مرتجل للعلمية غير مشتق؛ فلا يجوز

(١) ينظر: الكتاب ٥٠٠/٣ .

(٢) مريم: ٦٥ .

(٣) نتائج الفكر: ٤١ .

(٤) ينظر: السابق: ٤٠ .

(٥) ينظر: البحر المحیط ١/١٢٤، والدر المصون ١/٢٨ .

(٦) بدائع التفسير لابن القيم الجوزية ١/٢٤ .

حذف الألف واللام منه<sup>(١)</sup>، وهذا ظاهر كلام سيبويه في المرتجل حين قال: «وذلك من قبل أنه اسم يلزمه "الألف واللام" لا يفارقانه وكثر في كلامهم فصار كأنَّ "الألف واللام" فيه بمنزلة "الألف واللام" التي من نفس الحروف»<sup>(٢)</sup> والظاهر أنَّ سيبويه لم يجزم بذلك، فهو لم يستبعد أن يكون مشتقاً كما سيأتي.

واحتج بعضهم بأنه مرتجل و"الألف واللام" من أصل الكلمة: بأنك تقول: يا الله، ولا تقول: يا الرحمن؛ فلولا أنه من أصل الكلمة لما جاز إدخال حرف النداء عليه<sup>(٣)</sup>.  
أما كونه مشتقاً ففيه أقوال: منها قولان لسيبويه:

**القول الأول:** ذكره ابن يعيش؛ إنَّ أصله: "إلاه" على زنة "فعال" من قولهم: أله الرجل يأله إلهة أي: عبد عبادة، ومعنى الإله: "المعبود". وقول الموحِّد: (لا إله إلا الله)، أي: لا معبود إلا الله، وحذفوا منه الهمزة تخفيفاً لكثرة وروده واستعماله، ثم أدخلت "الألف واللام" للتعظيم ولدفع الوهم من الذين ذهبوا إليه من تسمية أصنامهم وما يعبدونه آلهة، فصار لفظه "الله"، ثم لزم "الألف واللام" كالعوض من الهمزة المحذوفة، وصارتا كأحد حروف الاسم لا تُفارقانه، ولذلك قد يقطعون الهمزة في النداء والقَسَم، نحو قولهم: يا الله اغفر لي، وقولهم: أنا، الله لأفعلن؛ وقيل: العوض ألف "فعال"<sup>(٤)</sup>. وهو ظاهر كلام سيبويه حين قال: «وكأنَّ الاسم -والله أعلم- "إله"، فلما أُدخل فيه "الألف واللام" حذفوا "الألف" وصارت "الألف واللام" خلفاً منها. فهذا أيضاً مما يقويه أن يكون بمنزلة ما هو من نفس الحرف»<sup>(٥)</sup>. وتبعه الزجاجي، وذكر أنَّ "الألف واللام" للتعريف<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: العين: للخليل: ٣٥، وشرح المفصل: لابن يعيش ٣/١، والجامع لأحكام القرآن: للقرطبي ١/١٥٩، وتفسير

القرآن العظيم: لابن كثير ٣٦/١، ومرواة المفاتيح ٤٥/١.

(٢) الكتاب ١٩٥/٢.

(٣) ينظر: تفسير القرآن العظيم: لابن كثير ٣٦/١.

(٤) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٣/١، ونسبه لسيبويه أيضاً المبرِّد، ينظر: المقتضب ٤/٢٣٩ - ٢٤٠.

(٥) الكتاب ١٩٥/٢.

(٦) ينظر: اللامات للزجاجي: ٤٨، ٥٢.

واعترضه العكبري بأنّ "الألف واللام" ليست للتعريف؛ لأنّه سبحانه واحد لا يحتاج إلى التعيين، وأنّ "الألف واللام" إما أن تكون عوضاً عن الهمزة في "إله" لأنّ الأصل فيه "الإله" فحذفت حذفاً عند قوم، وعند آخرين ألقيت حركتها على "اللام" ثمّ أدغمت إحداهما في الأخرى فنابت "اللام" عن الهمزة، أو خففت الهمزة لكثرة الاستعمال<sup>(١)</sup>.

وتبع سيبويه في هذا الاشتقاق كل من الكسائي والفرّاء<sup>(٢)</sup>، وابن جرير الطبري<sup>(٣)</sup>، والزمخشري<sup>(٤)</sup>، وابن يعيش<sup>(٥)</sup>، والشاطبي<sup>(٦)</sup>.

وقيل: إنّ أصله "إله" من "أله"، وهو مشتق من: "أله إلى الرجل يأله إليه": إذا فرغت إليه عند الشدائد، فإنّ الخلق يفزعون إليه عند الشدائد، أو تأهت، أي: تضرعت فالإله هو الذي يتضرع إليه<sup>(٧)</sup>.

وقيل: من ألهتُ بالمكان: إذا قمت به، ومعناه: الذي لا يتغير عن صفته كما أنّ المقيم لا يتحول عن بقعته<sup>(٨)</sup>، ومنه قول الشاعر:

أَلْهَنَا بَدَارٌ لَا تَبِينُ رُسُومُهَا      كَأَنَّ بَقَايَاهَا وَشَامٌ عَلَى الْأَيْدِي<sup>(٩)</sup>.

ويلاحظ أنّ "الإله" على زنة "فِعَالٍ" من قولهم: أله الرجل يأله لإلهة، أي: عبّد عبادةً.

لفظة مشتركة بين معانٍ، وهي: "العبادة، والسكون، والفرع"، أي: يعبدونه، ويسكنون إليه ويفزعون إليه، ويقيمون على طاعته، ومنه قول الشاعر:

لِلَّهِ دُرُّ الْغَايِبَاتِ الْمُدَّةِ      سَبَّحْنَ وَاسْتَرْجَعْنَ مِنْ تَأْلِهِي<sup>(١)</sup>

(١) ينظر: اللباب ١/٣٣٦ .

(٢) ينظر: معاني القرآن للنحاس ١/٥٢، والجامع لأحكام القرآن ١/١٥٨ .

(٣) ينظر: تفسير الطبري ١/١٢١-١٢٤ .

(٤) ينظر: الكشاف ١/٩-١٠ .

(٥) ينظر: شرح المفصل ١/٣-٤، ٩ .

(٦) ينظر المقاصد الشافية ١/٧-٨ .

(٧) ينظر: مرقاة المفاتيح ١/٤٥ .

(٨) ينظر: مرقاة المفاتيح ١/٤٦ .

(٩) البيت من البحر الطويل، بلا نسبة، وهو في مرقاة المفاتيح ١/٤٦، وتاج العروس ٣٦/٣٢٥ .

أي: من تعبدي، وطلبي الله بعملتي<sup>(٢)</sup> .

قال ابن جرير الطبري: « ولا شك أنّ التألّة التفعّل من: أله يألّه، وأنّ معنى أله -إذا نُطق به-: عبد الله، وقد جاء منه مصدرٌ يدل على أنّ العرب قد نطقت منه بـ"فعل

يَفْعَل" بغير زيادة »<sup>(٣)</sup>، ومنه قراءة ابن عباس، ومجاهد: ﴿وَيَذَرِكْ وَعَالِهَتِكَ﴾<sup>(٤)</sup>.

فإنّ ابن عباس وغيره قالوا: وعبادتك، فاسم الله مشتق من هذا عندهم، فالله ﷻ معناه المقصود بالعبادة<sup>(٥)</sup>؛ لأنّه الذي يأله كل خلق ويعبده.

وعلى هذا فالهمزة أصلية، والألف قبل الهاء زائدة، فأصل الكلمة "الإله"<sup>(٦)</sup>.

ومنه قول الشاعر:

مَعَادَ الْإِلَهِ أَنْ تَكُونَ كَظَيْبَةٍ      وَلَا دُمِيَّةٍ وَلَا عَقِيلَةَ رَبِّ<sup>(٧)</sup>

ثم حذفت الهمزة لكثرة الاستعمال كما حذفت في "أناس" فالتقى حرف التعريف مع اللام فأدغم فيها وفُخِّم.

وما ذكر سابقاً في أنّ أصل لفظ الجلالة الله "إله" وإن اختلفت دلالاتها.

**القول الثاني:** أنّ أصله "لآة" من لاه يليه، أي: ارتفع، ومنه قيل للشمس: إلهة،

لارتفاعها. بِكَسْرِ الهمزة وَفَتْحِهَا، وهو القول الثاني لسيبويه<sup>(٨)</sup>، واستدلوا بقول الشاعر:

(١) من الرجز: لرؤبة، وهو في تفسير الطبري ١/١٢١، والمحرر الوجيز ١/٦٣، ولسان العرب ١/١٩٠، مادة: (أله).

(٢) ينظر: تفسير الطبري ١/١٢٢ .

(٣) تفسير الطبري ١/١٢٢ .

(٤) الأعراف: ١٢٧ .

(٥) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١/١٥٨-١٥٩ .

(٦) ينظر: تفسير الطبري ١/١٢٢، الدر المصون ١/٢٥-٢٦، والمحرر الوجيز ١/٦٣ .

(٧) البيت من البحر الطويل: للبعيث بن حريث، وهو في الكشاف: للزخشي ١/٩، والخزانة ١/٣٥٠، والدر المصون ١/٢٦ .

(٨) ينظر: الكتاب ٣/٤٩٨، ومعاني القرآن للنحاس ١/٥٣، والمقتضب ٤/٢٣٩-٢٤٠، والجامع لأحكام القرآن:

للقرطبي ١/١٥٧ .

لاه ابنُ عمِّك لا أفضلتَ في حَسَبٍ عني ولا أنتَ دَيَّاني فتخزوني<sup>(١)</sup>

وقول الآخر:

بحلْفةٍ من أبي رباحٍ يسمُّها لاهُ الكُبَّارُ<sup>(٢)</sup>

أي: "الإلهة"، ثم أُدخلت "الألف واللام" عليه لما ذكر سابقاً، وجرى مجرى العلم، نحو: "الحسن"، و"العباس" ونحوهما مما أصله الصفة. ووزن "لاهٍ": "فَعْل".

واشتقاقه من "لاه"، يليه "إذا تستر". كأنه سبحانه يسمى بذلك؛ لاستتاره واحتجابه عن إدراك الأبصار. وألف "لاه" منقلبة عن ياء، ويدل على ذلك قولهم: (لهي أبوك) فظهرت "الياء" لما نقلت إلى موضع "اللام"؛ وتُنخم "اللام" تعظيماً إلا أن يمنع مانع من كسرة، أو "ياء" قبلها نحو: بالله ورأيت عبدي الله<sup>(٣)</sup>.

قال سيبويه: «وقال بعضهم: لَهَى أبوك، فقلبت العين وجعل اللام ساكنة، إذ صارت مكان العين كما كانت العين ساكنة، وتركوا آخر الاسم مفتوحاً كما تركوا آخر "أَيْن" مفتوحاً؛ وإنما فعلوا ذلك به حيث غيروه لكثرتهم في كلامهم، فغيروا إعرابه كما غيروه»<sup>(٤)</sup>.

وقيل: من "لَاه يَلُوهُ لَوْهَا" أو "ليهاها". ووزنه إذ ذاك "فَعْلَ أَوْ فَعِلَ"<sup>(٥)</sup>، وقال أبو حيان بشذوذهما<sup>(٦)</sup>.

**القول الثالث:** جوَّز بعضهم أن يكون أصله "ولِه" إذا تحيَّرَ فقيل: أصل الهمزة "واو" لأنَّه

(١) البيت من البحر البسيط: لذي الإصبع العدواني، وهو في المفضليات: ١٦٠، والخصائص ٢/٢٨٨، والإنصاف ٣٣٥، والإنصاف ٣٣٥، والجامع لأحكام القرآن ١/١٥٨، ولسان العرب ١/١٨٨، مادة: (أله)، وجاء الصدر: لاه ابنُ عمِّي ما يخاف الحادثات من العواقب.

(٢) البيت من البسيط المخلَّع: للأعشى في ديوانه: ٣٣٣، وخزانة الأدب ٢/٢٦٦-٢٦٩، ١٧٨/٧، والدرر ٣/٣٩، ٣٩/٣، وسر صناعة الإعراب ٢/٤٣٠، ولسان العرب ١/١٩٠، مادة: (أله)، والمقاصد النحوية ٤/٢٣٨، وهمع الهوامع ١/١٧٨، وفي لسان العرب: يسمُّها لاهمَّ الكُبَّارُ.

(٣) ينظر: شرح المفصل ١/٣-٤، ٩.

(٤) الكتاب ٣/٤٩٨.

(٥) ينظر: البحر المحيط: لأبي حيان ١/١٢٤، ودرج الدرر ١/٨٢.

(٦) ينظر البحر المحيط ١/١٢٤.

من الوَلِّه، فالإله تتوله إليه القلوب، أي: تتحير<sup>(١)</sup>، والله سبحانه وتعالى تتحير الألباب في حقائق صفاته، وذكر هذا المعنى الزمخشري في "إله"<sup>(٢)</sup>.

وقيل: أن أصله "ولاه" ومعناه: أن العباد يُوهُونَ عند ذكر الإله، وقيل: يُوهُون إليه في حوائجهم، ويَضْرَعُونَ إليه فيما يصيبهم، ويفزعون إليه في كل ما ينوبهم، كما يُوَلِّه كل طفل إلى أمه<sup>(٣)</sup>، وقيل: أي يطربون منه فأبدلت "الواو" همزة، كما قالوا: إسادة في وسادة، وإشاح، وشاح فيكون أصل "إله" "ولاه"<sup>(٤)</sup>، ومنه قول الشاعر:

وَلَهْتَ نَفْسِي الطَّرُوبُ إِلَيْكُمْ      وَلَهَا حَالٌ دُونَ طَعْمِ الطَّعَامِ<sup>(٥)</sup>

وعزي المعنيان إلى الخليل<sup>(٦)</sup>، وضعف هذا القول أبو حيان للزوم البدل<sup>(٧)</sup>.  
وقيل: إن معنى الوله: المحبة الشديدة<sup>(٨)</sup>، وقيل: اشتق من الوله؛ لأن قلوب العباد توله إليه، إليه، كقوله ﷺ: ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمْ الضُّرُّ فَإِلَيْهِ تَجْرُونَ﴾<sup>(٩)</sup>، وكان القياس أن يقال: "مولوه" كما يقال معبود، إلا أنهم خالفوا به ذلك البناء ليكون اسماً علماً، فقالوا: "إله"، كما قالوا للمكتوب: كتاب، وللمحسوب: حساب.

وقد خطأ أبو علي من قال: إن "إلاها" مأخوذ من توله العباد؛ لأن قولهم: "تأله" يدل على أن الهمزة فاء الكلمة<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر: التبيان: للعكبري ٤/١ .

(٢) ينظر: الكشاف ١٠/١ .

(٣) ينظر: لسان العرب ١٨٩/١، مادة: (أله)

(٤) ينظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٥٨/١، ولسان العرب ١٨٩/١، مادة: (أله)

(٥) البيت من البحر الخفيف: للكُميت، وهو في مرقاة المفاتيح ٤٦/١، ولسان العرب ٤٠٠/١٥، مادة: (وله)، وتاج العروس ٥٥٢/٣٦ .

(٦) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي ١٥٨/١، والمحرر الوجيز ٦٣/١ .

(٧) ينظر: البحر المحيط ١٢٤/١ .

(٨) ينظر: مرقاة المفاتيح ٤٦/١ .

(٩) النحل: ٥٣ .

(١٠) ينظر: سفر السعادة ١٣/١ .

وكما قال المناوي<sup>(١)</sup>: «مجموع الأقاويل هو المعبود للخواص والعوام، المفزوع إليه في الأمور العظام، المرتفع عن الأوهام، المحتجب عن الأفهام، الظاهر بصفاته الفخام، الذي سكنت إلى عبادته الأجسام، وولعت به نفوس الأنام، وطربت إليه قلوب الكرام»<sup>(٢)</sup>.

ومن خلال ما سبق يتحصل في لفظ الجلالة قولان:

**الأول:** أنه مرتجل وعليه جمع من العلماء .

**والثاني:** أنه مشتق وفيه ثلاثة أقوال:

أولها: أنه مشتق من " آله "، وتعددت دلالاتها منها:

- من " إلاه " على زنة " فعال " إذا عبد عبادة.
- من " آله إلى الرجل يأله " إذا فزعت إليه عند الشدائد.
- ومن " آله " ألهت إذا أقام بالمكان.

ثانيها: من " لآه " إذا ارتفع، و " لآه " إذا تستر واحتجب

ثالثها: من " وَّله " إذا تحير، و " وَّله " إذا طرب

والذي يظهر لي من خلال الأقوال أن لفظ الجلالة " الله " مشتق من " آله " يأله إذا عبد ف"الإله" هو المعبود لأنه أقوى الأقوال، وعليه جمع كبير من العلماء، وما قاله المناوي بالجمع بين الأقاويل هو ما أميل إليه ، والله أعلم .

### المسألة الثانية: أصل لفظ " الآل ":

عرض ابن الملقن لأصل " الآل " في خطبة الكتاب في قوله: « وعلى آله وصحبه الأطهار ».

فقال: « أمَّا الآل فقال النحاس: أصله: أهل ثم أبدلت من الهاء ألفاً، فإن صغرته رددته إلى أصله فقلت: أهَّيل. وقال المهدي: أصله أول.

وقيل: " أهل " قلبت الهاء همزة، ثم أبدلت الهمزة ألفاً، وجمعه ألون، وتصغيره أوَّيل، فيما

(١) محمد بن عبد الرؤوف بن علي المناوي، من كبار العلماء بالدين والفنون، من مؤلفاته: فيض القدير، وكنوز الحقائق،

الحقائق، وبغية المحتاج في معرفة الطب والعلاج، وتاريخ الخلفاء، (ت: ١٠٣١هـ). ينظر: الأعلام ٦/٢٠٤.

(٢) فيض القدير ١/ ٥ .

حكى الكسائي، وحكى غيره: أُهَيْل، وقد ذكرناه عن النحاس»<sup>(١)</sup>.  
وكما قال ابن الملقن فقد اختلف في اشتقاق لفظ (آل) إلى ثلاثة أقوال:  
**القول الأول:** أنَّ "آل" أصلها "أهل"، ثم أبدلت "الهاء" "همزة" فقليل: "أأل" فلما توالى  
الهمزتان أبدلوا الثانية ألفاً، فقليل: "آل"، كما قالوا: آدام، وآخر<sup>(٢)</sup>.  
وعليه ابن جني<sup>(٣)</sup>، وابن يعيش<sup>(٤)</sup>، وابن عصفور<sup>(٥)</sup>، والأشموني<sup>(٦)</sup>، وعزى هذا الرأي أيضاً  
الرأي أيضاً لسيبويه<sup>(٧)</sup>، ولم يصح عند أبي حيان فقال: «ولم يذكر سيبويه أنَّ "الهاء" تُبدل  
"همزة"»<sup>(٨)</sup>.

وحجة مَنْ قال "آل" من "أهل": أنه عند تصغير "آل" تصغر على "أهَيْل" <sup>(٩)</sup>، وأنه إذا  
أضافوه إلى المضمَر قالوا: أهْلُك، وأهْلُهُ؛ لأنَّ المضمَر يرد الأشياء إلى أصولها، ولا يُقال  
آلُك، وآله إلا قليلاً جداً، كما في قول الشاعر:

وانصُرْ على دِينِ الصَّليِّ — بِ وَعَابِدِيهِ اليَوْمَ آلُكُ <sup>(١٠)</sup>  
وقول الآخر:

أنا الرَّجُلُ الحَامِي حَقِيقَةَ والِدِي — وآلي كما تَحْمِي حَقِيقَةَ آلِكا <sup>(١١)</sup>

(١) الإعلام ١١١/١ - ١١٢. وينظر: تفسير القرطبي ٨٣/٢، وارتشاف الضرب ٢٦٤/١، وهمع الهوامع ٢٨٦/٤.

٢٨٦/٤.

(٢) ينظر: سر صناعة الإعراب ١١٧/١، والممتع: لابن عصفور ٣٤٨/١.

(٣) ينظر: سر صناعة الإعراب ١١٧/١، ١٢١.

(٤) ينظر: شرح الملوكي: ٢٧٨.

(٥) ينظر: الممتع: لابن عصفور ٣٤٨/١.

(٦) ينظر: شرح الأشموني ١٤/١.

(٧) ينظر: شرح الأشموني ١٤/١.

(٨) ارتشاف الضرب ٢٦٤/١.

(٩) ينظر: سر صناعة الإعراب ١١٧/١، ١٢١، وشرح الملوكي: لابن يعيش: ٢٧٨.

(١٠) ينظر: الممتع لابن عصفور ٣٤٨/١ - ٣٥٠، والبيت سبق تخريجه، ص: ١٩٦.

(١١) سبق تخريجه، ص: ١٩٥.

**القول الثاني:** أن "آل" أصلها "أهل" ثم استثقلت الهاء، وكثرت في الكلام فأبدلت ألفاً وعزى إلى الفراء<sup>(١)</sup>. ولم يرتضه ابن جني؛ لأنَّ الهاء لم تقلب ألفاً في غير هذا الموضع، فيقاس فيقاس عليه، وأنه لو كانت "الألف" منقلبة عن "الهاء" في أول أحوالها دون أن تكون منقلبة عن "الهمزة" المنقلبة عن "الهاء" لجاز أن يُستعمل "آل" في كل موضع يستعمل فيه "أهل"، ولقالوا: انصرف إلى آلك، كما يقال: انصرف إلى أهلك؛ فلما كان يختصون بـ"الآل" الأشرف الأخص دون الشائع الأعم حتى لا يقال إلا في نحو قولهم: (القرء آل الله) (واللهم صل على محمد وعلى آل محمد)<sup>(٢)</sup>. ونحو منه عند ابن عصفور إذ احتج بأنَّ مما يدل على أنَّ "الألف" في "آل" بدل من الهمزة المبدلة من "الهاء"، أنَّ العرب تجعل اللفظ فيه بدلاً من بدل مختصاً بشيء بعينه مثل: "تاء" القسم لما كانت بدلاً من "الواو" المبدلة من "باء" القسم لم تدخل إلا على اسم الله تعالى، ولم تدخل على غيره من الأسماء الظاهرة، ولا دخلت على مضمرة، كذلك "آل" لما لم يضاف إلا إلى الشريف، فيقال: آل الله، وآل السلطان بخلاف "الأهل" الذي يضاف للشريف وغيره<sup>(٣)</sup>.

**القول الثالث:** أنَّ "آل" أصله "أول" وألفه منقلبة من واو، تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقلبت ألفاً، وأنَّ مدلوله غير مدلول "أهل"<sup>(٤)</sup>، فهو من "آل، يُئول"<sup>(٥)</sup>، أي: يؤولون إلى أصل<sup>(٦)</sup>، وحجة من قال به: تصغيرها على "أؤيل"<sup>(٧)</sup>. وعلى هذا القول الكسائي<sup>(٨)</sup>، ويونس<sup>(٩)</sup>، وابن باديش<sup>(١)</sup>، وأبو حيان<sup>(٢)</sup>، والسيوطي<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: المذكر والمؤنث: لأبي بكر الأنباري: ٣٦١ .

(٢) ينظر: سر صناعة الإعراب ١١٧/١ - ١١٨، ١٢١ .

(٣) ينظر: الممتع: لابن عصفور ١/ ٣٤٨ - ٣٥٠ .

(٤) ينظر: التذييل والتكميل ٧٥/١٢ .

(٥) ينظر: شرح الأشموني ١٤/١ .

(٦) ينظر: شرح الشافية: للرضي ١٤٢/٣ .

(٧) ينظر: المناهج الكافية: ٥٠٨ .

(٨) ينظر: شرح الشافية: للرضي ١٤٢/٣، وارتشاف الضرب ١/ ٢٦٤، والمناهج الكافية: لتركيب الأنصاري: ٥٠٨ .

(٩) ينظر: شرح الملوكي: لابن يعيش: ٢٧٨، وارتشاف الضرب ١/ ٢٦٤ .

والسيوطي<sup>(٣)</sup>.

والذي يظهر لي من خلال السابق أنّ "آل" أصلها "أهل" لأَنَّهَا مختصة بالأشرف، وآل بيت رسول الله ﷺ ، والذي يدل على ذلك ما ورد في حديث النبي ﷺ حيث قال: ( أَنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَحِلُّ لِآلِ مُحَمَّدٍ )<sup>(٤)</sup> . ونحو منه قوله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ﴾<sup>(٥)</sup>،

وفي سورة هود ورد (أهل البيت)، والمقصود بهم (آل إبراهيم) وهو في قوله تعالى في حديثه

لزوج إبراهيم عليه السلام: ﴿رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾<sup>(٦)</sup>.

وقوله تعالى في حديثه عن نساء النبي ورد بلفظ (أهل البيت):

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾<sup>(٧)</sup>. والله أعلم .

#### المسألة الثالثة: اشتقاق لفظ "العيد":

عرض ابن الملتن لاشتقاق لفظة: "العيد" في افتتاحه لباب صلاة العيدين، فقال:

« هو مشتق من العُود، وهو: الرجوع؛ لتكرره بتكرر السنين. وقيل: لعود السرور بعوده<sup>(٨)</sup>. وقيل: لكثرة عوائد الله تعالى على عباده في ذلك اليوم . وقيل: سمي بذلك تفاعلاً بعوده على من أدركه، كما سميت القافلة حين خروجها تفاعلاً بقفولها سالمة، وهو رجوعها

(١) ينظر: ارتشاف الضرب ١/٢٦٤، وابن باديش هو: أحمد بن علي بن أحمد بن خلف، المعروف: بابن الباديش، إمام

نحوي متقدم ألف الإقناع في القراءات، (ت: ٥٤٠ هـ) ينظر: بغية الوعاة ١/٣٣٨، وغاية النهاية في طبقات القراء.

(٢) ينظر: التذييل والتكميل ١٢/٧٥ .

(٣) ينظر: همع الهوامع ٤/٢٨٥ .

(٤) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده ٢/٢٧٩، رقم: (٧٧٤٤)

(٥) آل عمران: ٣٣ .

(٦) هود: ٧٣ .

(٧) الأحزاب: ٣٣ .

(٨) ينظر: غريب الحديث للخطابي ١/٩٦ .

وحقيقتها الراجعة ، وقال ابن العربي: سمي عيداً من وقته؛ لكونه يعود على قوم بالسرور، وعلى قوم بالحزن. وقال ابن سيده: العيد كل يوم فيه جمع، واشتقاقه من عاد يعود، كأثم عادوا إليه. وقيل: من العادة لأثم اعتادوه. قلت: وهو من ذوات الواو، وكأنَّ أصله: عود، بكسر العين، فقلبت الواو ياء، كالمليقات والميزان من الوقت والوزن. وجمعه أعياد. قال الجوهري: وإنما جمع بالياء وأصله الواو؛ للزومها في الواحد قال: ويقال للفرق بينه وبين أعواد الخشب»<sup>(١)</sup>.

من ظاهر نص ابن الملقن يتبين أنه تعرض للفظ "العيد" دلالة واشتقاقاً، ومجمل ما قيل فيه: أنه من عاد الشيء يعود عوداً إذا رجَّع. تقول: رجع عودُهُ على بدئه، والاسم العياد، والعيد معروف والجمع: أعيادٌ<sup>(٢)</sup>. قال الشاعر:

جَزَيْنَا بَنِي شَيْبَانَ أَمْسٍ بَقْرَضِهِمْ      وَعَدْنَا بِمِثْلِ الْبَدْءِ وَالْعَوْدُ أَحْمَدُ<sup>(٣)</sup>  
أَحْمَدُ<sup>(٣)</sup>

وقيل: العيد؛ ما يعتادُ من نوب، وشوق، وهم ونحوه، وما اعتادك من الهم وغيره فهو عيدٌ<sup>(٤)</sup>، قال الشاعر:

وَالْقَلْبُ يَعْتَادُهُ مِنْ حُبِّهَا عِيدٌ<sup>(٥)</sup>.

وقال الآخر:

(١) الإعلام ٤/١٩٢-١٩٣.

(٢) ينظر: جمهرة اللغة ٢/١٠٥٩، والصحاح ٢/٥١٣، وتاج العروس ٨/٤٣٢، ٤٣٨، ٤٤٢.

(٣) البيت من البحر الطويل: لمالك بن نويرة، وهو في الصحاح ٢/٥١٤، وديوان المعاني: لأبي هلال العسكري ١/٧٦، ٧٦/١، وتاج العروس ٨/٤٣٢. وقيل في الصدر: (قدماً بفعلهم) بدل (أمس بقرضهم) والعجز: (جئنا) بدل (عدنا).

(٤) ينظر: جمهرة اللغة ٢/١٠٥٩، والصحاح ٢/٥١٥، ولسان العرب ٩/٤٦٠، مادة: (عود)، وتاج العروس ٨/٤٣٨.

(٥) شطر بيت من البحر البسيط، بلا نسبة، وهو في: الصحاح ٢/٥١٥، ولسان العرب ٩/٤٦٠، مادة: (عود)، وتاج العروس ٨/٤٣٨.

يا عيدُ مالك من شوقٍ وإِراقٍ ومَرَّ طَيْفٌ عَلَى الأَهْوَإِ طَرَّاقٍ<sup>(١)</sup>

وفسر ابن الأنباري العيد في البيت: ما يعتاده من الحزن والشوق .  
وقيل: إن العيد: كل يوم فيه جَمْعٌ، واشتقاقه من عاد يعود كأَنَّهُم عادوا إليه .  
وقيل: اشتقاقه من العادة؛ لأنَّهم اعتادوه كل حين، ومعاودته إياهم<sup>(٢)</sup> .  
قال الشاعر:

أَمْسَى بِأَسْمَاءَ هَذَا القَلْبُ مَعْمُودَا إِذَا أَقُولُ صَاحًا يَعْتَادُهُ عِيدًا<sup>(٣)</sup> .

وعُزِّي لابن الأنباري: إنَّ العيد عند العرب الوقت الذي يعود فيه الفرح والحزن<sup>(٤)</sup> .  
وعُزِّي لابن العربي أَنَّهُ سَمِيَ العِيدُ عيداً لأنَّه يعود كل سنة بفرح مُجَدَّد<sup>(٥)</sup> .  
وقريب منه: لأنَّه يوم يعود بالفرح إلى المسلمين<sup>(٦)</sup>، وَعَيْدُوا، أي: شهدوه، أي: العيد<sup>(٧)</sup> .

وأما عن التحولات التصريفية التي طالت المفردة:

فعيد "واوي" العين من العَوْد، كما تقدم في دلالتها، وهو على زنة "فِعْل" ساكن العين،  
فقلبت "الواو" لسكونها وكسر ما قبلها "ياء"، والتزمت "الياء" ولم ترد إلى أصلها "الواوي"  
في التصغير والجمع، فقالوا: عَيْدٌ وأعياد، وإنما التزموا ذلك وهو شاذ فرقاً بين عيد وعُود إذ  
قالوا في تصغير عود: عُوَيْدٌ وجمعه: أَعْوَاد<sup>(٨)</sup>، وذلك للفرق بينه وبين أعواد الخشب<sup>(٩)</sup> .

(١) البيت من البحر البسيط: لتأبط شراً، وهو في: تهذيب اللغة ١٣٢/٣، ولسان العرب ٤٦١/٩، مادة: (عود)، وتاج العروس ٤٣٨/٨ .

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ١٣٢/٣، وجمهرة اللغة ٦٦٩/٢، ولسان العرب ٤٦١/٩، مادة: (عود)، وتاج العروس ٤٣٨/٨ .

(٣) البيت من البحر البسيط: ليزيد بن الحكم الثقفي، وقيل: لعمر بن أبي ربيعة، وهو في الصحاح ٥١٥/٢، وشرح ديوان المتنبي للعكبري ٢٨٥/١، وحلية الفقهاء ٨٨/١، وتاج العروس ٤٣٨/٨ .

(٤) ينظر: تهذيب اللغة ١٣٢/٣، ولسان العرب ٤٦١/٩، مادة: (عود)، وتاج العروس ٤٣٩/٨ .

(٥) ينظر: لسان العرب ٤٦١/٩، مادة: (عود)، وتاج العروس ٤٣٩/٨ .

(٦) ينظر: غريب الحديث للخطابي ٩٦/١ .

(٧) ينظر: الصحاح ٥١٥/٢، وتاج العروس ٤٣٨/٨ .

(٨) ينظر: جمهرة اللغة ٦٦٩/٢، المنصف ١١٤/٢ - ١١٥، والمفصل ٢٥٤/١، ولسان العرب ٤٦١/٩، مادة: (عود)،

(عود)، المقاصد الشافية ٣٥٩/٧ - ٣٦٠، وتاج العروس ٤٣٩/٨ .

(٩) ينظر: تهذيب اللغة ٨٤/٣، وتاج العروس ٤٣٩/٨ .

قال سيبويه: « فَأَمَّا عِيدٌ فَإِنَّ تَحْقِيرَهُ عُيِيدٌ؛ لِأَنَّهُمْ أَلْزَمُوا هَذَا الْبَدَلَ، قَالُوا أَعْيَادٌ، وَلَمْ يَقُولُوا: أَعْوَادٌ، كَمَا قَالُوا: أَقْوَالٌ، فَصَارَ بِمَنْزِلَةِ هَمْزَةٍ قَائِلٌ؛ لِأَنَّ هَمْزَةَ قَائِلٍ بَدَلٌ مِنْ وَאוُ»<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: إنه أُلْزِمَ الْبَدَلَ لِكَثْرَةِ الْإِسْتِعْمَالِ قَالَهُ ابْنُ يَعِيشَ<sup>(٢)</sup>، وَلَمْ يَجُوزْ ابْنُ جَنِي الْحَمَلِ عَلَيْهِ؛ لِخُرُوجِهِ عَنِ الْقِيَاسِ، وَدُخُولِهِ فِي الشَّدُوذِ، لِذَا يَنْبَغِي أَنْ يَسْلَمَ بِمَا سَمِعَ، وَلَا يَجْعَلُ أَصْلًا يُقَاسُ عَلَيْهِ<sup>(٣)</sup>. وَالَّذِي يَظْهَرُ لِي مِنْ خِلَالِ أَقْوَالِ الْعُلَمَاءِ: أَنَّ "الْعِيدَ" أَصْلَهُ مِنْ عَادَ يَعُودُ، وَالْجَمْعُ مِنْهُ "أَعْيَادٌ" وَتَصْغِيرُهُ "عُيِيدٌ" وَلَمْ تَرُدِّ "الْيَاءُ" إِلَى أَصْلِهَا "وَإِوَاءٌ" كِرَاهِيَةَ التَّبَاسُهِ بِتَصْغِيرِ عَوْدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

### المسألة الرابعة: الاختلاف في عين الكلمة من لفظ "النَّاسُ":

عرض ابن الملقن للفظ "النَّاسُ" دلالة واشتقاقاً في حديث عبدالله بن عمر - رضي الله عنهما - وفيه: (بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا... فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ)<sup>(٤)</sup>.  
 فقال: « "النَّاسُ": قد يكون من الإنس والجن على ما قاله الجوهري.

(١) الكتاب ٣ / ٤٥٨ . وينظر: اللباب ٢ / ١٦٦، والمنصف ٢ / ١١٤ - ١١٥، والمتع ١ / ٢٣٦ - ٢٣٧، وشرح الشافية الشافية لركن الدين الأستراباذي ١ / ٣٣١ - ٣٣٢، وتوضيح المقاصد ٣ / ١٤٣٢، وتمهيد القواعد ١٠ / ٥٠٩٦، والمساعد ٤ / ١٤٢، والمهمع ٣ / ٣٧٩، والتصريح ٢ / ٥٧٣،

(٢) ينظر: شرح الملوكي: ٢٤٣ .

(٣) ينظر: المنصف ٢ / ١١٥ .

(٤) البخاري، كتاب الإيمان، باب: الصلاة من الإيمان، رقم: (٤٠) وكتاب الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة حيث كان،

رقم: (٣٩٩)، وكتاب التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّيْنَاهُمْ عَنْ قِبَلِهِمُ الَّذِينَ كَانُوا عَلَيْهَا

قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ١٤٢]، رقم: (٤٤٨٦)، وباب: قوله

تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٤٨] رقم: (٤٤٩٢)، وكتاب أخبار الآحاد، باب: ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في

الأذان والصلاة والصوم والفرائض والأحكام، رقم: (٧٢٥٢)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب:

تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، رقم: ١٣ - (٥٢٦).

ولم يجعلوا "الألف واللام" فيه عوضاً من [الهمزة] <sup>(١)</sup> المحذوفة، وهذا خلاف مذهب سيبويه سيبويه كما حكاه عنه أبو البقاء <sup>(٢)</sup>.

واختلف في عينه، فقيل: ياء والصحيح واو، بدليل قولهم في التصغير نويس، وهو من الأسماء التي لا واحد له من لفظه: كالخيل، والإبل، والغنم، والأنام، وما أشبه ذلك <sup>(٣)</sup>. وفي كلام ابن الملقن تحرير لكلمة "الناس" تصريفاً، من حيث اشتقاقها، وأصل العين فيها، والخلاف في "الألف واللام" التي هي عوض عن الهمزة المحذوفة.

ف"النَّاس": اسم وضع للجمع، كالقوم والرهط، وواحد إنسان من غير لفظه، يقع على الذكر والأنثى والواحد والجمع <sup>(٤)</sup>.

واختلف في اشتقاقه وأصل العين فيه على أقوال:

**القول الأول:** أنه من "أنس" وأنست به أنساً من باب "علم" وفي لغة "ضرب"، والأنس بالضم اسم منه، وهو ضد الوحشة. وقيل: يعني: حديث النساء، وقيل: الغزل. و"الأنس" بفتحيتين جماعة من الناس.

والأنيس الذي يُستأنس به إذا سكن إليه القلب، ولم ينفر <sup>(٥)</sup>، و"الأناس" بالضم لغة في النَّاس، وقيل: "فُعَالٌ" مشتق من الأنس. وقيل: لأنسه بجواء، وقيل: لأنسه بربه <sup>(٦)</sup>. ومنه قول الشاعر:

وما سُمِّي الإنسان إلا لأنسه ولا القلب إلا أنه يتقلب <sup>(٧)</sup>.

(١) في المطبوع (الجملة) والصحيح ما أثبت .

(٢) ينظر: التبيان في إعراب القرآن ١٣١١/٢ .

(٣) الإعلام ٤٨٧ / ٢ - ٤٨٨ .

(٤) ينظر: المصباح المنير ٢٥/١، ٦٣٠/٢، والمعجم الوسيط ٩٦٢/٢، والدر المصون ١١٨/١ .

(٥) ينظر: الصحاح ٩٠٥/٣ - ٩٠٦، ولسان العرب ٢٣٣/١ - ٢٣٤، مادة: (أنس)، وتاج العروس ٤١٣/١٥ - ٤١٤، ٤١٤، ٤١٩ .

(٦) ينظر: الدر المصون ١١٩/١ .

(٧) البيت من البحر الطويل، بلانسية، وهو في نهاية الأرب في فنون الأدب ١٠/٢، والدر المصون ١١٩/١، وتاج العروس ١٢٤/١ .

وقيل: "الإيناس"؛ المعرفة، والإدراك، واليقين<sup>(١)</sup>. وتحذف الهمزة تخفيفاً، فوزن "ناس" على هذا "عَال" وعليه جماعة من البصريين<sup>(٢)</sup>. وهو مذهب سيبويه<sup>(٣)</sup>، وعُزي للفراء<sup>(٤)</sup> للفراء<sup>(٤)</sup>.

وعليه أبو علي الفارسي<sup>(٥)</sup>، وابن يعيش<sup>(٦)</sup>، وابن الشجري<sup>(٧)</sup> وركن الدين الأسترابادي<sup>(٨)</sup> الأسترابادي<sup>(٨)</sup> وجمع من العلماء. وحجتهم: ثبوت "أناس وإنس" عنهم، و"ناس" بمعناها، بمعناها، والهمزة حذفت منه تخفيفاً لكثرة الاستعمال<sup>(٩)</sup>، قال الشاعر:

إِنَّ الْمَنَائِمَا يَطَّلِعُ \_\_\_\_\_ مِنْ عَلَى الْأُنَاسِ الْأَمِينَا<sup>(١٠)</sup>

ويؤيده ثبوتها في التصغير إذ قيل في تصغيرها "أُنَيْس"<sup>(١١)</sup>، والألف على هذا القول في الناس الناس زائدة عوضاً عن الهمزة المحذوفة، بدليل عدم اجتماعهما إلا بالشعر<sup>(١٢)</sup> ولم يرتض أبو علي<sup>(١٣)</sup> بأن تكون "الألف واللام" عوضاً عن الهمزة؛ بدليل وصلها وعدم

(١) ينظر: لسان العرب ٢٣٥/١ - ٢٣٦، مادة: (أنس)، وتاج العروس ٤١٠/١ - ٤١١، ٤٢١.

(٢) ينظر: أمالي ابن الشجري ١٩٣/٢.

(٣) ينظر: الكتاب ١٩٥-١٩٦، ٤٥٧/٣، واللباب ٣٦٣/٢، والتبيان ٢٤/١، والدر المصون ١١٩/١ - ١٢٠، ١٢٠.

(٤) ينظر: أمالي ابن الشجري ١٨٩/١، والدر المصون ١١٩/١، وشمس العلوم ٧٥/١.

(٥) ينظر: المسائل الحلييات ١٧٠/١ - ١٧١، وأمالي ابن الشجري ١٨٩/١.

(٦) ينظر: شرح المفصل ٩/٢.

(٧) ينظر: أمالي ابن الشجري ١٨٨/١.

(٨) ينظر: شرح الشافية ٥٩٧/٢.

(٩) ينظر: الدر المصون ٢٦/١.

(١٠) البيت من مجزوء الكامل، وهو لذي جَدَن الحميري، وهو في: الصحاح ٩٠٥/٣، ٩٨٧، وشرح المفصل لابن يعيش يعيش ٩/٥، والدر المصون ٢٦/١، ١١٩، والخزانة ٢٨٠/٢، ولسان العرب ٢٣٢/١، مادة: (أنس) وتاج العروس ٤١١/١٥، ٥٨٥/١٦.

(١١) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ١٢١/٥، وشرح الشافية: لركن الدين الأسترابادي ٣٣٦/١.

(١٢) ينظر: شرح المفصل: لابن يعيش ٩/٢.

(١٣) ينظر: الإغفال ٤٧/١.

قطعها في: "النَّاسُ ولِلنَّاسِ"، وبثبوت الجمع بينهما في الشعر، وكذا عند ابن سيده<sup>(١)</sup>،  
والثماني<sup>(٢)</sup>، والجوهري<sup>(٣)</sup> واستدلوا بالبيت السابق:

إِنَّ الْمَنَائِمَ يَطْلَعُ \_\_\_\_\_ — عَلَى الْأَنْبَاسِ الْأَمِينِ<sup>(٤)</sup>

وأجيب: بأنَّ الجمع بينهما إنما كان في الشعر وهو محل ضرورة<sup>(٥)</sup>.

**القول الثاني:** أنه من مشتق من "النَّوَس" على وزن "فَعَل" "نَوَس" من ناس يَنُوس بفتح  
الواو وقلبها ألفاً؛ لتحركها وانفتاح ما قبلها، ومعناه: الحركة والتذبذب<sup>(٦)</sup>، وبه أستدل لجريانه  
لجريانه كثيراً على الناس إذ من طبعهم الحركة والتذبذب.

واستدلوا على أنَّ "الألف" أصيلة، وأنها منقلبة عن "واو" بتصغير العرب "النَّاس" على  
"نُؤِيس" ولو كان الأصل "أنَّاس" لقيلاً: "أنَّيس" إذ يعود المحذوف عند التصغير وتقلب  
"الألف" "ياء"<sup>(٧)</sup>، وهو مذهب الكسائي<sup>(٨)</sup> متمسكاً بأنَّ "أنَّاس" غير "ناس" فلا يجمع  
يجمع بينهما اشتقاق، وإن كان معناهما واحداً<sup>(٩)</sup>، وتبعه أبو هلال العسكري<sup>(١٠)</sup> وهو  
وهو الوجه عند ابن المنير<sup>(١١)</sup>.

(١) ينظر: المخصص ١٧/١ .

(٢) ينظر: شرح التصريف: للثماني: ٣٩٩ - ٤٠٠ .

(٣) ينظر: الصحاح ٩٨٧/٣ .

(٤) سبق تخريجه، ص: ٣٢٢ .

(٥) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٩/٢، وأمالي ابن الشجري ١٩٣/٢ .

(٦) ينظر: الصحاح ٩٨٧/٣، واللباب ٣٦٣/٢، ولسان العرب ٣٢٥/١٤ - ٣٢٦، مادة: (نوس)، وتاج العروس  
٥٨٤/١٦

(٧) ينظر: الفروق اللغوية: ٢٧٤ .

(٨) ينظر: أمالي ابن الشجري ١٨٨/١، والمصباح المنير ٦٣٠/٢، ومختار الصحاح ٣٢١/١، والمقاصد الشافية ٣٧٧/٧ .

(٩) ينظر: أمالي ابن الشجري ١٨٨/١، والمصباح المنير ٢٥/١ .

(١٠) ينظر: الفروق اللغوية: ٢٧٤، و هو: الحسن بن عبدالله بن سهل بن سعيد بن مهرا، كان عالماً وفقياً، وأديباً،  
وشاعراً، صنّف: كتاب الصناعتين، (ت: ٣٩٥هـ). ينظر: بغية الوعاة ٥٠٦/١ - ٥٠٧، والأعلام ١٩٦/٢ .

(١١) ينظر: المصباح المنير ٢٥/١ .

وَرُدَّ استدلّاهم بالحمل على معنى "النّوس" وهو الحركة والتذبذب، بأنّه ليس خاصاً حتى يميز به عن غيره فيقال: ناست الذّوابة، وناس الغصن وغير ذلك مما حمل عليه النّوس<sup>(١)</sup>.  
 وأمّا استدلّاهم بقلب "الألف" "واوا" في التصغير فلا يعني أنّها أصلية، وإمّا قلبت "واوا" تشبيهاً بـ "ألف" فاعل مثل: "ضارب وضويرب" إذ تُحمّل "الألف" إذا كانت مجهولة على الواو إذا كانت عيناً، فقليل: "نؤيس" كما قيل: "ضؤيرب" في ضارب<sup>(٢)</sup>.  
 وأيضاً: أنّ رد المحذوف إمّا يلزم في التصغير للحاجة، مثل: "عدة" فإذا لم يرد المحذوف منها تخرج عن مثال التحقير، وليس في تصغير "أناس" ما لم يرد المحذوف شيء يخرج باب التصغير عن قياسه<sup>(٣)</sup>.

**القول الثالث:** أنّه مشتق من: "نسي"، ونسأه نسيّاً؛ ونسي الرجل فهو نسٍ على وزن "فعل"، ضد الحفظ<sup>(٤)</sup> وأتته جرى فيه قلب مكاني فتحول إلى "نيس" ثم قلبت "الياء" "ألفاً" لتحركها وانفتاح ما قبلها، ووزنه "فَلَع" <sup>(٥)</sup>، واستبعده العكبري<sup>(٦)</sup> واستجاده الزمخشري<sup>(٧)</sup>، ويؤيده ما جاء في الشعر من نحو قول الشاعر:

لَا تَنْسِينَ تِلْكَ الْعُهُودَ فَإِنَّمَا سُمِّيتِ إِنْسَانًا لِأَنَّكَ نَاسِيَةٌ<sup>(٨)</sup>

وأستدل له أيضاً بإمالة "الألف" في النّاس في قوله تعالى: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾<sup>(٩)</sup>

(١) ينظر: المسائل الحليّيات ١/١٧١، والمعجم الوسيط ٢/٩٦٢.

(٢) ينظر: المسائل الحليّيات ١/١٧١، وأمالي ابن الشجري ١/١٨٩.

(٣) ينظر: أمالي ابن الشجري ٢/١٩٣ - ١٩٤، والمقاصد الشافية ٧/٣٧٨.

(٤) ينظر: الصحاح ٦/٢٥٠٨ - ٢٥٠٩، والمحكم والمحيط الأعظم ٨/٥٨١، وتاج العروس ٤٠/٧٤، ٨٠.

(٥) ينظر: شرح الشافية: لركن الدين الأستراباذي، والدر المصون ١/١٢٠.

(٦) ينظر: التبيان ٢/١٣١١.

(٧) ينظر: الكشف ٤/١٨٣٦.

(٨) البيت من البحر الكامل: لأبي تمام وهو في ديوانه ١/٣٦٠، وشرح الشافية: لركن الدين الأستراباذي، ٢/٥٩٧،

والدر المصون ١/١٢٠، وتاج العروس ١٥/٤٢٣.

(٩) الناس: ١.

في قراءة الكسائي<sup>(١)</sup> في رواية الدوري<sup>(٢)</sup>، وهذا دليل على أنّ "الألف" منقلبة عن "الياء".  
"الياء".

وأجاب أبو علي الفارسي: «أثّم قالوا: مررت ببابه، ومررت بمال، ومن أهل عاد. فأملوا هذه الألفات مع أنّها منقلبة عن الواوات، ولا يمتنع من كان من لغته الإمالة في هذا النحو أن يقول: مررت بكتابه، ورأيت عماداً. فيميلون الألف الزائدة للكسرة، كما يميلون المنقلبة عن الياء والواو»<sup>(٣)</sup>، ووافقه ركن الدين الأستراباذي<sup>(٤)</sup>.

والذي يظهر لي أنّ القول الأول وهو أنّ الناس أصلها من "أنس" الذي هو ضد الوحشة هو الأقرب تناولاً؛ لأنّ أصله "أناس" وحذفت الهمزة تخفيفاً، وعوضت بـ"الألف واللام".  
وعليه سيويه، وجمع كبير من العلماء، والله أعلم.

#### المسألة الخامسة: اشتقاق لفظي "لبيك وسعديك" ومعناها:

عرض ابن الملقن لأصل لفظي "لبّيك" و"سعديك" واشتقاقهما في حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أنّ تَلْبِيَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ)<sup>(٥)</sup>.

فقال: «واختلف أهل اللغة في أنّ لفظة التلبية مثنى أو مفرد، فقال يونس بن حبيب البصري: إنّها مفرد، و"ألفه" قلبت "ياء" لاتصالها بالضمير على حد "لدى" و"على".

وقال سيويه: مثنى بدليل قلب ألفه ياء مع المظهر، قال الشاعر:

دَعَوْتُ لِمَا نَابَنِي مَسُوراً      فَلَبَّيْ فَلَْبِّي يَدَيَّ مَسُوراً<sup>(٦)</sup>

وعلى هذا القول أكثر الناس.

قال ابن الأنباري: بنوا "لبّيك" كما بنوا حنانيك، أي: تحننا بعد تحنن. وأصل لبّيك: لبّ

(١) ينظر: الإبانة في اللغة ١/٢٤٧.

(٢) ينظر: السبعة لابن مجاهد: ٧٠٣، والحجة في القراءات السبعة: ٣٧٨.

(٣) ينظر: المسائل الحلييات ١/١٧٠-١٧١.

(٤) ينظر: شرح الشافية ٢/٥٩٨.

(٥) سبق تخريجه، ص: ١٠٤.

(٦) سبق تخريجه، ص: ٨٩.

بك لَبَّبَ بك، فاستثقلوا الجمع بين ثلاث "باءات"، فأبدلوا من الثالثة "ياء" كما قالوا: تظنيت من الظن، ومن القصّ قصّيت المغازي، والأصل تَظَنَيْت، وقصّيت، ثم اختلفوا في معنى لَبَّيْكَ واشتقاقها كما اختلفوا في صيغتها ...» (١).

وفيه إجمال لاختلافهم في "لَبَّيْكَ وسعديك" من حيث الصيغة والاشتقاق.

فأمّا من حيث الصيغة: فقد أورد اختلاف العلماء في "لَبَّيْكَ" من حيث الإفراد والتثنية:

فقال: هي مثنى والألف في "لَبَّيْ" هي ياء التثنية في "لَبَّيْكَ" لأنهم اشتقوا من الاسم المبني الذي هو الصوت مع حرف التثنية "فِعْلًا"، فجمعوه من حروفه كما قالوا من "لا إله إلا الله": هَلَلْتُ ونحو ذلك، فاشتقوا "لَبَّيْتُ" من "لَبَّيْكَ" فجاءوا في لفظ "لَبَّيْتُ" بالياء للتثنية التي هي في لَبَّيْكَ (٢) وهذا على مذهب الخليل، وسيبويه، وجمهور العلماء.

قال ابن جني: «فأمّا يونس، فزعم أن "لَبَّيْكَ" اسم مفرد، وأصله عنده: لَبَّبْتُ، وزنه فَعَلَّلْتُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَحْمَلَ عَلَى "فَعَلَّلْتُ"، لقلّة "فَعَلَّلْتُ" في الكلام، وكثرة "فَعَلَّلْتُ"، فقلبت "الباء"، التي هي اللام الثانية من "لَبَّبْتُ"، ياء، هرباً من التضعيف، فصار "لَبَّيْتُ"، ثم أبدل الياء ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها، فصار "لَبَّيْتُ"، ثم إنّه لَمَّا وُصِلَتْ بالكاف في "لَبَّيْكَ"، وبالهاء في "لَبَّيْهِ" نحو ما أنشد أبو علي:

إِنَّكَ لَو دَعَوْتَنِي وَدُونِي زَوْرَاءُ ذَاتُ مَنْزَعٍ بِيُونِ

لَقُلْتُ لَبَّيْهِ لِمَنْ يَدْعُونِي (٣)

قُلْتُ "الألف" "ياءً"، كما قُلْتُ في "إلى، وعلى، ولدى"، إذا وصلت بها بالضمير، فقلت: "إليك، وعليك، ولديك"، ووجه الشبه بينهما أنّ "لَبَّيْكَ" اسم ليس له تصرّف غيره من الأسماء؛ لأنّه لا يكون إلا منصوباً، ولا يكون إلا مضافاً كما أنّ "إليك، وعليك، ولديك" لا تكون إلا منصوبة الموضع ملازمة للإضافة؛ فقلبوا ألفه ياء، فقالوا: "لَبَّيْكَ"، كما قالوا:

(١) الإعلام ٥٦/٦ - ٥٧.

(٢) ينظر: سر صناعة الإعراب: ٢٧٧/١، ٢٧٦/٢.

(٣) من الرجز، بلا نسبة، وهو في شرح التسهيل ١٨٦/٢، ولسان العرب ٢١٦/١٢، مادة: (لبب)، والتذييل والتكميل والتكميل ١٨٠/٧، والمقاصد النحوية ٥١٩/٢، والخزانة ٩٣/٢.

"عَلَيْكَ، وَإِلَيْكَ، وَلَدَيْكَ" <sup>(١)</sup>. وردّه سيبويه بأنه مثنى، وأنه ليس بمنزلة "عليك وإليك"؛ لأنك لا تقول: لِي زَيْدٍ، وسعدى زيد، واستدل بقول الشاعر:

دَعَوْتُ لِمَا نَابَنِي مَسُوراً      فَلَبَّى فَلَبَّى يَدَيَّ مَسُورٌ <sup>(٢)</sup>.

وقال: «فلو كان بمنزلة على لقال: فَلَبَّى يَدَيَّ مَسُورٌ؛ لأنك تقول: على زيد إذا أظهرت الاسم» <sup>(٣)</sup>، ونقل المرادي عن الأعلام: إنَّ نون التثنية حذفت لشبهه للإضافة <sup>(٤)</sup>.

وتبع الرضي <sup>(٥)</sup> سيبويه، وذكر أنَّ التثنية للتكرير، كما في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَرْجِعْ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ﴾ <sup>(٦)</sup>. وذكر المظهري <sup>(٧)</sup>: أنَّ قوله: (لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ)، أصله: "إِلْبَابَيْنِ"، فنُقلت فتحة "الباء" إلى "إلى" اللام، وحُذفت الهمزة، ثم حُذفت "الألف" لسكونها وسكون "الباء" الأولى، وأُدغمت "الباء" في الثانية، ثم أُضيفَ إلى كاف الخطاب، فحذفت "نون" للإضافة فصار: لَبَّيْكَ <sup>(٨)</sup>.

ونقل ابن جني عن أبي علي اعتذاره ليونس قال فيه:

«لِيُونُسَ أَنْ يَحْتَجَّ فَيَقُولُ: قَوْلُهُ: (فَلَبَّيَّ يَدَيَّ) إِمَّا جَاءَ عَلَى قَوْلٍ مِنْ قَالَ فِي الْوَصْلِ:

(هَذِهِ أَفْعَى عَظِيمَةٌ)، وَ(هَذِهِ عَصِي طَوِيلَةٌ) أَي: "أَفْعَى" وَ"عَصَا".

وَقَدْ حَكَى سَبِيوِيهِ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ ذَلِكَ فِي الْوَصْلِ كَمَا يَقُولُونَهُ فِي الْوَقْفِ» <sup>(٩)</sup>.

وَلَا يَنْهَضُ اعْتِذَارَ أَبِي عَلِيٍّ لِيُونُسَ؛ لِأَنَّ الْوَقْفَ بِ"الْيَاءِ" عَلَى الْمُنْتَهَى بِ"الْأَلْفِ" شَاذٌ.

(١) سر صناعة الإعراب ٢٧٦/٢ - ٢٧٧، وينظر: شرح المفصل: لابن يعيش ١١٨/١ - ١١٩.

(٢) سبق تخريجه، ص: ٨٩.

(٣) الكتاب ٣٥١/١ - ٣٥٢.

(٤) ينظر: توضيح المقاصد ٨٠١/٢ - ٨٠٣.

(٥) ينظر: شرح الكافية للرضي ٣٢٧/١.

(٦) المُلْك: ٤.

(٧) الحسين بن محمود بن الحسن الزيداني، الكوفي الضرير، المشهور: بالمظهري، من علماء الحديث، صنَّف: المفاتيح في

شرح المصاييح، ومعرفة أنواع الحديث، (ت: ٧٢٧ هـ). ينظر: الأعلام ٢٥٩/٢.

(٨) ينظر: المفاتيح في شرح المصاييح للمظهري ٢٦٦/٣.

(٩) ينظر: سر صناعة الإعراب ٢٧٨/٣.

وردَّ اعتذاره تلميذه ابن جنبي.

ولكنه ذكر أنَّ من قال: بأنَّ معنى لَبَيْتُ بالحج: (أَلَبَّ بالمكان) فهو إلى قول يونس أقرب منه إلى قول سيبويه؛ لأنَّ "الياء" في "لَبَيْتُ" عند يونس هي بدل من "الألف" المبدلة من "الياء"، والمبدلة من "الباء" الثالثة في "لَبَّ".

وعند الخليل وسيبويه "الياء" علم على التشية ووزن "لَبَيْتُ" عندهم "فَعَلَيْتُ" ووزنه عند يونس "فَعَلَّلْتُ" والياء فيه بدل من "اللام" الثانية<sup>(١)</sup>.

وتبع سيبويه في هذا الرأي جمع من العلماء<sup>(٢)</sup>، كابن مالك<sup>(٣)</sup>، المرادي<sup>(٤)</sup>، وأبي حيان<sup>(٥)</sup>، حيان<sup>(٥)</sup>، وابن حجر<sup>(٦)</sup>، والشاطبي<sup>(٧)</sup> وغيرهم.

أمَّا "ليبتك" من حيث المعنى والاشتقاق:

فقد ذكر ابن الملقن أنَّهم اختلفوا في معناها واشتقاقها على أقوال<sup>(٨)</sup>، ومن أبرزها ما ذكره ذكره سيبويه إذ قال: «أراد بقوله: (ليبتك وسعديك): إجابة بعد إجابة، كأنَّه قال: كلما أجبته في أمر، فأنا في الأمر الآخر مجيبٌ، و كأنَّ هذه التشية أشدَّ تأكيداً»<sup>(٩)</sup>.

وقال أيضاً في معنى لبيبتك: «إنَّه يقال للرجل المداوم على الشيء لا يفارقه ولا يقلع عنه: قد ألبَّ فلانٌ على كذا وكذا... إذا ألبَّ على الشيء، فهو لا يفارقه»<sup>(١٠)</sup>.

(١) ينظر: السابق نفسه .

(٢) ينظر: شرح أبيات سيبويه: لابن السيراني ١/٣٨٠،

(٣) ينظر: شرح الكافية الشافية: لابن مالك ٢/٩٣١-٩٣٣، وشرح التسهيل ٢/١٨٦ .

(٤) ينظر: توضيح المقاصد ٢/٨٠٠ .

(٥) ينظر: ارتشاف الضرب ٣/١٣٦٤، والتذليل والتكميل ٧/١٧٨، وتوضيح المقاصد ٢/٨٠٣ .

(٦) ينظر: فتح الباري ٣/٤٧٨ .

(٧) ينظر: المقاصد الشافية ٤/٦٠ .

(٨) ينظر: الإعلام ٦/٥٦، ٥٨-٥٩ .

(٩) الكتاب ١/٣٥٠ .

(١٠) السابق ١/٣٥٣ .

فمعنى "لييك"؛ من أَلَبَّ بالمكان إلباباً: أقام به، وأَلَبَّ على الأمر: لزمه، ولم يفارقه ومنه قولهم: لَبَّيْكَ: ولَبَّيْه، أي: لزوماً لطاعتك، وثني على معنى التوكيد، أي: إلباباً بك بعد إلباب، وإقامة بعد إقامة<sup>(١)</sup>، ومنه قول الشاعر:

رَدَدْنَ حُصَيْنًا مِنْ عَدِيٍّ وَرَهْطِهِ      وَتَيِّمٌ تُلَّبِي بِالْعُرُوجِ وَتَحْلُبُ<sup>(٢)</sup>

وعليه المبرد<sup>(٣)</sup>، وأبو الطيب اللغوي<sup>(٤)</sup>، والرضي<sup>(٥)</sup>، وابن دقيق العيد<sup>(٦)</sup>، والمظهري<sup>(٧)</sup>، والأشموني<sup>(٨)</sup>.

وقيل معناه: اتجاهي وقصدي إليك، مأخوذ من قولهم: داري تُلَبُّ دارك، أي تواجهها. وقيل: معناه مَحَبَّتِي لك، مأخوذ من قولهم: امرأة لَبَّة، إذا كانت محبة لولدها عاطفة عليه، وحكي ذلك عن الخليل<sup>(٩)</sup>، ومنه قول الشاعر:

وَكُنْتُمْ كَأُمَّ لَبَّةٍ، طَعَنَ ابْنُهَا      إِلَيْهَا، فَمَا دَرَّتْ عَلَيْهِ بِسَاعِدِ<sup>(١٠)</sup>

- (١) ينظر: المصباح المنير ٥٤٧/٢، والقاموس المحيط ١٢٦/١، وتاج العروس ١٨٤/٤ - ١٨٥.
- (٢) البيت من البحر الطويل، : للطفيل، وهو في: الزاهر في معاني كلمات الناس ١٠٠/١، وتهذيب اللغة ٣٣٧/١٥، ولسان العرب ٢١٦/١٢، مادة: (لبب)، وتاج العروس ١٨٥/٤.
- (٣) ينظر: المقتضب ٢٢٥/٣.
- (٤) ينظر: الإتياع: ٥٤. وهو عبد الواحد بن علي أبو الطيب اللغوي من المتقنين لعلمي اللغة والعربية من تصانيفه: مراتب النحويين، والإبدال، (ت: ٣٥١هـ). ينظر: الوافي بالوفيات ١٧٣/١٩.
- (٥) ينظر: شرح الكافية: للرضي ١/٣٢٧ - ٣٢٨.
- (٦) ينظر: إحكام الأحكام: ٦٠٦.
- (٧) ينظر: المفاتيح في شرح المصاييح: للمظهري ٣/٢٦٦.
- (٨) ينظر: شرح الأشموني: ٤٦٨/٢.
- (٩) ينظر: المعلم بفوائد مسلم ٧١/٢، والصحاح ١/٢١٦، ولسان العرب ٢١٥/١٢ - ٢١٦، مادة: (لبب)، والقاموس والقاموس المحيط ١٢٦/١، وتاج العروس ١٨٥/٤.
- (١٠) البيت من البحر الطويل، لمدرك بن حصين، وهو في الزاهر في معاني كلمات الناس ١٠١/١، وتهذيب اللغة ٣٣٧/١٥، ولسان العرب ٢١٧/١٢، مادة: (لبب)، وتاج العروس ١٨٥/٤، وجاء في الصدر: (ظعن) بدل(ظعن).

وقيل: معناها إخلاصي لك، مأخوذ من قولهم: حسبّ لباب، إذا كان خالصاً محضاً.  
 ومن النَّخْلِ: جَوْفُهُ. وقد غلب على ما يُؤْكَلُ داخلُهُ ويُزْمَى خارجُهُ من الثَّمَرِ.  
 ولُبُّ الرَّجُلِ: مَا جُعِلَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْعَقْلِ، ورجل ملبوب، أي: موصوف باللب<sup>(١)</sup>.  
 وذكر ابن الملقن أيضاً: أنّ معناه؛ أنا ملبّب بين يديك أي: مخضع، وهذه الإجابة لقوله  
 تعالى لإبراهيم ﷺ: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾<sup>(٢)</sup>؛ لذلك الناس يجيئون من أقطار الأرض  
 الأرض يلبّون، نقله عن ابن عباس، والقاضي عياض<sup>(٣)</sup>، وعليه القرطبي<sup>(٤)</sup>.  
 وظاهر هذه الأقوال وإن اختلفت إلا أنّها تعود إلى المعنى الأول، وهو: إجابة بعد إجابة،  
 وإقامة على طاعتك بعد إقامة وهو ما أميل إليه.  
 وأمّا "سعديك": قال ابن الملقن فيه: « قوله: (وسعديك) إعرابها وتثنيها كـ"بيك"  
 ومعناها: مساعدة لطاعتك بعد مساعدة، قاله القاضي عياض.  
 ولم يحك النووي سواه، وقال أبو عمر معناه: أسعدنا سعادة بعد سعادة، وإسعاداً بعد  
 إسعاد قال: وقيل: سعادة لك»<sup>(٥)</sup>.  
 وقال سيبويه فيه: « فكأنّه يقول: أنا متابعٌ أمرِك وأولياءك غير مخالف، فإذا فعل ذلك فقد  
 تابع وطاوع وأطاع»<sup>(٦)</sup>.  
 وقال أيضاً: « إذا قال: لبيك وسعديك: يعني بذلك الله عز وجل فكأنه قال: أي ربّ لا  
 أنأى عنك في شيء تأمرني به فإذا فعل ذلك فقد تقرب إلى الله بهواه»<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: العين: للخليل: ٨٦٣، ولسان العرب ٢١٥/١٢، ٢١٦ مادة: (لبب)، والقاموس المحيط ١٢٦/١، وتاج  
 العروس ١٨٥/٤، ١٨٧.

(٢) الحج: ٢٧.

(٣) ينظر: الإعلام ٥٩/٦.

(٤) ينظر: المفهم ٢٦٦/٣.

(٥) الإعلام ٦٢/٦.

(٦) الكتاب ٣٥٣/١.

(٧) الكتاب ٣٥٣/١.

وقال المبرِّد: « وقولك: سعديك، إنّما معناه من قولك: قد أسعد فلان فلاناً على أمره، وساعده عليه. فإذا قال: اللهم لبّيك وسعديك، فإنّما معناه: اللهم ملازمة لأمرك، ومساعدة لأوليائك ومتابعة على طاعتك »<sup>(١)</sup>.

وعليه ابن يعيش، وذكر أنّه مثنى ولا يفرد<sup>(٢)</sup>، وعلى ذلك ابن السكيت<sup>(٣)</sup>، والكرماني<sup>(٤)</sup>، والكرماني<sup>(٤)</sup>، وأبو الطيب اللغوي<sup>(٥)</sup>، والرضي<sup>(٦)</sup>، ونُقل عن الفراء أنّه لا واحد للبيك للبيك وسعديك على صحة<sup>(٧)</sup>، فهو لا يستعمل وحده بل تابعاً للبيك<sup>(٨)</sup>. وظاهر أقوال أقال العلماء الاتفاق على معنى سعديك، وأنّها لاتأتي مفردة، وإنّما تابعة للبيك وهو الظاهر عندي، والله أعلم .

#### المسألة السادسة: أصل لفظ "الملائكة":

أجمل ابن الملقن الخلاف في اشتقاق "ملك" في معرض شرحه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: ( قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ضِعْفًا... وَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ الْمَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ )<sup>(٩)</sup>. فقال: « الملائكة جمع: "مَلَك"، اسم لخلق من صفوة الله تعالى، قال ابن كيسان وغيره:

(١) المقتضب ٢٢٦/٣ .

(٢) ينظر: شرح المفصل ١١٨/١ - ١١٩ .

(٣) ينظر: لسان العرب ٢٦٣/٦، مادة: (سعد).

(٤) ينظر: شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، تأليف الكرماني ٤٨٦/١ . والكرماني هو: محمد بن يوسف بن علي الكرماني، عالم بالحديث، صنّف: الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، (ت: ٧٨٦هـ). ينظر: الأعلام ١٥٣/٧ .

(٥) ينظر: الإتياع: لأبي الطيب اللغوي: ٥٤ .

(٦) شرح الكافية ٣٢٨/١ .

(٧) ينظر: الزاهر في معاني كلمات الناس ١٠٣/١، ولسان العرب ٢٦٣/٦، مادة: (سعد).

(٨) ينظر: ارتشاف الضرب ١٣٦٤/٣، والتذليل والتكميل ١٨١/٧ .

(٩) سبق تخريجه، ص: ٩٦ .

أفعل من الملك، وقال أبو عبيدة: هو "مَفْعَل" من [لَأَك] <sup>(١)</sup>، إذا أرسل.  
والألوكَة، والمألُكَة، الرسالة فأصله على هذا [مَأْلُك] <sup>(٢)</sup>، الهمزة فاء الفعل، لكنهم قلبوها إلى  
عينه، فقالوا: [مَأْلُك] <sup>(٣)</sup>، ثم سهلوه فقالوا ملك. وقيل: أصله "مَأْلُك" من ملك يملك  
نحو: [شَمَّال من شَمَل] <sup>(٤)</sup>، فالهمزة زائدة عن ابن كيسان أيضاً <sup>(٥)</sup>.  
وهذه الأقوال التي ذكرها ابن الملتن في اشتقاق "ملك" هي المشهورة.  
وهي على وجه التفصيل:

أولاً: أنه من "الْك"؛ بمعنى: أرسل؛ لأنَّ تَصْرُف التراكيب عليه: «ألا تراهم قالوا: أُلُوكَة  
ومَأْلُكَة، ومَأْلُك، واستأْلُك فلان إلى فلان، فدل هذا على أنَّ الهمزة فاء، واللام عين» <sup>(٦)</sup>.

جرى فيه قلب وحذف، وأصله: "مَأْلُك"، على زنة: "مَفْعَل"، وفاؤه الهمزة، فقدموا اللام  
وأخروا الهمزة، فصار: "مَأْلُك"، على زنة: "مَعْفَل"، ثم حذفت الهمزة تخفيفاً بعد نقل  
حركتها إلى ما قبلها، فصار: "مَلْكَ"، ووزنه: "مَعَل"، واستمروا في حذف همزته كما حذفت  
من "يَرَى" و"أرى"، وقد يظهرونها في الشعر، كما في قول أحدهم:

فَلَسْتُ لِإِنْسِيٍّ وَلَكِنْ لِمَأْلُكٍ      تَنْزَلُ مِنْ جَوِّ السَّمَاءِ يُصَوِّبُ <sup>(٧)</sup>.

(١) في المطبوع: (لاك)، والصواب ما أثبت كما سيأتي في تفصيل القول عن هذا المذهب.

(٢) في المطبوع: (أليك)، والصواب ما أثبت كما سيأتي في تفصيل القول عن هذا المذهب.

(٣) في المطبوع: (مليك)، والصواب ما أثبت كما سيأتي في تفصيل القول عن هذا المذهب.

(٤) في المطبوع: (سمير من سمرة)، تحريف كما يظهر، والصواب ما أثبت؛ فهو المعروف والمشهور في تنظيرهم لما زنته:  
(فعل)، كما سيأتي في تفصيل هذا القول.

(٥) الإعلام ٣٦٨/٢.

(٦) المقتصد: للجرجاني ١٢٤١/٢.

(٧) البيت من البحر الطويل، واختلف في قائله فقيل: لعقمة الفحل، وقيل: لأبي وَجْرَة السعدي، وقيل: لمتمم بن نويرة  
وهو في الكتاب ٣٨٠/٤، والصحاح ١٦١١/٤، والمنصف ١٠٢/١، والمقتصد: للجرجاني ١٢٤٠/٢، ولسان  
العرب ٢١١/١٢، مادة: (لأك)، و١٨٦/١٣، مادة: (ملك)، وتاج العروس ٥١/٢٧، ٣٥٤، وجاء العجز منه:  
تَبَارِك من فوق السماوات مرسله.

وأظهروها في الجمع فقالوا: ملائكة<sup>(١)</sup>، وهو مذهب الخليل، ووافقه سيويوه في ظاهر قوله<sup>(٢)</sup>، قوله<sup>(٣)</sup>، وأجاز الفارسي أن يكون من "ألك" من غير قلب، والهمزة محذوفة على غير قياس، قياس، قال: «إلا أن من قال: مَلَك، فلم يقلبه، حذف الهمزة التي هي فاء منهما حذفاً، ولو قلبها كما قلب "أشياء، وقِسِيَّ" ونحوهما، فجعل الفاء موضع العين، ثم قال: مَلَك، لم يحذف الهمزة حذفاً، لكن حَقَّقَهَا فحذفها، وألقى حركتها على الساكن الذي قبلها على شرط التخفيف في مثلها»<sup>(٤)</sup>.

ولا ينهض القول بعدم القلب لسمع "مَلَأَك" وثبوت الهمزة في موقع العين في "ملائكة".

وعلى هذا المذهب جمع من العلماء كالكسائي<sup>(٥)</sup>، وابن السكيت<sup>(٦)</sup>، وابن الشجري<sup>(٧)</sup>، الشجري<sup>(٨)</sup>، وغيرهم.

ثانياً: أنه من "لَأَك" إذا أرسل، وأصله: مَلَأَك، على "مَفْعَل" بمعنى: "مفعول"، أي: مُرْسَل، حذفت همزته تخفيفاً بعد نقل حركتها إلى الساكن قبلها<sup>(٩)</sup>، وهو مذهب المازني<sup>(١٠)</sup>، وعليه وعليه ابن السراج<sup>(١١)</sup>، وعُزَي لِأبي عُبيد<sup>(١٢)</sup>، وهو خلاف ما في مجاز القرآن كما

(١) ينظر: الصحاح ٤/١٥٧٣، ١٦١١، والمقتصد: للجرجاني ٢/١٢٤٣، ولسان العرب ١/١٨٣-١٨٤، مادة:

(ألك)، و١٢/٢١٠-٢١١، مادة: (لأك)، و١٣/١٨٥-١٨٦، مادة: (ملك)، وتاج العروس ٢٧/٥٠-٥١، ٣١٧.

(٢) ينظر: الكتاب ٤/٣٧٩-٣٨٠.

(٣) التعليقة ٥/٨٣، ٨٥.

(٤) ينظر: الصحاح ٤/١٦١١، وشرح الشافية للرضي ٢/٤٢٩، ولسان العرب ١/١٨٤، مادة: (ألك)، و١٢/٢١٠ -

و١٢/٢١٠-٢١١، مادة: (لأك) و١٣/١٨٥-١٨٦، مادة: (ملك)، وتاج العروس ٢٧/٥٠-٥١، ٣١٧.

(٥) ينظر: إصلاح المنطق ١/٧٠-٧١.

(٦) ينظر: أمالي ابن الشجري ٢/٢٠٣.

(٧) ينظر: شرح الشافية: للرضي ٢/٤٢٩.

(٨) ينظر: المنصف ١/١٠٢-١٠٣.

(٩) ينظر: الأصول ٣/٣٣٩.

(١٠) ينظر: شرح شافية ابن الحاجب للرضي ٢/٤٢٧، ٤٢٩.

سيأتي. ويتضح اختيار أبي الفتح، من خلال قوله: « ينبغي أن يُعلم أن أصل تركيب ملك على أن: الفاء لام، والعين همزة، واللام كاف؛ لأنَّ هذا هو الأكثر وعليه تصرف الفعل، قال الشاعر:

أَلِكْنِي إِلَى قَوْمِي السَّلَامِ رِسَالَةً      بَايَةً مَا كَانُوا ضِعَافًا وَلَا عُزْلًا<sup>(١)</sup>

... فأصل "أَلِكْنِي": "أَلِكْنِي" فحَقَّفَ الهمزة بأن طَرَحَ كسرتها على اللام»<sup>(٢)</sup>.

وقال مستدلاً على صحته: « ولم نرهم استعملوا الفعل بتقديم الهمزة؛ فهذا يدل على أن الفاء لام، والعين همزة»<sup>(٣)</sup>.

ولسلامته من القلب ارتضاه الرضي<sup>(٤)</sup>. وهو اختيار الجرجاني<sup>(٥)</sup>، ضرورة أنه أسبق وضعاً؛ لقرائن عقلية، وهي أن "مَأْلُك" بمعنى المرسل، مقدم على "مَأْلُكَة" وهي الرسالة؛ إذ لا يتصور وجود رسالة إلا بعد وجود مُرْسِل، وهذا ونحوه من القرائن العقلية مما لا يندرج في الأدلة الغالبة يؤنس به في غياب الدليل الغالب.

ثالثاً: أنه من "مَلِك" والميم أصلية، وأصله: "مَأْلُك" على زنة "فَعَال"، والملائكة: فعائلة، والهمزة زائدة كزيادتها في: شمأل، وهو قول ابن كيسان، اشتقه من الملك؛ « لأنه مالك للأمر التي جعلها الله إليه»<sup>(٦)</sup>، وإليه يعم أبو عبيدة في مجاز القرآن<sup>(٧)</sup>.

قال الرضي: « وهو اشتقاق بعيد، و"فَعَال" قليل لا يرتكب مثله إلا لظهور الاشتقاق كما في شمأل»<sup>(٨)</sup>.

(١) البيت من البحر الطويل لعمر بن شأس، وهو في الكتاب ١/١٩٧، والخصائص ٢/٨١٧، وشرح التسهيل ٣/٢٥٩، ولسان العرب ١/١٨٤، مادة: (ألك)، وتاج العروس ٢٧/٥٢.

(٢) المنصف ١/١٠٣ - ١٠٤، وينظر: الخصائص ٢/٣٥٩، ولسان العرب ١/١٨٤، مادة: (ألك).

(٣) المنصف ١/١٠٣ - ١٠٤، وينظر: الخصائص ٢/٣٥٩، ولسان العرب ١/١٨٤، مادة: (ألك).

(٤) ينظر: شرح الشافية للرضي ٢/٤٣٠.

(٥) ينظر: المقتصد في شرح التكملة ٢/١٢٤٤.

(٦) شرح الشافية للرضي ٢/٤٣٠.

(٧) ٣٥/١.

(٨) شرح الشافية للرضي ٢/٤٣٠.

ونحو منه قول بعضهم، ولم يعز: إنَّه "فعل" من "الملك"، ولا همزة فيه، وشدَّ جمعه على "ملائكة"، بزيادة الهمزة<sup>(١)</sup>.

وثمة قول غير مشهور أنَّه من: «لَاك يُلوك، إذا رَدَدَ الشيء في فمه، والرسالة كذلك، إلا أنَّ عين الكلمة حذفت تخفيفاً»<sup>(٢)</sup>، وأصله: "مَلُوك"، على زنة: "مَفْعَل"، نقلت حركة العين العين إلى الفاء الساكنة، ثم تحركت الواو وقبلها مفتوح، فقلبت ألفاً، فقل: "ملاك"، ثم حذفت الألف على غير قياس فصار: "مَلَك" على زنة: "مَفْعَل"، وجمعه على "ملائكة"، بقلب الواو همزة على غير قياس كما في "مصائب"<sup>(٣)</sup>، ولم يعز هذا القول.

وقال النضر بن شميل<sup>(٤)</sup>: «لا اشتقاق "للملك" عند العرب»<sup>(٥)</sup>.

والظاهر لي أنَّ الأقرب لأصل الملائكة "لأك" تبعاً للمازني وابن جني؛ لسلامته من القلب، ولظهور الهمزة في المفرد والجمع، ولو كان من "أك" لظهر في تصاريفه، ولقالوا في جمعه: "مآلكة"<sup>(٦)</sup>، والله أعلم.

### المسألة السابعة: قلب الهمزة الواقعة بعد ألف الجمع في نحو: "خطيئة، وإداوة"

عرض ابن الملقن لمراحل التحول في جمع لفظي: "خطيئة" و"إداوة".  
فأمَّا "خطيئة" فتناولها في حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ، سَكَتَ هُنَيْهَةً... مَا تَقُولُ؟ قَالَ: اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ؛ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ؛ كَمَا يُنَقِّي الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ، وَالْمَاءِ، وَالْبَرَدِ)<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: الدر المصون ٢٤٩/١ .

(٢) اللباب في علل البناء والإعراب ٢٥٨/٢ .

(٣) ينظر: الدر المصون ٢٥١/١ .

(٤) النَّضْرُ بْنُ شَمِيلِ بْنِ خَرِشَةَ بْنِ يَزِيدٍ، كَانَ عَالِماً بَفَنُونَ مِنَ الْعِلْمِ، وَرَاوِيَةً لِلْحَدِيثِ صَنَّفَ: كِتَابَ الصِّفَاتِ، وَالْمُدْخَلَ إِلَى إِثْبَاتِ كِتَابِ الْعَيْنِ، وَغَرِيبِ الْحَدِيثِ، (ت: ٢٠٤هـ - وقيل ٢٠٣هـ). ينظر: وفيات الأعيان ٣٩٧/٥، ٤٠٣ - ٤٠٤ .

(٥) الدر المصون ٢٥١/١ .

(٦) ينظر: رسالة الملائكة ٢٣٩/١، وتداخل الأصول اللغوية وأثره في بناء المعجم ٥٠٦/١ .

(٧) سبق تخريجه، ص: ٦٨ .

فقال: « وأصل "خطايا" عند الخليل: "خطائي" فالهمزة الأولى بدل من الياء الزائدة في خطيئة، والهمزة الثانية هي لام الفعل ووزنه "فعائل"، واستثقل الجمع بين الهمزتين في كلمة، فقدمت الياء الزائدة بعد الهمزة التي هي لام الفعل، فصار "خَطَائِي" بالهمزة بعدها ياء، ثم أُبدلت الياء ألفاً بدلاً لازماً مسموعاً من العرب في هذا البناء من الجمع، وإذا أُبدل من الياء ألفاً لزم أن يبدل من كسر الهمزة التي قبلها فتحة، إذ الألف لا يكون ما قبلها إلا مفتوحاً، فلما انفتحت الهمزة صارت "خطاءاً"، اجتمع ألفان بينهما همزة، فأبدل من الهمزة ياء فصارت "خطايا"، فوزنّها "فَعَالِي" محول من "فعالي" مقلوب من "فعائل"، وسيبويه يرى: أن لا قلب فيه، ولكنه أُبدل من الهمزة الثانية التي هي لام الفعل بانكسار ما قبلها، ثم أُبدل منها ألفاً على ما تقدم في مذهب الخليل، فوزنه عنده "فعالي" محول من "فعائل"»<sup>(١)</sup>.

#### الموضع الأول: مراحل التحول في جمع "خطيئة":

وكما هو ظاهر في النص فقد جاء حديث ابن الملقن عن جمع "خطيئة" على "خطايا" وما جرى فيها من تحولات مضطرباً، إذ خلط بين من يقول في القلب وعدم القلب، ولم يتضح المراد، وقد اختلف العلماء في طبيعة الإجراء الذي جاء عليه "خطايا" جمع "خطيئة" على أقوال:

**القول الأول:** أن الأصل في "خطايا": "خَطَائِي" وقعت الياء المزيدة في المفرد بعد ألف الجمع في "مفاعل" فقلبت همزة، كما قيل في "صحيفة": "صحائف، فصارت: "خطائي" فقلبت الهمزة الثانية، وهي لام الكلمة، ياء لتطرفها بعد كسر فصار التقدير: "خطائي"، ثم أُبدلت كسرة الهمزة فتحة تخفيفاً، كما جرى في "مداري" فصارت الكلمة على: "خطائي" فآل ذلك إلى وقوع الياء متحركة بعد فتح فقلبت ألفاً، فصارت الكلمة: "خطاءاً"، فاكتفت الهمزة ألفان، والهمزة قريبة من الألف، فآل ذلك إلى توالي ما يشبه ثلاث ألفات، فأبدلت الهمزة ياء، فصارت الكلمة: "خَطَائِيَا" على زنة: "فَعَائِلِي" (٢)، وهذا مذهب

(١) الإعلام ١١/٣

(٢) ينظر: المنصف ١/ ٥٤- ٥٥، والإنصاف: ٦٤٧، وشرح شافية ابن الحاجب للرضي ٤٣/٣ .

سيبويه<sup>(١)</sup> وعامة البصريين<sup>(٢)</sup>، وجمهور العلماء<sup>(٣)</sup> .

**القول الثاني:** أنَّ "خطايا" على زنة: "فَعَالِي"، وأصلها: "خَطَائِي" بياء، وهي المدة المزیدة في المفرد، والهمزة وهي لام الكلمة؛ ولتحاشي التقاء همزتين جرى قلب فقدمت اللام وأخرت الياء، فصارت الكلمة على: "خطائي"، على زنة: "فعالي" ثم أبدلوا من كسرة الهمزة فتحة، فصارت الكلمة: "خطائي" فآل إلى وقوع الياء متحركة بعد فتح، فقلبت ألفاً، فصارت الكلمة: "خَطَاءَا"، فاجتمع ما يشبه ثلاث ألفات؛ فقلبت الهمزة ياء فصارت: "خَطَائِيَا" على وزن "فَعَالِي".

والذي دعاهم إلى القول بالقلب المكاني فرارهم من التقاء همزتين على تقدير سيبويه والجمهور، والاستئناس بنظائر مما جمع على هذا البناء ولامه صحيحة، كما في "شوائع" المحولة إلى "شواعي" على سبيل القلب المكاني في قول الشاعر:

وَكأنَّ أُولَاهَا كِعَابُ مُقَامِرٍ      ضُرِبَتْ عَلَيَّ شُزْنٌ<sup>(٤)</sup> فَهِنَّ شَوَاعِي<sup>(٥)</sup> .  
شَوَاعِي<sup>(٥)</sup>

وهو مذهب الخليل وعُزَي إلى الكوفيين<sup>(٦)</sup> .

وعزا الزجاج هذا المذهب إلى سيبويه مذهباً ثانياً مع مذهبه الأول الذي اشتهر به، وكأنَّ سيبويه ارتضى القولين<sup>(٧)</sup> . وردَّ مذهبهم أبو البركات: بأنَّ التقديم والتأخير فراراً من اجتماع

(١) ينظر: الكتاب ٥٥٣/٣، ٣٧٧/٤، ٣٩٠، وشرح شافية ابن الحاجب للرضي ٤٣/٣ .

(٢) ينظر: الإنصاف: ٦٤٦، وارتشاف الضرب ٢٦٣/١ .

(٣) ينظر: المقتضب ٢٧٧/١ - ٢٧٨، والتكملة: ٦٠٤، والمنصف ٥٤/١ - ٥٥، وأمالى ابن الشجري ٢٠٨/٢، شرح

شرح الشافية للرضي ٤٣/٣ - ٤٤، والإنصاف: ٦٤٩، ٦٥١، والمقتصد في شرح التكملة ٣٥٠/١، ١٤٩٣/٢ .

(٤) الشُّزْنُ: الغَلْظُ من الأرض. ينظر: لسان العرب ١٠٨/٧، مادة: (شزن).

(٥) البيت من البحر الكامل: للأجدع بن مالك، وهو في المقتضب ٢٧٨/١، والمنصف ٥٧/١، والمتع: لابن عصفور

عصفور ٦١٥/٢، ولسان العرب ٢٦٠/٧، مادة: (شيع)، وجاء في الصدر (صَرَعاها) بدل (أولها)، و(قداح) بدل

(كعاب).

(٦) ينظر: الإنصاف: ٦٤٦ - ٦٤٧، وشرح الشافية: للرضي ٤٤/٣، وارتشاف الضرب ٢٦٣/١ .

(٧) ينظر: معاني القرآن وإعرابه ١١٥/١ .

اجتماع همزتين مخالف للأصل والقياس فإذا كان حملة على الأصل يؤدي إلى أن يجتمع فيه همزتان، يزول اجتماعهما على القياس كما في "أَدَمَ وَأَخْرَ" كان حملة عليه أولى من حملة على القلب بالتقديم والتأخير على خلاف القياس الذي هو الفرع<sup>(١)</sup>.

**القول الثالث:** أنه سهلت همزة "خَطِيئَةَ" فأصبحت: "خَطِيئَةً" وجمعت على "خطايا" بتشديد الياء، فالتقى ساكنان الياء الأولى مع الألف، فحذفت الياء الأولى فأصبحت: "خطايا" على وزن "فَعَالَى"<sup>(٢)</sup>، والألف في هذا الجمع محتلبة في بناء الجمع للتأنيث، ولم تكن في مفرده<sup>(٣)</sup>. وقد عزا أبو البركات هذا المذهب إلى بعض الكوفيين.

قال: « ومنهم من قال: إنه على "فَعَالَى"؛ لأنَّ "خطيئة" جمعت على ترك الهمز؛ لأنَّ ترك الهمز يكثر فيها، فصارت بمنزلة "فعيلة" من ذوات الواو والياء، وكل فعيلة من ذوات الواو والياء، نحو: "وَصِيَّةٌ وَحَشِيَّةٌ"، فإنه يجمع على "فَعَالَى" دون "فعائل" «<sup>(٤)</sup>.

وعزاه بعضهم إلى الفراء<sup>(٥)</sup>، وردّه أبو البركات قائلاً: «وأما قولهم: وإنما جمعت على ترك الهمز. قلنا: هذا باطل؛ لأنَّ ترك الهمز خلاف الأصل، والأصل أن يجمع على الأصل، خصوصاً مع أنه الأكثر في الاستعمال. وقولهم: إنه يكثر ترك الهمز فيها، فصارت بمنزلة "فعيلة" من ذوات الواو والياء وهي تجمع على "فعالي". قلنا: لا نسلم، بل الأصل أن يقال في جمع "فعيلة": "فعائل"، إلا أنه يجب قلب الياء همزة، لوقوعها قبل الطرف بحرف «<sup>(٦)</sup>. والأظهر عندي في هذه المسألة مذهب سيوييه والجمهور، وهو اختيار ابن جني؛ لخلوه من تكلف القول بالقلب، قال: « ومذهب من لم يقل بالقلب في "خطايا" عندي أقوى من

(١) ينظر: الإنصاف: ٦٤٩ .

(٢) ينظر: الإنصاف: ٦٤٧، وشرح الشافية: للرضي ٤٣/٣، والمتع: لابن عصفور ٣٨٠/١، وتمهيد القواعد ٥٢٢٦/١٠ .

(٣) ينظر: شرح الشافية: للرضي ٤٥/٣ .

(٤) ينظر: الإنصاف: ٦٤٧ .

(٥) ينظر: البحر المحيط ٣٧٨/١، والدر المصون ٣٧٨/١، وتمهيد القواعد ٥٢٢٦/١٠ .

(٦) الإنصاف: ٦٥١ .

قول الخليل، وذلك أنه قد حُكي عنهم: (غفر الله خطائهم)، بوزن خَطَاعِعة، وحكى أبو زيد: دَرِيئَة ودَرَائِي، بوزن: دَرَاعِع، وخطيئة وخطائي، وذلك في كتاب الهمز المقيس قرأته على أبي علي عنه. أفلا تراهم قد نطقوا بالهمزتين كما ذهب إليه غير الخليل، ثم قلبوا الثانية ياء؛ لانكسار ما قبلها، فصارت: خطائي، ثم اتفق الخليل وسائر النحويين في التغيير من هنا إلى آخر ما جرى على الكلمة»<sup>(١)</sup>.

### الموضع الثاني: مراحل التحول في جمع "إداوة":

وأما "الإداوة" فقد جاء كلام ابن الملقن في جمعها في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ الْخَلَاءَ، فَأَحْمِلُ أَنَا وَعُغْلَامٌ نَحْوِي إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ، وَعَنْزَةً فَيَسْتَنْجِي بِالمَاءِ)<sup>(٢)</sup>.

إذ قال فيه: « "الإداوة" بكسر الهمزة: إناء صغير من جلد يُتَّخَذُ [للماء]<sup>(٣)</sup> كالسَّطِيحة ونحوها والجمع: إداوي. قال الجوهري: "الإداوة"؛ المِطْهَرَة، والجمع: "الأداوي" مثل المطايا، قال: وكأنَّ قياسه [أداوي]<sup>(٤)</sup> مثل: رسالة ورسائل، فتجنبوه وفعلوا به ما فعلوا بالمطايا، والخطايا فجعلوا "فعاليل": "فعالي" وأبدلوا هنا الواو؛ لتدل على أنه قد كانت في الواحدة "واواً" ظاهرة، فقالوا: "أداوي"، فهذه الواو بدل من الألف الزائدة في "إداوة"، والألف التي في آخر "الأداوي"<sup>(٥)</sup> بدل من الواو التي في "إداوة"، وألزموا الواو هنا كما ألزموا الياء في "مطايا"»<sup>(٦)</sup>.

وكما هو ظاهر في النص فما يجري على "إداوة" من مراحل تحول في جمعها على "فعائل" هو ما جرى في "خطيئة" فجمع إداوة: "أداوي" وكان الأصل "أدايؤ" على مثل "فعائل"

(١) المنصف ٥٧/١ - ٥٨.

(٢) سبق تخرجه، ص: ٢٨٨.

(٣) في المطبوع (الماء) والصواب ما أثبت. ينظر: لسان العرب ١/١٠٠، مادة: (أدا).

(٤) في المطبوع: "أداوي"، والصواب ما أثبت كما سيأتي في تحقيق المسألة.

(٥) في المطبوع بكسر الهمزة، والصواب ما أثبت كما سيأتي في تحقيق المسألة.

(٦) الإعلام ٤٧٨/١.

كـ"رسالة ورسائل"؛ لأنهم أبدلوا من ألف "إِداوة" همزة كما أبدلوا في رسائل من ألف رسالة همزة، ثم أبدلوا الواو الواقعة طرفاً ياء لتطرفها بعد همز فصارت: "أَدَائِي"، ثم أبدلوا من الكسرة فتحة، ومن الياء ألفاً، فصارت "أَدَاءاً"، فاستثقلوا الهمزة بين ألفين، فأبدلوا من الهمزة "واواً" ليظهر في الجمع مثل ما كان في الواحد حيث إنَّ مفردها فيه ألف وقعت ثالثة بعدها "واو" فقلبت الهمزة إلى الواو لمراعاة المفرد طلباً للتشاكل؛ وذلك لأنَّ الجمع فرع على الواحد، فلا بأس بأن يطلب مشاكلته له<sup>(١)</sup> والدليل أن ما لا يكون في واحده "واو" لا يجيء فيه<sup>(٢)</sup>.

هذا على مذهب سيبويه<sup>(٣)</sup>، ومن شايعه ممن يقولون بالقلب، والخليل يرى فيها القلب كما في "خطايا"<sup>(٤)</sup>، والله أعلم.

### المسألة الثامنة: الحذف والتعويض في "استطاع، وإهراق":

عرض ابن الملقن لأصل لفظي "استطاع وإهراق" في أثناء شرحه لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ: (بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ، قَالَ: (مَا لَكَ؟)... فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْنِقُهَا؟). قَالَ لَا. قَالَ: (فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟). قَالَ: لَا<sup>(٥)</sup>).

فقال: « قوله - عليه الصلاة والسلام - : (فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟). معنى: تستطيع تقدر، وتطيق، وتقوى، يقال: "استطاع يستطيع"، و"استتاع يستتيع"،

(١) ينظر: المنصف ٦٣/١ - ٦٤، والإنصاف: ٦٤٨، وشرح الشافية: للرضي ٤٥/٣ .

(٢) ينظر: المقتصد في شرح التكملة ١٤٩٦/٢ .

(٣) ينظر: الكتاب ٣٩١/٤، والمقتضب ٢٧٨/١، والمنصف ٦٣/١ - ٦٤، وشرح الشافية: للرضي ٤٥/٣ .

(٤) ينظر: المقتضب ٢٧٨/١ .

(٥) البخاري، كتاب كفارات الأيمان، باب: متى تجب الكفارة على الغني والفقير، رقم: (٦٧٠٩) وباب: من أعان المعسر

المعسر في الكفارة، رقم: (٦٧١٠)، وباب: يعطي في الكفارة عشرة مساكين قريباً كان أو بعيداً، رقم: (٦٧١١) .

ومسلم، كتاب الصيام، باب: تغليب تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها

وأنها تجب على الموسر والمعسر، وثبتت في ذمة المعسر حتى يستطيع، رقم: ٨١ - ٨٢ - (١١١١).

و"اسطاع يسطيع". وقد ضمنوا حروف المضارعة من هذا الأخير، وإن كان زائداً على أربعة، ومثله: "إهراق يهريق". واعتذر عنهما سيبويه: بأنَّ السين في "استطاع"، والهاء في "إهراق" زائدتان لل عوض، واعتُرض عليه: بأنَّه لم يحذف منهما شيء فيحتاجا إلى عوض. وأجاب السيرافي عن ذلك بأن قال: العوض إنما هو من نقل الحركة، إذ الأصل في "اسطاع": "أطوع"، وفي "إهراق": "أروق"؛ فلما نقلت فتحة الواو إلى ما قبلها في الموضعين قلبت ألفاً؛ لتحركها في الأصل وانفتاح ما قبلها الآن، فكانت الزيادة عوضاً من ذلك»<sup>(١)</sup>. وفي حديث ثاني تعرض لـ "أهريق" لأنس بن مالك رضي الله عنه قال: (جاءَ أَعْرَابِي، فَبَالَ فِي طَائِفَةِ الْمَسْجِدِ، فَزَجَرَهُ النَّاسُ، فَنَهَاهُمْ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى بَوْلَهُ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُنُوبٍ مِنْ مَاءٍ، فَأَهْرِيْقَ عَلَيْهِ) <sup>(٢)</sup>.

قال فيه: «أَهْرِيْقَ عَلَيْهِ: صُبَّ، وَالْأَصْلُ "أَرِيْقُ"، وَالْهَاءُ زَائِدَةٌ»<sup>(٣)</sup>.

وقد ألمح ابن الملقن من خلال نصِّيه إلى خلافهم في تفسير وجود السين في "استطاع" والهاء في "إهراق".

### والخلاف في "استطاع" على مذهبين:

**المذهب الأول:** مذهب سيبويه؛ **أَسْطَاعُ، يُسْطِيعُ،** بالضم وهي من "أَطوع، يُطوع" نقلت حركة العين إلى الفاء فأصبحت: "أطاع"، ثم اجتلبت السين؛ لتكون عوضاً من إلقاء حركة الواو على الطاء<sup>(٤)</sup>. قال سيبويه في الحذف والتعويض: «وقولهم: "أَسْطَاعُ يُسْطِيعُ"، وإِنَّمَا

(١) الإعلام ٢٣٠/٥ .

(٢) البخاري، كتاب الوضوء، باب: تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ الْأَعْرَابِي حَتَّى فَرَّغَ مِنْ بَوْلِهِ فِي الْمَسْجِدِ، رَقْم: (٢١٩)، وطرفاه في: (٢٢١، ٦٠٢٥)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب: وجوب غسل البول وغيره من النجاسات إذا حصلت في المسجد، وأن الأرض تطهر بالماء من غير حاجة إلى حفرها، رقم: ١٠٠ - (٢٨٥).

(٣) الإعلام ٦٩٥/١ .

(٤) ينظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٨٣/٢، وشرح المفصل: لابن يعيش ٦/١٠، وشرح الشافية: لركن الدين الأستراباذي ١٢١/١ .

هي "أطاع يُطيع". زادوا السين عوضاً من ذهاب حركة العين من أفعل»<sup>(١)</sup>.  
 وفسّر السيرافي كلامه: بأنّه من حكم "أفعل" في الفعل إذا كان موضع العين منه واواً، أو  
 ياءً، أن تلقى حركة العين على الفاء، فتقلب الواو ألفاً، والياء ألفاً، كقولهم: "أقام، يقيم"  
 والأصل: "أقوم" فألقوا حركة الياء والواو على قبلهما، وقلبتا ألفين فهذا القياس وجب أن  
 يقال في "أطوع": "أطاع"، ثم زادوا السين في "أطاع" عوضاً من إلقاء حركة الواو على  
 الطاء<sup>(٢)</sup>. وعلى مذهب سيويه: ابن جني<sup>(٣)</sup>، والعكبري<sup>(٤)</sup>، وابن يعيش<sup>(٥)</sup>، وابن  
 عصفور<sup>(٦)</sup>. وقد اعترضه المبرّد: بأنّه إنّما يعوض من الشيء إذا كان معدوماً، والفتحة ههنا  
 موجودة نقلت من العين إلى الفاء، ولا معنى للتعويض عن شيء موجود، بل يكون جمعاً  
 بين العوض المعوض، وهو ممتنع<sup>(٧)</sup>.

وُرد عليه بأنّ الذي يقصده سيويه: أنّ التعويض وقع من ذهاب حركة العين، وذلك أنّهم  
 لما نقلوا الحركة من العين إلى الفاء الساكنة، وقلبوا العين ألفاً، لحق الكلمة توهين وتغيير،  
 وصار معرضاً للحذف إذا سكن ما بعده نحو: "يطع، وأطع، ولا تطع" ففي كل حذف  
 العين لالتقاء الساكنين، ولو قيل: "أطوع، يُطوع، ولم يُطوع" لصحت العين ولم تحذف،  
 فلما نقلت عنها الحركة وسكنت، سقطت لاجتماع الساكنين فكان هذا توهيناً لحق العين،  
 فجعلت السين عوضاً عن سكون العين الموهن لها المسبب لقلبها وحذفها، وحركة الفاء بعد  
 سكونها لا تدفع عن العين ما لحقها من الضعف بالسكون، والتهيؤ للحذف عند سكون  
 اللام<sup>(٨)</sup>؛ لذلك يجب أن يجعل "اسطاع" من قبيل ما زيدت فيه السين بالنظر إليه قبل

(١) الكتاب ٢٥/١ .

(٢) ينظر: شرح كتاب سيويه ٨٣/٢ .

(٣) ينظر: سر صناعة الإعراب ٢٠٢/١ .

(٤) ينظر: اللباب ٢٧٨/٢ .

(٥) ينظر: شرح الملوكي: ٢٠٦ - ٢٠٧ .

(٦) ينظر: الممتع ٢٢٤/١ - ٢٢٥ .

(٧) ينظر: سر صناعة الإعراب ١ / ٢٠١، واللباب ٢٧٨/٢، وشرح الملوكي: ٢٠٧ .

(٨) ينظر: سر صناعة الإعراب ١ / ٢٠٢، وشرح الملوكي: ٢٠٧ - ٢٠٨، والممتع لابن عصفور: ٢٢٤/١ - ٢٢٥ .

الحذف، ومن جعل "أَسْطَاع" من قبيل ما السين فيه عوض فبالنظر إلى الحذف<sup>(١)</sup>، وهذا تعويض جواز لا تعويض وجوب؛ لذلك لا يلتزم التعويض فيما كان مثله من نحو: أقام<sup>(٢)</sup>.  
**المذهب الثاني:** مذهب الفراء؛ الأصل: "استطاع"، من باب "استفعل"؛ فحذفت التاء للتخفيف، فبقي "إسطاع" بكسر الهمزة، ففتحت همزة الوصل على غير القياس وقطعت فبقي "اسطاع"، ومضارعه يَسْطِيع بالفتح<sup>(٣)</sup>.  
 وُرد مذهب الفراء بأنه لا يجيء في "استفعل" حذف التاء الزائدة إلا في هذا الحرف، ولا يجيء التعويض من إلقاء حركة العين على الفاء إلا في "أَسْطَاع يُسْطِيع" ونظيره "أهراق يُهْرِيق" ولم يجيء في غيرهما<sup>(٤)</sup>، وزاد ابن عصفور: أنه لو كان بقاؤه على وزن أفعلت بعد حذف التاء يوجب قطع همزته لما قالوا "اسطاع" بكسر الهمزة وجعلها للوصل واطراد ذلك عندهم، وكثرته يدل على فساد مذهبه.  
 وأما قطع همزة الوصل؛ لأنَّ اللفظ صار على وزن ما همزته همزة قطع، فلم يستقر في موضع من المواضع<sup>(٥)</sup>، ومن الذين ردوا مذهب الفراء: السيرافي<sup>(٦)</sup>، وابن جني<sup>(٧)</sup>، والجرجاني<sup>(٨)</sup> وابن وابن يعيش<sup>(٩)</sup>، وابن عصفور<sup>(١٠)</sup>.  
 أمَّا "إهراق": كما هو واضح من نص ابن الملقن فالذي جرى على "اسطاع يُسْطِيع" جرى عليها.

(١) ينظر: الممتع: لابن عصفور ٢٢٤/١ - ٢٢٦.

(٢) ينظر: شرح الملوكي: ٢٠٧ - ٢٠٨.

(٣) ينظر: شرح الملوكي: ٢٠٨، والممتع ٢٢٦/١، وشرح الشافية: للرضي ٤٥٢/٢.

(٤) ينظر: شرح كتاب سيبويه للسيرافي ٨٤/٢، وشرح الملوكي: ٢٠٨، والممتع: لابن عصفور ٢٢٦/١.

(٥) ينظر: الممتع: لابن عصفور ٢٢٦/١.

(٦) ينظر: شرح كتاب سيبويه: للسيرافي ٨٤/٢.

(٧) ينظر: سر صناع الإعراب ٢٠٢/١ - ٢٠٣.

(٨) ينظر: المقتصد في شرح التكملة ١٢٨٩/٢.

(٩) شرح الملوكي: ٢٠٨.

(١٠) ينظر: الممتع ٢٢٦/١.

ف"أَهْرَاقُ يُهْرِيقُ"؛ الأصل: فيها "أَرْوَقُ يُرِيقُ"، ثم ألقى حركة الواو على الراء، وقلب الواو ألفاً، وعوّض لنقل حركة الواو إلى الراء هاء، وهو مذهب سيبويه، والسيرافي<sup>(١)</sup>، ومن شايعه، وهم جمع كبير من العلماء<sup>(٢)</sup>، وبعضهم قال: إنَّها من "هرقت الماء"، في "أرقت" أبدلوا الهاء من الهمزة الزائدة<sup>(٣)</sup>. وهناك قول غريب عزاه السيوطي لابن قتيبة: بأنَّ الهاء أصل فيها، وردّه بأنّه بذلك أدخل الكلمة في باب "فعلت وأفعلت"، وهذا غلط، وإنَّما الهاء في "هرقت" بدل من الهمزة في "أرقت"<sup>(٤)</sup>. والذي يظهر لي من خلال أقوال العلماء أنّ المشهور فيها القول الأول وهو: "أسطاع يُسطيع" و"أهراق يهريق" على مذهب سيبويه، حيث إنّه جاء على القياس، وعليه جمع من العلماء.

#### المسألة التاسعة: أصل لفظ "هات":

عرض ابن الملقن للفظ: "هات" في حديث المغيرة بن شعبة، وفيه عن النبي ﷺ أنّه: (كَانَ يَنْهَى عَنِ قِيلِ وَقَالَ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ وَوَادِ الْبَنَاتِ وَمَنْعِ وَهَاتٍ)<sup>(٥)</sup>. فقال: « قوله: (وَمَنْعِ وَهَاتٍ) منع مصدر: منع، و"هات" فعل أمر من [تهاتي]<sup>(٦)</sup> مثل يراني. يقال: هات يارجل بكسر التاء، أي: أعطني. قال الخليل: "هات" من [آتي يؤاتي]<sup>(٧)</sup>، فقلبت الألف هاء ف"هات" على هذا في الحكاية

(١) ينظر كتاب سيبويه: للسيرافي ٨٥/٢ .

(٢) ينظر: سر صناعة الإعراب ٢٠٣/١، والمقتصد في شرح التكملة ١٢٧٧/٢ - ١٢٧٨، والمتع لابن عصفور ٢٢٥/١، وعقود الزبرجد ٢٣٦/١ .

(٣) ينظر: شرح الملوكي: ٣٠٥ .

(٤) ينظر: عقود الزبرجد ٢٣٦/١ .

(٥) البخاري، كتاب الأذان، باب: الذكر بعد الصلاة، رقم: (٨٤٤)، أطرافه في: (١٤٧٧، ٢٤٠٨، ٥٩٧٥، ٦٣٣٠، ٦٣٣٠، ٦٤٧٣، ٦٦١٥، ٧٢٩٢)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: استحباب الذكر بعد

الصلاة وبيان صفته، رقم: ١٣٧ - (٥٩٣).

(٦) في المطبوع (تهاتي) والصواب ما أثبت كما سيأتي تفصيله في المسألة.

(٧) في المطبوع (أئت يؤتي) والصواب ما أثبت كما سيأتي تفصيله في المسألة.

الحكاية كما تقدم في قيل بالفتح»<sup>(١)</sup> . واختلفوا في "هات" على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أنَّه فعل؛ بمعنى: أعط، كـ"رام"، قال تعالى:

﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، واختلفوا بالفعل - أيضاً -، فبعضهم قال: إنَّ هاءه

أصل بنفسها، وأنَّه من: "هَاتِي، يُهَاتِي، مهاتاة"، مثل: "رامي، يرامي، مراماة" وهو على

وزن "فَاع"، وحذفت اللام فيه للجزم<sup>(٣)</sup>، وعليه الجمهور، وهو اختيار ابن الملقن<sup>(٤)</sup> .

وعزي إلى الفراء أنَّ "هاتٍ" من "هاتيت" وهاتيت ليست من كلام العرب<sup>(٥)</sup> .

وقيل: إنَّ الهاء مبذلة من الهمزة في: "آتِي، يُؤَاتِي" على زنه: "أفعل" مثل: أكرم<sup>(٦)</sup> .

وعزي للخليل<sup>(٧)</sup>، ورُدَّ هذا القول بوجهين:

أحدهما: أنَّ "آتِي" يتعدى لاثنين، و"هاتِي" يتعدى لواحد فقط<sup>(٨)</sup> .

والثاني: أنَّه كان ينبغي أن تعود الألف المبذلة من الهمزة إلى أصلها؛ لزوال موجب قلبها،

وهو الهمزة الأولى، ولم يسمع ذلك<sup>(٩)</sup> .

قال ابن يعيش: « وقال بعضهم في قولهم "هات": إنَّ الهاء بدل من همزة "آت" لقولهم:

"آتِي يُؤَاتِي"، فأما قوله: **لِلَّهِ مَا يُعْطِي وَمَا يُهَاتِي**<sup>(١٠)</sup>

(١) الإعلام ٤٠/٤ .

(٢) البقرة: ١١١، و الأنبياء: ٢٤، النمل: ٦٤ .

(٣) ينظر: التبيان: للعكبري ١/١٠٦، الدر المصون ٢/٧١، والتصريح ١/١٦٦، وتداخل الأصول ٢/٨٠٥ .

(٤) ينظر: الإعلام ٤٠/٤ .

(٥) ينظر: المؤنث والمذكر: ٦١٣ .

(٦) ينظر: البحر المحيط ١/٥٠٧، و الدر المصون ٢/٧١-٧٢ .

(٧) ينظر: الصحاح ١/٢٧١، وشرح الكافية: للرضي ٤/١٥، ولسان العرب ١٥/١٧٤، مادة: (هيت)، وتمهيد القواعد

القواعد ٨/٣٨٤٧، وتاج العروس ٥/١٤٩ .

(٨) ينظر: الدر المصون ٢/٧٢ .

(٩) ينظر: البحر المحيط ١/٥٠٧، و الدر المصون ٢/٧٢ .

(١٠) من الرجز، بلا نسبة، وهو في البارع في اللغة: لأبي علي القالي ١/١٤٤، و سر صناعة الإعراب ٢/١٠٥، وشرح

الملوكي: لابن يعيش: ٣٠٧، ولسان العرب ١٥/٢٧، مادة: (هتا).

فيدل أهما لغتان، وليست إحداهما بدلاً من الأخرى؛ لتصرف كل واحدة منهما بالأمر والمضارع، كتصرف الأخرى، وليس جعل أحدهما أصلاً والآخر فرعاً أولى من العكس»<sup>(١)</sup>.  
 وقيل: إنَّ هذه "ها" التنبيه دخلت على "أتى" ولزمتها، وحذفت همزة "أتى" لزوماً.  
 ورد هذا - أيضاً-؛ لأنَّ الأصل عدم الحذف، ومعنى "هاتِ": أحضر كذا، ومعنى "أنتِ": احضر أنتِ، باختلاف المعنى يدل على اختلاف المادة.  
 وقيل: إنَّ الفعل ناقص لم يأت منه إلا الأمر بمعنى: أعط<sup>(٢)</sup>، ونصَّ آخرون على مجيء الماضي والمضارع<sup>(٣)</sup> كما تقدم.  
 واستدلوا على فعليته: بدلالته على الطلب، ولحوق ياء المخاطبة<sup>(٤)</sup>، واتصال الضمائر به<sup>(٥)</sup> به<sup>(٥)</sup> وتصرفه<sup>(٦)</sup>، وهو مذهب جمهور العلماء<sup>(٧)</sup>.  
**القول الثاني:** أنَّ "هاتِ" اسم فعل، بمعنى: أعطِنيه، وهو قول الزمخشري نص عليه في المفصل<sup>(٨)</sup>، ووافقه عليه ابن يعيش وقال: «هاتِ الشيء، أي: أعطِنيه، وهو اسم لأعطني، وناولني ونحوهما، وهو مبني لوقوعه موقع الأمر، وكسر لالتقاء الساكنين الألف والتاء، وكأنَّه من لفظ "هيت" ومعناه»<sup>(٩)</sup>.  
 ورُدَّ بأنَّ اسم الفعل مبني جامد ليست له تصاريف، ولو كان اسم فعل لما اتصلت به

(١) شرح الملوكي: ٣٠٧ .

(٢) ينظر: البحر المحيط ٥٠٧/١، والبارع في اللغة: لأبي علي القالي ١٤٣/١ .

(٣) ينظر: الصحاح ٢٧١/١، وتمهيد القواعد ٣٨٩٠/٨ .

(٤) ينظر: أوضح المسالك ٢٤/١، شرح قطر الندى: ٣٤-٣٥، والتصريح ١٦٦/١ .

(٥) ينظر: البحر المحيط ٥٠٧/١، شرح الأشموني ٣٧٧/٣ .

(٦) ينظر: شرح الكافية: للرضي ١٥/٤ .

(٧) ينظر: الكتاب ١٠٣/٢، واللباب ٩١/٢، وشرح الكافية الشافية لابن مالك ١٣٨٩/٣، وشرح الكافية: للرضي

١٥/٤، والبحر المحيط ٥٠٧/١، والدر المصون ١١١/١، وأوضح المسالك ٢٤/١، وشرح الأشموني ٣٧٧/٣ .

(٨) ينظر: ١٩٥، والدر المصون ٧١/٢، شرح شذور الذهب: ٤٥ .

(٩) شرح المفصل ٣٠/٤ .

الضمائر ولما تصرف، ذكر ذلك الجوهري<sup>(١)</sup>.  
 واعترض الدماميني من ردّه: بأنّ من عدّه من أسماء الأفعال يجوز لحوقها بما قوي شبهه  
 بالفعل، وأنّه يُعتذر عن لحوق الضمائر به بقوة مشابته للفعل، فعومل معاملة<sup>(٢)</sup>.  
**القول الثالث:** إنّ "هات" اسم صوت، بمنزلة "هاء" بمعنى أحضر، وهو قول الزمخشري  
 -أيضاً- نص عليه في الكشف قال: « و"هات": صوت بمنزلة "هاء"، بمعنى أحضر<sup>(٣)</sup>.  
 وهو خلاف مانص عليه سابقاً من أنّه اسم فعل. ورُدّ بما رُدّ به من قال إنّ اسم فعل  
 والذي يظهر لي أنّ الأقرب لـ"هات" أنّها فعل أمر جامد، والهاء فيه أصلية، وتقويها ما قيل  
 فيها من أدلة، والله أعلم.

#### المسألة العاشرة: تصغير "هنيهة":

عرض ابن الملقن لتصغير "هنيهة" في حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا  
 كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ، سَكَتَ هُنَيْهَةً، قَبْلَ أَنْ يَقْرَأَ... اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ،  
 وَالْمَاءِ، وَالْبَرَدِ)<sup>(٤)</sup>.

فقال ابن الملقن: « قوله: (مكث هُنَيْهَةً)، أي: قليلاً من الزمان، وأصله "هَنَه" ثم صغر  
 "هُنَيْهَةً" ثم أبدلت الياء المشددة هاء، وفي رواية في الصحيح "هُنَيْة" بغير هاء والياء  
 المشددة من غير همز. قال النووي: في شرح مسلم: ومن همزها فقد أخطأ.  
 وخالف القرطبي فقال في شرحه: هُنَيْة بضم الهاء، وياء التصغير، وهمزة مفتوحة  
 كـ[حطيئة]<sup>(٥)</sup> رواية الجمهور<sup>(١)</sup>. وعند الطبري: [هُنَيْهَةً]<sup>(٢)</sup> بالهاء بدل<sup>(٣)</sup> الهمزة تصغير هَنَةٌ،

(١) ينظر: الصحاح ٢٧١/١، والبحر المحيط ٥٠٧/١ .

(٢) ينظر: شرح الكافية للرضي ١٥/٤، وشرح الصبان ٣١٧/٣ .

(٣) ١٠٧/١ .

(٤) سبق تخريجه، ص: ٦٨.

(٥) في المطبوع (حطيئة) والصواب ما أثبت كما سيأتي في تفصيل المسألة. وينظر: المفهم ٢١٦/٢ .

هَنْءٌ، قال: و"هَنْ" و"هَنْة" كناية عن أسماء الأجناس، هذا هو المعروف.  
وقال أبو الحسن بن خروف: "هَنْ" كناية عن كل اسم نكرة عاقل كـ"فلان" في  
الأعلام»<sup>(٤)</sup>.

تعرض ابن الملقن في النص السابق لتصغير "هَنْ"، مذكر "هَنْة"، وفي لغة: "هَنْت" مثل  
أخت بسكون النون، وتناول الاختلاف في روايات تصغيرها ما بين "هَنْيَّة"، و"هَنْيَّةة"،  
و"هَنْيَّةة"، وقد توقف عند هذه الروايات، وأصل استعمالها، وهي كناية.  
واختلف في المكني عنه بها: فقيل: أنَّ "هَنْ" كناية عن كل اسم جنس<sup>(٥)</sup>.  
وأضاف أبو حيان، اسم جنس غير علم، ولو كان علماً لمنع صرف "هنة"، ولوجب ألا  
يضاف، ولا تدخله الألف واللام<sup>(٦)</sup>.

وقيل: أنَّ "هَنْ" كلمة يكنى بها عن الشيء من نحو الزمان وغيره<sup>(٧)</sup>.  
وقيل: أنَّ "هَنْو" بالكسر: الوقت، يقال: مضى هَنْو من الليل، أي: الوقت.  
ويقال: "هَنْء" بالهمز، أيضاً للكناية عن الوقت<sup>(٨)</sup>.  
فـ"هَنْ" كلمة ثنائية في استعمالها، ووزنها عند البصريين "فَعْل"<sup>(٩)</sup>، وثلاثية في أصلها  
حذفت لامها، وأصلها من "هَنْو".

وأجمع الصرفيون على أنَّ أصل لامها المحذوفة "الواو" من هَنْو، فالمنقول في جمعها:

- 
- (١) يقصد جمهور رواة صحيح مسلم .  
(٢) في المطبوع (هنيئة) والصحيح ما أثبت، كما نسبها له القرطبي. ينظر: المفهم ٢/٢١٦، و(هنيئة) كما نسبها له غيره.  
ينظر: مشارق الأنوار: للقاضي عياض ٢/٢٧١، مطالع الأنوار: لابن قرقول ٦/١٣٨.  
(٣) في المطبوع (بعد) والذي يظهر ما أثبت؛ ليتناسب والقاعدة.  
(٤) الإعلام ٦/٣ - ٧.  
(٥) ينظر: المغرب في ترتيب المعرب ١/٥٠٧، ولسان العرب ١٥/١٥٠، مادة: (هنا)، وتاج العروس ٤٠/٣١٩.  
(٦) ينظر: ارتشاف الضرب ٢/٩٧٢، وتمهيد القواعد ٢/٦٣٨.  
(٧) ينظر: الصحاح ٦/٢٥٣٦، وفتح الباري: لابن رجب ٧/٢٠٩، وعمدة القارئ ١٦/٢٠٢، والمناهج الكافية: ٢١٧.  
(٨) ينظر: تاج العروس ٤٠/٣١٥.  
(٩) ينظر: توضيح المقاصد ١/٣٢٠.

"هنوات" <sup>(١)</sup>.

والقياس في تصغير "هنة": "هنيّة"، وهي الرواية المشهورة عن المحدثين كما ذكر ابن حجر <sup>(٢)</sup>، وكذا زكريا الأنصاري <sup>(٣)</sup>، وهي إحدى روايات ثلاث في حديث المسألة، وأمرها وأمرها واضح إذ قلبت الواو التي هي لام الكلمة ياء، وأدغمت في ياء التصغير <sup>(٤)</sup>.

الرواية الثانية: "هنيّه" بالهاء. والهاء مبدلة من الياء المنقلبة عن الواو المدغمة في ياء التصغير <sup>(٥)</sup>؛ للقرب الذي بين الهاء وحروف اللين، وهي رواية الكشَمِيهَنِي، وإسحاق، والحَمِيدِي في مسانيدهم <sup>(٦)</sup>.

قال ابن جني: « ومن إبدال الهاء من الياء قولهم في تصغير "هنة": "هنيّه" وأصلها الأول هنيوة؛ لأنّ لام الفعل في تصريف هذه الكلمة واو لقولهم:

عَلَى هَنَوَاتٍ شَأْنُهَا مُتَّبِعٌ <sup>(٧)</sup> .....

... فلما اجتمع في "هنيوة" الواو والياء، وسبقت الأولى بالسكون، قلبت الواو ياءً، وأدغمت الياء في الياء فصار: "هنيّة" وهو الدائر المستعمل في أيدي الناس. فأما قول بعضهم: "هنيّه" فإنما الهاء في "هنيّه" بدل من الياء في "هنيّة"، والياء في "هنيّة" بدل من الواو في "هنيوة" <sup>(٨)</sup>، ونظيره قلب الياء في "ذي" إذ قالوا "ذه" <sup>(٩)</sup>.

(١) ينظر: التكملة: ٤٣٩، وإيضاح شواهد الإيضاح ٨٠١/٢.

(٢) ينظر: فتح الباري ٢٦٨/٢.

(٣) ينظر: تحفة الباري ٤٧٨/١.

(٤) ينظر: تاج العروس ٣١٥/٤٠.

(٥) ينظر: توضيح المقاصد ١٦٢٥/٣، وتمهيد القواعد ٥٢٥٣/١٠.

(٦) ينظر: فتح الباري ٢٦٨/٢، وتاج العروس ٣١٥/٤٠.

(٧) شطر بيت من البحر الطويل، بلا نسبة، والصدر منه: أَرَى ابْنَ نَزَارٍ قَدْ جَفَّانِي وَمَلَّنِي، وهو في الكتاب ٣٦١/٣، و ٣٦١/٣، والصحاح ٢٥٣٧/٦، والتكملة: ٤٣٩، وسر صناعة الإعراب ١٦٤/١، ١١١/٢، والمخصص

٧١/١٧، ولسان العرب ١٥٠/١٥، مادة: (هنا).

(٨) سر صناعة الإعراب ١١١/٢، ١١٢.

(٩) ينظر: الكتاب ٤٥٥/٣، وشمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ٧١/١.

ويُحتمل: أن تكون الهاء بدلاً من التاء التي في "هَنْت" <sup>(١)</sup>، وهو في قول سيبويه:  
 «ومن العرب من يقول في هَنْت: هُنَيْهَة، وفي هَنْ: هُنَيْة يجعلها بدلاً من الياء» <sup>(٢)</sup>.  
 وكذا ابن جني حين قال: «وأما هَنْت فيدل على أنّ التاء فيها بدل من الواو قولهم في  
 الجمع: هنوات» <sup>(٣)</sup>.

ومنهم من قال: بأنّ اللام المحذوفة من "هنو" "هاء" على لغةٍ، وأنّ الأصل: "هنه" وعليه  
 فلا إبدال حينئذ في تصغيره على "هُنَيْهَة" <sup>(٤)</sup>.

**والرواية الثالثة:** "هُنَيْهَة" وهي رواية جمهور مسلم <sup>(٥)</sup>، وتأتي على وجهين:  
**الأول:** أنه ليس فيها إبدال، وهي لغة من (هنء) <sup>(٦)</sup> ولام الكلام همزة، وتصغيرها هُنَيْهَة،  
 وقد جاءت على القياس.

**الثاني:** أنّ الإبدال حاصل، واختلفوا مما أبدلت الهمزة:  
 فقال بعضهم: إنّها أبدلت من الواو، وهو قول بعيد؛ لأنّ الغرض من الإبدال من الهمزة  
 التخلص من التضعيف، إذ قلبت فيها الواو ياءً، إثر التقائها بياء التصغير، وهذا الإجراء  
 ولا يكون إلا بعد تحقق التضعيف، وليس قبل وقوعه.  
 وقال بعضهم: إنّها قلبت من الياء المدغمة في ياء التصغير، وهي الياء المبدلة من الواو  
 والذي يظهر أنّه الأصح فيها.

وقد وردت هذه الرواية عند القرطبي "هُنَيْهَة"، قال: « "هُنَيْهَة" بضم الهاء وياء التصغير وهمزة

(١) ينظر: تهذيب اللغة ٣٧٣/٥، والصحاح ٢٥٣٦/٦، ولسان العرب ١٥٤٩/١٥-١٥٠، مادة: (هنأ)، وتاج  
 العروس ٣١٥/٤٠.

(٢) الكتاب ٤٥٥/٣.

(٣) سر صناعة الإعراب ١١٢/٢.

(٤) ينظر: المصباح المنير ٦٤١/٢، ذخيرة العقبى ١٩٢/١١.

(٥) ينظر: اللمع الصبيح ٨٧/٤، ونيل الأوطار ٢٢٢/٢.

(٦) تاج العروس ٣١٤/٤٠، أشار إلى (هنء).

مفتوحة كـ "حُطَيْئَة" رواية الجمهور<sup>(١)</sup>، وتبعه الدماميني<sup>(٢)</sup>، وكذلك نسبت للطبري "هُنَيْئَة"<sup>(٣)</sup>. ونسب له القرطبي "هُنَيْئَة"<sup>(٤)</sup>، واعترض ابن قرقول على رواية "هُنَيْئَة" وذكر أنه أنه لا وجه لها في العربية<sup>(٥)</sup>، وخطأها النووي<sup>(٦)</sup>، وتبعهم الكرمانى<sup>(٧)</sup>، وذكر زكريا الأنصارى الأنصارى أنها الأقل رواية<sup>(٨)</sup>، ورد كلامهم البرماوى بأنها رواية الجمهور فكيف تكون خطأ<sup>(٩)</sup>.

وقال بعضهم: إنه لا يمنع ذلك؛ لجواز قلب الواو همزة<sup>(١٠)</sup>، وقد تقلب الياء همزة والعكس، وأن الوجه الذي صح به إبدالها هاء يصح به إبدالها همزة، ولا سيما بعد ما صحّت الرواية. وأنّ الصحيح ذكر الروايتين على الصواب، وتوجيه كل واحدة بما ذكره<sup>(١١)</sup>. ولا تنهض هذه الرواية قياساً؛ لأنّ الياء لا تقلب همزة إلا إذا كانت متطرفة . ومن خلال ما سبق فالذي يظهر أن في تصغير "هنة" ثلاثة أوجه: الوجه الأول: "هُنَيْئَة" على القياس، حيث أبدلت الواو ياء، وأدغمت ياء التصغير، وهي الرواية الأشهر. وهو ما أميل إليه . والوجه الثاني: "هُنَيْئَة" أبدلت الهاء من الياء المبدلة من الواو. والوجه الثالث: "هُنَيْئَة" على أنّ الهمز أصل، ولا إبدال فيها، أو أنّها مبدلة من الواو، أو

(١) المفهم ٢/٢١٦، وينظر: فتح الباري: لابن حجر ٢/٢٦٨.

(٢) ينظر: مصابيح الجامع ٢/٣٤٤.

(٣) ينظر: مشارق الأنوار ٢/٢٧١، ومصابيح الجامع ٢/٣٤٤.

(٤) ينظر: المفهم ٢/٢١٦، وفتح الباري: لابن حجر ٢/٢٦٨.

(٥) ينظر: مطالع الأنوار ٦/١٣٨.

(٦) ينظر: المنهاج للنووي ٥/٩٨-٩٩.

(٧) ينظر: الكواكب الدراري ٥/١١١.

(٨) ينظر: تحفة الباري ١/٤٧٨.

(٩) ينظر: اللامع الصبيح ٤/٨٧.

(١٠) ينظر: إرشاد الساري ٢/٧٧.

(١١) ينظر: تاج العروس ١/٥١٦.

الياء وهي الرواية الأقل.

تم بحمد الله وتوفيقه

## الخاتمة

وبعد؛ فقد حاولت في هذا العمل أن أرصد شيئاً من وقفات ابن الملقن النحوية والتصريفية في كتابه الإعلام، وبخاصة الوقفات التي تستدعي تفصيلاً أو تومئ إلى خلاف لم يذكره ابن الملقن، وقد اجتهدت في تحرير القول فيها، وتبئ ملامح تناولها، وكان مما يُسر لي الوقوف عليه من استنتاجات:

- ١- أن في سيرة ابن الملقن من الحركة والتشويق ما يبعث على دراستها والكشف عنها.
- ٢- كثرة شيوخه وطلابه، وفي هذا دلالة على تنوع المصادر التي تلقى منها علمه وذيوع صيته، وثقة معاصريه به.
- ٣- شهرة كتابه الإعلام؛ لسعته، وتنوع قضاياها، فقهاً، وتفسيراً، ولغة، وعلومياً حياتية، مع فوائد وغرائب، وكثرة مصادره ومراجعته، وتنوعها، وندرة بعضها.
- ٤- انتشار تصانيفه، وتأثر كثير من معاصريه، وخالفه بها وانكباهم على النقل منها.
- ٥- مرت بالعالم أحداث كثيرة وابتلاءات، منها: قضيته مع برقوق، واحتراق مكتبته، إلا أنه رغم الابتلاءات التي مر بها واصل عطاءه، وجاهد في سبيل نشر العلم.
- ٦- يعد ابن الملقن من أبرز العلماء الذين خلد ذكرهم بما كتبه من علم مفيد، ويشهد على ذلك كثرة مصنفاة المفيدة، وثناء العلماء عليه.
- ٧- حاجة علماء الشريعة لعلم اللغة العربية لفهم النصوص وتبين مقاصد الشرع واستظهار الأحكام، وقد ظهر ذلك جلياً في تناول ابن الملقن للنصوص الحديثية في كتابه الإعلام؛ إذ وظف ثقافته اللغوية في تبين المقاصد، وانتزاع الأحكام الشرعية.
- ٨- تنوع القضايا النحوية والتصريفية في كتاب الإعلام، ووضوحها، وسلامتها من التعقيد والتكلف في التوجيهات الإعرابية، مع حسن العرض وظهور القصد.
- ٩- لم يكن ابن الملقن مجرد ناقل لكلام النحويين ومذاهبهم، بل كان يختار، ويرجح، ويستدل، وفي الدراسة ما يشهد لذلك.
- ١٠- توسط ابن الملقن في انتمائه النحوي، ولم يتعصب لفئة دون فئة، بل كان يؤيد ما يترجح عنده دليhle.

١١- تظهر في الكتاب الكثير من الاستشهادات الشعرية والاستدلالات اللغوية، وتقل الأدلة الثرية، ولا غرابة في هذا؛ لشهرة الشعر، وسعة مدوناته ومجاميعه.

١٢- في الكتاب نقولات كثيرة عن علماء سابقين أو معاصرين له، وغالباً يعزو ما ينقله. ونتيجة لذلك يستطيع طالب العلم التأكد من نسبة بعض الكتب لأصحابها من خلال كتاب الإعلام.

١٣- من خلال تناول المسائل النحوية تبين أنّ هناك الكثير من المسائل النحوية مرتبطة بالحكم الفقهي ومنها على سبيل المثال:

- المسألة الثانية: "أل" في لفظ "الماء" الفصل الأول، المفردات، ص: ١٢٤ :  
فإذا كانت "أل" في لفظ "الماء" لبيان الحقيقة ف"الماء" إذا زاد على القلتين لا ينهى عن الوضوء والاعتسال فيه إذا بال أحدهم فيه. وإذا كانت "أل" في لفظ "الماء" لشمول الجنس فكل الماء ينهى عن الوضوء والاعتسال فيه إذا بال أحدهم فيه.

- المسألة الثالثة: "أل" في لفظ "الشفاعة" الفصل الثالث، المفردات، ص: ١٢٦ .  
إذا كانت "أل" في لفظ الشفاعة للعهد فالشفاعة خاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم ،  
وإذا كانت للعموم فهي عامة وغير مختصة به صلى الله عليه وسلم .

- المسألة الخامسة: مجيء "إلى" بمعنى "مع" الفصل الثالث، المفردات، ص: ١٢٩ .  
فدخول المرفقين في الغسل يتوقف على معنى "إلى" وذلك إذا كانت "إلى" بمعنى الغاية وما بعدها داخل في حكم ما قبلها، وإذا كانت بمعنى "مع" فالمرفقان داخلان في الغسل، وإذا كانت "إلى" بمعنى الغاية وما بعدها لا يدخل في حكم ما قبلها، فلا يدخل المرفقان في الغسل، والرأي الراجح دخولهما.

- المسألة السادسة: معنى "الباء" في قوله: (بالنيات) للسببية، أو للمصاحبة، الفصل الثالث، المفردات، ص: ١٣٦، ١٣٥.

ففي ضوء التنوع الدلالي "الباء" احتملت أن تكون في قوله: (بالنيات) للسببية أو للمصاحبة وهذا أدى إلى اختلاف في فهم حكم النية، فالنية شرط إن جعلت "الباء" للسببية فهي سابقة للعمل كنية الصيام فتتقدم عليه وهو قول بعض العلماء، والنية ركن إن فهم منها

المصاحبة فهي مصاحبة للعمل، كنية الصلاة فتصحب تكبيرة الإحرام عند بعضهم ولا تتقدم عليها ولا تتأخر عنها، وهو قول جمهور العلماء.

- المسألة السابعة: دلالة "الباء" على التبويض، الفصل الثالث، المفردات، ص: ١٤٠ .  
فمن قال إنّ "الباء" للتبويض اكتفى بمسح بعض الرأس، كالشافعية والحنفية. ومن قال بأنها زائدة كالمالكية والحنابلة، عمم المسح على الرأس كله. ومن قال بأنها تحتمل معنى الإلصاق لشمول الرأس كله، حيث زادت عليه معنى، وهو أن يكون المسح مباشراً بدون حائل وهو المستحب باتفاق العلماء؛ لأنه طريق لاستيعاب الرأس ووصول الماء إلى جميع الشعر.

- المسألة الثانية عشرة: من معاني "اللام" في قوله: (لرؤيته)، الفصل الثالث، المفردات، ص: ١٥٥، ١٥٧ .

فمن قال بأنّ "اللام" في لرؤيته بمعنى "بعد: فيوجب أنّ صيام رمضان يكون بعد الرؤية؛ فاللام" تدل على التوقيت ولا يصام قبله يوم الشك، وعليه المذهب المالكي والشافعي والحنفي. ولو كانت "اللام" للتعليل لم يلزم تقسيم الصوم على الرؤية، وهو قول بعض الروافض وبعض المتأخرين، وجوز ابن حنبل صيام ليلة الغيم عن رمضان.

- المسألة الرابعة عشرة: "من" بين الزيادة والتبويض في قوله: (ليس من البر) الفصل الثالث، المفردات، ص: ١٦٥، ١٦٦ .

فاختلاف العلماء في معنى الحديث ناتج عن الاختلاف في معنى "من" فإذا كانت زائدة، فإن الصوم في السفر ليس من البر مطلقاً، فدخولها كخروجها لا يؤثر في المعنى إلا لتوكيد النفي السابق لها، أي: يجب عدم الصوم في السفر. أما إذا كانت "من" للتبويض فالمعنى: ليس من بعض أنواع البر الصوم في السفر. حيث رخص الله للذي يشق عليه الصوم الإفطار والجمهور على هذا المعنى.

- المسألة الخامسة عشرة: مجيء "من" بمعنى "الباء" في قول حفصة رضي الله عنها (حَلُّوا مِنْ العُمرة) الفصل الثالث، المفردات، ص: ١٧٠ .

حيث اختلف العلماء في حج الرسول صلى الله عليه وسلم هل كان مفرداً أم قارناً؟ فمن قال

بأنَّ "مِنْ" تأتي بمعنى "الباء" فإنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم كان مفرداً، ومن قال إنَّ "مِنْ" على بابها لا ابتداءً الغاية، فإنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم كان قارناً، و هو المذهب الصحيح المختار والذي أجمعت عليه الروايات.

- المسألة الثامنة عشرة: عدم دلالة "الواو" على الترتيب في قوله: (توضاً وانضح فرجك) الفصل الثالث، المفردات، ص: ١٨٤ .

فمن قال بدلالة "الواو" على الترتيب فلا بد من البدء بالوضوء ثم غسل الفرج وهو مذهب مالك والشافعي. ومن قال بأنَّ "الواو" لا تقتضي الترتيب فيجوز أن يغسل الفرج أولاً، ثم يتوضأ أو العكس، وعليه جمهور العلماء.

١٤- من خلال دراستي لكتاب الإعلام وجدت فيه مسائل لغوية، وبلاغية كثيرة وجديرة بالبحث كالاقتناع، والتعريب، والمولد، والكنيات، والمجازات، والاستعارات وغيرها؛ لذلك أوصي من يطلع على كتاب الإعلام بالبحث فيها.

١٥- من خلال دراستي لكتاب الإعلام والبحث في المسائل النحوية والتصريفية وربطها بالأحكام الفقهية وجدت أنَّ طالب العلم سوف يتزود بثقافة واسعة بالعلوم الشرعية بالإضافة إلى علمي النحو والتصريف، مع العلم بأنَّ بعض المسائل الفقهية لا تحتاج إلى ربط في الحكم النحوي أو التصريفي، وهو نوع من الدراسة قليل البحث فيها على الرغم من أنها ممتعة، ولكنها تحتاج إلى الصبر وسؤال العلماء من مختلف التخصصات؛ وأوصي طلبة العلم بهذا النوع من البحوث لقلتها، والله من وراء القصد.

الباحثة: تهامة مهدي العميم